

لسان العرب

لابن منظور

طبعة جديدة محققة ومشكولة شكلاً كاملاً
ومذيّلة بفهارست مفصلة

٣٥



دارالمعارف

جَمَعَ أَمْرَيْنِ فَحَطَّوهُ دَرَجَةً عَنْ إِسْمَاعِيلَ وَأَشْبَاهِهِ وَجَعَلُوهُ بِمِثْلَةِ غَاقٍ مَتَوْنَةٍ مَكْسُورَةٍ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : إِنْ نَكَّرْتَهُ تَوْنَتْ فَقُلْتُ مَرَوْتُ بِعَمْرَوِيَّ وَعَمْرَوِيَّ آخَرُ ، قَالَ : عَمْرَوِيَّ شَيْكَانِ جُعِلَا وَاحِدًا ، وَكَذَلِكَ سَيَوِيَّ وَيَفْعَلَوِيَّ ، وَذَكَرَ الْمَبْرَدُ فِي ثَلَاثِيهِ وَجَمِيعِهِ الْعَمْرَوِيَّانِ وَالْعَمْرَوِيَّوْنَ ، وَذَكَرَ غَيْرُهُ : أَنَّ مَنْ قَالَ هَذَا عَمْرَوِيَّ وَسَيَوِيَّ وَرَأَيْتُ سَيَوِيَّةً فَأَعْرَبْتُهُ كَنَاءً وَجَمَعَهُ ، وَلَمْ يَشْرُطْهُ الْمَبْرَدُ .

وَيَعْبَى بَنُ يَعْمَرُ الْعَدَوَانِي : لَا يَنْصَرِفُ يَعْمَرُ لِأَنَّهُ يَمْلُكُ يَذْعَبُ . وَيَعْمَرُ الشَّدَاخُ : أَحَدُ حُكَّامِ الْعَرَبِ .

وَأَبُو عَمْرَةَ : رَسُولُ الْمُخَارِ^(١) ، وَكَانَ إِذَا نَزَلَ يَقُومُ حَلَّ يَوْمَ الْبَلَاءِ ، مِنْ الْقَتْلِ وَالْحَرْبِ وَكَانَ يُتَشَاءُ بِهِ .

وَأَبُو عَمْرَةَ : الْإِفْقَالُ ، قَالَ : إِنْ أَبَا عَمْرَةَ شَرَّ جَارٍ

وَقَالَ : حَلَّ أَبُو عَمْرَةَ وَسَطَ حُجْرَتِي وَأَبُو عَمْرَةَ : كَتَبَةُ الْجُوعِ . وَالْعَمُورُ : حَيٌّ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

جَعَلْنَا النِّسَاءَ الْمُرْضِعَاتِكَ حَبَوَةً لِرُكْبَانِ شَنِ وَالْعُمُورِ وَأَضْجَعَا شَنِ : مِنْ قَيْسٍ أَيْضًا . وَأَضْجَعُ : ضَيْعَةٌ بَنُ قَيْسٍ بَنُ ثَعْلَبَةَ ، وَبَنُو عَمْرٍو بَنُ الْحَارِثِ : حَيٌّ ، وَقَوْلُ حَدِيثُ بَنُ أَنَسٍ الْهَدَلِيُّ :

لَعَلَّكُمْ لَمَّا قَتَلْتُمْ ذَكَرْتُمْ وَلَنْ تَتْرَكُوا أَنْ تَقْتُلُوا مَنْ تَعْمَرَا قِيلَ : مَعْنَى مَنْ تَعْمَرَا : انْتَسَبَ إِلَى بَنِي عَمْرٍو ابْنِ الْحَارِثِ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ مَنْ جَاءَ الْعُمَرَةُ .

وَالْيَعْمَرِيَّةُ : مَاءٌ لَبَنِي ثَعْلَبَةَ يَدُودُ مِنْ بَطْنِ نَحْلٍ مِنَ الشَّرِيقِ . وَالْيَعَامِيرُ : اسْمُ مَوْضِعٍ ، قَالَ طُفَيْلُ الْعَتَوِيُّ :

(١) قوله : «المختار» أي ابن أبي عبيد ، كما في شرح القاموس .

يَقُولُونَ لَمَّا جَمَعُوا لِقَدِّ شَتْلَكُمْ : لَكَ الْأُمُّ مِمَّا بِالْيَعَامِيرِ وَالْأَبُ^(٢) وَأَبُو عَمِيرٍ : كَتَبَةُ الْفَرَجِ . وَأُمُّ عَمْرٍو وَأُمُّ عَامِرٍ ، الْأَوَّلَى نَادِرَةٌ : الضَّبْعُ ، مَعْرُوفَةٌ ، لِأَنَّهُ اسْمُ سُمَى بِهِ التَّوَعُّ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

يَا أُمُّ عَمْرٍو أَبْشِرِي بِالْبُشْرَى مَوْتٌ ذَرِيعٌ وَجَرَادٌ عَظْلَى وَقَالَ الشُّنْفَرِيُّ :

لَا تَقْبِرُونِي إِنْ قَبِرِي مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ وَلَكِنْ أَبْشِرِي أُمُّ عَامِرٍ ! يُقَالُ لِلضَّبْعِ أُمُّ عَامِرٍ كَانَ وَلَدَهَا عَامِرٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْهَدَلِيِّ :

وَكَمْ مِنْ وَجَارٍ كَجَبِيبِ الْقَيْصِ بِهِ عَامِرٌ وَبِهِ قُرْطُلٌ

وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : حَامِرِي أُمُّ عَامِرٍ ، أَبْشِرِي بِجَرَادٍ عَظْلَى وَكَمْ رَجَالٍ كَتَلَى ، كَذَلِكُ لَهُ حَتَّى يَكْتُمَهَا ثُمَّ يَجْرَاهَا وَيَسْتَحْرِجُهَا . قَالَ :

وَالْعَرَبُ تَضْرِبُ بِهَا الْمَكْلَ فِي الْحُمْنِ ، وَيَجِيءُ الرَّجُلُ إِلَى وَجَارِهَا فَيُسَدُّ فَمَهُ بَعْدَمَا تَلْخُطُهُ لِقَلَا تَرَى الضُّوْءَ ، فَتَحِيلُ الضَّبْعُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ لَهَا هَذَا الْقَوْلُ : يَضْرِبُ مَكْلًا لِمَنْ يُخْدَعُ يَلِينُ الْكَلَامِ .

• عَمْرُد • الْعَمْرُودُ وَالْعَمْرُدُ : الطَّوِيلُ . يُقَالُ ذَلْبُ عَمْرُدٍ ، وَسَيَسَبُّ عَمْرُدٌ طَوِيلٌ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنْشَدَ :

فَقَامَ وَسَتَانٌ وَلَمْ يَوْسِدْ يَمْسَحُ عَيْنِيو كَفَعِلِ الْأَزْمَدِ إِلَى صَنَاعِ الرَّجُلِ خَرَقَاهُ الْبِدِ خَطَارَوْ بِالسَّبْسَبِ الْعَمْرُدُ وَيُقَالُ : الْعَمْرُدُ الشَّرِيسُ الْخُلُقِيُّ الْقَوِيُّ .

(٢) هكذا ذكر البيت في الطبقات جميعها .

ورواية الديوان هي :

يقولون لما جمعوا القَدَّ شَتْلَهُمْ :

لك الأم منا في المواطن والأب

[عبد الله]

وَيُقَالُ : قَرَسُ عَمْرُدٍ ، قَالَ الْمُعْتَدِلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ :

مِنْ السَّحِّ جَوَالًا كَانَ غُلَامُهُ يُصَرِّفُ سَيْدًا فِي الْغَنَانِ عَمْرُدًا قَوْلُهُ مِنَ السَّحِّ يُرِيدُ مِنَ الْخَيْلِ الَّتِي تُصَبُّ الْحَرَى . وَالسَّبْدُ : الدَّاهِيَةُ . يُقَالُ : هُوَ سَيْدُ أَسْبَادٍ . أَبُو عَمْرٍو : شَاوُ عَمْرُدٍ ، قَالَ عَوْفُ ابْنِ الْأَحْوَصِ :

ثَارَتْ بِهِمْ قَتْلَى حَنِيفَةً إِذْ أَبَتْ يَسْتَوِيهِمْ إِلَّا النِّجَاءَ الْعَمْرُدَا وَالْعَمْرُدُ : الذَّلْبُ الْحَيِّثُ ، قَالَ جَرِيرٌ يَصِفُ قَرَسًا :

عَلَى سَابِغٍ نَهْدٍ يُشْبِهُ بِالضُّحَى إِذَا عَادَ فِيهِ الرُّكْبُ سَيْدًا عَمْرُدًا قَالَ أَبُو عَدْنَانَ : أَنْشَدْتَنِي امْرَأَةً شَدَادِ الْكِلَابِيَّةِ لَأَيِّهَا :

عَلَى رِقْلِي ذِي فُضُولٍ أَقْوَدُ يَقْتُلُ نَسْتَبِي بِحَوْزِ مُوَفِدٍ صَالِحِ السَّيْبِ سَلْبٍ عَمْرُدُ فَسَأَلْتُهَا عَنْ الْعَمْرُدِ فَقَالَتْ : الْحَبِيَّةُ الرَّحِيلُ مِنَ الْأَوَّلِ ، وَقَالَتْ : الرَّحِيلُ الَّذِي يَرْتَحِلُهُ الرَّجُلُ فَيَرْكَبُهُ . وَالْعَمْرُدُ : السَّيْرُ السَّرِيعُ الشَّدِيدُ ، وَأَنْشَدَ :

قَلَمَ أَرَّ لِلْهَمِّ الْمُنِيخِ كَرَحَلَةِ يَحْتُ بِهَا الْقَوْمُ النَّجَاءَ الْعَمْرُدَا

• عَمْرُس • الْعَمْرُسُ ، بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ : الشَّرِسُ الْخُلُقِيُّ الْقَوِيُّ الشَّدِيدُ . وَيَوْمَ عَمْرُسٍ : شَدِيدٌ . وَسَيَرُ عَمْرُسٍ : شَدِيدٌ ، وَشَرُّ عَمْرُسٍ : كَذَلِكُ .

وَالْعَمْرُوسُ : الْجَمَلُ إِذَا بَلَغَ التَّزْوِ . وَيُقَالُ لِلْجَمَلِ إِذَا أَكَلَ وَاجْتَرَّ فَهُوَ قُرْفُودٌ وَعَمْرُوسٌ . وَالْعَمْرُوسُ : الْجَذَى ، شَامِيَةٌ ، وَالْجَمْعُ الْعَارِسُ^(٣) ، وَدُمَا قِيلَ لِلْعَلَامِ الْحَادِرِ عَمْرُوسٌ (عَنْ أَبِي عَمْرٍو)

(٣) قوله : «والجمع العاريس» في القاموس

وشرحه : والجمع عاريس ، وعاريس نادر ، لضرورة الشعر كقول حميد ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتَ .

الأزهرى: العمرس والطروس الحروف؛
وقال حميد بن ثور يصف نساء نشان
بالبادية:

أولئك لم يذرين ماسمك القرى

ولا عصب فيها رثات الفارس
ويقال للعلام الشايل: عمرس. وفي
حديث عبد الملك بن مروان: أين أنت من
عمرس راضع؟ العمرس، بالضم:
الحروف أو الجدوى إذا بلغا العتو، وقد
يكون الضعيف، وهو من الإبل ما قد سمن
وشبع وهو راضع بعد.

والعمرس والعلمس واحد إلا أن
العلمس يقال للذئب.

• عمرط. العمرط، بتشديد الراء:
الشديد الجسور. وقيل: الخفيف من
الفتيان، والجمع النمراط. والعمرط:
الارد الصعلوك الذي لا يدع شيئاً إلا أخذه،
وعم بعضهم به اللصوص. والعمرط:
اللص، والجمع النمراط والنمراط. وقوم
نمراط: لاشيء لهم، واجدهم عمرط.
وعمرط الشيء: أخذه.

• عمس. حرب عماس: شديدة،
وكذلك ليلة عماس. ويوم عماس: مظلم،
أنشد نعلب:

إذا كشف اليوم العاس عن استيه
فلا يركلى ويلى ولا يتعمم
والجمع عمس، قال العجاج:

ونزلوا بالسهل بعد الشاس
ومر أبام مضين عمنس

وقد عوس عمسا وعمسا وعموسا وعاسا
وعموسا، وأمر عمنس وعموس وعماس
ومعمس: شديد مظلم لا يدرى من أين يوتى
له، ومنه قيل: أتنا بأموه معمسات
ومعمسات، بتضيق الميم وجرها، أى
ملوبات عن جهتها مظلمة. وأسد عماس:
شديد، وقال:

قيلتان كالحذف المندى
أطاف بهن ذو ليد عماس
والعمس: كالحمس، وهى الشدة،
حكاه ابن الأعرابي، وأنشد:

إن أخوالى جميعاً من شقر
ليسوا لى عمساً جلد التيز
وعمنس عليه الأمر يعمسه وعمسه:
خبطه وكبسه ولم يبيته. والعماس:
الداهية. وكل ما لا يبتدى له: عماس.
والعموس: الذى يتصف الأشياء
كالجاهل.

وتعاس عن الأمر: أرى أنه لا يعلمه.
والعمس: أن ترى أنك لا تعرف الأمر،
وأنت عارف به. وفي حديث علي: ألا وإن
معاوية قاذ لمة من القوا، وعمنس عليهم
الحجر، من ذلك؛ ويروى بالعين
المعجمة. وتعامن عنه: تغافل وهو به
عالم. قال الأزهرى: ومن قال يتعاس
بالعين المعجمة، فهو مخطئ. وتعامن
على: تعامى فكرهى في شبهة من أمرو.
والعمس: الأمر المخطئ. ويقال:
تعامت على الأمر وتعامت وتعامت
بمعنى واحد. وعامت فلاناً معامسة إذا
سأله ولم تجاوزه بالعداوة. وامرأة
معامسة: تستر في شبيها ولا تهتك، قال
الراعي:

إن الحلال وخترأ ولدتها
أم معامسة على الأطهار
أى تأتى مالاخير فيه غير معاينة به.
والمعامسة: السرا.

وفي النوادر: حلف فلان على العميسة
والعميسة^(١)، أى على يمين غير حق.

(١) قوله: «وفي النوادر: حلف فلان على
العميسة...» هكذا في الأصل بهذا الضبط
وعبارة القاموس وشرحه: وفي النوادر حلف فلان
على العميسة، كسفية. وفي بعض النسخ:
العميسة، بزيادة ياء النسبة، وفي التكملة: على
العميسة والعميسة بالتشديد والتصغير فيها، وبالعين
والعين.

ويقال: عمس الكتاب، أى درس.
وطاعون عنواس: أول طاعون كان في
الإسلام بالشام.
وعميس: اسم رجل.

وفي الحديث ذكر عيس، يفتح العين
وكسر الميم، وهو واد بين مكة والمدينة
نزل النبي ﷺ، في ممره إلى بدر.

• عمش. الأعمش: الفاسد العين الذى
تفسق عينه، ومثله الأرعمش. والأعمش:
الأكثر العين نسيب الدنوع ولا يكاد الأعمش
يُبصر بها، وقيل: الأعمش ضعف رؤية
العين مع سيلان دمنها في أكثر أوقاتها.
رجل أعمش وامرأة عمناء بيتا العمش،
وقد عيش يعمش عمساً، واستعمله قيس
ابن ذريح في الإبل فقال:

فأقسم ماعمش العيون شوارف
روائهم بوحايات على سقب
والعماش والتعميش: التغافل عن
الشيء.

والعمش: ما يكون فيه صلاح البدن
وزيادة. والخنا للعلام عمنس لأنه يرى فيه
بعد ذلك زيادة. يقال: الخنا صلاح
الولد فاعمشوه واعشوه، أى طهروه، وكلنا
الفتين صحيحة. وطعام عمنس لك، أى
موافق. ويقال: عمنس جسم المريض إذا
قاب إليه، وقد عمنس الله تعيشاً. وفلان
لا تعمنس فيه الموعظة، أى لا تنجح. وقد
عمنس فيه قولك أى نجح.

والعمشوش: العنقود يؤكل ماعليه
ويترك بعضه، وهو العمنشوق أيضاً.
وتعامت أمر كذا وتعامتته، وتعامتته
وتعاطشته وتعاطشته وتعاشته كله بمعنى
تعاشته.

• عمشق. قال الأزهرى في ترجمته
عمش: العمنشوش: العنقود يؤكل ماعليه
ويترك بعضه، وهو العمنشوق أيضاً.

عمص . العَمَصُ : ضَرَبَ مِنَ الطَّعَامِ . وَعَمَصَهُ : صَنَعَهُ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ عَلَى أَفْوَاهِ الْعَامَّةِ ، وَلَيْسَتْ بِدَوِيَّةٍ يُرِيدُونَ بِهَا الْخَامِيزَ ، وَيَعْمَصُ يَقُولُ عَامِيسُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : عَمَصَتِ الْعَامِيسُ وَالْأَمِيسُ ، وَهُوَ الْخَامِيزُ ، وَالْخَامِيزُ : أَنْ يُشْرَحَ اللَّحْمُ رَقِيقًا وَيُوكَلَّ بِغَيْرِ مَطْبُوحٍ وَلَا مَشْوَى ، يَفْعَلُهُ السَّكَارَى . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعَامِيسُ مُعْرَبٌ ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ : الْعَمِيسُ الْمَوْعُ بِأَكْلِهِ الْعَامِيسُ ، وَهُوَ الْهَلَامُ .

عمضج . العَمَضَجُ وَالْمَضْجُجُ : الشَّدِيدُ الصَّلْبُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْحَيْلِ .

ععط . عَمَطَ عِرْضُهُ عَمَطًا وَاعْتَمَطَهُ : عَابَهُ وَوَقَعَ فِيهِ وَقَلَبَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ . وَعَمَطَ نِعْمَةً اللَّهُ عَمَطًا وَعَمِطَهَا عَمَطًا كَعَمِطَهَا : لَمْ يَشْكُرْهَا وَكَفَرَهَا .

عمق . العَمَقُ وَالْعَمَقُ : الْبَعْدُ إِلَى أَسْفَلٍ ، وَقِيلَ : هُوَ قَمَرُ الْبَرِّ وَالْفَجَّ وَالْوَادِي ، قَالَ ابْنُ بَرِّي وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ : وَأَفِيجَ مِنْ رَوْضِ الرِّيَابِ عَمِيقِ أَيْ بَعِيدِ .

وَتَعْمِيقُ الْبَرِّ وَإِعْاقِمَا : جَعَلَهَا عَمِيقَةً . وَقَوْلُ الْعَرَبِ : بَثَّرَ عَمِيقَةً وَمَمِيقَةً بَعِيدَةً الْفَقْرَ ، وَقَدْ عَمَمْتَ وَمَعَمْتَ ، وَأَعَمَقْتُهَا وَأَمَعَقْتُهَا ، وَإِنَّمَا لِبَعِيدَةِ الْعَمَقِ وَالْمَعَقِ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ» قَالَ الْفَرَّاءُ : لَفْعُ أَهْلِ الْحِجَازِ عَمِيقٌ ، وَبَثَّرَ تَعَمَّ يَقُولُونَ مَمِيقٌ . قَالَ مُجَاهِدٌ فِي «قَوْلِهِ [تَعَالَى] : مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ» مِنْ كُلِّ طَرِيقٍ بَعِيدٍ ، وَقَالَ اللَّيْثُ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : «مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ» : وَيُقَالُ مَمِيقٌ ، قَالَ : وَالْعَمِيقُ أَكْثَرُ مِنَ الْمَمِيقِ فِي الطَّرِيقِ .

وَالْعِاقُ الْأَرْضُ : نَوَاحِيهَا . وَيُقَالُ لِي فِي هَذَا الدَّارِ عَمَقٌ أَيْ حَقٌّ ،

وَمَا لِي فِيهَا عَمَقٌ أَيْ حَقٌّ . وَالْعَمَقُ : الْبَرُّ الْمَوْضُوعُ فِي الشَّنْسِ لِتَضَجِّحِ (عَنْ أَبِي حَنِيْفَةَ) ، قَالَ : وَأَنَا فِيهِ شَاكٌ .

وَرَجُلٌ عَمَقَى الْكَلَامَ : لِكَلَامِهِ عَوْرٌ . وَالْعَمَقَى : نَبَتٌ . وَبِعِيرٌ عَامِقٌ وَإِبِلٌ عَامِيقَةٌ : تَأْكُلُ الْعَمَقِيَّ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْعَمَقَى ، بِكَسْرِ الْمِيمِ ، شَجَرٌ بِالْحِجَازِ وَتِهَامَةٍ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَيُقَالُ الْعَمَقَى أَمْرٌ مِنَ الْحِظَلِّ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

فَأَقْسِمُ أَنَّ الْعَيْشَ حَلَوٌ إِذَا دَنَتْ وَهُوَ إِنْ نَأَتْ عَنِّي أَمْرٌ مِنَ الْعَمَقَى

وَالْعَمَقَى : مَوْضِعٌ ، قَالَ أَبُو ذُوْبَيْبٍ : لَمَّا ذَكَرْتُ أَخَا الْعَمَقَى تَأَوَّنِي

هَمْ وَأَفْرَدَ ظَهْرِي الْأَعْلَبُ الشَّيْخُ ^(١)

وَالْعَمَقُ ، بِضَمِّ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الْمِيمِ : مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ ، وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بْنِ جُوَيْتَةَ : لَمَّا رَأَى عَمَنًا وَرَجَعَ عِرْضُهُ ^(٢) إِلَيْهِ

هَذَا كَمَا هَدَرَ الْفَتَى الْمُضْمَبُ

أَرَادَ الْعَمَقُ فَعَيَّرَ ، وَقَدْ يَكُونُ عَمَقٌ بَلَدًا بِعَيْنِهِ غَيْرَ هَذَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعَمَقُ مَوْضِعٌ عَلَى جَادَةِ طَرِيقِ مَكَّةَ بَيْنَ مَعْلَانِ بْنِ سُلَيْمٍ وَذَاتِ عِرْقٍ ، قَالَ : وَالْعَامَّةُ تَقُولُ الْعَمَقُ ، وَهُوَ خَطٌّ . قَالَ : وَعَمَقُ مَوْضِعٌ آخَرٌ . وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ الْعَمَقُ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :

الْعَمَقُ ، بِضَمِّ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الْمِيمِ ، مَثَرٌ عِنْدَ الثَّقَفَةِ لِحَاجِ الْعِرَاقِ قَامًا يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَسُكُونِ الْمِيمِ فَوَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الطَّائِفِ ، نَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، لَهَا حَاصِرُهَا .

وَعِمَاقٌ : مَوْضِعٌ . وَعَمَقٌ : أَرْضٌ لِمَرْيَتَةٍ .

وَمَا فِي النَّحْيِ عَمَقَةٌ : كَقَوْلِكَ مَا بِهِ عَمَقَةٌ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ) ، أَيْ لَطُخٌ وَلَا وَضَرٌ وَلَا

(١) قوله : «أَخَا الْعَمَقِ» قَالَ الصَّغَانِيُّ : فِيهِ ثَلَاثُ رَوَايَاتٍ : بِالْكَسْرِ وَالضَّمِّ وَبِالنُّونِ بَدَلِ الْمِيمِ . أَهـ . قُلْتُ : أَمَّا الْكَسْرُ فَهِيَ رَوَايَةُ الْبَاهِلِيِّ ، وَرَوَاهُ الْأَخْفَشُ يَفْتَحُ الْعَيْنَ ، وَقَالَ هُوَ اسْمٌ سَوَاحُغٌ ، فَتَكُونُ الرِّوَايَاتُ أَرْبَعًا أَهـ . شَرَحَ الْقَامُوسُ .

لَعَوْقٌ مِنْ رَبٍّ وَلَا سَنْبَرٍ . وَعَمَقَ النَّظْرُ فِي الْأُمُورِ تَعْمِيقًا ، وَتَعَمَّقَ فِي كَلَامِهِ ، أَيْ تَتَطَعَّ . وَتَعَمَّقَ فِي الْأَمْرِ : تَتَوَقَّفُ فِيهِ ، فَهُوَ مُتَعَمِّقٌ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَوْ تَمَادَى الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ ، الْمُتَعَمِّقُ : الْمُبَالِغُ فِي الْأَمْرِ الْمَتَشَدِّدُ فِيهِ ، الَّذِي يَطْلُبُ أَقْصَى غَايَتِهِ . وَالْعَمَقُ وَالْعَمَقُ : مَا يَبْعُدُ مِنْ أَطْرَافِ الْمَقَاوِزِ . وَالْأَعْقَاقُ : أَطْرَافُ الْمَقَاوِزِ الْبَعِيدَةِ ، وَقِيلَ الْأَطْرَافُ ، وَلَمْ تُقَيَّدْ ، وَمِنْهُ قَوْلُ رُوَيْتَةَ :

وَقَاتِمِ الْأَعْقَاقِ خَاوِي الْمُحَقَّقِ مُشْتَبِهِ الْأَعْلَامِ لَمَاعِ الْحَقِّ وَيُقَالُ الْأَعْقَاقُ [شَيْثَانٌ] ^(١) : الْمَطْمَئِنُّ ، وَبِحُجُوزٍ أَنْ تَكُونَ بَعِيدَةً الْغُورِ . وَأَعَامِقٌ : مَوْضِعٌ ^(٢) ، قَالَ الشَّاعِرُ : وَقَدْ كَانَ مِنَّا مَثَرًا نَسْتَلِدُهُ أَعَامِقُ بَرْقَاوَاتِهِ فَأَجَاوِلُهُ

عمل . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي آيَةِ الصَّدَقَاتِ : «وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا» هُمُ السَّعَاءَةُ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ الصَّدَقَاتِ مِنْ أَرْبَابِهَا ، وَاجِدُهُمْ عَامِلٌ وَسَاعٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : مَا تَرَكَتْ بَعْدَ نَفَقَةِ عِيَالِي وَمَثْوَنَةِ عَامِلِي صَدَقَةً ، أَرَادَ بِعِيَالِهِ زَوْجَاتِهِ ، وَبِعَامِلِهِ الْخَلِيفَةَ بَعْدَهُ ، وَأَمَّا خَصَمُ أَزْوَاجِهِ ، لِأَنَّهُ لَا يَحْجُوزُ نِكَاحُهُنَّ ، فَجَرَّتْ لَهُنَّ الثَّقَفَةُ فَإِنَّهُنَّ كَالْمُعْتَدَاتِ .

وَالْعَامِلُ : هُوَ الَّذِي يَتَوَلَّى أُمُورَ الرَّجُلِ فِي مَالِهِ وَمِلْكِهِ وَعَمَلِهِ ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلَّذِي يَسْتَخْرِجُ الزَّكَاةَ : عَامِلٌ .

وَالْعَمَلُ : الْبَهْتَةُ وَالْفِعْلُ ، وَالْجَمْعُ أَطْعَامٌ ، عَمِلَ عَمَلًا ، وَأَعْمَلَهُ غَيْرُهُ

(٢) كلمة سابقة في الأصل ، وقد أضفناها من التهذيب .

(٣) قوله : «وَأَعَامِقُ مَوْضِعٌ» ضَبَطَهُ شَارِحُ الْقَامُوسِ بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَمِثْلَهُ فِي يَأْقُوتَ .

[عبد الله]

وَاسْتَعْمَلَهُ ، وَاعْتَمَلَ الرَّجُلُ : عَمِلَ بِنَفْسِهِ ،
أَنْشَدَ سَيِّوَنَهُ :

إِنَّ الْكَرِيمَ وَأَبِيكَ يَتَعَمَلُ
إِنْ لَمْ يَجِدْ يَوْمًا عَلَى مَنْ يَتَكَلَّمُ
فَيُكْسِي مِنْ بَعْدِهَا وَيَتَكَلَّمُ

أَرَادَ مَنْ يَتَكَلَّمُ عَلَيْهِ ، فَحَذَفَ «عَلَيْهِ» هَلَاوِي
وَزَادَ «عَلَى» مُتَقَدِّمَةً ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَتَعَمَلُ إِنْ
لَمْ يَجِدْ مَنْ يَتَكَلَّمُ عَلَيْهِ ؟ وَقِيلَ : الْعَمَلُ لغيرِهِ
وَالِاعْتِمَالُ لِنَفْسِهِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا
كَمَا يُقَالُ : اسْتَعْمَدْتُ إِذَا خَدَمْتُ نَفْسِي ، وَاقْتَرَأَ ،
إِذَا قَرَأَ السَّلَامَ عَلَى نَفْسِهِ .

وَاسْتَعْمَلَ فَلَانٌ غَيْرَهُ : إِذَا سَأَلَهُ أَنْ يَفْعَلَ
لَهُ ، وَاسْتَعْمَلَهُ : طَلَبَ إِلَيْهِ الْعَمَلَ .
وَاعْتَمَلَ اضْطَرَبَ فِي الْعَمَلِ . وَاسْتَعْمَلَ
فُلَانٌ إِذَا وَلَّى عَمَلًا مِنْ أَهْلِ السُّلْطَانِ . وَفِي
حَدِيثٍ خَبِيرٌ : دَفَعَ إِلَيْهِمْ أَرْضَهُمْ عَلَى أَنْ
يَتَعَمَلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، الْاِغْتِمَالُ : اِفْتِعَالٌ مِنْ
الْعَمَلِ ، أَيْ أَنَّهُمْ يَقُومُونَ بِمَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ
عَارَ وَزَرَاعَةٍ وَتَلْقِيحٍ وَحِرَاسَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

وَأَعْمَلَ فَلَانٌ ذِمَّتَهُ فِي كَذَا وَكَذَا ، إِذَا
دَبَّرَهُ بِفَهْمِهِ ، وَأَعْمَلَ رَأْيَهُ وَآلَتَهُ وَلِسَانَهُ ،
وَاسْتَعْمَلَهُ : عَمِلَ بِهِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : عَمِلَ
فُلَانٌ الْعَمَلَ بِعَمَلِهِ عَمَلًا ، فَهُوَ عَامِلٌ ،
قَالَ : وَلَمْ يَجِبْ فَعِلْتُ أَفْعَلْتُ فَعَلًا مُتَعَدِّيًا إِلَّا
فِي هَذَا الْحَرْفِ ، وَفِي قَوْلِهِمْ : هَبْلَتْهُ أُمُّهُ
هَبَلًا ، وَإِلَّا فَسَائِرُ الْكَلَامِ يَجِبُ عَلَى فَعْلٍ
سَاكِنِ الْعَيْنِ ، كَقَوْلِكَ : سَرَطْتُ اللَّقْمَةَ
سَرَطًا ، وَيَلْعَنُهُ بَلْعًا ، وَمَا أَشْبَهَهُ . وَرَجُلٌ
عَمُولٌ إِذَا كَانَ كَسُوبًا .

وَرَجُلٌ عَمِلٌ : ذُو عَمَلٍ (حَكَاهُ
سَيِّوَنُهُ) وَأَنْشَدَ لِإِسَاعِدَةَ بْنِ جُوَيْنَةَ :

حَتَّى شَاَهَا كَلِيلٌ مَوْهِنًا عَمِلٌ

بَاتَتْ طِرَابًا وَبَاتَ اللَّيْلُ لَمْ يَتِمَّ
نَصَبُ سَيِّوَنِهِ مَوْهِنًا يَعْمَلُ^(١) وَدَفَعَهُ غَيْرُهُ
مِنَ التَّخَوُّينِ فَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ ظَرْفٌ ، وَهَذَا

(١) قوله : «نصب سيبويه موهنًا يعمل» هي
عبارة المحكم . وفي المعنى : ورد على سيبويه في
استدلاله على إعمال فعليل بقوله : حتى شأها كليل .

حَسَنٌ مِنْهُ ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُحْمَلُ الشَّيْءُ عَلَى إِعْمَالِهِ
فَعِلٌ إِذَا لَمْ يُوجَدْ مِنْ إِعْمَالِهِ بَدْ .

وَرَجُلٌ عَمُولٌ : بِمَعْنَى رَجُلٌ عَمِلٌ ، أَيْ
مَطْبُوعٌ عَلَى الْعَمَلِ .

وَتَعَمَّلَ فَلَانٌ لِكَذَا ، وَالتَّعْمِيلُ : تَوَلَّيْتُ
الْعَمَلَ . يُقَالُ : عَمَلْتُ فَلَانًا عَلَى الْبَصَرَةِ ،
قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : قَدْ يَكُونُ عَمَلْتُ بِمَعْنَى وَلَّيْتُهُ
وَجَعَلْتُهَ عَامِلًا ، وَأَمَّا مَا أَنْشَدَهُ الْفَرَّاءُ لِلْبَيْدِ :
أَوْ مِسْحَلٌ عَمِلَ عِضَادَةً سَمَحَجٍ

بَسْرَانِهَا نَدَبٌ لَهُ وَكُلُومٌ
فَقَالَ : أَوْفَعُ «عَمِلَ» عَلَى «عِضَادَةٍ
سَمَحَجٍ» ، قَالَ : وَلَوْ كَانَتْ «عَامِلٌ»
لَكَانَ أَبْيَنَ فِي الْفَرِيقَةِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
الْعِضَادَةُ فِي بَيْتِ الْبَيْدِ جَمْعُ الْعَضْدِ ، وَإِنَّمَا
وَصَفَّ عَمِلًا وَأَنَانَهُ فَجَعَلَ عَمِلٌ بِمَعْنَى
مُعَمِّلٍ^(٢) أَوْ عَامِلٍ ، ثُمَّ جَعَلَهُ عَمِلًا ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

وَاسْتَعْمَلَ فَلَانٌ اللَّيْنَ إِذَا مَا بَنَى بِهِ بِنَاءً .
وَالْعَمَلَةُ : الْعَمَلُ ، إِذَا أَذْخَلُوا الْهَاءَ
كَسَرُوا النِّيمَ . وَالْعَمَلَةُ وَالْعَمَلَةُ : مَا عَمِلَ .
وَالْعَمَلَةُ : حَالَةُ الْعَمَلِ . وَرَجُلٌ خَبِيثُ الْعَمَلَةِ
إِذَا كَانَ خَبِيثَ الْكَسْبِ . وَعَمَلَةُ الرَّجُلِ :
بَاطِلَتُهُ ، فِي الشَّرِّ خَاصَّةً ، وَكُلُّهُ مِنَ الْعَمَلِ .
وَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ : مَا كَانَ لِي عَمَلَةٌ إِلَّا
فَسَادَتْكُمْ أَيْ مَا كَانَ لِي عَمَلٌ . وَالْعَمَلَةُ
وَالْعَمَلَةُ وَالْعَمَلَةُ وَالْعَمَلَةُ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
الْأَخْيَانِي) كُلُّهُ : أَجْرٌ مَا عَمِلَ .

وَيُقَالُ : عَمَلْتُ الْقَوْمَ عَمَلَتُهُمْ إِذَا
أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا . وَفِي حَدِيثٍ عَمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : قَالَ لِابْنِ السَّعْدِيِّ : خُذْ مَا أُعْطِيَتْ
فَأَنْتَى عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ، ﷺ ،
فَعَمَلْتِي ، أَيْ أَعْطَانِي عَمَلَتِي وَأَجْرَتِي عَمَلِي ،

(٢) قوله : «فجعل عمل بمعنى معمل إلخ»

عبارة التهذيب في ترجمة عضد ويقال : فلان عضد
فلان وعضادته ومعاضده إذا كان يعاونه ويرافقه ،
وقال لبيد : أو مسحل متى عضادة إلخ ثم قال في
تفسيره : يقول هو يعضدها ، يكون مرة عن يمينها
ومرة عن يسارها لا يفارقها .

يُقَالُ مِنْهُ : أَعْمَلْتُهُ وَعَمَلْتُهُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
الْعَمَلَةُ ، بِالضَّمِّ ، رَزَقَ الْعَامِلَ الَّذِي جُعِلَ لَهُ
عَلَى مَا قُلْدَ مِنَ الْعَمَلِ .

وَاعْمَلْتُ الرَّجُلَ أَعَامِلُهُ مُعَامَلَةً ،
وَالْمُعَامَلَةُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْعِرَاقِ : هِيَ
الْمُسَاوَاةُ فِي كَلَامِ الْحِجَازِيِّينَ .
وَالْعَمَلَةُ : الْقَوْمُ يَعْمَلُونَ بِأَيْدِيهِمْ ضُرُوبًا
مِنَ الْعَمَلِ فِي طِينٍ أَوْ حَصَرٍ أَوْ غَيْرِهِ . وَعَامَلَهُ :
سَامَهُ بِعَمَلٍ .

وَالْعَامِلُ فِي الْفَرِيقَةِ : مَا عَمِلَ عَمَلًا ،
فَرَفَعَ أَوْ نَصَبَ أَوْ جَرَّ ، كَالْفَعْلِ وَالنَّاصِبِ
وَالْجَارِ ، وَكَالْأَسْمَاءِ الَّتِي مِنْ شَأْنِهَا أَنْ
تَفْعَلَ أَيْضًا ، وَكَالْأَسْمَاءِ الْفِعْلِ ، وَقَدْ عَمِلَ
الشَّيْءُ فِي الشَّيْءِ : أَحْدَثَ فِيهِ تَوَعًّا مِنْ
الِإِغْرَابِ .

وَعَمِلَ بِهِ الْعَمَلَيْنِ : بِالْعَمَلِ فِي أَذَاهُ ،
وَعَمِلَهُ بِهِ ، وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عَمِلَ بِهِ
الْعَمَلَيْنِ ، يَكْسِرُ الْعَيْنَ وَسُكُونِ النِّيمِ ،
وَقَالَ ثَعْلَبٌ إِنَّمَا هُوَ الْعَمَلَيْنِ ، يَكْسِرُ الْعَيْنَ
وَيَفْطَحُ النِّيمَ وَتَخْفِيفُهَا .

وَيُقَالُ : لَا تَتَعَمَّلْ فِي أَمْرِكَذَا ، كَقَوْلِكَ
لَا تَتَعَنَّ . وَقَدْ تَعَمَّلْتُ لَكَ ، أَيْ تَعَيَّنْتُ مِنْ
أَجْلِكَ ، قَالَ مُرَاجِمُ الْعُقَيْلِيِّ :

تَكَادُ مَغَانِيهَا تَقُولُ مِنَ الْبَلَى

لِسَائِلِهَا عَنْ أَهْلِهَا : لَا تَعْمَلْ

أَيْ لَا تَتَعَنَّ ، فَلَيْسَ لَكَ فَرْجٌ فِي سُؤْلِكَ .

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَوْفَ أَتَعْمَلُ فِي حَاجَتِكَ ،

أَيْ أَتَعَنِّي ، وَقَوْلُ الْجَعْدِيِّ يَصِفُ فَرَسًا :

وَتَرْقُبُهُ بِعَامِلَةٍ قَدْوَفٍ

سَرِيعٍ طَرْفُهَا قَلْبِي قَدْأَهَا

أَيْ تَرْقُبُهُ بِعَيْنٍ بَعِيدَةِ النَّظَرِ .

وَالْعَمَلَةُ مِنَ الْإِبْرَةِ : النَّجِيَّةُ الْمُعْتَمَلَةُ

الْمَطْبُوعَةُ عَلَى الْعَمَلِ ، وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ إِلَّا

لِلْأُنْثَى ، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ اللَّعْقَةِ ، وَقَدْ حَكَى أَبُو

عَلِيٍّ يَعْمَلُ وَيَعْمَلَةُ . وَالْيَعْمَلُ عِنْدَ سَيِّوَنِهِ :

اسْمٌ ، لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ جَمَلٌ يَعْمَلُ وَلَا نَاقَةٌ

يَعْمَلَةُ ، وَإِنَّمَا يُقَالُ يَعْمَلُ وَيَعْمَلَةُ ، فَيَعْلَمُ أَنَّهُ

يُعْنَى بِهَا الْبَعِيرُ وَالنَّاقَةُ ، وَلِذَلِكَ قَالَ لَا نَعْلَمُ

يَفْعَلًا جَاءَ وَضَفًا، وَقَالَ فِي بَابِ مَا لَا يَنْصَرِفُ: إِنْ سَمَيْتَهُ يَفْعَلِي يَفْعَلِي جَمْعُ يَفْعَلِي فَحَجَرٌ يَلْفِظُ الْجَمْعُ أَنْ يَكُونَ صِفَةً لِلوَاحِدِ الْمَذْكُورِ، وَيَعْضُهُمْ يَرُدُّ هَذَا وَيَجْعَلُ الْيَعْمَلُ وَضَفًا. وَقَالَ كُرَاعٌ: الْيَعْمَلَةُ الثَّاقَةُ السَّرِيعَةُ اشْتَقَّ لَهَا اسْمُ مِنَ الْعَمَلِ، وَالْجَمْعُ يَفْعَلَاتُ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلرَّاجِزِ:

يَارِيزُ زَيْدُ الْيَعْمَلَاتِ الذُّبُلِ

تَطَاوَلَ الذُّبُلُ عَلَيْكَ فَانْزِلْ

قَالَ: وَذَكَرَ النَّحَّاسُ فِي الطَّبَقَاتِ أَنَّ هَذَيْنِ الْيَتِيمَيْنِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ.

وَنَاقَةُ عَمِلَةٍ يَتِيمَةُ الْعَالَةِ: فَارِهَةٌ مِثْلُ الْيَعْمَلَةِ، وَقَدْ عَمِلَتْ؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ:

نَعَمْ الْفَتَى عَمِلَتْ إِلَيْهِ يَعْطِي

لَا نَشْتَكِي جَهْدَ السَّفَارِ كِلَانَا

وَحَبْلٌ مُسْتَعْمَلٌ: قَدْ عَمِلَ بِهِ وَمُهِنَ.

وَيُقَالُ: أَعْمَلْتُ الثَّاقَةَ فَعَمِلْتُ. وَفِي

الْحَدِيثِ: لَا تَعْمَلُ الْمَطَى إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ

مَسَاجِدَ، أَيْ لَا تُحَثُّ وَلَا تُسَاقُ، وَمِنْهُ

حَدِيثُ الْإِسْرَاءِ وَالْبَرَاءِ: فَعَمِلْتُ بِأَذْنِهَا،

أَيْ أَسْرَعْتُ، لِأَنَّهَا إِذَا أَسْرَعَتْ حَرَكَتْ

أَذْنَهَا لِشِدَّةِ السَّيْرِ. وَفِي حَدِيثِ لُقْمَانَ: يُعْمَلُ

الثَّاقَةُ وَالسَّاقُ؛ أَخْبَرَ أَنَّهُ قَوِيٌّ عَلَى السَّيْرِ

رَاسِيًا وَمَاشِيًا، فَهُوَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ،

وَأَنَّهُ حَاقِظٌ بِالرُّكُوبِ وَالْمَشْيِ.

وَعَمِلَ الْبَرْقُ عَمَلًا، فَهُوَ عَمِلٌ: دَامَ،

قَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُبَيْرَةَ وَأَنْشَدَ:

حَتَّى شَاحَا كَلِيلُ مَوْنِنَا عَمِلٌ

وَعَمِلٌ فَلَانٌ عَلَى الْقَوْمِ: أَمَرُ.

وَالْعَوَامِلُ: الْأَزْجَلُ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ:

عَوَامِلُ الدَّابَّةِ قَوَائِمُهُ، وَاحِدُهَا عَامِلَةٌ.

وَالْعَوَامِلُ: بَقَرُ الْحَرْثِ وَالْدَّيَاسَةِ. وَفِي

حَدِيثِ الزُّكَاةِ: لَيْسَ فِي الْعَوَامِلِ شَيْءٌ،

الْعَوَامِلُ مِنَ الْبَقَرِ: جَمْعُ عَامِلَةٍ، وَهِيَ الَّتِي

يُسْتَقَى عَلَيْهَا وَيُحْرَثُ وَتُسْتَعْمَلُ فِي

الْأَشْغَالِ، وَهَذَا الْحُكْمُ مُطَرَّدٌ فِي الْإِبِلِ

وَعَامِلُ الرُّنْحِ وَعَامِلَتُهُ: صَدْرُهُ دُونَ

السَّانُو، وَيُجْمَعُ عَوَامِلٌ، وَقِيلَ: عَامِلٌ

الرُّنْحُ مَا يَلِي السَّانَ، وَهُوَ دُونَ الثَّغْلِبِ. وَطَرِيقُ مُعْمَلٍ أَيْ لَحَبٌ مَسْلُوكٌ، وَحَكَى اللَّحْيَانِي: لَمْ أَرِ الثَّقَفَةَ تَعْمَلُ كَمَا تَعْمَلُ بِمَكَّةَ، وَلَمْ يُفَسِّرْهُ، إِلَّا أَنَّهُ أَتْبَعَهُ يَقُولُهُ: وَكَأَنَّ تَفَقُّ بِمَكَّةَ، فَمَسَى أَنْ يَكُونَ الْأَوَّلُ فِي هَذَا الْمَعْنَى.

وَعَمَلٌ: اسْمُ رَجُلٍ؛ قَالَتْ امْرَأَةٌ تُرْقِصُ وَلَدَهَا:

أَشْبِهْ أَبَا أُمِّكَ أَوْ أَشْبِهْ عَمَلٌ^(١)

وَارِقٌ إِلَى الْخَيْرَاتِ زَنَا فِي الْجَبَلِ

قَالَ ابْنُ بَرِّي: قَالَ أَبُو زَيْدٍ: الَّذِي رَقَصَهُ

هُوَ أَبُوهُ، وَهُوَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ، وَاسْمُ

الْوَلَدِ حَكِيمٌ، وَاسْمُ أُمِّهِ مَفْهُوسَةٌ بِنْتُ زَيْدِ

الْحَبْلِيِّ، وَأَمَّا الَّذِي قَالَتْهُ أُمُّهُ فِيهِ فَهُوَ:

أَشْبِهْ أَخِي أَوْ أَشْبِهْ أَبَاكَ

أَمَّا أَبِي فَلَنْ تَنَالَ ذَاكَ

تَقْصُرُ أَنْ تَنَالَ يَدَاكَ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْمَسَافِرُونَ إِذَا مَشَوْا

عَلَى أَرْجُلِهِمْ يُسَوِّنُونَ بَنَى الْعَمَلِ، وَأَنْشَدَ

الْأَصْمَعِيُّ:

فَذَكَرَ اللَّهُ وَسَمَى وَنَزَلَ^(٢)

بِمَنْزِلٍ يَنْزِلُهُ بَنُو عَمَلٍ

لَا ضَفَفَ يَشْفَلُهُ وَلَا ثَقُلَ

وَبَنُو عَامِلَةٍ وَبَنُو عَمِيلَةٍ: حَيَّانٌ مِنَ

الْعَرَبِ؛ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: عَامِلَةٌ قَبِيلَةٌ إِلَيْهَا

يُنْسَبُ عَدِيُّ بْنُ الرَّقَاعِ الْعَامِلِيُّ، وَعَامِلَةٌ

حَتَّى مِنَ الْيَمَنِ، وَهُوَ عَامِلَةٌ بْنُ سَيٍّ، وَتَرْعُمُ

نُسَابٌ مُضَرٌّ أَنَّهُمْ مِنْ وَلَدِ قَاسِطٍ؛ قَالَ

الْأَعَشِيُّ:

أَعَامِلُ! حَتَّى مَتَى تَذْهَبِينَ

إِلَى غَيْرِ وَالِدِكَ الْأَكْرَمِ؟

وَوَالِدُكُمْ قَاسِطٌ فَارْجِعُوا

إِلَى النَّسَبِ الْأَثْلَدِ الْأَقْدَمِ

(١) قوله: «عمل» سبق في مادة «زنا»:

«حمل» بالحا، المهمله، وهي كذلك في مادة

«حمل».

[عبد الله]

(٢) قوله: «ونزل» قال في التهذيب: أي

أقام بمعى.

وَعَمَلَى: مَوْضِعٌ.

وَفِي الْحَدِيثِ: سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ

الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا

عَامِلِينَ، رَوَى ابْنُ الْأَثِيرِ عَنِ الْخَطَّابِيِّ

قَالَ: ظَاهِرُ هَذَا الْكَلَامِ يَوْمَهُمْ أَنَّهُ لَمْ يَفْتِ

السَّائِلَ عَنْهُمْ وَأَنَّهُ رَدَّ الْأَمْرَ فِي ذَلِكَ إِلَى عِلْمِ

اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ أَنَّهُمْ مُلْحَقُونَ فِي

الْكُفْرِ بِآبَائِهِمْ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ عَلِمَ أَنَّهُمْ

لَوْ بَقُوا أَحْيَاءَ حَتَّى يَكْبُرُوا لَعَمَلُوا عَمَلَ

الْكُفَّارِ؛ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ عَائِشَةَ، رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهَا: قُلْتُ فَذَرَارِي الْمُشْرِكِينَ؟ قَالَ:

هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ، قُلْتُ: بَلَا عَمَلٍ، قَالَ:

اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ؛ وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ

فِيهِ: إِنْ كُلُّ مَوْلُودٍ إِنَّمَا يُوَلَّدُ عَلَى فِطْرَتِهِ الَّتِي

وُلِدَ عَلَيْهَا مِنَ السَّعَادَةِ وَالشَّقَاوَةِ، وَعَلَى مَا

قُدِّرَ لَهُ مِنْ كُفْرٍ وَإِيمَانٍ، فَكُلُّ مِنْهُمْ عَامِلٌ فِي

الدُّنْيَا بِالْعَمَلِ الْمَشَاكِلِ لِفِطْرَتِهِ، وَصَائِرُ فِي

الْعَاقِبَةِ إِلَى مَا فُطِرَ عَلَيْهِ، فَمِنْ عِلَامَاتِ

الشَّقَاوَةِ لِلطُّفْلِ أَنْ يُوَلَّدَ بَيْنَ مُشْرِكِينَ،

فَيَحْمِلَانِهِ عَلَى اعْتِقَادِ دِينِهَا وَيُعَلِّمَانِهِ إِيَّاهُ،

أَوْ يَمُوتَ قَبْلَ أَنْ يَفْعَلَ وَيَصِفَ الدِّينَ،

فَيُحْكَمُ لَهُ بِحُكْمِ وَالِدَيْهِ، إِذْ هُوَ فِي حُكْمِ

الشَّرِيعَةِ تَبَعَ لَهَا؛ وَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ، لِأَنَّا رَأَيْنَا

وَعَلِمْنَا أَنَّ ثَمَّ مَنْ وُلِدَ بَيْنَ مُشْرِكِينَ، وَحَمَلَاهُ

عَلَى اعْتِقَادِ دِينِهَا وَعَلَّمَاهُ، ثُمَّ جَاءَتْ لَهُ

خَاتِمَةٌ مِنْ إِسْلَامِهِ وَدِينُهُ تُعَدُّهُ مِنْ جُمْلَةِ

الْمُسْلِمِينَ الصَّالِحِينَ؛ وَأَمَّا الَّذِي فِي حَدِيثِ

الشَّعْبِيِّ: أَنَّهُ أُنْزِلَ بِشَرَابٍ مَعْمُولٍ، فَقِيلَ:

هُوَ الَّذِي فِيهِ اللَّبَنُ وَالْعَسَلُ وَالثَّلْجُ.

• **عملج**: الْمُعْمَلَجُ (عَنْ كُرَاعٍ): الَّذِي فِي

خَلْقِهِ خَبَلٌ وَاضْطِرَابٌ، وَهِيَ بِالْفَتْحِ

الْمُعْجَمَةُ أَكْثَرُ.

وَرَجُلٌ عَمَلَجٌ: حَسَنُ الْغِذَاءِ. قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ: الَّذِي رَوَيْنَاهُ لِلثَّقَاتِ الْفُصَحَاءِ:

رَجُلٌ عَمَلَجٌ، بِالْفَتْحِ الْمُعْجَمَةُ، إِذَا كَانَ

نَاعِمًا.

وَالْعَمَلَجُ: الْمُعْجَجُ السَّاقِينِ.

• عملس • العملسة : السرعة .
والعملس : الذئب الحيث والكلب
الحيث ، قال الطرماح يصف كلاب
الصيد :
يوزع بالأمراس كل عملس
من الملهات الصيد غير الشواجن (١)
يوزع : يكف ، ويقال : يغري كل
عملس ، كل كلب كأنه ذئب . والعملس :
القوى الشديد على السفر ، والعملط مثله ،
وقيل الناقص ، وقيل العملس : الجميل .
والعملس : اسم . وقولهم في المثل :
هو أبر من العملس ، هو اسم رجل كان
يخرج يأمو على ظهرو . الجوهرى : العرس
مثل العملس : القوى على السير السريع ،
وأنشد :

عملس أسفار إذا استقبلت له
سموم كحمر النار لم يتكلم
قال ابن بري : الشعر لعدى بن الرقاع يمدح
عمر بن عبد العزيز ، وقبلة :
جمعت اللواتي يخدم الله عبده
عليهن فليهنأ لك الخير واسلم
فاولهن البر والبر غالب
وما يك من غيب السرائر يعلم
وثانية كانت من الله نعمة
على المسلمين إذ ولّى خير منهم
وثالثة أن ليس فيك هودة
لئن رام ظلماً أو سعى سعى مجرم
ورابعة ألا تزال مع الثقى
نحسب يمينون من الأمر مبرم

(١) قوله : « يوزع بالأمراس » هكذا في
الأصل وشرح القاموس هنا . وذكر في « ودع » :
« يودع بالأمراس » شاهداً على ودع مضعفاً بمعنى
قدد الودع . فلعله روى باللفظين .
[وقوله : « الشواجن » تروى بالجمع وبالهاء
المهمله . فبالجمع يريد أنها لا تحزن مرسلها
وأصحابها ، لحينها من الصيد . وبالهاء يريد
الكلاب التي تبعد الطريد ولا تصيد .]
[عبد الله]

وخامسة في الحكم أنك تنصف الضم
حيف وما من علم الله كالعى
وسادسة أن الذي هو ربنا اصم
طفاك فمن يتبعك لا يتقدم
وسابعة أن المكارم كلها
سبقت إليها كل ساع وملجم
وثامنة في منصب الناس أنه
سما بك منهم معظم فوق معظم
وناسعة أن البرية كلها
يعدون سيئاً من إمام متمم
وعاشرة أن الحلووم نوابغ
لجلك في فصل من القولو محكم

• عملط • العملط والعملط ، بتشديد
اللام : الشديد من الرجال والأول ، وأنشد
ابن بري لنجاد الخيري :

أما رأيت الرجل العملط
ياكل لحماً بائناً قد نعطأ ؟
أكثر منه الأكل حتى خرط
فاكثر المذبذب منه الضرط
فظل يتكى جرعاً وفططاً
الأزهرى : قال أبو عمرو : العملس
القوى على السفر ، والعملط مثله ، وأنشد :
قرب منها كل قرم مشرط (٢)
عجنجم ذى كذبة عملط
المشرط : المنسر للعمل .
وبعير عملط : قوى شديد .

• عملق • العملق : الجور والظلم .
والعملقة : اختلاط الماء في الحوض
وخثورته . وحكى ابن بري عن ابن خالوية :
العملق الإختلاط والخثورة ، ولم يقبده بماه
ولا غيره . وعملق ماؤهم : قل .
والعملق : الطويل ، والجمع عمليق
وعملقة وعالق يعير باه (الأخيرة نادرة) .

(٢) قوله : « قرب منها » سبق في مادة
« شرط » . « قرب منهم » . [عبد الله]

وعملق وعملق وعملق وعملق :
أسماء .

والعملقة من عاد ، وهم بنو عملق .
قال الأزهرى : عملق أبو العملقة وهم
الجبارة الذين كانوا بالشام على عهد
موسى ، عليه السلام . وفي حديث خباب :
« أنه رأى ابنه مع قاص فآخذ السوط وقال :
أمع العملقة ؟ هذا قرن قد طلع » ، قال
ابن الأثير : العملقة : الجبارة الذين كانوا
بالشام من بقة قوم عاد ، قال : ويقال
لبن يخذع الناس ويخلفهم عملق . قال :
والعملقة التفتيق في الكلام ، فتبة
القصاص بهم ، لما في بغضهم من الكبر
والاستطالة على الناس ، أو بالذين
يخذعونهم بكلاهم ، وهو أشبه .
الجوهرى : العملق والعملقة : قوم من ولد
عملق بن لاد بن إرم بن سام بن نوح ،
وهم أمم تفرقوا في البلاد .

• عمم • العمم : أخو الأب ، والجمع أعمام
وعوم وعومة مثل بعولة ، قال سيبويه :
أدخلوا فيه الهاء لتحقيق التثنية ، ونظيره
الفحولة والبعولة . وحكى ابن الأعرابي في
أذنى العدد : أعم ، وأعممون ، بإظهار
التضخيم : جمع الجمع ، وكان الحكم
أعمون لكن هكذا حكاها ، وأنشد :

تروح بالعمى بكل خرق
كرهم الأعممين وكل خال

وقول أبي ذؤيب :
وقلت : تجبن سخط ابن عم
ومطلب شلة وهي الطروح
أراد : ابن عمك ، يريد ابن عمه خالد
ابن زهير ، ونكره لأن خبرها قد عرف ،
ورواه الأخفش ابن عمرو ، وقال : يعنى
ابن عويمر الذى يقول فيه خالد :

ألم تتقدما من ابن عويمر
وأنت صفى نفيه وسجيها ؟
والأئى عمه ، والمصدر العمومة . وما كنت

عَمًا وَلَقَدْ عَمَمْتُ عُمُومَةً. وَرَجُلٌ مَعَمٌ وَمَعَمٌ: كَرِيمٌ الْأَعْمَارِ. وَاسْتَعَمَّ الرَّجُلُ عَمًا: اتَّخَذَهُ عَمًا. وَتَعَمَّمَهُ: دَعَاهُ عَمًا، وَبِئْسَ تَحْوَلٌ خَالًا. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: رَجُلٌ مَعَمٌ مُحَوَّلٌ (١) إِذَا كَانَ كَرِيمٌ الْأَعْمَارِ وَالْأَخْوَالِ كَثِيرُهُمْ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

بِجِيدٍ مَعَمٌ فِي الْعَشِيرَةِ مُحَوَّلٌ

قَالَ اللَّيْثُ: وَيُقَالُ فِيهِ مَعَمٌ مُحَوَّلٌ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَمْ أَسْمَعْ لِبَعْضِ اللَّيْثِ وَلَكِنْ يُقَالُ: مَعَمٌ يَلَمُّ، إِذَا كَانَ يَلَمُّ النَّاسَ يَبْرُؤُهُ وَفَضْلُهُ وَيَلْمُهُمْ، أَيْ يَضْلِحُ أَمْرُهُمْ وَيَجْمَعُهُمْ.

وَتَعَمَّمَتِ النِّسَاءُ: دَعَوْنَهُ عَمًا، كَمَا تَقُولُ تَأْتَاهُ وَتَأْبَاهُ وَتَبْنَاهُ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

عَلَامٌ بَتَتْ أَخْتُ الْبَرَابِيعِ بَيْتَهَا
عَلَى وَقَالَتْ لِي: بَلِّغْ لِي نَعَمًا؟
مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمَّا رَأَتْ الشَّيْبَ قَالَتْ: لَا تَأْتِنَا خِلْمًا، وَلَكِنْ اثْنَا عَمًا.

وَمَا ابْنَا عَمٌ: تَفَرَّدَ النِّعَمَ وَلَا تَنْتَبِهْ، لِأَنَّكَ إِنَّمَا تُرِيدُ أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُضَافٌ إِلَى هَلِوِ الْقَرَابَةِ، كَمَا تَقُولُ فِي حَدِّ الْكُتَيْبَةِ أَبُو زَيْدٍ، إِنَّمَا تُرِيدُ أَنْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مُضَافٌ إِلَى هَلِوِ الْكُتَيْبَةِ، هَذَا كَلَامٌ سَيِّئٌ.

وَيُقَالُ: هُمَا ابْنَا عَمٌ، وَلَا يُقَالُ هُمَا ابْنَا خَالٍ، وَيُقَالُ: هُمَا ابْنَا خَالَةٍ وَلَا يُقَالُ ابْنَا عَمَةٍ، وَيُقَالُ: هُمَا ابْنَا عَمٍ لَحٌ، وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ لَحًا، وَلَا يُقَالُ هُمَا ابْنَا عَمَةٍ لَحًا، وَلَا ابْنَا خَالٍ لَحًا، لِأَنَّهَا مُفْرَقَانِ، قَالَ:

لِأَنَّهَا رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ، وَأَنْشَدَ:

فَأَنْكَرَا ابْنَا خَالَةٍ فَادَّهَبَا مَعًا

وَأَيُّ مِنْ نَزَعَ سَوَى ذَاكَ طَبِيبٌ
قَالَ ابْنُ بَرِّ: يُقَالُ ابْنَا عَمٌ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ يَا بَنَ عَمِي، وَكَذَلِكَ ابْنَا خَالَةٍ، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ

(١) قوله: «رجل مَعَمٌ مُحَوَّلٌ» كذا ضبط في الأصول بفتح العين والواو منها، وفي القاموس أنها كحسين ومكرم، أي بكسر السين وفتح الواو.

يَا بَنَ خَالَتِي، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ هُمَا ابْنَا خَالٍ، لِأَنَّ أَحَدَهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ يَا بَنَ خَالِي وَالْآخَرُ يَقُولُ لَهُ يَا بَنَ عَمَتِي، فَاخْتَلَفَا، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ هُمَا ابْنَا عَمَةٍ، لِأَنَّ أَحَدَهُمَا يَقُولُ لِصَاحِبِهِ يَا بَنَ عَمَتِي، وَالْآخَرُ يَقُولُ لَهُ يَا بَنَ خَالِي. وَبَيْنِي وَبَيْنَ فُلَانٍ عُمُومَةٌ، كَمَا يُقَالُ أَبُوَةٌ وَخَوَلَةٌ. وَتَقُولُ: يَا بَنَ عَمِي وَيَا بَنَ عَمَ، وَيَا بَنَ عَمَ، ثَلَاثُ لُغَاتٍ، وَيَا بَنَ عَمَ، بِالتَّخْفِيفِ، وَقَوْلُ أَبِي التَّجَمِّ:

يَا بَنَتَ عَمًا لَا تَلْمِي وَاهِجِي

لَا تُسْمِعِي نِيْلَكَ لَوْ مَا وَاسْمَعِي

أَرَادَ عَمَاهُ بِنَاهُ الثَّدْيَةِ، هَكَذَا قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: عَمَاهُ، قَالَ ابْنُ بَرِّ: صَوَابُهُ عَمَاهُ، بِسَكُونِ الْهَاءِ، وَأَمَّا الَّذِي وَرَدَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: اسْتَأْذَنْتِ النَّبِيَّ ﷺ، فِي دُخُولِهِ أَبِي الْقَيْسِ عَلَيْهَا فَقَالَ: الَّذِي لَهُ فَإِنَّهُ عَمَّجٌ، فَإِنَّهُ يُرِيدُ عَمَلُكَ مِنَ الرِّضَاعَةِ، فَأَبْدَلَ كَافَ الْخُطَابِ جِيمًا، وَهِيَ لَفَةٌ قَوْمٍ مِنَ الْيَمَنِ، قَالَ الْخُطَّابِيُّ: إِنَّمَا جَاءَ هَذَا مِنْ بَعْضِ الثَّقَلَةِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِاللُّغَةِ الْعَالِيَةِ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: وَلَيْسَ كَذَلِكَ فَإِنَّهُ قَدْ تَكَلَّمَ بِكثيرٍ مِنْ لُغَاتِ الْعَرَبِ، مِنْهَا قَوْلُهُ: لَيْسَ مِنْ أَمِيرٍ مُنْصِبًا فِي أَسْفَرٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَالْهَامَةُ: مِنْ لِيَاسِ الرَّأْسِ مَعْرُوفَةٌ، وَرُبَّمَا كُنِيَ بِهَا عَنِ الْبَيْضَةِ أَوِ الْمَغْفَرِ، وَالْجَمْعُ عَمَائِمٌ وَعَمَامٌ (الْأَخِيرَةُ عَنِ اللَّحْيَانِ)، قَالَ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ لَمَّا وَضَعُوا عِمَامَتَهُمْ عَرَفَانَهُمْ، فَلَمَّا أَنْ يَكُونُ جَمْعُ عِمَامَةٍ جَمْعُ التَّكْسِيرِ، وَإِنَّمَا أَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ طَلْحَةٍ وَطَلَحَ، وَقَدْ اعْتَمَّ بِهَا وَتَعَمَّمَ بِمَعْنَى: وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ نَعْلَبُ:

إِذَا كَشَفَ الْيَوْمَ الْعَاسُ عَنِ اسْتِهِ

فَلَا يَرْتَدِي يُمْلِي وَلَا يَتَعَمَّمُ
قِيلَ: مَعْنَاهُ أَلْبَسَ ثِيَابَ الْحَرْبِ وَلَا أَتَجَمَّلُ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ لَيْسَ يَرْتَدِي أَحَدٌ

بِالسَّيْنِ كَارْتِدَائِي، وَلَا يَتَعَمَّمُ بِالْبَيْضَةِ كَاغْتِمَائِي.

وَعَمَمَتُهُ: الْبَيْضَةُ الْهَامَةُ، وَهُوَ حَسَنُ الْعِمَةِ، أَيْ التَّعَمُّمِ، قَالَ ذُو الرُّومَةِ:

وَأَعْتَمَّ بِالزَّيْدِ الْجَعْدِ الْخَرَاتِيمُ
وَأَرَضَى عَامَتَهُ: أَمِينَ وَتَرْفَهُ، لِأَنَّ الرَّجُلَ إِنَّمَا يَرُوحِي عَامَتَهُ عِنْدَ الرِّخَاءِ، وَأَنْشَدَ نَعْلَبُ:

الْقَى عَصَاهُ وَأَرَضَى مِنْ عَامَتِهِ
وَقَالَ ضَيْفٌ فَقُلْتُ الشَّيْبُ؟ قَالَ أَجَلٌ

قَالَ: أَرَادَ وَقُلْتُ: الشَّيْبُ هَذَا الَّذِي حَلَّ؟
وَعَمَّمُ الرَّجُلُ: سُودٌ، لِأَنَّ تَبْجَانَ الْعَرَبِ الْهَامَةُ، فَكَلَّمَ قِيلَ فِي الْعَجَمِ تَوَجَّ مِنْ التَّاجِ قِيلَ فِي الْعَرَبِ عُمَمٌ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

وَفِيهِمْ إِذْ عَمَمَ الْمُعَمَّمُ (٢)

وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا سُودَ: قَدْ عُمَمَ، وَكَانُوا إِذَا سُودُوا رَجُلًا عَمَمُوهُ عِمَامَةً حَمْرًا، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

رَأَيْتُكَ هَرَبْتَ الْهَامَةَ بَعْدَمَا

رَأَيْتُكَ دَهْرًا فَاصْبَا لَا تَعَصَّبُ (٣)
وَكَانَتْ الْقُرْسُ تَتَوَجَّ مُلُوكَهَا قِيْقَالُ لَهُ مُتَوَجَّ.

وَشَاءَ مُعَمَّمَةً: بَيَضَاءُ الرَّأْسِ. وَقُرْسُ مُعَمَّمٌ: أَبْيَضُ الْهَامَةِ دُونَ الْعُنُقِ، وَقِيلَ: هُوَ مِنَ الْعُجْلِ الَّذِي أَبْيَضَتْ نَاصِيَتُهُ كُلُّهَا، ثُمَّ انْحَدَرَ الْبَيَاضُ إِلَى مَتْنِ النَّاصِيَةِ وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْقَوْنَسِ. وَمِنْ شِيَابِ الْعُجْلِ أَذْرَعُ مُعَمَّمٌ، وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ بَيَاضَةً فِي هَامَتِهِ دُونَ عُنُقِهِ. وَالْمُعَمَّمُ مِنَ الْعُجْلِ وَغَيْرِهَا: الَّذِي أَبْيَضَ أَذْنَاهُ وَمَتْنُ نَاصِيَتِهِ وَمَا حَوْلَهَا دُونَ سَائِرِ جَسَدِهِ، وَكَذَلِكَ شَاءَ مُعَمَّمَةً: فِي هَامَتِهَا بَيَاضٌ.

(٢) قوله: «المعمم» في ديوان العجاج: «المعتم» والأرجوزة من مشطور السريع.

[عبد الله]

(٣) قوله: «رأيتك» البيت قبله كما في الأساس، مادة هرو:

أَيَا قَوْمٍ هَلْ أَخْبَرْتُمْ أَوْسَمِعْتُمْ
بِمَا احْتَالَ مَذْضَمُ الْوَارِثِ مُصَمَّبٌ؟

وَالْعَامَّةُ : عِيدَانُ مَشْدُودَةٍ تَرْكَبُ فِي الْبَحْرِ وَيُعْبَرُ عَلَيْهَا ، وَخَفَّفَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْعَيْمَ مِنْ هَذَا الْحَرْفِ فَقَالَ : عَامَةٌ مِثْلُ هَامَةٍ الرَّاسِ وَقَامَةٍ الْعَلَى ، وَهُوَ الصَّحِيحُ .

وَالْعَيْمُ : الطَّوِيلُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّبَاتِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الرَّوْيَا : فَأَتَيْنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ ، أَيْ وَافِيَةِ النَّبَاتِ طَوِيلَتِيهِ ، وَكُلُّ مَا اجْتَمَعَ وَكَثُرَ عَيْمٌ ، وَالْجَمْعُ عَيْمٌ ، قَالَ الْجَعْلِيُّ يَصِفُ سَفِينَةَ نُوحٍ ، عَلَى نَيْبِنَا وَعَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ :

يَرْفَعُ بِالْقَارِ وَالْحَدِيدِ مِنْ آلِ حَجَّوَزٍ طَوَالًا جَدُّوعَهَا عُمًا^(١)

وَالْإِسْمُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ الْعَمَمُ . وَالْعَيْمُ يَبْسُ الْبُهْمَى . وَيُقَالُ : اعْتَمَ الثَّبْتُ اغْتِيَامًا إِذَا انْتَفَ وَطَالَ . وَنَبْتُ عَيْمٌ ، قَالَ الْأَعَشَى : مُؤَزَّرٌ بِعَيْمٍ الثَّبْتُ مُكْثَلٌ

وَاعْتَمَ الثَّبْتُ : اكْتَهَلَ . وَيُقَالُ لِلنِّبَاتِ إِذَا طَالَ : قَدِ اعْتَمَ . وَشَى عَيْمٌ أَيْ تَامَ ، وَالْجَمْعُ عَيْمٌ ، مِثْلُ سَرِيرٍ وَسَرِيرٍ وَجَارِيَةٍ عَيْمَةٍ وَعَمَاءَ : طَوِيلَةٌ تَامَةُ الْقَوَامِ وَالْخَلْقِ ، وَالذَّكْرُ أَعَمٌ . وَنَخْلَةٌ عَيْمَةٌ : طَوِيلَةٌ ، وَالْجَمْعُ عُمٌ ، قَالَ سَيِّبِيُّهُ : أَلَزَمُوهُ التَّخْفِيفَ إِذْ كَانُوا يُخَفِّقُونَ غَيْرَ الْمُعْتَلِّ ، وَنَظِيرُهُ بُونٌ ، وَكَانَ يَجِبُ عُمٌ كَسْرٌ ، لِأَنَّهُ لَا يُشَبُّهُ الْفِعْلُ . وَنَخْلَةٌ عُمٌ (عَنِ اللَّحْيَانِي) : إِمَّا أَنْ يَكُونَ فَعْلًا وَهِيَ أَقْلٌ ، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ فَعْلًا أَصْلُهَا عُمٌ ، فَسَكَنَتْ الْعَيْمُ وَأَذْغَمَتْ ، وَنَظِيرُهَا عَلَى هَذَا نَاقَةٌ عَلَطٌ وَقَوْسٌ فَرَجٌ وَهُوَ بَابٌ إِلَى السَّعَةِ . وَيُقَالُ : نَخْلَةٌ عَيْمٌ وَنَخْلٌ عُمٌ إِذَا كَانَتْ طَوَالًا ، قَالَ :

عُمٌ كَوَارِعُ فِي خَلِيجٍ مُحَلَّمٍ وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ اخْتَصَمَ إِلَيْهِ رَجُلَانِ فِي نَخْلٍ غَرَسَهُ أَحَدُهُمَا فِي غَيْرِ حَقِّهِ مِنَ الْأَرْضِ ، قَالَ الرَّوْيِيُّ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّخْلَ يُضْرَبُ فِي أَصُولِهَا بِالْقَوْسِ ، وَإِنَّمَا

(١) قوله : « بِالْقَارِ » بِالْقَافِ هَكَذَا فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعًا وَفِي الْحَكْمِ وَشَرَحَ الْقَامُوسُ « بِالنَّارِ » بِالنُّونِ . [عبد الله]

لَنَخْلٍ عُمٌ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْعُمُ الثَّامَةُ فِي طَوْلِهَا وَالتَّضَافِهَا ، وَأَنْشَدَ لِلْبَيْدِ يَصِفُ نَخْلًا : سَحْقٌ يُمْتَعِمُهَا الصَّفا وَسِرَّةٌ عُمٌ نَوَاعِمُ يَبْتَهِنُ كُرُومٌ وَفِي الْحَدِيثِ : أَكْرَمُوا عَمَتَكُمْ النَخْلَةَ ، سَمَّاها عَمَةً لِلْمُشَاكَلَةِ فِي أَنَّهَا إِذَا قُطِعَ رَأْسُهَا بَيَسَتْ ، كَمَا إِذَا قُطِعَ رَأْسُ الْإِنْسَانِ مَاتَ ، وَقِيلَ : لِأَنَّ النَّخْلَ خَلِقٌ مِنْ فَضْلَةِ طِينَةِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عُمٌ إِذَا طَوَّلَ ، وَعُمٌ إِذَا طَالَ . وَنَبْتُ بِعُمُومٍ : طَوِيلٌ ، قَالَ :

وَلَقَدْ رَعَيْتُ رِبَاضَهُنَّ يُونُوعًا وَعَصِيرَ طَرِّ شَوْبَرِي بِعُمُومٍ وَالْعَمَمُ : عَظُمُ الْخَلْقِ فِي النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ . وَالْعَمَمُ : الْجِسْمُ الثَّامُ . يُقَالُ : إِنْ جِسْمُهُ لَعَمَمٌ وَإِنَّهُ لَعَمَمُ الْجِسْمِ . وَجِسْمٌ عَمَمٌ : تَامٌ . وَأَمْرٌ عَمَمٌ : تَامٌ عَامٌ ، وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ عَمْرُو ذُو الْكَلْبِ الْهَذَلِيُّ : يَا لَيْتَ شِغْرِي عَمَكَ وَالْأَمْرُ عَمَمٌ مَا فَعَلَ الْيَوْمَ أُوَيْسٌ فِي الْعَمَمِ ؟ وَمَتَكِبٌ عَمَمٌ : طَوِيلٌ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ شَاسٍ :

فَإِنْ عِرَارًا إِنْ يَكُنْ غَيْرَ وَاضِحٍ فَأَنْى أَحَبُّ الْجَوْنِ ذَا الْمَتَكِبِ الْعَمَمِ وَيُقَالُ : اسْتَوَى فُلَانٌ عَلَى عَمَمِيهِ وَعُمَمِيهِ ، يُرِيدُونَ بِهِ تَامَ جِسْمِيهِ وَشَبَابِهِ وَمَالِهِ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ حِينَ ذَكَرَ أُخَيْتَهُ بِنْتَ الْجَلَّاحِ وَقَوْلَ أَخُوَالِهِ فِيهِ : كُنَّا أَهْلُ نَعْمٍ وَرَمُوْهُ ، حَتَّى إِذَا اسْتَوَى عَلَى عُمَمِهِ ، شَدَّدَ لِلزُّبُرِاجِ ، أَرَادَ عَلَى طَوْلِهِ وَاعْتِدَالِ شَبَابِهِ ، يُقَالُ لِلثَّبْتُ إِذَا طَالَ : قَدِ اعْتَمَ ، وَبَجُوزٌ عُمِيٌّ ، بِالتَّخْفِيفِ ، وَعَمَمِيٌّ ، بِالْفَتْحِ وَالتَّخْفِيفِ ، فَأَمَّا بِالضَّمِّ فَهُوَ صِفَةٌ بِمَعْنَى الْعَيْمِ ، أَوْ جَمْعُ عَيْمٍ كَسَرِيرٍ وَسَرِيرٍ ، وَالْمَعْنَى حَتَّى إِذَا اسْتَوَى عَلَى قَدِّهِ الثَّامِ ، أَوْ عَلَى عِظَائِهِ وَأَعْضَائِهِ الثَّامَةِ ، وَأَمَّا التَّشْدِيدُ فِيهِ عِنْدَ مَنْ شَدَّدَهُ فَإِنَّهَا أَلْفٌ تَزَادُ فِي الْوَقْفِ ، نَحْوُ قَوْلِهِمْ : هَذَا عَمْرٌ

وَفَرَجٌ ، فَأَجْرَى الْوَضْلُ مُجْرَى الْوَقْفِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : فِيهِ نَظَرٌ ، وَأَمَّا مَنْ رَوَاهُ بِالْفَتْحِ وَالتَّخْفِيفِ فَهُوَ مُضْطَرٌّ وَصِفَ بِهِ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : مَتَكِبٌ عَمَمٌ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ لُقَانَ : يَهَبُ الْبَقَرَةُ الْعَمِيمَةَ ، أَيْ الثَّامَةَ الْخَلْقِي . وَعَمَمُهُمْ الْأَمْرُ يَعْصِمُهُمْ عُمُومًا : شَمْلُهُمْ ، يُقَالُ : عَمَمَهُمُ بِالْعَطْفَةِ .

وَالْعَامَّةُ : خِلَافُ الْخَاصَّةِ ، قَالَ تَغْلِبُ : سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَعُمُّ بِالْشَّرِّ . وَالْعَمَمُ : الْعَامَّةُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ ، قَالَ رُؤْبَةُ : أَنْتَ رَيْبِعُ الْأَقْرَبِينَ وَالْعَمَمِ

وَيُقَالُ : رَجُلٌ عُمِيٌّ ، وَرَجُلٌ قَصِيرِيٌّ ، فَالْعُمِيُّ الْعَامُّ ، وَالْقَصِيرِيُّ الْخَاصُّ . وَفِي الْحَدِيثِ : كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَنَزِلِهِ جَزَأَ دُخُولَهُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءَ : جُزْأُ اللَّهِ ، وَجُزْأُ لِأَهْلِيهِ ، وَجُزْأُ لِنَفْسِهِ ، ثُمَّ جُزْأُ جُزْأَ بَيْتِهِ وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَبُرِّدُ ذَلِكَ عَلَى الْعَامَّةِ بِالْخَاصَّةِ ، أَرَادَ أَنَّ الْعَامَّةَ كَانَتْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ فِي هَذَا الْوَقْتِ ، فَكَانَتْ الْخَاصَّةُ تُخْبِرُ الْعَامَّةَ بِمَا سَمِعَتْ مِنْهُ ، فَكَانَتْ أَوْصَلَ الْفَوَائِدِ إِلَى الْعَامَّةِ بِالْخَاصَّةِ ، وَقِيلَ : إِنَّ الْبَاءَ يَمَعْنِي مِنْ ، أَيْ يَجْعَلُ وَقْتُ الْعَامَّةِ بَعْدَ وَقْتِ الْخَاصَّةِ وَبَدَلًا مِنْهُمْ ، كَقَوْلِ الْأَعَشَى :

عَلَى أَنَّهَا إِذْ رَأَيْتِي أَقَا دُ قَالَتْ بِمَا قَدْ أَرَاهُ بِصِيرَا أَيْ هَذَا الْعَمَامُ مَكَانَ ذَلِكَ الْإِنْصَارِ وَبَدَلُ مِنْهُ . وَفِي حَدِيثِ عَطَاءَ : إِذَا تَوَضَّأْتَ وَلَمْ تَعْمَمْ قَتَيْتُمْ ، أَيْ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْمَاءِ وَضُوءٌ تَامٌ قَتَيْتُمْ ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْعُمُومِ . وَرَجُلٌ يَعْمُ : يَعْمُ الْقَوْمَ بِخَيْرِهِ . وَقَالَ كُرَاعٌ : رَجُلٌ مَعْمٌ يَعْمُ النَّاسَ بِمَعْرُوفِهِ ، أَيْ يَجْمَعُهُمْ ، وَكَذَلِكَ مُلِمٌ يَلْمُهُمْ ، أَيْ يَجْمَعُهُمْ ، وَلَا يَكَادُ يُوْجَدُ فَعْلٌ فَهُوَ مُفْعَلٌ غَيْرُهُمَا .

وَيُقَالُ : قَدْ عَمَمْنَاكَ أَمْرًا ، أَيْ الزَّمْنَاكَ ، قَالَ : وَالْمَعْمُ السَّيِّدُ الَّذِي يُقْلَدُهُ الْقَوْمُ أُمُورَهُمْ وَيَلْجَأُ إِلَيْهِ الْقَوْمُ ، قَالَ أَبُو ذُوَيْبٍ :

وَمِنْ خَيْرِ مَا جَمَعَ النَّاسُ الْ
مُعْتَمِدُ خَيْرٌ وَزَيْدٌ وَرَى
وَالْعَمَمُ مِنَ الرِّجَالِ: الْكَافِي الَّذِي
يَعْمَهُمُ بِالْحَيْرِ، قَالَ الْكُمَيْتُ:
يَحْرُ جَرِيرٌ بَنُ شَيْقٍ مِنْ أُرُومِيَّةٍ
وَخَالِدٌ مِنْ بَيْنِهِ الْمِزْدَةُ الْعَمَمُ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: خَلَقَ عَمَمٌ أَيْ تَامٌ،
وَالْعَمَمُ فِي الطُّولِ وَالْتِمَامِ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ:
وَقَصَبُ رُودِ الشَّابِ عَمَمَةٌ
الْأَصْنَعِيُّ فِي سِنِّ الْبَقَرِ إِذَا اسْتَجَمَعَتْ
أَسْنَانُهُ قِيلَ: قَدْ اعْتَمَ فَهُوَ عَمَمٌ، فَإِذَا أَسَنَّ
فَهُوَ فَارِضٌ، قَالَ: وَهُوَ أَرَخٌ، وَالْجَمْعُ
أَرَاخٌ، ثُمَّ جَلَعٌ، ثُمَّ نَفْيٌ، ثُمَّ رَبَاعٌ، ثُمَّ
سَدَسٌ، ثُمَّ الثَّمَمُ وَالْتِمَامَةُ، وَإِذَا أَحَالَ
وَفُضِّلَ فَهُوَ دَبِيبٌ، وَالْأَثْنَى دَبِيبَةٌ، ثُمَّ
شَبَبٌ، وَالْأَثْنَى شَبَبَةٌ.

وَعَمَمَةُ الرَّجُلِ إِذَا كَثُرَ حَبَشُهُ بَعْدَ قَلَّةٍ.
وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ: عَمَّ تَوْبَاءُ النَّاعِسِ، يُضْرَبُ
مَثَلًا لِلْحَدَثِ يَخْدُثُ بِلَدَةٍ ثُمَّ يَتَعَدَّاهَا إِلَى
سَائِرِ الْبُلْدَانِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: سَأَلْتُ رَبِّي أَلَا يُهْلِكُ
أُمَّتِي بِسِتَّةِ بَعَامَةٍ، أَيْ بِقَحْطِ عَامٍ يَعْمُ
جَمِيعُهُمْ، وَالْبَاءُ فِي بَعَامَةٍ زَائِدَةٌ زِيَادَتُهَا فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ»؛
وَيَجُوزُ أَلَّا تَكُونَ زَائِدَةٌ، وَقَدْ أَبْدَلَ عَامَةً مِنْ
سِتَّةٍ بِإِعَادَةِ الْجَارِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «قَالَ
الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتَضَعُّوا لِمَنْ آمَنَ
مِنْهُمْ». وَفِي الْحَدِيثِ: بَادَرُوا بِالْأَعْمَالِ
سَيِّئًا: كَذَا وَكَذَا وَخَوِصَّةُ أَحَدِكُمْ وَأَمَرَ
الْعَامَّةُ، أَرَادَ بِالْعَامَّةِ الْقِيَامَةَ لِأَنَّهَا تَعْمُ النَّاسَ
بِالْمَوْتِ، أَيْ بَادَرُوا بِالْأَعْمَالِ مَوْتَ أَحَدِكُمْ
وَالْقِيَامَةَ.

وَالْعَمُ: الْجَمَاعَةُ، وَقِيلَ: الْجَمَاعَةُ مِنَ
النَّحْيِ، قَالَ مَرْقُشٌ:

لَا يَبْعِدُ اللَّهُ الثَّلْبَ وَالْ
فِي سَعَارَاتِ إِذْ قَالَ الْخَمِيسُ نَعَمْ
وَالْعَدُوَّ بَيْنَ الْمَجْلِسَيْنِ إِذَا
آدَ الْعَشَى وَتَنَادَى الْعَمُ

تَنَادَوْا: تَجَالَسُوا فِي النَّادَى، وَهُوَ
الْمَجْلِسُ، أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

يُرِيعُ إِلَيْهِ الْعَمُ حَاجَةً وَاحِدَةً
فَأَبْنَا بِحَاجَاتٍ وَلَيْسَ بِذِي مَالٍ
قَالَ: الْعَمُ هُنَا الْخَلْقُ الْكَثِيرُ، أَرَادَ الْحَجَرَ
الْأَسْوَدَ فِي رُكْنِ الْبَيْتِ، يَقُولُ: الْخَلْقُ إِنَّمَا
حَاجَتُهُمْ أَنْ يَحْجُوا، ثُمَّ إِنَّهُمْ أَبَوَا مَعَ ذَلِكَ
بِحَاجَاتٍ، وَذَلِكَ مَعْنَى قَوْلِهِ: فَأَبْنَا
بِحَاجَاتٍ، أَيْ بِالْحَجِّ، هَذَا قَوْلُ
ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَالْجَمْعُ الْعَامِمُ. قَالَ
الْفَارِسِيُّ: لَيْسَ يَجْمَعُ لَهُ، وَلَكِنَّهُ مِنْ بَابِ
سَيَطِرُ وَلَّاوٍ. وَالْأَعَمُّ: الْجَاعَةُ أَيْضًا،
حَكَاهُ الْفَارِسِيُّ عَنْ أَبِي زَيْدٍ قَالَ: وَلَيْسَ فِي
الْكَلَامِ أَفْعَلُ يَدُلُّ عَلَى الْجَمْعِ غَيْرَ هَذَا إِلَّا
أَنْ يَكُونَ اسْمَ جِنْسٍ، كَالْأَرَوَى وَالْأَمْرِ الَّذِي
هُوَ الْأَمْعَاءُ، وَأَنَشَدَ:

ثُمَّ رَمَانِي لَا أَكُونَنَّ ذَبِيحَةً
وَقَدْ كَثُرَتْ بَيْنَ الْأَعَمِّ الْمَضَائِضُ
قَالَ أَبُو الْفَتْحِ: لَمْ يَأْتِ فِي الْجَمْعِ الْمُكْسَرُ
شَيْءٌ عَلَى أَفْعَلٍ مُعْتَلًا وَلَا صَحِيحًا إِلَّا الْأَعَمُّ
فِيمَا أَنَشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

ثُمَّ رَأَيْتِي لَا أَكُونَنَّ ذَبِيحَةً
الْبَيْتُ يَخْطُ الْأَرْزَنِي رَأَيْتِي، قَالَ ابْنُ جَنِّي:
وَرَوَاهُ الْفَرَّاءُ بَيْنَ الْأَعَمِّ، جَمْعُ عَمٍّ بِمَنْزِلَةِ
صَلَكٍ وَأَصْلُكَ وَصَبٌّ وَأَضْبٌ. وَالْعَمُّ:
الْعُسْبُ (كُلُّهُ عَنْ ثَعْلَبٍ) وَأَنَشَدَ:

يُرُوحُ فِي الْعَمِّ وَيَجْنِي الْأَبْلَا
وَالْعُمِيَّةُ، مِثَالُ الْعُمِيَّةِ: الْكَيْثُ.
وَهُوَ مِنْ عَمِيهِمْ أَيْ صَمِيهِمْ.
وَالْعَامِمُ: الْجَمَاعَاتُ الْمُتَفَرِّقُونَ، قَالَ
لَيْدٌ:

لِكَيْلَا يَكُونَ السَّنْدَرِيُّ نَدِيدَتِي
وَأَجْعَلَ أَقْوَامًا عُمُومًا عَامَا
السَّنْدَرِيُّ: شَاعِرٌ كَانَ مَعَ عَلَقَمَةَ بَنِ عُلَاثَةَ،
وَكَانَ لَيْدٌ مَعَ عَامِرِ بْنِ الطُّفَيْلِ، فَدَعَى لَيْدٌ
إِلَى مُهَاجَرَتِهِ فَأَبَى، وَمَعْنَى قَوْلِهِ أَيْ أَجْعَلَ
أَقْوَامًا مُجْتَمِعِينَ فَرَقًا، وَهَذَا كَمَا قَالَ أَبُو قَيْسٍ
ابْنُ الْأَسَلْتِ:

ثُمَّ تَجَلَّتْ وَلَنَا غَايَةٌ
مِنْ بَيْنِ جَمْعٍ غَيْرِ جَمَاعٍ
وَعَمَمُ اللَّبَنِ: أَرْغَى، كَانَ رَغْوَتُهُ
شَبَّهَتْ بِالْعَامَةِ. وَيُقَالُ لِلْبَنِ إِذَا أَرْغَى حِينَ
يُحْلَبُ: مُعَمَّمٌ وَمُعْتَمٌ، وَجَاءَ بِقَدَحٍ
مُعَمَّمٍ.

وَمُعْتَمٌ: اسْمُ رَجُلٍ، قَالَ عُرْوَةُ:
أَيَهْلِكُ مُعْتَمٌ وَزَيْدٌ وَلَمْ أَقِمِ
عَلَى نَدَبٍ يَوْمًا وَلِي نَفْسٌ مُخْطِرَةٌ؟
قَالَ ابْنُ بَرِّي: مُعْتَمٌ وَزَيْدٌ قَبِيلَتَانِ،
وَالْمُخْطِرُ: الْمَعْرُضُ نَفْسَهُ لِلْهَلَاكِ، يَقُولُ:
أَتَهْلِكُ هَاتَانِ الْقَبِيلَتَانِ وَلَمْ أَخَاطِرْ بِنَفْسِي
لِلْحَرْبِ وَأَنَا أَضْلَعُ لِدَلِكِ؟

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ»؛ أَضْلُهُ
عَنْ مَا يَتَسَاءَلُونَ، فَأَذْغَمَتِ الثُّونُ فِي الْمِيمِ
لِقُرْبِ مَحَرَجِهَا وَشَدَّدَتْ، وَخَلَفَتْ الْأَلِفُ
فَرَقًا بَيْنَ الاسْتِفْهَامِ وَالْخَبَرِ فِي هَذَا الْبَابِ،
وَالْخَبَرُ كَقَوْلِكَ: عَمَّا أَمْرُكَ بِهِ، الْمَعْنَى
عَنِ الَّذِي أَمْرُكَ بِهِ. وَفِي حَدِيثِ جَابِرٍ:
فَعَمَّ ذَلِكَ، أَيْ لَمْ فَعَلْتُهُ؟ وَعَنْ أَيْ شَيْءٍ
كَانَ؟ وَأَضْلُهُ عَنْ مَا فَسَقَطَتِ الْأِفُ
مَا وَأَذْغَمَتِ الثُّونُ فِي الْمِيمِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى:

«عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ»؛ وَأَمَّا قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ:
بَرَاهُنُ عَمَّا هُنَّ إِنَّمَا بَوَادِي
لِحَاجٍ وَأَمَّا رَاجِعَاتُ عَوَائِدِ
قَالَ الْفَرَّاءُ: «مَا» صِلَةٌ، وَالْعَيْنُ مُبْدَلَةٌ مِنْ
الْفَاءِ، الْمَعْنَى بَرَاهُنُ أَنْ هُنَّ إِنَّمَا بَوَادِي،
وَهِيَ لَفَةٌ تَمِيمٌ، يَقُولُونَ عَنْ هُنَّ؛ وَأَمَّا قَوْلُ
الْآخِرِ يُخَاطِبُ امْرَأَةً اسْمُهَا عَمَى:

فَقَعْدُكَ عَمَى اللَّهُ! هَلَّا نَعْنِيهِ
إِلَى أَهْلِي حَتَّى بِالْقَنَافِذِ أَوْرَدُوا؟
عَمَى: اسْمُ امْرَأَةٍ، وَأَرَادَ يَا عَمَى، وَقَعْدُكَ
وَاللَّهُ يَمِينَانِ، وَقَالَ الْمُسَيْبُ بْنُ عَلَسٍ يَصِفُ
نَاقَةً:

وَلَهَا إِذَا لَحَقَتْ ثَائِلُهَا
جَوَزَ أَعَمُّ وَمِشْفَرٌ خَفِيقٌ
مِشْفَرٌ خَفِيقٌ: أَهْدَلُ يَضْطَرِبُ، وَالْجَوَزُ
الْأَعَمُّ: الْغَلِيظُ الثَّامُ، وَالْجَوَزُ: الْوَسْطُ

وَالْعَمُ : مَوْضِعٌ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)
وَأَنشَدَ :

أَقْسَمْتُ أَشْكِيكَ مِنْ ابْنِ وَهْبٍ وَصَبِ
حَتَّى تَرَى مَعْمَرًا بِالْعَمِ أَزْوَالاً (١)
وَكَذَلِكَ عَمَّانُ ؛ قَالَ مُلَيْحُ :

وَمِنْ دُونِ ذِكْرِهَا الَّتِي خَطَرَتْ لَنَا
بِشَرِّ عَمَّانَ الشَّرِّ فَالْمَعْرُوفُ
وَكَذَلِكَ عَمَّانُ ، بِالتَّخْفِيفِ .

وَالْعَمُ : مَرَّةٌ بَيْنَ مَالِكِ بْنِ حَنْظَلَةَ ، وَهُمْ
الْعَمِيُّونَ .

وَعَمٌ : اسْمُ بَلَدٍ . يُقَالُ : رَجُلٌ عَمِيٌّ ؛
قَالَ رَبْعَانُ :

إِذَا كُنْتُ عَمِيًّا فَكُنْ فَقَعْ قَرَقَرٍ
وَالْأَفْكَانُ إِنْ شِئْتَ ابْنَ حَارِ
وَالسَّبَبُ إِلَى عَمٍّ عَمَوِيٌّ كَأَنَّهُ مَنسُوبٌ إِلَى
عَمِيٍّ ؛ قَالَهُ الْأَخْفَشُ .

• عَمَنَ • عَمَّنَ يَعْمِنُ وَعَمِنَ : أَقَامَ .
وَالْعَمْنُ : الْمُقِيمُونَ فِي مَكَانٍ . يُقَالُ : رَجُلٌ
عَامِنٌ وَعَمُونٌ ؛ وَمِنْهُ اشْتَقَّ عَمَّانُ .
أَبُو عَمْرٍو : أَعْمَنَ دَامَ عَلَى الْمَقَامِ بِعَمَّانَ ؛
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَأَعْمَنَ صَارَ إِلَى عَمَّانَ ؛
وَأَنشَدَ ابْنُ بَرِّي :

مِنْ مَعْرِقٍ أَوْ مُشِيمٍ أَوْ مُعْمِنٍ
وَالْعَمِينَةُ : أَرْضٌ سَهْلَةٌ ، بَيِّنَةٌ .
وَعَمَّانُ : اسْمُ كَوْرَةٍ عَرَبِيَّةٍ . وَعَمَّانُ ،
مُخَصَّفٌ : بَلَدٌ ، وَأَمَّا الَّذِي فِي الشَّامِ فَهُوَ
عَمَّانُ ، بِالنَّفْخِ والتَّشْدِيدِ . وَفِي حَدِيثِ
الْحَوْضِ : عَرْضُهُ مِنْ مَقَامِي إِلَى عَمَّانَ ؛
هِيَ يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَتَشْدِيدُ الْمِيمِ ، مَدِينَةٌ
قَدِيمَةٌ بِالشَّامِ مِنْ أَرْضِ الْبَلْقَاءِ ، وَأَمَّا بِالضَّمِّ
وَالتَّخْفِيفِ فَهُوَ مَوْضِعٌ عِنْدَ الْبَحْرَيْنِ ، وَلَهُ
ذِكْرٌ فِي الْحَدِيثِ . وَعَمَّانُ : مَدِينَةٌ ؛ قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : عَمَّانُ يُصْرَفُ وَلَا يُصْرَفُ ، فَمَنْ
جَعَلَهُ بَلَدًا صَرَفَهُ فِي حَالَتِي الْمَعْرِفَةِ وَالتَّكْوِينِ ،

(١) قوله : «بالم» كذا في الأصل تبعاً
للمحكم ، وأورده باقوت قرية في عين حلب
وأنطاكية ، وضبطها بكسر العين وكذا في التكملة .

وَمَنْ جَعَلَهُ بَلَدَةً الْحَقَّةَ بَطْلَحَةً ؛ وَأَمَّا عَمَّانُ
بِنَاحِيَةِ الشَّامِ مَوْضِعٌ ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
فَعْلَانٌ مِنْ عَمٍّ يَعْمُ ، لَا يَنْصَرِفُ مَعْرِفَةً ،
وَيَنْصَرِفُ نَكِيرَةً ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَعْلَانًا مِنْ
عَمَّنَ فَيَنْصَرِفُ فِي الْحَالَتَيْنِ إِذَا عُنِيَ بِهِ
الْبَلَدُ ؛ قَالَ سَيِّبِيُّهُ : لَمْ يَفْعَ فِي كَلَامِهِمْ
اسْمًا إِلَّا لِمَوْثٍ ، وَقِيلَ : عَمَّانُ اسْمُ
رَجُلٍ ، وَبِهِ سُمِّيَ الْبَلَدُ . وَأَعْمَنَ وَعَمَّنَ :
أَتَى عَمَّانَ ؛ قَالَ الْعَبْدِيُّ :
فَإِنْ تَتَّبِعُوا أَتَجِدُ خِلَافًا عَلَيْكُمْ
وَإِنْ تَعَمَّنُوا مُسْتَحْفِييَ الْحَرْبِ أُعْرِقَ
وَقَالَ رُبَيْعٌ :

نَوَى شَامَ بَانَ أَوْ مُعَمَّنَ (٢)
وَالْعَمَانِيَّةُ : نَخْلَةٌ بِالْبَصْرَةِ لَا يَزَالُ عَلَيْهَا
السَّتَةُ كُلُّهَا طَلْعٌ جَدِيدٌ وَكَبَائِسُ مُتَعَبَةٌ وَأَخْرَ
مُرْتَبَةً .

• عَمَهُ • الْعَمَةُ : التَّحْيِيرُ وَالتَّرْدُدُ ؛ وَأَنشَدَ
ابْنُ بَرِّي :

مَتَى تَعَمَّهُ إِلَى عَمَّانَ تَعَمَّهُ
إِلَى ضَحْمِ السَّرَادِقِ وَالْقِيَابِ
أَيُّ تَرْدُدِ الظَّرِّ ، وَقِيلَ : الْعَمَةُ التَّرْدُدُ فِي
الضَّلَالَةِ وَالتَّحْيِيرِ فِي مَنَازِعَةٍ أَوْ طَرِيقٍ ؛ قَالَ
ثَعْلَبٌ : هُوَ أَلَّا يَعْرِفَ الْحُجَّةَ ؛ وَقَالَ
اللَّحْيَانِيُّ : هُوَ تَرْدُدُهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ يَتَوَجَّهُ .
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «وَنَدَرَهُمْ فِي طُعْيَانِهِمْ
يَعْمَهُونَ» ؛ وَمَعْنَى يَعْمَهُونَ : يَتَحْيَرُونَ . وَفِي
حَدِيثٍ عَلَى ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ : فَأَيْنَ
تَذْمُوبُونَ ؟ بَلَى كَيْفَ تَعْمَهُونَ ؟ قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْعَمَةُ فِي الْبَصِيرَةِ كَالْعَمَى فِي
الْبَصْرِ . وَرَجُلٌ عَمَهُ عَامَةً أَيْ يَتَرَدَّدُ مَتَحِيرًا

(٢) قوله : «وقال ربيعة» نوى شام الخ «قبله
كما في التكملة :

فهاج من وجدى حنين الحنين
وهم مهموم ضنين الأضنين
بالدار لم عاجت قناة المفتنى
نوى شام بان أو معمين
القناة : عصا البين ، والمفتنى المتخذ قناة .

لَا يَهْتَدِي لِطَرِيقِهِ وَمَذْهَبِهِ ، وَالْجَمْعُ عَمَهُونَ
وَعَمُهُ . وَقَدْ عَمَهُ وَعَمَهُ يَعْمُهُ وَعَمَاهَا وَعَمُوهَا
وَعَمُوهَا وَعَمَاهَانَا إِذَا حَادَّ عَنِ الْحَقِّ ؛ قَالَ
رُبَيْعٌ :

وَمَهْمُو أَطْرَافُهُ فِي مَهْمُو
أَعْمَى الْهَدَى بِالْجَاهِلِينَ الْعَمُو
وَالْعَمَةُ فِي الرَّأْيِ ، وَالْعَمَى فِي الْبَصْرِ . قَالَ
أَبُو مَنْصُورٍ : وَيَكُونُ الْعَمَى عَمَى الْقَلْبِ .
يُقَالُ : رَجُلٌ عَمٌّ إِذَا كَانَ لَا يَبْصُرُ بِقَلْبِهِ .
وَأَرْضٌ عَمَّاهَا : لَا أَعْلَامَ بِهَا . وَذَمَبَتْ إِلَهُ
الْعَمَمَى إِذَا لَمْ يَدْرِ أَيْنَ ذَمَبَتْ ، وَالْعَمَمِيُّ
مِثْلُهُ (٣) .

• عمهج • الْأَزْهَرِيُّ : الْعَمَهْجُ وَالْعَمُوحُ ؛
الطَّوِيلَةُ ؛ وَقَالَ هَيْثَانُ :

فَقَدَّمَتْ حَنَاجِرًا غَوَامِجًا
مُبْطِنَةً أَعْنَاقَهَا الْعَمَاهِجَا
قَالَ : وَقَوْلُهُ مُبْطِنَةٌ أَيْ جَعَلَتْ الْحَنَاجِرَ بَطَائِنَ
لِأَعْنَاقِهَا .

وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْعَمَاهِجُ مِثْلُ الْخَامِطِ
مِنَ اللَّبَنِ عِنْدَ أَوَّلِ تَغْيِيرِهِ . وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَمَاهِجُ الْأَلْبَانُ الْجَامِدَةُ ؛
وَقَالَ اللَّيْثُ : الْعَمَاهِجُ اللَّبَنُ الْخَائِرُ مِنَ اللَّبَانِ
الْإِبِلِ ؛ وَأَنشَدَ :

تُعَذِّي بِمَخْضِ اللَّبَنِ الْعَمَاهِجِ
قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَقِيلَ : هُوَ مَا حَقَّنَ حَتَّى
أَخَذَ طَعْمًا غَيْرَ حَامِضٍ ، وَلَمْ يَخْلُطْهُ مَاءً ،
وَلَمْ يَحْتَرِكْ كُلَّ الْخَثَارَةِ فَيَسْرَبَ . وَالْعَمَاهِجُ مِنَ
اللَّبَنِ : مَا حَقَّنَ فِي السَّقَاءِ وَلَمْ يَأْخُذْ طَعْمًا .
الْأَزْهَرِيُّ : الْعَمَهْجُ : الطَّوِيلُ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ ، وَيُقَالُ عَمَّجَ عَمَهْجٌ وَعَمُوحٌ .
وَنَبَاتٌ عَمَاهِجٌ : أَخْضَرٌ مُلْتَفٌّ ؛ وَأَنشَدَ

ابْنُ سِيدَةَ لَجَنْدَلُ بْنُ الْمُثَنَّى :
فِي غُلَواءِ الْقَصَبِ الْعَمَاهِجِ
وَيُرْوَى الْعَمَهْجُ ، وَسَنَدُ كُورَةُ فِي مَوْضِعِهِ (٤) .

(٣) زاد المجد : وعملت في ظلمة تعميها .
ظلمته بغير جلية .

(٤) قوله : «ويروى العمهج» ، وسند كوره ، وسند كوره =

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَكُلُّ نَبَاتٍ غَضٌّ، فَهُوَ عُمُوجٌ. وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: الْعُمُجُ السَّرِيعُ، وَالْعُمَاهُجُ: الْمُتَمَتِّلُ لِحَمًا، وَأَنْشَدَ:

مَنْكُورَةٌ فِي قَصَبٍ عُمَاهُجٍ

وَقِيلَ: الثَّامُ الْخَلْقِيُّ. وَشَرَابُ عُمَاهُجٍ: سَهْلُ الْمَسَاغِ. وَالْعُمَاهُجُ: الضَّخْمُ السَّيْنُ. وَعُمَاهُجٌ، بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، بِمَعْنَاهُ أَبُو عَيْدَةَ: مِنَ اللَّبَنِ الْعُمَاهُجُ وَالسَّاهُجُ، وَهِيَ اللَّذَانِ لَيْسَا بِحُلُونِي وَلَا آخِذِي طَعْمٍ.

• عَمَى • الْعَمَى: ذَهَابُ الْبَصَرِ كُلِّهِ، وَفِي الْأَزْهَرِيِّ: مِنَ الْعَيْنَيْنِ كَثِيرُهَا، عَمَى يَعْنِي عَمَى فَهُوَ أَعْمَى، وَاعْمَأَى يَعْمَأَى^(١) اغْيِيَاءً، أَرَادُوا حَلَوَ اذْهَامَ بَذْهَامٍ اذْهِيَاءً، فَأَخْرَجُوهُ عَلَى لَفْظٍ صَحِيحٍ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ اذْهَامَتُمْ، فَأَذْعَمُوا لِاجْتِنَاعِ الْيَمِينِ، فَلَمَّا بَنَوْا اَعْيَاءًا عَلَى أَصْلِ اذْهَامَتُمْ اعْتَمَدَتِ الْبَاءُ الْآخِرَةُ عَلَى فَتْحِ الْبَاءِ الْأُولَى فَصَارَتْ اَلْفًا، فَلَمَّا اخْتَلَفَا لَمْ يَكُنْ لِلْاِذْغَامِ فِيهَا مَسَاغٌ كَمَسَاغِهِ فِي الْيَمِينِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَقُولُوا: اَعْمَأَى^(٢) فَلَانٌ غَيْرُ مُسْتَعْمَلٍ.

وَتَعَمَّى: فِي مَتْنِي عَمَى، وَأَنْشَدَ

= فِي مَوْضِعِهِ فِي «الْحَكَم» : «وَيُرْوَى الْفَالَجُ - بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ - وَسِيَّاقِي ذِكْرِهِ وَنَزَاهِ الصَّوَابِ.

[عبد الله]

(١) قوله: «واعمأى بعأى» كان حقّه اعماى بعماى، بتشديد الباء، أو اعمايا، بألف بعد الباء يدل على ذلك قوله: «أرادوا حذوا اذهام بذهام» وقوله: فلما بنوا اعمايا على أصل اذهام... .

[عبد الله]

(٢) قوله: «لم يقولوا اعماى فلان» هكذا في الأصل... عبارة التهذيب: «ولذلك لم يقولوا اعماى مدغمة وعلى هذا الحدو يجرى هذا كله في جميع هذا الباب، إلا أن يقول قائل تكلفا: على لفظ اذهام بالتثنية. واعماى فلان غير مستعمل... .

الْأَخْفَشُ:

صَرَفَتْ وَلَمْ تَصْرِفْ أَوَانًا وَبَادَرَتْ نُهًاكَ ذُمُوعُ الْعَيْنِ حَتَّى تَعَمَّتْ وَهُوَ أَعْمَى وَعَمٍ، وَالْأُنْثَى عَمِيَاءٌ وَعَمِيَّةٌ، وَأَمَّا عَمِيَّةٌ فَعَلَى حَدِّ فَحْدٍ فِي فَحْدٍ، خَفَقُوا مِمَّ عَمِيَّةٌ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: حَكَاهُ سَيِّوْنِي. قَالَ اللَّيْثُ: رَجُلٌ أَعْمَى وَامْرَأَةٌ عَمِيَاءٌ، وَلَا يَقَعُ هَذَا الثَّقَتُ عَلَى الْعَيْنِ الْوَاحِدَةِ، لِأَنَّ الْمَعْنَى يَقَعُ عَلَيْهَا جَمِيعًا، يُقَالُ: عَمِيَتْ عَيْنَاهُ، وَامْرَأَتَانِ عَمِيَاوَانِ، وَنِسَاءٌ عَمِيَاوَاتُ، وَقَوْمٌ عَمَى. وَتَعَامَى الرَّجُلُ، أَيْ أَرَى مِنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ. وَامْرَأَةٌ عَمِيَّةٌ عَنِ الصَّوَابِ، وَعَمِيَّةُ الْقَلْبِ، عَلَى فَعْلَةٍ، وَقَوْمٌ عَمُونَ. وَفِيهِمْ عَمِيَّتُهُمْ، أَيْ جَهْلُهُمْ، وَالنِّسْبَةُ إِلَى أَعْمَى أَعْمَوِيٌّ، وَإِلَى عَمٍ عَمَوِيٌّ.

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَصْلُ سَبِيلًا»؛ قَالَ الْقَرَاءُ: عَدَّدَ اللَّهُ نِعَمَ الدُّنْيَا عَلَى الْمُخَاطَبِينَ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى»، يَعْنِي فِي نِعَمِ الدُّنْيَا الَّتِي اقْتَصَبْنَاهَا عَلَيْكُمْ فَهُوَ فِي نِعَمِ الْآخِرَةِ أَعْمَى وَأَصْلُ سَبِيلًا؛ قَالَ: وَالْعَرَبُ إِذَا قَالُوا هُوَ أَفْعَلُ مِنْكَ قَالُوهُ فِي كُلِّ فَاعِلٍ وَفَعِيلٍ، وَمَا لَا يُرَادُ فِي فَعْلِهِ شَيْءٌ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، فَإِذَا كَانَ عَلَى فَعْلَلْتُ مِثْلَ زَخَرْتُ، أَوْ عَلَى أَفْعَلْتُ مِثْلَ احْمَرْتُ، لَمْ يَقُولُوا هُوَ أَفْعَلُ مِنْكَ، حَتَّى يَقُولُوا هُوَ أَشَدُّ حُمْرَةً مِنْكَ، وَأَحْسَنُ زَخْرَفَةً مِنْكَ، قَالَ: وَإِنَّمَا جَازَ فِي الْأَعْمَى لِأَنَّهُ لَمْ يَرُدَّ بِهِ عَمَى الْعَيْنَيْنِ إِنَّمَا أُرِيدَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، عَمَى الْقَلْبِ، فَيُقَالُ فَلَانٌ أَعْمَى مِنْ فَلَانٍ فِي الْقَلْبِ، وَلَا يُقَالُ هُوَ أَعْمَى مِنْهُ فِي الْعَيْنِ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا جَاءَ عَلَى مَذْهَبِ أَحْمَرَ وَحُمْرَاءُ تَرَكَ فِيهِ أَفْعَلُ مِنْهُ، كَمَا تَرَكَ فِي كَثِيرٍ، قَالَ: وَقَدْ تَلَقَّى بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ يَقُولُ أَجْزُهُ فِي الْأَعْمَى وَالْأَعْمَى وَالْأَعْرَجُ وَالْأَزْرَقُ، لِأَنَّا قَدْ نَقُولُ عَمَى وَزَرَقَ وَعَشَى وَعَرَجَ، وَلَا نَقُولُ حَمَرٌ

وَلَا بَيْضٌ وَلَا صَفَرٌ، قَالَ الْقَرَاءُ: وَلَيْسَ ذَلِكَ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا يُنْظَرُ فِي هَذَا إِلَى مَا كَانَ لِصَاحِبِهِ فِيهِ فَعْلٌ يَقُولُ أَوْ يَكْتُمُ، فَيَكُونُ أَفْعَلُ دَلِيلًا عَلَى قِلَّةِ الشَّيْءِ وَكَثْرَتِهِ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ فَلَانٌ أَقْوَمُ مِنْ فَلَانٍ وَأَجْمَلُ، لِأَنَّ قِيَامَ ذَا يَزِيدُ عَلَى قِيَامِ ذَا، وَجَالَهُ يَزِيدُ عَلَى جَالِهِ، وَلَا تَقُولُ لِلْأَعْمَسَيْنِ هَذَا أَعْمَى مِنْ ذَا، وَلَا لِمِثْلَيْنِ هَذَا أَمُوتُ مِنْ ذَا، فَإِنْ جَاءَ شَيْءٌ مِنْهُ فِي شَيْءٍ فَهُوَ شَاذٌ كَقَوْلِهِ:

أَمَّا الْمُلُوكُ فَأَنْتَ الْيَوْمَ الْأَمُّهُمُ لَوْمًا وَابْتِصْهُمُ سِرْبَالًا طَبَاخًا

وَقَوْلُهُمْ: مَا أَعَاهُ إِنَّمَا يُرَادُ بِهِ مَا أَعْمَى قَلْبُهُ، لِأَنَّ ذَلِكَ يُنْسَبُ إِلَيْهِ الْكَثِيرُ الضَّلَالِ، وَلَا يُقَالُ فِي عَمَى الْعَيْنِ مَا أَعَاهُ، لِأَنَّ مَا لَا يَتَزَيَّدُ لَا يَتَعَجَّبُ مِنْهُ.

وَقَالَ الْقَرَاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمَى أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ»؛ قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: عَمٍ. وَقَالَ أَبُو مَعَاذٍ النَّحْوِيُّ: مَنْ قَرَأَ «وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمَى» فَهُوَ مُضْطَرَّرٌ. يُقَالُ: هَذَا الْأَمْرُ عَمَى، وَهَذِهِ الْأُمُورُ عَمَى لِأَنَّهُ مُضْطَرَّرٌ، كَقَوْلِكَ: هَذِهِ الْأُمُورُ شَبْهَةٌ وَرَبِيبَةٌ، قَالَ: وَمَنْ قَرَأَ عَمٍ فَهُوَ نَفَتْ، تَقُولُ أَمْرَعَمٍ وَأُمُورٌ عَمِيَّةٌ. وَرَجُلٌ عَمٍ فِي أَمْرِهِ: لَا يُبَيِّنُهُ، وَرَجُلٌ أَعْمَى فِي الْبَصَرِ؛ وَقَالَ الْكُمَيْتُ:

أَلَا هَلْ عَمٍ فِي رَأْيِهِ مُتَأَمِّلٌ

وَمِثْلُهُ قَوْلُ زُهَيْرٍ:

وَلَكِنِّي عَنْ عِلْمٍ مَا فِي غَدٍ عَمٍ
وَالْعَامِي: الَّذِي لَا يُبَيِّنُ طَرِيقَهُ، وَأَنْشَدَ:

لَا تَأْتِيَنِي تَبْتَنِي لَيْنَ جَانِبِي
بِرَأْمِكَ نَحْوِي عَامِيًا مُتَعَاشِيَا

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَأَعَاهُ وَعَمَاهُ صَبْرُهُ أَعْمَى؛ قَالَ سَاعِدَةُ بِنْتُ جُوَيْنَةَ:

وَعَمَى عَلَيْهِ الْمَوْتُ يَأْتِي طَرِيقَهُ

سَيَانُ كَحُمْرَاءِ الْعُقَابِ وَمِنْهَبُ

يَعْنِي بِالْمَوْتِ السَّيَانُ، فَهُوَ إِذَا بَدَّلَ مِنْ

الْمَوْتِ، وَيُرْوَى:

وَعَمَى عَلَيْهِ الْمَوْتُ بَابِي طَرِيقَهُ
بَعْنَى عَيْنِهِ.

وَرَجُلٌ عَمَ إِذَا كَانَ أَعْمَى الْقَلْبِ.
وَرَجُلٌ عَمَى الْقَلْبَ أَيْ جَاهِلٌ. وَالْعَمَى:
ذَهَابُ نَظَرِ الْقَلْبِ، وَالْفِعْلُ كَالْفِعْلِ،
وَالصِّفَةُ كَالصِّفَةِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَتَّبِعِي فِعْلُهُ عَلَى
أَفْعَالٍ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَحْسُوسٍ، وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى
الْمَثَلِ، وَأَفْعَالٌ إِنَّمَا هُوَ لِلْمَحْسُوسِ فِي اللَّوْنِ
وَالْعَاقَةِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى
وَالْبَصِيرُ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ وَلَا الظِّلُّ وَلَا
الْحَرُورُ» قَالَ الرَّجَّاجُ: هَذَا مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ
لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ، وَالْمَعْنَى وَمَا يَسْتَوِي
الْأَعْمَى عَنِ الْحَقِّ، وَهُوَ الْكَافِرُ، وَالْبَصِيرُ،
وَهُوَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَبْصُرُ رُشْدَهُ، وَلَا الظُّلُمَاتُ
وَلَا النُّورُ، الظُّلُمَاتُ الضَّلَالَاتُ، وَالنُّورُ
الهُدَى، وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ، أَيْ
لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ الْحَقِّ الَّذِينَ هُمْ فِي ظِلِّ
مِنْ الْحَقِّ وَلَا أَصْحَابُ الْبَاطِلِ الَّذِينَ هُمْ فِي
حَرٍّ دَائِمٍ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَلَثَلِ بَيْنَ اثْنَيْنِ بِهَا يَرُ
سِلُّ أَعْمَى بِمَا يَكِيدُ بَصِيرًا
بَعْنَى الْفِدْحِ، جَعَلَهُ أَعْمَى لِأَنَّهُ لَا بَصَرَةَ لَهُ،
وَجَعَلَهُ بَصِيرًا لِأَنَّهُ يَصُوبُ إِلَى حَيْثُ يَقْصِدُ بِهِ
الرَّامِي.

وَتَعَامَى: أَظْهَرَ الْعَمَى، يَكُونُ فِي الْعَيْنِ
وَالْقَلْبِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَنَخْشَرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
أَعْمَى»، قِيلَ: هُوَ مِثْلُ قَوْلِهِ: «وَنَخْشَرُ
الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا»، وَقِيلَ: أَعْمَى عَنْ
حُجَّتِهِ، وَأَوَّلُهُ أَنَّهُ لَا حُجَّةَ لَهُ يَهْتَدِي
إِلَيْهَا، لِأَنَّهُ لَيْسَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ
الرُّسُلِ، وَقَدْ بَشَّرَ وَأَنْذَرَ وَوَعَدَ وَأَوْعَدَ. وَرَوَى
عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «قَالَ رَبِّ لِمَ
حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا»، قَالَ:
أَعْمَى عَنِ الْحُجَّةِ وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا بِهَا. وَقَالَ
نَظْمُوهُ: يُقَالُ عَمَى فُلَانٌ عَنْ رُشْدِهِ،
وَعَمَى عَلَيْهِ طَرِيقُهُ، إِذَا لَمْ يَهْتَدِ لَطَرِيقِهِ.

وَرَجُلٌ عَمَ وَقَوْمٌ عَمُونَ، قَالَ: وَكَلَّمَا ذَكَرَ
اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ الْعَمَى فِي كِتَابِهِ فَلَمْ يَكُنْ [فَانِسًا]
يُرِيدُ عَمَى الْقَلْبِ. قَالَ تَعَالَى: «فَإِنَّمَا
لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي
الْصُّدُورِ».

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «صُمُّكُمْ عَمَى»، هُوَ
عَلَى الْمَثَلِ، جَعَلَهُمْ فِي تَرْكِ الْعَمَلِ بِمَا
يَتَبَصَّرُونَ وَوَعَى مَا يَسْمَعُونَ بِمَنْزِلَةِ الْمَوْتِ،
لِأَنَّهُمَا يَبِينُ مِنْ قُدْرَتِهِ وَصَنَعَتِهِ الَّتِي يَعْجَزُ عَنْهَا
الْمَخْلُوقُونَ دَلِيلٌ عَلَى وَحْدَانِيَّتِهِ.

وَالْأَعْمَيَانِ: السَّيْلُ وَالْجَمَلُ الْهَائِجُ،
وَقِيلَ: السَّيْلُ وَالْحَرِيقُ (كِلَاهُمَا عَنْ
يَعْقُوبَ). قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْأَعْمَى اللَّيْلُ،
وَالْأَعْمَى السَّيْلُ، وَهِيَ الْأَهْمَانُ أَيْضًا بِالْبَاءِ
لِلسَّيْلِ وَاللَّيْلِ. وَفِي الْحَدِيثِ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
الْأَعْمَيْنِ، هُمَا السَّيْلُ وَالْحَرِيقُ، لِمَا
يُصِيبُ مَنْ يُعْصِيَانِهِ مِنَ الْخَيْرِ فِي أَمْرِهِ، أَوْ
لِأَنَّهُمَا إِذَا حَدَّثَا وَقَعَا لَا يَتَّقِيَانِ مَوْضِعًا،
وَلَا يَتَجَنَّبَانِ شَيْئًا، كَالْأَعْمَى الَّذِي لَا يَذَرِي
أَيْنَ يَسْلُكُ، فَهُوَ يَمْنَى حَيْثُ أَدَّتْهُ رِجْلُهُ،
وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ:

وَلَمَّا رَأَيْتُكَ تَنْشَى الدِّمَا
مَ وَلَا قَدَرَ عِنْدَكَ لِلْمَعْدِمِ
وَتَجَفُّو الشَّرِيفَ إِذَا مَا أَخِلَ
لِ وَتَذَنَّى الدُّنْيَى عَلَى الدَّرْجَمِ
وَهَبْتَ إِخَاعَكَ لِلْأَعْمِيِّ

سَنِ وَلِلْأَثَرَيْنِ وَلَمْ أَظْلِمِ
أَخِلُّ: مِنْ الْخَلَقِ وَهِيَ الْحَاجَةُ. وَالْأَعْمَيَانِ:
السَّيْلُ وَالتَّارُ. وَالْأَثَرَانِ: الدَّهْرُ وَالْمَوْتُ.

وَالْعَمَيَاءُ وَالْعَمَائَةُ وَالْعُمَيَّةُ وَالْعُمِيَّةُ كُلُّهُ
الْقَوَايِمُ وَاللَّجَاجَةُ فِي الْبَاطِلِ. وَالْعُمِيَّةُ
وَالْعُمِيَّةُ: الْكَثِيرُ مِنْ ذَلِكَ، وَفِي حَدِيثٍ أُمُّ
مَعْبِدٍ: تَسْقُوهَا عَمَائَتَهُمْ، الْعَمَاءَةُ:
الضَّلَالُ، وَهِيَ فَعَالَةٌ مِنَ الْعَمَى. وَحَكَى
اللُّحْيَانِيُّ: تَرَكُّهُمْ فِي عُمِيَّةٍ وَعِمِيَّةٍ، وَهُوَ
مِنْ الْعَمَى. وَقِيلَ عُمِيَّةٌ أَيْ لَمْ يَذَرْ مِنْ قَتْلِهِ.
وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةِ عِمِيَّةٍ

بَعَضَبُ لِعَصْبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَهُ أَوْ يَدْعُو إِلَى
عَصْبَةٍ فَقَتِلَ، قَتِلَ قَتْلَهُ جَاهِلِيَّةٌ، هُوَ فِعْلَةٌ
مِنْ الْعَمَاءِ الضَّلَالَةِ كَالْقِتَالِ فِي الْعَصِيَّةِ
وَالْأَهْوَاءِ، وَحَكَى بَعْضُهُمْ فِيهَا صَمَّ الْعَيْنِ.
وَسُئِلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ قَتْلِ فِي عِمِيَّةٍ
قَالَ: الْأَمْرُ الْأَعْمَى لِلْعَصِيَّةِ لَا تَسْتَيِّنُ
مَا وَجْهَهُ. قَالَ أَبُو إِسْحَقَ: إِنَّمَا مَعْنَى هَذَا فِي
تَحَارِبِ الْقَوْمِ وَقَتْلِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، يَقُولُ:
مَنْ قَتَلَ فِيهَا كَانَ هَالِكًا. قَالَ أَبُو زَيْدٍ:
الْعِمِيَّةُ الدَّعْوَةُ الْعَمِيَّةُ، فَقَتْلُهَا فِي التَّارِ
وَقَالَ أَبُو الْعَلَاءِ: الْعَصْبَةُ بَنُو الْعَمِّ،
وَالْعَصِيَّةُ أَخَذَتْ مِنَ الْعَصْبَةِ، وَقِيلَ:
الْعِمِيَّةُ الْفِتْنَةُ، وَقِيلَ: الضَّلَالَةُ، وَقَالَ
الرَّامِي:

كَمَا يَذُودُ أَخُو الْعِمِيَّةِ التَّجْدُ

بَعْنَى صَاحِبِ فِتْنَةٍ، وَمِنْهُ حَدِيثُ الزُّبَيْرِ:
لِللَّامَةِ مَوْتٌ مِثْلُ عِمِيَّةٍ أَيْ مِثْلُ فِتْنَةٍ وَجَاهِلَةٍ.
وَفِي الْحَدِيثِ: مَنْ قَتَلَ فِي عِمِيَّةٍ فِي رَمَى
يَكُونُ يَتِيمُهُمْ فَهُوَ خَطَأً، وَفِي رِوَايَةٍ: فِي عِمِيَّةٍ
فِي رَمَى تَكُونُ يَتِيمُهُمْ بِالْحِجَارَةِ فَهُوَ خَطَأً،
الْعِمِيَّةُ بِالْكَسْرِ وَالتَّشْدِيدِ وَالْقَصْرِ، فَعَلَى مِنْ
الْعَمَى، كَالرَّمْيِ مِنَ الرَّمَى، وَالْحَضْبِصَى
مِنْ التَّحَضُّصِ، وَهِيَ مَصَادِرُ، وَالْمَعْنَى أَنَّ
يُوجَدُ يَتِيمُهُمْ قَتِيلُ يَمْنَى أَمْرُهُ وَلَا يَبِينُ قَاتِلُهُ،
فَحُكْمُهُ حُكْمُ قَتِيلِ الْخَطَا، تَجِبُ فِيهِ
الدِّيَّةُ. وَفِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: يَتْرُو الشَّيْطَانُ
بَيْنَ النَّاسِ، فَيَكُونُ دَمًا فِي عَمِيَّةٍ فِي غَيْرِ
صَغِيَةٍ، أَيْ فِي جَاهِلَةٍ مِنْ غَيْرِ حَقْدٍ
وَعَدَاوَةٍ، وَالْعَمِيَّةُ تَأْتِيَتُ الْأَعْمَى، يُرِيدُ بِهَا
الضَّلَالَةَ وَالْجَهْلَةَ.

وَالْعَمَائَةُ: الْجَهْلَةُ بِالشَّيْءِ، وَمِنْهُ
قَوْلُهُ:

تَجَلَّتْ عَمَايَاتُ الرُّجَالِ عَنِ الصَّبَا

وَعَمَائَةُ الْجَاهِلِيَّةِ: جَهْلَتُهَا.

وَالْعَمَاءُ: الْمَجَاهِلُ، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ
وَاحِدًا عَمَى. وَأَعْمَاءُ عَامِيَّةٌ عَلَى الْمُبَالَغَةِ،
قَالَ رُوَيْتُ:

وَسَلِدٍ عَامِيَةٍ أَهَاؤُهُ
كَأَنَّ لَوْنَ أَرْضِهِ سَاوَهُ
يُرِيدُ : وَرُبَّ بَلَدٍ . وَقَوْلُهُ : عَامِيَةٌ أَهَاؤُهُ ،
أَرَادَ مُتَآهِمَةً فِي الْعَمَى عَلَى حَدِّ قَوْلِهِمْ : لَيْلٌ
لَا يَلُ ، فَكَانَتْ قَالَ : أَهَاؤُهُ عَامِيَةٌ ، فَقَدَّمَ
وَأَخَّرَ ، وَقَلَّ يَأْتُونَ بِهَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُبَالِغِ
بِهِ إِلَّا تَابَعًا لِمَا قَبْلَهُ كَقَوْلِهِمْ : شُلٌّ شَاغِلٌ ،
وَلَيْلٌ لَا يَلُ ، لَكِنَّهُ اضْطُرَّ إِلَى ذَلِكَ فَقَدَّمَ
وَأَخَّرَ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : عَامِيَةٌ دَارِسَةٌ ،
وَأَهَاؤُهُ مَجَاهِلُهُ . بَلَدٌ مَجْهَلٌ وَعَمَى :
لَا يَهْتَدِي فِيهِ .

وَالنَّمَامَى : الْأَرْضُونَ الْمَجْهُولَةُ
وَالوَاحِدَةُ مَعْنِيَةً ، قَالَ : وَلَمْ أَسْمَعْ لَهَا
بِوَاحِدَةٍ . وَالنَّمَامَى مِنَ الْأَرْضِينَ : الْأَغْفَالُ
الَّتِي لَيْسَ بِهَا أَثَرٌ عَارِضٌ ، وَهِيَ الْأَعْمَاءُ
أَيْضًا . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ لَنَا النَّمَامَى ،
يُرِيدُ الْأَرْضِيَّ الْمَجْهُولَةَ الْأَغْفَالُ الَّتِي لَيْسَ
بِهَا أَثَرٌ عَارِضٌ ، وَاحِدُهَا مَعْنَى ، وَهُوَ مُوَضِّعٌ
الْعَمَى كَالْمَجْهَلِ . وَأَرْضٌ عَمِيَةٌ وَعَامِيَةٌ
وَمَكَانٌ أَعْمَى : لَا يَهْتَدَى فِيهِ ، قَالَ :
وَأَقْرَأَنِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَمَا صَرَى عَامِي الثَّنَايَا كَانَتْ
مِنَ الْأَجْنِ أَبْوَالِ الْمَخَاضِ الصَّوَارِبِ
عَمٍ شَرَكُ الْأَقْطَارِ بَنَى وَبَيْتُهُ
مَرَارِي مَحْشَى بِهِ الْمَوْتُ نَاضِبٍ
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عَمٍ شَرَكٌ كَمَا يُقَالُ عَمٍ
طَرِيقًا ، وَعَمٍ مَسْلُكًا ، يُرِيدُ الطَّرِيقَ لَيْسَ
بَيْنَ الْأَمْرِ ، وَأَمَّا الَّذِي فِي حَدِيثِ سَلْمَانَ :
سُئِلَ مَا يَجِلُّ لَنَا مِنْ دُونِنَا ؟ فَقَالَ : مِنْ هَالِكٍ
إِلَى هُدَاكَ ، أَيْ إِذَا ضَلَلْتَ طَرِيقًا أَخَذْتَ
مِنْهُمْ رَجُلًا حَتَّى يَهْدِيَكَ عَلَى الطَّرِيقِ ، وَإِنَّمَا
رَخَّصَ سَلْمَانُ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ أَهْلَ اللَّمَمَةِ كَانُوا
صُورِلُوا عَلَى ذَلِكَ وَشَرِطَ عَلَيْهِمْ ، فَأَمَّا إِذَا
لَمْ يَشْرِطْ فَلَا يَجُوزُ إِلَّا بِالْأَجْرِ ، وَقَوْلُهُ : مِنْ
دُونِنَا أَيْ مِنْ أَهْلِ دُونِنَا .

وَيُقَالُ : لَقِيتُهُ فِي عَاقِبَةِ الصُّبْحِ أَيْ فِي
ظُلُمَتِهِ قَبْلَ أَنْ أَتِيَهُ . وَفِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ :
أَنَّهُ كَانَ يُبْعِدُ عَلَى الصُّرْمِ فِي عَاقِبَةِ الصُّبْحِ ،

أَيْ فِي بَقِيَّةِ ظُلُمَةِ اللَّيْلِ .

وَلَقِيتُهُ صَكَّةَ عَمَى ، وَصَكَّةٌ أَعْمَى ، أَيْ
فِي أَشَدِّ الْهَاجِرَةِ حَرًّا ، وَذَلِكَ أَنَّ الظُّبَى إِذَا
اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ طَلَبَ الْكِنَاسَ وَقَدْ بَرَقَتْ عَيْنُهُ
مِنْ بَيَاضِ الشَّمْسِ وَلَمَعَانِهَا ، فَيَسْتَدِرُّ بَصَرَهُ
حَتَّى يَصُكَّ بِتَفْسِيهِ الْكِنَاسَ لَا يَبْصُرُهُ ،
وَقِيلَ : هُوَ أَشَدُّ الْهَاجِرَةِ حَرًّا ، وَقِيلَ : حِينَ
كَادَ الْحَرُّ يُعْمَى مِنْ شِدَّتِهِ ، وَلَا يُقَالُ فِي
الْبَرْدِ ، وَقِيلَ : حِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظُّهْيَةِ ،
وَقِيلَ : نِصْفُ النَّهَارِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ ، وَقِيلَ :
عَمَى الْحَرُّ بِعَيْنِهِ ، وَقِيلَ : عَمَى رَجُلٌ مِنْ
عَدُوَانٍ كَانَ يُفْنِي فِي الْحَيِّجِّ ، فَأَقْبَلَ مُعْتَمِرًا
وَمَعَهُ رَكْبٌ حَتَّى تَزَلُّوا بَعْضُ الْمَنَازِلِ فِي يَوْمٍ
شَدِيدِ الْحَرِّ ، فَقَالَ عَمَى : مَنْ جَاءَتْ عَلَيْهِ
هَذِهِ السَّاعَةُ مِنْ غَدٍ وَهُوَ حَرَامٌ لَمْ يَقْضِ
عُمْرَهُ ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى قَابِلِهِ ، فَوَقَّبَ النَّاسُ
بَضْرِيُونَ حَتَّى وَافُوا الْبَيْتَ وَبَيْتَهُمْ وَبَيْتَهُ مِنْ
ذَلِكَ الْمَوْضِعِ لَيْلَتَانِ جَوَادَانِ ، فَضَرِبَ
مَثَلًا . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هُوَ عَمَى كَأَنَّهُ تَضَعِفُ
أَعْمَى ، قَالَ : وَأَشَدُّ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

صَكَّ بِهَا عَيْنَ الظُّهْيَةِ غَائِرًا
عَمَى وَلَمْ يَنْقَلِبْ إِلَّا ظِلَالَهَا
وَفِي الْحَدِيثِ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
عَنِ الصَّلَاةِ نِصْفَ النَّهَارِ إِذَا قَامَ قَائِمُ
الظُّهْيَةِ صَكَّةَ عَمَى ، قَالَ وَعَمَى تَضَعِيفُ
أَعْمَى عَلَى التَّخْفِيفِ ، وَلَا يُقَالُ ذَلِكَ إِلَّا فِي
حَمَارَةِ الْقَيْظِ ، وَالْإِنْسَانُ إِذَا خَرَجَ نِصْفَ
النَّهَارِ فِي أَشَدِّ الْحَرِّ لَمْ يَتَهَيَّأْ لَهُ أَنْ يَمْلَأَ عَيْنِيهِ
مِنْ عَيْنِ الشَّمْسِ ، فَأَرَادُوا أَنَّهُ يَعْصِرُ
كَالْأَعْمَى ، وَيُقَالُ : هُوَ اسْمُ رَجُلٍ مِنْ
الْعَالِقَةِ أَهَارَ عَلَى قَوْمٍ ظَهَرُوا فَاسْتَأْصَلَهُمْ ،
فَنَسِبَ الْوَقْتُ إِلَيْهِ ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ :

يَحْسِبُهُ الْجَاهِلُ مَا كَانَ عَمَى
شَيْخًا عَلَى كُرْسِيِّهِ مُعْتَمًا
أَيْ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهِ مِنْ بَعِيدٍ ، فَكَأَنَّ الْعَمَى هُنَا
الْبُعْدُ ، يَحْسِبُ وَطَبَ اللَّيْلِ ، يَقُولُ إِذَا رَأَى
الْجَاهِلُ مِنْ بَعْدِ ظَنِّهِ شَيْخًا مُعْتَمًا لِيَاوِيهِ .
وَالْعَمَاءُ ، مَمْدُودٌ : السَّحَابُ الْمَرْفُوعُ ،

وَقِيلَ : الْكَيْفُ ، قَالَ أَبُو زَيْدٍ : هُوَ شَيْءُ
الدُّخَانِ يَرْكَبُ رُيُوسَ الْجِبَالِ ، قَالَ ابْنُ
بَرٍّ : شَاهِدُهُ قَوْلُ حُمَيْدِ بْنِ تُوَيْلٍ :

فَإِذَا احْرَأَلَا فِي الْمُنَاخِ رَأَيْتُهُ
كَالْعُلُودِ أَقْرَدَهُ الْعَمَاءُ الْمُمَطَّرُ
وَقَالَ الْفَرَزْدَقُ :

وَوَفَرَاءَ لَمْ تُحَرِّزْ بِسِيرٍ وَكَيْعَةٍ
عَدَوْتُ بِهَا طَبَّ بَيْدِي بِرِشَائِمَا
ذَعَرْتُ بِهَا سِرْبًا نَقِيًّا جُلُودَهُ
كَجَنَمِ الثَّرَيَّا أَسْفَرَتْ مِنْ عَائِمَا
وَيُرْوَى :

... إِذْ بَدَتْ مِنْ عَائِمَا
وَقَالَ ابْنُ سِيدَةَ : الْعَمَاءُ الْغَيْمُ الْكَثِيفُ
الْمُمَطَّرُ ، وَقِيلَ : هُوَ الرِّقِيُّ ، وَقِيلَ : هُوَ
الْأَسْوَدُ ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : هُوَ الْبَيْضُ ،
وَقِيلَ : هُوَ الَّذِي هَرَّاقَ مَاءَهُ وَلَمْ يَتَقَطَّعْ تَقَطَّعَ
الْجِبَالِ ، وَاحِدُهُ عَمَاءَةٌ وَفِي حَدِيثِ أَبِي
رَزِينِ الْمُعْتَمِي أَنَّهُ قَالَ لِلْبَيْتِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَيْنَ
كَانَ رَبُّنَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ؟
قَالَ : فِي عَمَاءَ ، نَحْتَهُ هَوَاءٌ ، وَفَوْقَهُ
هَوَاءٌ ، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : الْعَمَاءُ فِي كَلَامِ
الْعَرَبِ السَّحَابُ ، قَالَهُ الْأَصْمَعِيُّ وَغَيْرُهُ ،
وَهُوَ مَمْدُودٌ ، وَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ حِزَّوَةَ :

وَكَأَنَّ الْمُنُونَ تَرَوِي بِنَا أَعْمَ
حَصَمَ صُمَّ يَنْجَابُ عَنْهُ الْعَمَاءُ
يَقُولُ : هُوَ فِي ارْتِفَاعِهِ قَدْ بَلَغَ السَّحَابُ ،
فَالسَّحَابُ يَنْجَابُ عَنْهُ ، أَيْ يَتَكَشَّفُ ، قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ : وَإِنَّمَا تَأَوَّلْنَا هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى
كَلَامِ الْعَرَبِ الْمَعْقُولِ عَنْهُمْ ، وَلَا نَذَرِي
كَيْفَ كَانَ ذَلِكَ الْعَمَاءُ ، قَالَ : وَأَمَّا الْعَمَى
فِي الْبَصَرِ فَمَقْصُودٌ ، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ هَذَا
الْحَدِيثِ فِي شَيْءٍ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَدْ
يَلْتَمِزُ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ ، وَلَمْ يَبْعَثْ إِلَيْهِ يَفْقَهُ ،
أَنَّهُ قَالَ لِي تَفْسِيرُ هَذَا الْحَدِيثِ وَلَفْظُهُ : أَنَّهُ
كَانَ لِي عَمَى ، مَقْصُودٌ ، قَالَ : وَكُلُّ أَمْرٍ
لَا تُذَرِكُهُ الْقُلُوبُ بِالْمَقُولِ فَهُوَ عَمَى ،
قَالَ : وَالْمَعْنَى أَنَّهُ كَانَ حِينَ لَا تُذَرِكُهُ عُقُولُ
بَنِي آدَمَ وَلَا يَبْلُغُ كُنْهَهُ وَضَفٌّ ، قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ: وَالْقَوْلُ عِنْدِي مَا قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ أَنَّهُ الْعَمَاءُ، مَمْدُودٌ، وَهُوَ السَّحَابُ، وَلَا يُدْرَى كَيْفَ كَيْفَ ذَلِكَ الْعَمَاءُ بِصِفَةِ تَحْصُرِهِ، وَلَا نَعْتٍ يَحُدُّهُ، وَيَقْوَى هَذَا الْقَوْلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْعَمَامِ وَالْمَلَائِكَةِ»، وَالْعَمَامُ: مَعْرُوفٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِلَّا أَنَّا لَا نَدْرِي كَيْفَ الْعَمَامُ الَّذِي يَأْتِي اللَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظُلَلٍ مِنْهُ، فَتَحْنُ تَوَيْنُ بِهِ وَلَا نَكَيْفُ صِفَتَهُ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ صِفَاتِ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: مَعْنَى قَوْلِهِ فِي عَمَى مَقْصُودٌ، لَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ، قَالَ: وَلَا بُدَّ فِي قَوْلِهِ: «أَيْنَ كَانَ رَبُّنَا؟ مِنْ مَضَافٍ مَخْلُوفٍ كَمَا خَلِيفَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ» وَنَحْوَهُ فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: «أَيْنَ كَانَ عَرْشُ رَبِّنَا، وَبَدُلْ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ».

وَالْعَمَابَةُ وَالْعَمَاءَةُ: السَّحَابَةُ الْكَثِيفَةُ الْمَطِيقَةُ، قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ الَّذِي هَرَّاقُ مَاءُهُ، وَلَمْ يَتَقَطَّعْ تَقَطَّعَ الْجَفَلِ^(١) وَالْعَرَبُ يَقُولُ: أَشَدُّ بَرْدِ الشَّتَاءِ شِمَالُ جَزِيرَاءِ فِي غَبِّ سَمَاءٍ، تَحْتَ ظِلِّ عَمَاءٍ. قَالَ: وَيَقُولُونَ لِلْقِطْعَةِ الْكَثِيفَةِ: عَمَاءَةٌ، قَالَ وَبَعْضُ يُنَكِّرُ ذَلِكَ وَيَجْعَلُ الْعَمَاءَ اسْمًا جَامِعًا.

وَفِي حَدِيثِ الصَّوْمِ: فَإِنْ عَمِيَ عَلَيْكُمْ، هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ، قِيلَ: هُوَ مِنَ الْعَمَاءِ السَّحَابِ الرَّقِيقِ، أَيْ حَالِ دُونِهِ مَا أَعْمَى الْأَبْصَارَ عَنْ رُؤْيَيْهِ.

وَعَمَى الشَّيْءُ عَمِيًا: سَالَ: وَعَمَى الْمَاءُ يَغِي إِذَا سَالَ، وَهَمَى يَغِي بِثَلَّةٍ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَنْشَدَ الْمُتَدْرِى فِيهَا أَقْرَأَنِي لِأَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ:

وَعَبْرَاءُ مَعْنَى بِهَا الْآلُ لَمْ يَبْنِ بِهَا مِنْ ثَنَاءِ الْمُتَهَلِّلِينَ طَرِيقُ

(١) قوله: «هو الذي... إلخ». أعاد الضمير إلى السحاب المنوي لا إلى السحابة.

قَالَ: عَمَى يَغِي إِذَا سَالَ، يَقُولُ: سَالَ عَلَيْهَا الْآلُ.

وَيُقَالُ: عَمِيْتُ إِلَى كَذَا وَكَذَا أَعْمَى عَمِيَانًا، وَعَطِشْتُ عَطِشَانًا، إِذَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ لَا تُرِيدُ غَيْرَهُ، غَيْرَ أَنَّكَ تَوَهُمُ عَلَى الْإِنْصَارِ وَالظَّلْمَةِ، عَمَى يَغِي، وَعَمَى الْمَوْجُ بِالْفَتْحِ، يَغِي عَمِيًا إِذَا رَمَى بِالْقَذَى وَالزَّرْدِ وَدَقَعَهُ. وَقَالَ اللَّيْثُ: الْعَمَى، عَلَى مِثَالِ الرَّمَى رَفَعَ الْأَمْوَاجَ الْقَذَى وَالزَّرْدَ فِي أَعْلَاهَا، وَأَنْشَدَ:

رَهَا زَبْدًا يَغِي بِهِ الْمَوْجُ طَامِيَا
وَعَمَى الْبَعِيرُ بُلْغَايَا عَمِيًا: هَدَرَ قَرَمَى بِهِ
أَيَّا كَانَ، وَقِيلَ: رَمَى بِهِ عَلَى هَامِيٍّ. وَقَالَ الْمَوْجُ: رَجُلٌ عَامٍ رَامٍ. وَعَمَى يَكْذِبُ وَكَذَا: رَمَانِي مِنَ التَّهْمَةِ، قَالَ: وَعَمَى الثَّبْتُ يَغِي وَاعْتَمَ، وَاعْتَمَى، ثَلَاثُ لُغَاتٍ، وَاعْتَمَى الشَّيْءُ: اخْتَارَهُ، وَالْإِسْمُ الْعِمِيَّةُ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: اعْتَمَيْتُهُ اعْتِمَاءً، أَيْ قَصَدْتُهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ: اعْتَمَيْتُهُ اخْتَرْتُهُ، وَهُوَ قَلْبُ الْإِعْتِمَاءِ، وَكَذَلِكَ اعْتَمَيْتُهُ، وَالْعَرَبُ يَقُولُ: عَمَا وَاللَّهُ، وَأَمَّا وَاللَّهُ، وَهَمَا وَاللَّهُ، يُبْدِلُونَ مِنَ الْهَمْزَةِ الْعَيْنَ مَرَّةً وَالْهَاءَ أُخْرَى، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: عَمَا وَاللَّهُ بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ. وَالْعَمَوُ: الضَّلَالُ، وَالْجَمْعُ أَعْمَاءُ.

وَعَمَى عَلَيْهِ الْأَمْرُ: التَّبَسُّ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ». وَالتَّعْمِيَةُ: أَنْ تُعَمَّى عَلَى الْإِنْسَانِ شَيْئًا فَتَلْبَسَهُ عَلَيْهِ تَلْبِيسًا. وَفِي حَدِيثِ الْهَجْرَةِ: لِأَعْمَيْنِ عَلَى مَنْ وَرَأَى، مِنَ التَّعْمِيَةِ وَالْإِخْفَاءِ وَالتَّلْبِيسِ، حَتَّى لَا يَتَبَعَكُمَا أَحَدٌ. وَعَمِيْتُ مَعْنَى الْبَيْتِ تَعْمِيَةً، وَمِنْهُ الْمُعَمَّى مِنَ الشَّعْرِ، وَقَرِئَ: «فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ» بِالتَّشْدِيدِ. أَبُو زَيْدٍ: تَرَسَّنَاهُمْ عَمَى إِذَا أَشْرَفُوا عَلَى الْمَوْتِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَقَرَأْتُ بِحَظِّ أَبِي الْهَيْثَمِ فِي قَوْلِ الْفَرَزْدَقِ:

غَلَبَتْكَ بِالْمُعَمَّى وَالْمُعَمَّى
وَبَيْتِ الْمُحْتَبَى وَالْحَافِظِ

قَالَ: فَحَرَ الْفَرَزْدَقُ فِي هَذَا الْبَيْتِ عَلَى جَرِيرٍ، لِأَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ إِذَا كَانَ لِأَحَدِهِمْ أَلْفٌ بَعِيرٍ فَقَدْ عَيْنَ بَعِيرٍ مِنْهَا، فَإِذَا نَمَتْ الْفَانُ عَمَاءُ وَأَعْمَاءُ، فَافْتَحَرَ عَلَيْهِ بِكَتْوٍ مَالِهِ، قَالَ: وَالْحَافِظَاتُ الرِّيَاضُ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: عَمَا يَغْمُو إِذَا خَضَعَ وَذَلَّ. وَمِنْهُ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ: مَثَلُ الْمُتَأَنِّقِ مَثَلُ الشَاةِ بَيْنَ الرِّبَاضَيْنِ، تَغْمُو مَرَّةً إِلَى هَذِهِ وَمَرَّةً إِلَى هَذِهِ، يُرِيدُ أَنَّهُ كَانَتْ تَمِيلُ إِلَى هَذِهِ وَإِلَى هَذِهِ، قَالَ وَالْأَعْرَابُ تَعْمُو، التَّغْيِيرُ لِلْهَرَوِيِّ فِي الْعَرَبِيِّينَ، قَالَ: وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «مُذَبِّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ».

وَالْعَمَاءُ: الطُّوَلُ. يُقَالُ: مَا أَحْسَنَ عَمَا هَذَا الرَّجُلُ أَيْ طَوْلُهُ. وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: سَأَلْتُ ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ عَنْهُ قَعْرَهُ، وَقَالَ: الْأَعْمَاءُ الطُّوَلُ مِنَ الثَّاسِ. وَعَمَايَةُ: جَبَلٌ مِنْ جِبَالِ هَذَلِيلٍ. وَعَمَاتَانِ: جَبَلَانِ مَعْرُوفَانِ.

• عنب • الْعَنْبُ: مَعْرُوفٌ، وَاحِدُهُ عِنْبَةٌ، وَيُجْمَعُ الْعَنْبُ أَيْضًا عَلَى أَغْنَابٍ. وَهُوَ الْعِنْبَاءُ بِالْمَدِّ، أَيْضًا، قَالَ:

تُطْمِنُنْ أَحْيَانًا وَحِينًا تَسْتَفِينُ
الْعِنْبَاءُ الْمُسْتَفِينُ وَالْتَيْنُ
كَأَنَّهُ مِنْ ثَمَرِ الْبَسَاتِينِ
لَا عِنْبَ إِلَّا أَنَّهُنَّ يُلْهِينُ
عَنْ لَذَّةِ الدُّنْيَا وَعَنْ بَغْضِ الدِّينِ
وَلَا تَنْظِيرَ لَهُ إِلَّا السَّيْرَاءُ، وَهُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْبُرُودِ، هَذَا قَوْلُ كُرَاعٍ.

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْحَبَّةُ مِنَ الْعِنْبِ عِنْبَةٌ، وَهُوَ بِنَاءٌ نَادِرٌ، لِأَنَّ الْأَغْلَبَ عَلَى هَذَا الْبِنَاءِ الْجَمْعُ نَحْوُ فَرْدٍ وَفَرْدَةٍ، وَقِيلَ وَقِيلَ، وَتَوَرَّدَ وَتَوَرَّدَ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ جَاءَ لِلوَاحِدِ، وَهُوَ قَلِيلٌ، نَحْوُ الْعِنْبَةِ، وَالْقَوْلَةُ، وَالْخَيْرَةُ، وَالطَّيْبَةُ، وَالْخَيْرَةُ، وَالطَّيْبَةُ، قَالَ: وَلَا أَعْرِفُ غَيْرَهُ، فَإِنْ أَرَدْتَ جَمْعَهُ فِي أَذَى الْعَدُوِّ، جَمَعْتَهُ بِالثَّاءِ فَقُلْتُ: عِنْبَاتٌ، وَفِي الْكَثِيرِ: عِنْبٌ وَأَغْنَابٌ.

وَالْعَنْبُ : الْحَمْرُ (حَكَاهَا أَبُو حَنِيْفَةَ) ، وَزَعَمَ أَنَّهَا لَقَّةٌ بَاقِيَةٌ ، كَمَا أَنَّ الْحَمْرَ الْعَنْبُ أَيْضًا ، فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ ، قَالَ الرَّاحِي فِي الْعَنْبِ الَّتِي هِيَ الْحَمْرُ :

وَنَازَعَنِي بِهَا إِخْوَانُ صِدْقٍ شِوَاءَ الطَّيْرِ وَالْعَنْبِ الْحَقِيْقَا وَرَجُلٌ عَنَابٌ : يَبِيعُ الْعَنْبَ ، وَعَايِبٌ : ذُو عَنْبٍ ، كَمَا يَقُولُونَ : تَامِرٌ وَلَا بِنَ ، أَيْ ذُو كَبَنٍ وَكَمَرٍ .

وَرَجُلٌ مُعْتَبٌ ، يَفْتَحُ الثَّوْبَ : طَوِيلٌ ، وَإِذَا كَانَ الْقَطِرَانُ غَلِيظًا فَهُوَ مُعْتَبٌ ، وَأَنْشَدَ :

لَوْ أَنَّ فِيهِ الْحُظْلَ الْمُشْبَا وَالْقَطِرَانَ الْعَاتِقَ الْمُعْتَبَا وَالْعَبْتَةَ : بَثْرَةٌ تَخْرُجُ بِالْإِنْسَانِ لَأَدَى (١) وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : تَسْمِيَةٌ ، قَرِيبٌ ، اِتِّمَتْلَى مَاءٌ ، وَتَوْجِعٌ ، تَأْخُذُ الْإِنْسَانُ فِي عَيْنِهِ ، وَفِي حَلْقِهِ يُقَالُ : فِي عَيْنِهِ عَيْتَةٌ .

وَالْعَنْابُ : مِنَ الثَّمَرِ ، مَعْرُوفٌ ، الْوَاحِدَةُ عَنَابَةٌ . وَيُقَالُ لَهُ : السَّهْمَانُ ، يَلْسَانُ الْفُرْسِ ، وَرُبَّمَا سَمِيَ ثَمَرُ الْأَرَاكِ عَنَابًا . وَالْعَنْابُ : الْعَبِيرَاءُ .

وَالْعَنْابُ : الْجَبِيلُ (٢) الصَّغِيرُ الدَّقِيقُ ، الْمُتَنَصِّبُ الْأَسْوَدُ . وَالْعَنْابُ : الثَّبَكَةُ الطَّوِيلَةُ فِي السَّاءِ الْفَارِدَةِ الْمُحَدَّدَةِ الرَّاسِ ، يَكُونُ أَسْوَدَ وَأَحْمَرَ ، وَعَلَى كُلِّ لَوْنٍ يَكُونُ ، وَالْعَالِبُ عَلَيْهِ السَّمَرَةُ ، وَهُوَ جَبَلٌ طَوِيلٌ فِي السَّاءِ ، لَا يُثْبِتُ شَيْئًا ، مُسْتَدِيرٌ قَالَ : وَالْعَنْابُ وَاحِدٌ قَالَ : وَلَا تَعْمُهُ : أَيْ لَا تَجْمَعُهُ . وَلَوْ جَمَعْتَ لَقُلْتَ : الْعَنْبُ قَالَ الرَّاجِزُ :

كَمَرَةٌ كَانَهَا الْعَنْابُ

(١) قوله : « تعدى » كذا بالحكم بمهملين من العدوى وفي شرح القاموس : تغذى بمجمعتين من غلثي الجرح إذا سال .

(٢) قوله : « والعناب الجبل الخ » هذا وما بعده بوزن غراب ، وما قبله بوزن رمان ، كما في القاموس وغيره .

وَالْعَنْابُ : وَادٍ . وَالْعَنْابُ : جَبَلٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، قَالَ الْمَرَارُ :

جَعَلَنَ بَيْتَهُنَّ رِعَانَ حَبَسٍ وَأَعْرَضَ عَنْ شَائِلِهَا ، الْعَنْابُ (٣) وَالْعَنْابُ ، بِالتَّخْفِيفِ : الرَّجُلُ الْعَظِيمُ الْأَنْفَى ، قَالَ :

وَأَحْرَقَ مَبْهُوتِ التَّرَاقِي مُصْعِدِ الدِّ بِلَا حِسْمٍ رَخِوُ الْمَتَكَيْنِ عَنَابُ (٤) وَالْأَعْتَبُ : الْأَنْفُ الضَّخْمُ السَّيِّحُ ، وَالْعَنْابُ : الْعَقْلُ ، وَعَنْابُ الْمَرْأَةِ : بَطَرُهَا ، قَالَ :

إِذَا ذَلَعَتْ عَنْهَا الْفَصِيلَ يَرْجُلُهَا بَدَا مِنْ فُرُوجِ الْبُرْدَتَيْنِ عُنَابُهَا وَقِيلَ : هُوَ مَا يُقَطَّعُ مِنَ الْبَطْرِ . وَطَبَّى عَنْبَانٌ : نَشِيطٌ ، قَالَ :

كَمَا رَأَيْتُ الْعَنْبَانَ الْأَشْعَبَا يَوْمًا إِذَا رِيعَ يُمْنِي الطَّلِيَا الطَّلَبُ : اسْمٌ جَمَعَ طَالِبٍ . وَقِيلَ : الْعَنْبَانُ الثَّقِيلُ مِنَ الظَّيَاءِ ، فَهُوَ ضِدٌّ ، وَقِيلَ : هُوَ الْمُسْنُ مِنَ الظَّيَاءِ ، وَلَا فِعْلَ لَهَا ، وَقِيلَ هُوَ تَيْسُ الظَّيَاءِ ، وَجَمَعُهُ عِنْابٌ . وَالْعَنْبُ : كَثْرَةُ الْمَاءِ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَصَبَحَتْ وَالشَّمْسُ لَمْ تَقْصَبِ عَيْنًا بِقَضِيَانٍ تَجُوجُ الْعَنْبِ وَيُرَوَّى : تَقْصَبُ ، وَيُرَوَّى : تَجُوجُ .

(٣) قوله : « رعان حبس » بكسر الحاء وضحاها كما ضبط بالشكل في الحكم وبالعبارة في ياقوت وقال هو جبل لبني أسد ، ثم قال : قال الأصمعي : في بلاد بني أسد الحبس والقنان وأبان أي كسحاب فيها إلى الرمة والحميان حمى ضربة وحمى الربة والدو والحصان والدنهان في شق بني تميم فارجع إليه .

(٤) قوله : « مبهوت » بالباء قبل الهاء خطأ صوابه « مبهوت » بتقديم الهاء على الباء كما في الحكم والتهذيب والصحاح ، وكما في مادة « هبت » من اللسان نفسه ، وفسر المبهوت التراقي بالمحطوطها انناقصها .

[عبد الله]

وَعَنْبٌ : مَوْضِعٌ ، وَقِيلَ : وَادٍ ، ثَلَاثِيٌّ عِنْدَ سَيَّوِيهِ . وَحَمَلَهُ ابْنُ جَنِّي عَلَى أَنَّهُ قُتِلَ ، قَالَ : لِأَنَّهُ يُبْ الْمَاءِ ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي عَنْبٍ .

وَعَنْابٌ : اسْمٌ رَجُلٍ . وَعَنْابُ بْنُ أَبِي حَارَةَ (٥) : رَجُلٌ مِنْ طَيْمٍ . وَالْعَنْابَةُ : اسْمٌ مَوْضِعٍ ، قَالَ سُكَيْرٌ عَزَّةٌ :

وَقُلْتُ وَقَدْ جَعَلَنَ بِرَاقٍ بَذَرٍ بَيْنَنَا وَالْعَنْابَةُ عَنْ شِمَالِ وَيْثُ أَبِي عَيْتَةَ ، بِكُسْرِ الْعَيْنِ وَقَفَحَ الثَّوْبِ ، وَرَدَّتْ فِي الْحَدِيثِ : وَهِيَ بَثْرٌ مَعْرُوفَةٌ بِالْمَدِينَةِ ، عَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، أَصْحَابُهُ عِنْدَهَا لَمَّا سَارَ إِلَى بَذَرٍ . وَفِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ عُنَابَةٍ ، بِالتَّخْفِيفِ : قَارَةٌ سَوْدَاءُ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، كَانَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ يَسْكُنُهَا .

• عنب • عَنْبٌ : شَجِيرَةٌ زَعْمُوا ، وَلَيْسَ بِقَبْتٍ .

• عنبج • اللَّيْتُ : الْعَنْبِجُ الثَّقِيلُ مِنَ الثَّاسِرِ . الْأَزْهَرِيُّ : الْعَنْبِجُ مِنَ الرِّجَالِ : الضَّخْمُ الرَّخْوُ الثَّقِيلُ الَّذِي لَا رَأْيَ لَهُ وَلَا عَقْلَ ، وَقَالَ أَيْضًا : الْعَنْبِجُ الضَّخْمُ الرَّخْوُ الثَّقِيلُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَأَكْثَرُ مَا يُوصَفُ بِهِ الضُّبْعَانُ ، وَأَنْشَدَ :

فَوَلَدَتْ أَعْنَى ضَرْوًا عُنْبَجَا وَالْعَنْبِجُ : الْوَتَرُ الضَّخْمُ الرَّخْوُ .

• عنبر • الْعَنْبَرُ : مِنَ الطَّيْبِ مَعْرُوفٌ ، وَبِهِ سَمِيَ الرَّجُلُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ زَكَوَاتِ الْعَنْبَرِ فَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ دَسَّرَهُ الْبَحْرُ ، هُوَ هَذَا الطَّيْبُ الْمَعْرُوفُ ، وَجَمَعُهُ ابْنُ جَنِّي عَلَى عَنَابِرٍ ، فَلَا أَذْرَى

(٥) قوله : « وعناب بن أبي حارة » كذا في الصحاح أيضًا ، وقال الصاغاني : هو تصحيف . والصواب عناب بمشاة فوقية وتبعه المجد .

أَحْفَظَ ذَلِكَ أَمْ قَالَهُ لِيُرِينَا الثَّوْنَ مُتَحَرِّكَةً ،
وَأِنْ لَمْ يُسْمَعْ عَنَّا بِرِ . وَالْعَنْبَرُ : الرَّغْفَرَانُ ،
وَقِيلَ الْوَرَسُ ، وَالْعَنْبَرُ : الثَّرَسُ ، وَأَنَا سُمِّيَ
بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَتَّخِذُ مِنْ جِلْدِ سَمَكَةٍ بَحْرِيَّةٍ يُقَالُ
لَهَا الْعَنْبَرُ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ ، بَعَثَ سَرِيَّةً إِلَى نَاحِيَةِ
السَّيْفِ فَجَاعُوا ، فَأَلْقَى اللَّهُ لَهُمْ دَابَّةً يُقَالُ
لَهَا الْعَنْبَرُ ، فَأَكَلَ مِنْهَا جَمَاعَةُ السَّرِيَّةِ شَهْرًا
حَتَّى سَمِنُوا ، وَهِيَ سَمَكَةٌ كَبِيرَةٌ بَحْرِيَّةٌ تَتَّخِذُ
مِنْ جِلْدِهَا الثَّرَسُ ، وَيُقَالُ لِلثَّرَسِ عَنْبَرٌ .
وَالْعَنْبَرُ : أَبُو حَيٍّ مِنْ تَمِيمٍ ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : هُوَ الْعَنْبَرُ بْنُ عَمْرِو بْنِ تَمِيمٍ
مَعْرُوفٌ ، سُمِّيَ بِأَحَدِ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ .

وَعَنْبَرُ الشَّيْءِ وَعَنْبَرُهُ : شِدَّتُهُ (الْأَوَّلَى
عَنْ كُرَاعٍ) . الْكِسَائِيُّ أَثْبَتَهُ فِي عَنْبَرَةِ الشَّيْءِ
أَيَّ فِي شِدَّتِهِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَحَكَى
سَيِّبِيُّ عَمْرٍ ، بِالْمِيمِ عَلَى الْبَدَلِ ، فَلَا
أَدْرَى أَيَّ عَنْبَرٍ عَنَى الْعَلَمُ أَمْ أَحَدَ هَذِهِ
الْأَجْنَاسِ وَعِنْدِي أَنَّهَا فِي جَمِيعِهَا مَقُولَةٌ .
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : بَلَّغَتْهُمْ بَنُو الْعَنْبَرِ ،
حَدَّثُوا الثَّوْنَ لِمَا ذَكَرْنَاهُ فِي مَادَّةِ حَرْثٍ فِي
بَلَّحَارِثٍ .

• عنيس . الْعَنْبَسُ : مِنْ أَسْمَاءِ الْأَسَدِ ،
إِذَا نَعَتْهُ قُلْتُ عَنْبَسَ وَعُنَابَسَ ، وَإِذَا
خَصَصْتَهُ بِاسْمٍ قُلْتُ عَنْبَسَةً ، كَمَا يُقَالُ أَسْمَاءُ
وَسَاعِدَةٌ . أَبُو عُبَيْدٍ : الْعَنْبَسُ الْأَسَدُ لِأَنَّهُ
عَبُوسٌ . أَبُو عَمْرٍو : الْعَنْبَسُ (١) الْأُمَةُ
الرَّعْنَاءُ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : تَعَبَسَ الرَّجُلُ إِذَا
ذَلَّ بِخِدْمَةِ أَوْ غَيْرِهَا ، وَعَنْبَسَ إِذَا خَرَجَ ،

(١) قوله : « أبو عمرو : العنيس الأمة إلخ »
عبارة شرح القاموس في هذه المادة : وأورد صاحب
اللسان هنا العنيس الأمة الرعناء عن أبي عمرو ،
وكذلك تعنيس الرجل إذا ذل بخدمة أو غيرها ،
قلت : والصواب أنها العنيس وعنيس ، بتقديم
الموحدة ، وقد ذكر في محله فليتنبه لذلك . وعبارته
في مادة « بعنس » : والعجب من صاحب اللسان
حيث تركه هنا ، وقد تصحفت عليه .

وَسُمِّيَ الرَّجُلُ الْعَنْبَسُ بِاسْمِ الْأَسَدِ وَهُوَ فَتَعَلَ
مِنْ الْعَبُوسِ .

وَالْعُنَابِسُ مِنْ قُرَيْشٍ : أَوْلَادُ أُمَيَّةَ بْنِ
عَبْدِ شَمْسٍ الْأَكْبَرِ ، وَهُمْ سِتَّةٌ : حَرْبٌ وَأَبُو
حَرْبٍ وَسُفْيَانٌ وَأَبُو سُفْيَانَ وَعَمْرٌ وَأَبُو عَمْرٍو
وَسُمُّوا بِالْأَسَدِ ، وَالْبَاقُونَ يُقَالُ لَهُمْ
الْأُعْيَاصُ .

• عنبط . رَجُلٌ عُنْبُطٌ وَعُنْبُطَةٌ : قَصِيرٌ كَثِيرُ
اللَّحْمِ .

• عنبق . الْمُتَبَقَّةُ : مُجْتَمِعُ الْمَاءِ وَالطَّيْنِ .
وَرَجُلٌ عُنْبُقٌ : سَيِّئُ الْخُلُقِ .

• عنبل . الْعُنْبَلُ وَالْعُنْبَلَةُ : الْبَطْرُ . وَامْرَأَةٌ
عُنْبَلَةٌ : طَوِيلَةُ الْعُنْبُلِ ، وَعُنْبَلَتُهَا طُولُ
بَطْرِهَا ، قَالَ جَرِيرٌ :

إِذَا تَرَمَّرَ بَعْدَ الطَّلُقِ عُنْبَلُهَا
قَالَ الْقَوَائِلُ : هَذَا مِشْفَرُ الْفِيلِ
وَالْعُنْبَلَةُ : الْحَشْبَةُ الَّتِي يُدْقُ عَلَيْهَا
بِالْمِهْرَاسِ (٢) . وَالْعُنَابِلُ : الْوُزْرُ الْقَلِيظُ ،
وَقِيلَ : الْعُنَابِلُ الْقَلِيظُ ، وَقَالَ عَاصِمٌ بْنُ
ثَابِتٍ :

مَا عَلَيَّ وَأَنَا طَبٌّ خَائِلٌ (٣)
وَالْفَقُوسُ فِيهَا وَزْرٌ عُنَابِلُ
تَزَلُّ عَنْ صَفْحَتِهِ الْمَاعِلُ
وَيُقَالُ لِيُظَارَّةِ الْمَرْأَةِ : الْعُنْبَلُ وَالْعُنْثَلُ
مِثْلُ نَبْعِ الْمَاءِ وَنَبْعٌ .

وَالْعُنَابِلُ ، بِالضَّمِّ : الصُّلْبُ الْمَتِينُ ،
وَجَمْعُهُ عُنَابِلُ ، بِالْفَتْحِ ، مِثْلُ جَوَالِقِ
وَجَوَالِقِ . ابْنُ بَرِّ : ابْنُ خَالَوَيْهِ الْعُنْبَلِيُّ
الرَّزَنْجِيُّ ، وَالْعُنْبَلُ الْبُظَارَةُ ، وَأَنْشَدَ :

(٢) قوله : « يذوق عليها بالمهراس » هذه عبارة
ابن سيده ، وتبعه الجحد ، وعبارة الأزهرى : يذوق بها
في المهراس الشيء أهـ . والمهراس : الهاون كما في
كتب اللغة .

(٣) قوله « طاب خائل » تقدم في مادة
علل : « جلد نابيل » .

بَارِيهَا وَقَدْ بَدَا مَسِيحِي
وَأَبْتَلُ نَوْبَايَ مِنَ التَّضْيِيعِ
وَصَارَ رِيحُ الْعُنْبَلِيِّ رِيحِي
وَالْعُنْبَلُ : الْجَسِيمُ الْعَظِيمُ ، وَأَنْشَدَ أَبُو
عَمْرٍو لِلْبُؤْلَانِيِّ :

لَمَّا رَأَتْ أَنْ زُوِّجَتْ حَرْبِلَا
ذَا شَيْبَةٍ يَمْشِي الْهُوَيْنِي حَوْفَلَا
إِذَا تُنَاقِضُهُ الْفَتَاةُ أَنْجَفَلَا
وَقَامَ يَذْعُو رَبَّهُ تَبْثَلَا
قَالَتْ لَهُ : مَتَّ وَشَيْكََا عَجَلَا
كُنْتُ أُرِيدُ نَاشِئَا عَنْبَلَا
يَهْوَى النِّسَاءَ ، وَبُحِبُّ الْعَزَلَا

• عنبت . الْعَنْتُ : دُخُولُ الْمَشَقَّةِ عَلَى
الْإِنْسَانِ ، وَلِقَاءُ الشَّدْوَةِ ، يُقَالُ أَعَنْتَ فُلَانٌ
فُلَانًا إِعْنَانًا إِذَا دَخَلَ عَلَيْهِ عَنَتًا ، أَيْ مَشَقَّةً .
وَفِي الْحَدِيثِ : الْبَاغُونَ الْبَرَاءَ الْعَنْتَ ، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : الْعَنْتُ الْمَشَقَّةُ ، وَالْفَسَادُ ،
وَالْهَلَاكُ ، وَالْإِنْتِمُ وَالْعَلَطُ ، وَالْخَطَأُ ،
وَالرَّثْيُ : كُلُّ ذَلِكَ قَدْ جَاءَ وَأُطْلِقَ الْعَنْتُ
عَلَيْهِ ، وَالْحَدِيثُ يَحْتَمِلُ كُلَّهُ ، وَالْبَرَاءُ
جَمْعُ بَرِيٍّ ، وَهُوَ الْعَنْتُ مَتَّصُونَ بِمَفْعُولَانِ
لِلْبَاغِينَ ، يُقَالُ : بَغَيْتُ فُلَانًا خَيْرًا ، وَبَغَيْتُكَ
الشَّيْءَ : طَلَبْتُهُ لَكَ ، وَبَغَيْتُ الشَّيْءَ :
طَلَبْتُهُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : فَبَغَيْتُوا عَلَيْكُمْ
وَيَنْكُمُ ، أَيْ يُدْخِلُوا عَلَيْكُمْ الضَّرَرَ فِي
دِينِكُمْ ، وَالْحَدِيثُ الْآخَرُ : حَتَّى تُعْتَبَهُ أَيْ
تَشَقَّ عَلَيْهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَلَمَّا طَبِيبٌ تَطَبَّبَ ، وَلَمْ
يَعْرِفْ بِالطَّبِّ فَأَعْنَتْ ، فَهُوَ ضَامِنٌ ، أَيْ
أَضَرَ الْمَرِيضَ وَأَفْسَدَهُ .

وَأَعْنَتْهُ وَتَعْنَتْهُ تَعْنَتًا : سَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ أَرَادَ
بِهِ اللَّيْسَ عَلَيْهِ وَالْمَشَقَّةَ . وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍ :
أَرَدْتُ أَنْ تُعْنِيَنِي ، أَيْ تَطْلُبَ عَنِّي
وَتُسَفِّطَنِي .

وَالْعَنْتُ : الْهَلَاكُ . وَأَعْنَتْهُ : أَوْقَعَهُ فِي
الْهَلَكَةِ ، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَاعْلَمُوا أَنَّ
فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنْ

الْأَمْرَ لَعْنَتُهُمْ ، أَيْ لَوْ أَطَاعَ مِثْلَ الْمُخْبِرِ الَّذِي
أَخْبَرَهُ بِمَا لَا أَصْلَ لَهُ ، وَقَدْ كَانَ سَعَى بَقَوْمٍ
مِنَ الْعَرَبِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُمْ
ارْتَدُّوا ، لَوْعْنَتُهُمْ فِي عَنَتٍ ، أَيْ فِي فِسَادٍ
وَهَلَاكِ . وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ : « يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ
تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ
نَادِمِينَ . وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ
يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُمْ » . وَفِي
التَّنْزِيلِ : « وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتُمْ » ، مَعْنَاهُ :
لَوْ شَاءَ لَشَدَّدَ عَلَيْكُمْ ، وَتَعَبَّدَكُمْ بِمَا يَضَعُ
عَلَيْكُمْ أَدَاؤُهُ ، كَمَا فَعَلَ بِمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ .
وَقَدْ يُوَضِّعُ الْعَنَتُ مَوْضِعَ الْهَلَاكِ ، فَيَجُوزُ أَنْ
يَكُونَ مَعْنَاهُ : لَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَبْتُكُمْ أَيْ
لَأَهْلَكْتُكُمْ بِحُكْمٍ يَكُونُ فِيهِ غَيْرُ ظَالِمٍ .
قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ : أَصْلُ التَّعَنُّتِ
التَّشْدِيدُ ، فَإِذَا قَالَتِ الْعَرَبُ : فُلَانٌ يَتَعَنَّتُ
فُلَانًا وَيُعِنُّهُ ، فَمَرَادُهُمْ يُشَدِّدُ عَلَيْهِ ، وَيُلْزِمُهُ
بِمَا يَضَعُ عَلَيْهِ أَدَاؤُهُ ، قَالَ : ثُمَّ نَقَلْتُ
إِلَى مَعْنَى الْهَلَاكِ ، وَالْأَصْلُ مَا وَصَفْنَا .
قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ : الْإِغْنَاتُ تَكْلِيفُ
غَيْرِ الطَّاقَةِ .

وَالْعَنَتُ : الرُّنَى : وَفِي التَّنْزِيلِ : « ذَلِكَ
لِمَنْ حَسَى الْعَنَتُ مِنْكُمْ » ، يَعْنِي الْفُجُورَ
وَالرُّنَى ، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ
فِيمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ طَوْلًا ، أَيْ فَضْلَ مَا لَوْ يَنْكِحُ
بِهِ حُرَّةً ، فَلَهُ أَنْ يَنْكِحَ أَمَةً ، ثُمَّ قَالَ :
« ذَلِكَ لِمَنْ حَسَى الْعَنَتُ مِنْكُمْ » ، وَهَذَا
يُوجِبُ أَنْ مَنْ لَمْ يَحْسُ الْعَنَتَ ، وَلَمْ يَجِدْ
طَوْلًا لِحُرَّةٍ ، أَنَّهُ لَا يَجِلُّ لَهُ أَنْ يَنْكِحَ أَمَةً ،
قَالَ : وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ ،
فَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَاهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ أَنْ
يَحْمِلَهُ شِدَّةُ الشَّقِّ وَالْعِلْمَةِ عَلَى الرُّنَى ،
فَيَلْقَى الْعَذَابَ الْعَظِيمَ فِي الْآخِرَةِ ، وَالْحَدَّثُ فِي
الدُّنْيَا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعْنَاهُ أَنْ يَعْشُقَ
أَمَةً ، وَلَيْسَ فِي الْآيَةِ ذِكْرُ عِشْقٍ ، وَلَكِنْ ذَا
العِشْقِ يَلْقَى عَنَتًا ، وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ
ابْنُ بَرِيدٍ الثَّمَالِيُّ : الْعَنَتُ ، هُهْنًا ، الْهَلَاكِ ،

وَقِيلَ : الْهَلَاكِ فِي الرُّنَى ، وَأَنْشَدَ :
أَحَاوُلُ إِغْنَاتِي يَا قَالَ أَوْرَجَا
أَرَادَ : أَحَاوُلُ إِهْلَاكِ .

وَرَوَى الْمُنْذِرِيُّ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ
قَالَ : الْعَنَتُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، الْجَوْرُ
وَالْإِثْمُ وَالْأَدَى ، قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ التَّعَنُّتُ مِنْ
هَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ يُقَالُ : تَعَنَّتْ فُلَانٌ فُلَانًا
إِذَا أَدْخَلَ عَلَيْهِ الْأَدَى ، وَقَالَ أَبُو إِسْحَقَ
الرَّجَّاحُ : الْعَنَتُ فِي اللَّغَةِ الْمَشَقَّةُ الشَّدِيدَةُ ،
وَالْعَنَتُ الْوُقُوعُ فِي أَمْرٍ شاقٍّ ، وَقَدْ عَنَتَ ،
وَأَعْتَنَهُ غَيْرُهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : هَذَا الَّذِي قَالَهُ
أَبُو إِسْحَقَ صَحِيحٌ ، فَإِذَا شَقَّ عَلَى الرَّجُلِ
الْعَزَّةُ ، وَغَلَبَتْهُ الْعِلْمَةُ ، وَلَمْ يَجِدْ مَا يَتَزَوَّجُ
بِهِ حُرَّةً ، فَلَهُ أَنْ يَنْكِحَ أَمَةً ، لِأَنَّ غَلَبَةَ
الشَّهْوَةِ ، وَاجْتِمَاعَ الْمَاءِ فِي الصُّلْبِ ، رُبَّمَا أَدَّى
إِلَى الْعِلَّةِ الصَّعْبَةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْعَنَتُ الْإِثْمُ ، وَقَدْ
عَنَتَ الرَّجُلُ . قَالَ تَعَالَى : « عَزِّرْ عَلَيْهِ مَا
عَنِتُّمْ » : قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَعْنَاهُ عَزِّرْ عَلَيْهِ
عَنَتَكُمْ ، وَهُوَ لِقَاءُ الشَّدَةِ وَالْمَشَقَّةِ ، وَقَالَ
بَعْضُهُمْ : مَعْنَاهُ عَزِّرْ أَيْ شَدِيدَ مَا أَعْتَبْتُكُمْ ،
أَيْ أَوْرَدَكُمْ الْعَنَتَ وَالْمَشَقَّةَ .

وَيُقَالُ : أَكْمَةُ عُنُوتٌ طَوِيلَةٌ شاقَّةٌ
الْمُصْعَدُ ، وَهِيَ الْعُنُوتُ أَيْضًا ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَالْعَنَتُ الْكُسْرُ ، وَقَدْ عَنَتَ يَدُهُ
أَوْ رِجْلُهُ أَيْ انْكَسَرَتْ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ
عَظْمٍ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

فَدَاوِ بِهَا أَضْلَاعَ جَنَّتِكَ بَعْدَمَا

عَيَّنَ وَأَعْيَنْتَ الْجَبَائِرَ مِنْ عَلٍ
وَيُقَالُ : عَنَتَ الْعَظْمُ عَنَتًا ، فَهُوَ
عَنِتٌ : وَهِيَ وَانْكَسَرَ ، قَالَ رُوَيْتُ :

فَارْغَمَ اللَّهُ الْأَنْوَفَ الرَّغْمَا

مَجْدُوعَهَا وَالْعَيْنَ الْمُحْشَا
وَقَالَ اللَّيْثُ : الْوُثْمُ لَيْسَ بِعَنَتٍ ،
لَا يَكُونُ الْعَنَتُ إِلَّا الْكُسْرُ ، وَالْوُثْمُ الضَّرْبُ
حَتَّى يَرْهَصَ الْجِلْدُ وَاللَّحْمُ ، وَيَصِلَ الضَّرْبُ
إِلَى الْعَظْمِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْكَسِرَ .

وَيُقَالُ : أَعْنَتَ الْعَجَابِرُ الْكَسِيرَ إِذَا لَمْ

يَرْفُقَ بِهِ ، فَرَادَ الْكُسْرَ فَسَادًا ، وَكَذَلِكَ
رَاكِبُ الدَّابَّةِ إِذَا حَمَلَهُ عَلَى مَا لَا يَحْتَمِلُهُ مِنْ
الْعُنْفِ حَتَّى يَطْلُعَ ، فَقَدْ أَعْنَتَهُ ، وَقَدْ عَنَتِ
الدَّابَّةُ . وَجُمْلَةُ الْعَنَتِ : الضَّرَرُ الشَّقُّ
الْمُؤْدِي . وَفِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ : فِي رَجُلٍ
أَنْعَلَ دَابَّةً فَعَنَتَتْ ، هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ ،
أَيْ عَرَجَتْ ، وَسَمَاءُ عَنَتًا لِأَنَّهُ ضَرُرٌ وَفَسَادٌ .
وَالرُّوَايَةُ : فَعَنَتَتْ ، بِنَاءٍ فَوْقَهَا نَفْطَانٌ ، ثُمَّ
بَاءٌ تَحْتَهَا نَفْطَةٌ ، قَالَ الْقَتَيْبِيُّ : وَالْأَوَّلُ
أَحَبُّ الْوُجْهَيْنِ إِلَيَّ وَيُقَالُ لِلْعَظْمِ الْمَجْبُورِ
إِذَا أَصَابَهُ شَيْءٌ فَهَاضَهُ : قَدْ أَعْنَتَهُ فَهُوَ عَنِتٌ
وَمُعْنِتٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ يَبْهَضُهُ ،
وَهُوَ كُسْرٌ بَعْدَ انْجِبَارٍ ، وَذَلِكَ أَشَدُّ مِنَ الْكُسْرِ
الْأَوَّلِ .

وَعَنَتَ عَنَتًا : احْتَسَبَ مَأْنَمًا .
وَجَاءَنِي فُلَانٌ مُتَعَنَّتًا إِذَا جَاءَ يَطْلُبُ
زَلَّتْ . وَالْعُنُوتُ : جَبِيلٌ مُسْتَلِقٌ فِي
السَّمَاءِ ، وَقِيلَ : دُونِ الْحُرَّةِ ، قَالَ :
أَذْرَكْنَاهَا تَأْفُرُ دُونَ الْعُنُوتِ
بَنَكَ الْهَلُوكُ وَالْحَرِيعُ السُّلُوكُ
الْأَفْرُ : سَيْرٌ سَرِيعٌ . وَالْعُنُوتُ : الْحَرْفُ فِي
الْقَوْسِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : عُنُوتُ الْقَوْسِ هُوَ
الْحَرْفُ الَّذِي تُدْخَلُ فِيهِ الْغَانَةُ ، وَالْغَانَةُ : حَلْقَةُ
رَأْسِ الْوَتَرِ .

• عَنَرَهُ : عَتَّرَهُ : الشُّجَاعُ . وَالْعَتَرَةُ :
الشُّجَاعَةُ فِي الْحَرْبِ . وَعَتَّرَهُ بِالرَّمْعِ :
طَعَنَهُ . وَعَتَّرَ وَعَتَّرَهُ : اسْتَنَانُ مِنْهُ ، فَأَمَّا
قَوْلُهُ :

يَدْعُونَ عَتَرَ^(١) وَالرَّمَا حُ كَانَهَا

أَشْطَانُ بِفَرْ فِي لَبَانِ الْأَذْهَمِ
فَقَدْ يَكُونُ اسْمُهُ عَتْرًا كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ
سَيِّبُونِي ، وَقَدْ يَكُونُ أَرَادَ بِاعْتَرَهُ ، فَرَحَّمَ
عَلَى لَعْنَةٍ مَنْ قَالَ يَا حَارُ ، قَالَ ابْنُ جَنَّى :
يَتَّبَعِي أَنْ تَكُونَ الثَّوْنُ فِي عَتْرِ أَضْلًا

(١) فِي مَعْلَقَةِ عَنَرَةَ ضَبَطَ «عَتْرَ» بِالنَّصْبِ
عَلَى أَنَّهُ مَفْعُولٌ بِهِ لِيَدْعُونَ .

وَلَا تَكُونُ زَائِدَةً كَرِيَادَتِهَا فِي عَتِسٍ
وَعَتْسِلٍ، لِأَنَّ ذَنِيكَ قَدْ أَخْرَجَهَا الْإِشْتِقَاقُ،
إِذْ هُمَا فَعْلٌ مِنَ الْعُوسِ وَالصَّلَانِ، وَأَمَّا
عَتْرٌ فَلَيْسَ لَهُ إِشْتِقَاقٌ يَحْكُمُ لَهُ بِكَوْنِهِ شَيْءَ
مِنْهُ زَائِدًا، فَلَا بُدَّ مِنَ الْقَضَاءِ فِيهِ بِكَوْنِهِ كَلَّةً
أَصْلًا.

وَالْعَتْرُ وَالْعَتْرُ وَالْعَتْرَةُ، كَلَّةٌ:
الدُّبَابُ، وَقِيلَ: الْعَتْرُ الدُّبَابُ الْأَزْرَقُ،
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: سُمِّيَ عَتْرًا لِصَوْنِهِ،
وَقَالَ الثَّعْلَبِيُّ: الْعَتْرُ ذُبَابٌ أَخْضَرُ، وَأَنْشَدَ:
إِذَا عَرَدَ اللَّفَّاحُ^(١) فِيهَا لِعَتْرٍ

بِمُعْدُوذٍ مُتَنَائِدٍ الثَّبَتِ ذِي خَمَرٍ
وَفِي حَدِيثٍ أَبِي بَكْرٍ وَأَصْبَاهُ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ، قَالَ لِابْنِهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: يَا عَتْرُ،
هَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةٍ، وَهُوَ الدُّبَابُ، شَبَّهَهُ
بِهِ تَصْغِيرًا لَهُ وَتَحْقِيرًا، وَقِيلَ: هُوَ الدُّبَابُ
الْكَبِيرُ الْأَزْرَقُ، شَبَّهَهُ بِهِ لِشِدَّةِ أَذَاهُ،
وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ،
وَسَيَأْتِي ذِكْرُهُ.

وَالْعَتْرَةُ: السُّلُوكُ فِي الشَّدَائِدِ.
وَعَتْرَةٌ: اسْمُ رَجُلٍ، وَهُوَ عَتْرَةُ بْنُ
مُعَاوِيَةَ بْنِ شَدَادٍ الْعَبْسِيِّ^(٢)

• عَتَلُ • الْعَتَلُ: الصُّلْبُ الشَّدِيدُ. وَيُقَالُ
لِظَلَارَةِ الْمَرْأَةِ: الْعَتَلُ وَالْعَتْلُ، مِثْلُ نَجَعِ
الْمَاءِ وَنَجَعِ، قَالَ أَبُو صَفْوَانَ الْأَسَدِيُّ يَهْجُو
ابْنَ مِيَادَةَ:

(١) قوله: «عَرَدَ» بالعَيْنِ المهملة تحريف
صوابه: «عَرَدَ» بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ. وَقَوْلُهُ:
«الْفَفَّاحُ» بِالْهَاءِ المهملة تحريف أيضاً صوابه:
«الْفَقَّاحُ» بِالْقَافِ والعَيْنِ المهملة، كما جَاءَ فِي
التَّهْذِيبِ وَفِي مَادَّةِ «لَقَعَ» مِنَ اللِّسَانِ، وَفِيهَا
«خَبِرَ» بِدَلِّ «خَمَرٍ».

[عبد الله]

(٢) قوله: «عنتر بن معاوية بن شداد»
هكذا في الطبقات كلها، وفي الصحاح والقاموس
أيضاً. والمشهور أنه عنتر بن شداد بن معاوية بن
فَرَادِ الْعَبْسِيِّ.

[عبد الله]

أَلْهَنِي عَيْنُكَ يَا بَنَ مِيَادَةَ الَّتِي
يَكُونُ ذِيَارًا لَا يَبُحُّ خِصَابُهَا
إِذَا زَبَنَتْ عَنْهَا الْفَصِيلُ بِرَجُلِهَا
بَدَا مِنْ فُرُوجِ السَّمَلَتَيْنِ عُنَابُهَا
بَدَا عَتَلٌ لَوْ تَوَضَّعَ الْفَأْسُ قَوْفَهُ
مُدَّكَرَةً لَا تَقْلُ عَنْهَا غُرَابُهَا
وَقَدْ رَوَى: بَدَا حُتْبَلٌ، بِالْبَاءِ أَيْضًا،
وَالذَّيَارُ: الْبَعْرُ الَّذِي يَضْمَدُ بِهِ الْإِخْلِيلُ،
لِئَلَّا يُوْثَّرَ فِيهِ الضَّرْبُ.

وَالْعَتَلُ: فَرْجُ الْمَرْأَةِ، بِالْفَتْحِ، وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو: هُوَ الْعَتَلُ، بِضَمِّ الْعَيْنِ وَالثَّاءِ.

• عَتَهُ • ابْنُ دُرَيْدٍ: رَجُلٌ عَتَهُ وَعَتِيهِ،
وَهُوَ الْمُبَالِغُ فِي الْأَمْرِ إِذَا أَخَذَ فِيهِ.

• عَنَتُ • الْعَنَتَةُ وَالْعِنَتَةُ وَالْعِنَتَةُ وَالْعِنَتَةُ
وَالْعِنَتَةُ: كُلُّ ذَلِكَ يَبْسُ الْحَلَى خَاصَّةً إِذَا
أَهْوَدَ وَبَلَى، وَالْجَمْعُ عَنَاتٌ وَعَنَاتٌ. قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: عَنَاتِي الْحَلَى لَمَرَّتُهُ إِذَا ابْيَضَّتْ
وَيَسَتْ قَبْلَ أَنْ تَسْوَدَ وَتَبْلَى، هَكَذَا سَمِعْتُهُ
مِنَ الْعَرَبِ. وَشَبَّهَ الْوَاجِرَ بِيَاضِ لَمَعِهِ بِبَيَاضِهَا
بَعْدَ الشَّيْبِ، فَقَالَ:

عَلَيْهِ مِنْ لَمَعِهِ عَنَاتٌ
وَيُرْوَى عَنَاتِي: جَمْعُ عَنَتَةٍ.

• عَتَلُ • أُمُّ عَتَلٍ: الضَّيْعُ (حَكَاهُ
سَيَوِيهٌ).

• عَنَجَ • عَنَجَ الشَّيْءُ يَعْنِيهِ: جَذَبَهُ. وَكُلُّ
شَيْءٍ تَجَذَّبَهُ إِلَيْكَ فَقَدْ عَنَجْتَهُ. وَعَنَجَ رَأْسَ
الْبَعِيرِ يَعْنِيهِ وَيَعْنِيهِ عَنَجًا: جَذَبَهُ بِخَطَايِهِ
حَتَّى رَفَعَهُ وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَيْهِ. وَالْعَنَجُ: أَنْ
يَجْذِبَ رَاكِبُ الْبَعِيرِ خِطَامَهُ قَبْلَ رَأْسِهِ حَتَّى
رُبَّمَا لَزِمَ ذِقْرَاهُ بِقَادِمَةِ الرَّحْلِ. وَفِي

الْحَدِيثِ: أَنَّ رَجُلًا سَارَ مَعَهُ عَلَى جَمَلٍ
فَجَعَلَ يَتَقَدَّمُ الْقَوْمَ، ثُمَّ يَنْجِبُهُ حَتَّى يَصِيرَ
فِي آخِرِيَاتِ الْقَوْمِ، أَيْ يَجْذِبُ زِمَامَهُ
لِيَقِفَ، مِنْ عَنَجِهِ يَعْنِيهِ إِذَا عَطَفَهُ، وَمِنْهُ

الْحَدِيثُ أَيْضًا: وَعَوَّرَتْ نَاقَتُهُ فَعَنَجَهَا
بِالرِّمَامِ. وَفِي حَدِيثٍ عَلَى، كَرَّمَ اللَّهُ
وَجْهَهُ: كَأَنَّهُ قَلَعَ دَارِيَّ عَنَجَهُ نُؤْيَهُ، أَيْ
عَطَفَهُ مَلَأَهُ.

وَأَعَنَجَتْ: كَفَّتْ، قَالَ مُلَيْحُ الْهَذَلِي:
وَأَبْصَرْتُهُمْ حَتَّى إِذَا مَا تَقَادَفَتْ
صُهَابِيَّةٌ تُبْطِي مِرَارًا وَتَنْجِيحُ
وَالْعَنَاجُ: مَا عُنِجَ بِهِ. وَعَنَجَ الْبَعِيرُ
وَالنَّاقَةُ يَعْنِيهَا عَنَجًا: عَطَفَهَا.

وَالْعَنَجُ: الرِّيَاضَةُ، وَفِي الْمَثَلِ: عَوْدُ
يُعَلِّمُ الْعَنَجُ، يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ أَخَذَ فِي تَعَلُّمِ
شَيْءٍ بَعْدَمَا كَبُرَ، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ أَيْ يَرِاضُ
فَيُرَدُّ عَلَى رَجُلَيْهِ، وَقَوْلُهُمْ: شَيْخٌ^(٣) عَلَى
عَنَجٍ، أَيْ شَيْخٌ هَرِمَ عَلَى جَمَلٍ ثَقِيلٍ.

وَعَنَجْتُ الْبَكْرَ أَغْنِيَهُ عَنَجًا إِذَا رَبَطْتَ
خِطَامَهُ فِي ذِرَاعِهِ وَقَصَرْتَهُ، وَإِنَّا نَفْعَلُ ذَلِكَ
بِالْبَكْرِ الصَّغِيرِ إِذَا رِضَ، وَهُوَ مَأْخُذٌ مِنْ
عِنَاجِ الدَّلْوِ.

وَعَنَجَةُ الْهُودَجِ: عِضَادَتُهُ عِنْدَ بَابِهِ،
يُشَدُّ بِهَا الْبَابُ.

وَالْعَنَجُ، بِلِقَاءِ هُذَيْلٍ: الرَّجُلُ، وَقِيلَ
هُوَ بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ، وَلَمْ
أَسْمَعْهُ بِالْعَيْنِ مِنْ أَحَدٍ يَرْجِعُ إِلَى عَلَيْهِ، وَلَا
أَدْرَى مَا صِحَّتُهُ. وَالْعَنَجُ: جَمَاعَةُ النَّاسِ.

وَالْعَنَاجُ: خَيْطٌ أَوْ سَبْرٌ يُشَدُّ فِي أَسْفَلِ
الدَّلْوِ ثُمَّ يُشَدُّ فِي عُرْوَتِهَا أَوْ عُرْقُوتِهَا، قَالَ
وَرَبَّمَا شَدُّ فِي إِحْدَى آذَانِهَا. وَقِيلَ: عَنَاجُ
الدَّلْوِ عُرْوَةٌ فِي أَسْفَلِ الْعَرَبِ مِنْ بَاطِنِ شَدُّ
يُوثَاقِي إِلَى أَعْلَى الْكَرْبِ، فَإِذَا انْقَطَعَ الْحَبْلُ
أَمْسَكَ الْعَنَاجُ الدَّلْوُ أَنْ يَقَعَ فِي الْبُئْرِ، وَكُلُّ
ذَلِكَ إِذَا كَانَتْ الدَّلْوُ خَفِيفَةً، وَهُوَ إِذَا كَانَ
فِي دَلْوٍ ثَقِيلَةٍ حَبْلٌ أَوْ بِطَانٌ يُشَدُّ تَحْتَهَا، ثُمَّ

(٣) قوله: «شيخ على عنج» في الحكم:
«شيخ على عنج». وفي مادة «شيخ» من اللسان
قال: «والشيخ الشيخ، هذلية، يقولون شيخ
على عنج» بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَفَسَّرَهَا هُنَا تَفْسِيرًا
آخَرَ.

[عبد الله]

يُشَدُّ إِلَى الْعَرَقِ ، فَيَكُونُ عَوْنًا لِلْوَدَمِ ، فَإِذَا انْقَطَعَتِ الْأَوْدَامُ اَمْسَكَهَا الْعِنَاجُ : قَالَ الْحَظِيكَةُ يَمْدَحُ قَوْمًا عَقَدُوا لِجَارِهِمْ عَهْدًا فَوَقَفُوا بِهِ وَلَمْ يَخْفَوْهُ :

قَوْمٌ إِذَا عَقَدُوا عَقْدًا لِجَارِهِمْ شَدُّوا الْعِنَاجَ وَشَدُّوا قُوَّةَ الْكُرْبَا وَهَلَبُوا أَمْثَالَ ضَرْبِهَا لِإِيْفَائِهِمْ بِالْعَهْدِ ، وَالْجَمْعُ أَصْنَجَةٌ وَعَنْجٌ ، وَقَدْ عَنَجَ الدَّلُو يَشْتَحُهَا عَنَجًا : عَمِلَ لَهَا ذَلِكَ ، وَيُقَالُ : إِنِّي لَا أَرَى لَأَمْرِكَ عِنَاجًا ، أَيْ مِلَاكًا ، مَاخُوذٌ مِنَ عِنَاجِ الدَّلُو ، وَأَنْشَدَ الْبَيْتُ : وَيَبْغُضُ الْقَوْلُ كَيْسَ لَهُ عِنَاجٌ كَسِيلِ الْمَاءِ كَيْسَ لَهُ إِتَاءُ

وَقَوْلٌ لَا عِنَاجَ لَهُ ، إِذَا أُزِيلَ عَلَى غَيْرِ رَوِيَّةٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِنَّ الْبَيْنَ وَأَقْوَا الْخُنْدَقِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ كَانُوا ثَلَاثَةَ عَسَاكِرَ . وَعِنَاجُ الْأَمْرِ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ ، أَيْ أَنَّهُ كَانَ صَاحِبَهُمْ وَمُدَبِّرَ أَمْرِهِمْ وَالْقَائِمَ بِشُكُونِهِمْ ، كَمَا يَحْمِلُ ثِقْلَ الدَّلُو عِنَاجُهَا .

وَرَجُلٌ مِعْنَجٌ : يَتَعَرَّضُ فِي الْأُمُورِ . وَالْمُعْنُجُ : الرَّابِعُ مِنَ الْخَيْلِ ، وَقِيلَ : الْجَوَادُ ، وَالْجَمْعُ عَنَاجِجٌ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إِنْ مَضَى الْحَوْلُ وَلَمْ آتِكُمْ بِعِنَاجٍ تَهْتَدِي أَحْوَى طَيْرٍ فَإِنَّهُ يَزُورِي بِعِنَاجٍ وَبِعِنَاجِي ، فَمَنْ رَوَاهُ بِعِنَاجٍ فَإِنَّهُ أَرَادَ بِعِنَاجِجٍ ، أَيْ بِعِنَاجِجٍ ، فَحَذَفَ الْيَاءَ لِلضَّرُورَةِ ، فَقَالَ : بِعِنَاجِجٍ ، ثُمَّ حَوَّلَ الْجِيمَ الْأَحْيَةَ يَاءً فَصَارَ عَلَى وَزْنِ جَوَارٍ ، فَتَوَنَّى لِقُصَّاصِ الْبَيَاءِ ، وَهُوَ مِنْ مُحَوَّلِ التَّضْعِيفِ ، وَمَنْ رَوَاهُ عِنَاجِي جَعَلَهُ بِمِثْلَةِ قَوْلِهِ :

وَلَصَفَادِي جَمَّةٌ ^(١) تَفَانِقُ

(١) قوله : « جَمَّةٌ » فِي الطَّبَعَاتِ كُلِّهَا « جَمَّةٌ » . وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْحُكْمِ وَمِنَ اللِّسَانِ مَادَةٌ « ضَفْعٌ » .

أَرَادَ عِنَاجِجَ كَمَا أَرَادَ ضَفَادِجَ . وَقَوْلُهُ : تَهْتَدِي أَحْوَى ، يَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِأَحْوَى ، فَحَذَفَ وَأَوْصَلَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ بِعِنَاجِجٍ حَوْ طَيْرُهُ تَهْتَدِي ، فَوَضَعَ الْوَاحِدَ مُوضِعَ الْجَمْعِ ، وَقَدْ اسْتَعْمَلُوا الْعِنَاجِجَ فِي الْإِبِلِ ، أَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

إِذَا هَجَمَتْ صُهْبُ عِنَاجِجٍ زَاخَمَتْ قَتَى عِنْدَ جُرْدٍ طَاحَ بَيْنَ الطَّوَالِغِ ^(٢) تُسَوِّدُ مِنَ أَرَابَاهَا غَيْرَ سَبْدٍ وَتُصْلِحُ مِنْ أَحْسَابِهِمْ غَيْرَ صَالِحِ أَيْ يَغْلِبُ وَيَهْزِلُ لِأَنَّهُ كَيْسٌ لَهُ مِثْلُهُا يَفْتَحِرُ بِهَا وَيَجُودُ بِهَا ، قَالَ الْبَيْتُ : وَيَكُونُ الْمُعْنُجُ مِنَ التَّجَابِيرِ أَيْضًا . وَفِي الْحَدِيثِ : قِيلَ : يَارَسُولَ اللَّهِ فَإِلَّا بِلَ؟ قَالَ : تِلْكَ عِنَاجِجُ الشَّيَاطِينِ ، أَيْ مَطَايَاهَا ، وَاحِدُهَا عُنْجُوجٌ ، وَهُوَ التَّجِيبُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَقِيلَ : هُوَ الطَّوِيلُ الْمُعْتَقُ مِنَ الْإِبِلِ وَالْخَيْلِ ، وَهُوَ مِنَ الْعَنْجِ الْمُطْفَرِ ، وَهُوَ مِثْلُ ضَرْبِهِ لَهَا ، يُرِيدُ أَنَّهَا يُسْرِعُ إِلَيْهَا الذُّعْرُ وَالْتِفَارُ .

وَأَعْنَجَ الرَّجُلُ إِذَا اشْتَكَى عِنَاجَهُ ، وَالْعِنَاجُ : وَجَعُ الصُّلْبِ وَالْمَقَاصِلِ . وَالْمُعْنِجُ : الضَّيْمِرَانُ مِنَ الرِّيَاحِينَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَمْ أَسْمَعْهُ لِعَبْرِ الْبَيْتِ ، وَقِيلَ : هُوَ الشَّاهِسْفَرُ .

وَالْمُعْنِجُ : الْعَظِيمُ ، وَأَنْشَدَ أَبُو عَمْرٍو لِهَمِيَّانِ السَّعْدِيِّ :

عَنْجَجَ شَفْلَحَ بَلْدَنَحْ وَأَمَّا الَّذِي وَرَدَ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ : فَلَمَّا وَضَعْتُ رَجُلِي عَلَى مُدْمِرِ أَبِي جَهْلٍ قَالَ : اَعْلُ عَنَجٌ ، فَإِنَّهُ أَرَادَ : اَعْلُ عَتَى ، فَأَبْدَلُ الْيَاءَ جِيمًا .

• عنجد . العنجد ، حب العنجد . والعنجد والعنجد : رديء الثياب ، وقيل : نواه . وقال أبو حنيفة : العنجد والعنجد الثياب ،

(٢) قوله : « عند جرد » بالراء في الحكم « جود » بالواو ، ولعله الصواب .

[عبد الله]

وَزَعَمَ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ أَنَّهُ حَبُّ الرِّيْبِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

غَدَا كَالْعَمَلَسِيِّ فِي خَذَلِي رُمُوسُ الْعَطَارِي كَالْمُعْجَدِ وَالْعَطَارِي : ذُكُورُ الْجَرَادِ ، وَذُكُورُ عَنْ بَعْضِ الرُّوَاةِ أَنَّ الْمُعْجَدَ ، بِضَمِّ الْجِيمِ ، الْأَسْوَدُ مِنَ الرِّيْبِ . قَالَ : وَقَالَ غَيْرُهُ : هُوَ الْمُعْجَدُ ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَالْجِيمِ ، قَالَ الْخَلِيلُ :

رُمُوسُ الْعَطَارِي كَالْمُعْجَدِ شَبَّهَ رُمُوسَ الْجَرَادِ بِالرِّيْبِ ، وَمَنْ رَوَاهُ خَنَاطِبَ قَبِيهِ الْخَنَافِسُ . أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِلرِّيْبِ الْمُعْجَدُ وَالْمُعْجَدُ ، ثَلَاثُ لُغَاتٍ . وَحَاكَمَ أَعْرَابِيٌّ رَجُلًا إِلَى الْقَاضِي فَقَالَ : بَغْتُ بِهِ عُنْجَدًا مَذْجَهْرَ قَغَابَ عَتَى ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْجَهْرُ قَطْعَةٌ مِنَ الذُّعْرِ . وَعُنْجَدٌ وَعُنْجَدَةٌ : اسنان ، قَالَ : يَأْخُذُ مَا لَا أَحِبُّ عُنْجَدَةً ؟ وَكُلُّ إِنْسَانٍ يُحِبُّ وَلَدَهُ حَبُّ الْخُبَارَى وَيَذُبُّ عُنْدَةً ^(٣)

• عنجر . العنجر : المرأة الجريئة . الأزهرى : العنجر المرأة المكحلة الخفيفة الروح .

وَالْمُعْنُجُ ، بِالضَّمِّ : غِلَافُ الْقَارُورَةِ . وَعُنْجُورَةٌ : اسْمُ رَجُلٍ كَانَ إِذَا قِيلَ لَهُ : عُنْجُرْ يَا عُنْجُورَةُ غَضِبَ .

وَالْعَنْجَرُ : الْقَصِيرُ مِنَ الرِّجَالِ . وَعَنْجَرُ الرَّجُلِ إِذَا مَدَّ شَفَتَيْهِ وَقَلْبَهُمَا . قَالَ : وَالْعَنْجَرَةُ بِالشَّقَةِ ، وَالزَّنْجَرَةُ بِالْأَضْبَعِ .

• عنجد . الأزهرى ، الفراء : امرأة عنجد : خبيثة سيئة الخلق ، وأنشد :

(٣) قوله : « ويذب عند » جاء في مادة « عند » : « يذب » بالزاي والفاء ، وفي التهذيب : « وتدف » بالتاء والذال والفاء . وفي المحكم : « ويدف » بالياء والذال والفاء .

[عبد الله]

عَنْجَرْدٌ تَخْلِفُ حِينَ أَخْلَفَ
كَيْمَلُ شَيْطَانِ الْحَاظِ أَعْرَفُ
وَقَالَ غَيْرُهُ : امْرَأَةٌ عَنْجَرْدٌ : سَلِطَةٌ .

• عنجش . العُنْجُشُ : الشَّيْخُ الْمُتَقَبِّضُ ،
قَالَ الشَّاعِرُ :

وَشَيْخٌ كَبِيرٌ يَرْقَعُ الشَّنَّ عُنْجُشُ
الْأَزْهَرِيُّ : العُنْجُشُ الشَّيْخُ الْفَانِي .

• عنجف . العُنْجُفُ وَالْمُنْجُوفُ جَمِيعًا :
الْيَاسُ مِنْ هُزَالٍ أَوْ مَرَضٍ . وَالْمُنْجُوفُ :
الْقَصِيرُ الْمُتَدَاخِلُ الْخَلْقِ ، وَرُبَّمَا وَصِفَتْ بِهِ
الْعَجُوزُ .

• عنجل . العُنْجُلُ : الشَّيْخُ إِذَا انْحَسَرَ
لَحْمُهُ وَبَدَتْ عِظَامُهُ . وَالْمُنْجُولُ : دَوْبَةٌ ،
قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَقِفُ عَلَى حَقِيقَةِ صِفَتِهَا .
الْأَزْهَرِيُّ : العُنْجُفُ وَالْمُنْجُوفُ جَمِيعًا
الْيَاسُ هُزَالًا ، وَكَذَلِكَ الْعُنْجُلُ ، وَحَكَى
ابْنُ بَرِّي عَنْ ابْنِ خَالَوَيْهِ قَالَ : لَمْ يَفْرُقْ أَحَدٌ
لَنَا بَيْنَ الْعُنْجُلِ وَالْمُنْجُولِ إِلَّا الزَّاهِدُ قَالَ :
الْعُنْجُلُ الشَّيْخُ الْمَذْرُومُ إِذَا بَدَتْ عِظَامُهُ ،
وَبِالْعَيْنِ الثَّقَةُ ، وَهُوَ عَنَاقُ الْأَرْضِ .

• عند . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ
كُلَّ كَفَّارٍ عَيْنِي » . قَالَ قَتَادَةُ : الْعَيْنُ
الْمُعْرِضُ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى . وَقَالَ تَعَالَى :
« وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَيْنِي » . عِنْدَ الرَّجُلِ يَعْنِي
عِنْدًا وَعُنُودًا وَعَيْنًا : عَنَّا وَطَعًا وَجَاوَزَ قُدْرَهُ .
وَرَجُلٌ عَيْنِي : عَانِدٌ ، وَهُوَ مِنَ التَّجْبِيرِ . وَفِي
خَطْبَةِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَسَتَرُونَ
بَنَدِي مُلْكًا خَصُوصًا وَمِلْكًا عُنُودًا ، الْعُنُودُ
وَالْعَيْنُ يَمْتَنِي وَهُمَا فَعِيلٌ وَقَوْلٌ يَمْتَنِي ،
فَاعِلٍ أَوْ مُفَاعَلٍ . وَفِي حَدِيثِ الدُّعَاءِ :
فَأَقْصِرِ الْأَذْنَينَ عَلَى عُنُودِهِمْ عَيْنًا ، أَيْ
مِثْلِهِمْ وَجَوْدِهِمْ .

وَعِنْدَ عَنِ الْحَقِّ وَعَنِ الطَّرِيقِ يَعْنِي

وَيَعْنِي (١) : مَالٌ . وَالْمُعَانِدَةُ وَالْعَانِدُ : أَنْ
يَعْرِفَ الرَّجُلُ الشَّيْءَ فَيَبَاهُ وَيَمِيلَ عَنْهُ ،
وَكَانَ كُفْرُ أَبِي طَالِبٍ مُعَانِدَةً ، لِأَنَّهُ عَرَفَ
وَأَفْرَ ، وَأَيْفَ أَنْ يُقَالَ : كَيْعَ بْنِ أَخِيهِ ، فَصَارَ
بِذَلِكَ كَافِرًا . وَعَانَدَ مُعَانِدَةً أَيْ خَالَفَ وَرَدَّ
الْحَقَّ وَهُوَ يَعْرِفُهُ ، فَهُوَ عَيْنِدٌ وَعَانِدٌ . وَفِي
الْحَدِيثِ : إِنْ اللَّهُ جَعَلَنِي عَيْنِدًا كَرِيمًا ، وَلَمْ
يَجْعَلَنِي جَبَّارًا عَيْنِدًا ، الْعَيْنِدُ : الْجَائِزُ عَنْ
الْقَصْدِ ، الْبَاغِي الَّذِي يَرُدُّ الْحَقَّ مَعَ الْعِلْمِ .

وَعَانَدَ الْخَصَانُ : تَجَادَلَا .
وَعِنْدَ عَنِ الشَّيْءِ وَالطَّرِيقِ يَعْنِي وَيَعْنُدُ
عُنُودًا ، فَهُوَ عُنُودٌ ، وَعَيْنِدٌ عِنْدًا : تَبَاعَدَ
وَعَدَلَ .

وَنَاقَةُ عُنُودٌ : لَا تُخَالِطُ الْإِبِلَ ، تَبَاعَدُ
عَنِ الْإِبِلِ فَتَرعى نَاحِيَةَ أَبَدًا ، وَالْجَمْعُ عُنُدٌ
وَعَانِدٌ وَعَانِدَةٌ ، وَجَمْعُهَا جَمِيعًا عَوَانِدُ
وَعُنُدٌ ، قَالَ :

إِذَا رَحَلْتُ فَاجْعَلُونِي وَسَطًا
إِنِّي كَبِيرٌ لَا أُطِيقُ الْعُدَا
جَمَعَ بَيْنَ الطَّاءِ وَالذَّالِ ، وَهُوَ إِكْفَاءٌ .
وَيُقَالُ : هُوَ يَمَشِي وَسَطًا لَا عِنْدًا .

وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ يَذْكُرُ سِيرَتَهُ يَصِفُ ،
نَفْسَهُ بِالسِّيَاسَةِ فَقَالَ : إِنِّي أَنَهَرُ (٢) اللَّفُوتَ ،
وَأَضْمُ الْعُنُودَ ، وَالْحَقُّ الْقَطُوفُ ، وَأَزْجَرُ
الْعُرُوضُ ، قَالَ : الْعُنُودُ هُوَ مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي
لَا يُخَالِطُهَا وَلَا يَزَالُ مُتَفَرِّدًا عَنْهَا ، وَأَرَادَ :
مَنْ خَرَجَ عَنِ الْجَمَاعَةِ أَعَدَّهُ إِلَيْهَا ، وَعَظَمَتُهُ
عَلَيْهَا ، وَقِيلَ : الْعُنُودُ أَيْ تَبَاعَدَ عَنِ الْإِبِلِ
تَطَلَّبُ خِيَارِ الْمَرْعَى تَتَأَنَّفُ ، وَبَغْضِ الْإِبِلِ
يَتَرَعَّى مَا وَجَدَ ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ ، وَأَبُو

(١) قوله : « عند عن الحق ... إلخ » في
القاموس وشرحه : عند عن الحق والشئ والطريق
تَنَصَّرَ وَسَمِعَ وَضَرَبَ ، الْأَخِيرَةُ مِنَ الْفَرَاءِ ، وَكُرِّمَ .
(٢) قوله : « أنهر » بالراء في التهذيب :
« أنهر » بالزاي . ونهره : زجره . ونهره : دفعه
وضربه كتكبره ووكزه .

[عبد الله]

نَصَرٍ : هِيَ الَّتِي تُكُونُ فِي طَائِفَةِ الْإِبِلِ ، أَيْ
فِي نَاحِيَتِهَا . وَقَالَ الْقَيْسِيُّ : الْعُنُودُ مِنَ
الْإِبِلِ الَّتِي تُعَانِدُ الْإِبِلَ فَتُعَارِضُهَا ، قَالَ :
فَإِذَا قَادَلْتُهُنَّ قُدُمًا أَمَامَهُنَّ قَتَلَتْ السُّلُوفَ .
وَالْعَانِدُ : الْبَحِيرُ الَّذِي يَجُوزُ عَنِ الطَّرِيقِ
وَيَعْبُدُ عَنِ الْقَصْدِ . وَرَجُلٌ عُنُودٌ : يُحِلُّ
عِنْدَهُ وَلَا يُخَالِطُ النَّاسَ ، قَالَ :

وَمَوْلَى عُنُودٌ الْحَقَّةُ جَرِيرَةٌ
وَقَدْ تَلَحَّقَ الْمَوْلَى الْعُنُودَ الْجَرَائِرُ
الْكَسَائِيُّ : عِنْدَتِ الطَّلَعَةُ تَعْنِدُ وَتَعْنُدُ إِذَا
سَالَ دَمُهَا بَعِيدًا مِنْ صَاحِبِهَا ، وَهِيَ طَلَعَةُ
عَانِدَةٌ . وَعِنْدَ الدَّمِ يَعْنِي إِذَا سَالَ فِي
جَانِبٍ .

وَالْعُنُودُ مِنَ الدُّوَابِّ : الْمُتَقَدِّمَةُ فِي
السَّيْرِ ، وَكَذَلِكَ هِيَ مِنْ حُمْرِ الْوَحْشِ .
وَنَاقَةُ عُنُودٌ : تَتَكَبَّرُ الطَّرِيقَ (٣) مِنْ نَشَاطِطِهَا
وَقُوَّتِهَا ، وَالْجَمْعُ عُنُدٌ وَعُنُدٌ . قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَعَيْنِدِي أَنْ عُنْدًا لَيْسَ جَمْعُ عُنُودٍ ،
لَأَنَّهُ فَعُولًا لَا يَكْسَرُ عَلَى فَعْلٍ ، وَإِنَّمَا هِيَ جَمْعُ
عَانِدٍ ، وَهِيَ مِمَّا تَعْنُدُ .

وعاندة الطريق : ما عُدِلَ عَنْهُ فَعَدَدَ ،
أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

فَأَنْتَ وَالْبَكَا بَعْدَ ابْنِ عَمْرِو
لَكَالسَّارِي بِعَانِدَةِ الطَّرِيقِ
يَقُولُ : زُرْتُ عَقِيلًا ، فَبَكَوْكَ عَلَى هَالِكِ
بَعْدَهُ ضَلَالًا ، أَيْ لَا يَتَّبِعُنِي لَكَ أَنْ تَبْكِي
عَلَى أَحَدٍ بَعْدَهُ .

وَيُقَالُ : عَانَدَ فُلَانٌ فُلَانًا عِنَادًا . فَعَلَ
مِثْلَ فَعْلِهِ . يُقَالُ : فُلَانٌ يُعَانِدُ ، فُلَانًا ، أَيْ
يَفْعَلُ مِثْلَ فَعْلِهِ ، وَهُوَ يُعَارِضُهُ وَيُبَارِيهِ .
قَالَ : وَالْعَامَّةُ يُفَسِّرُونَهُ يُعَانِدُهُ يَفْعَلُ خِلَافَ
فَعْلِهِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا أَهْرَفُ ذَلِكَ وَلَا
أُنْبِتُهُ .

وَالْعِنْدُ : الْإِعْثَارُ ، وَقَوْلُهُ :

(٣) قوله : « تنكب الطريق » في القاموس
« نكب عنه كنصر ولفح . نكبا ونكبا ونكوبا : عدل
كنكب وتنكب » .

يا قوم مالي لا أحب عَجْدَه
وكل إنسان يحب وَلَدَه
حب الحباري ويرث عَجْدَه
ويروى يَدُقُّ، أي مُعَارَضَه وَلَدِه، قال
الأزهري: يُعَارَضُه شَفَقَه عَلَيْهِ. وقيل:
العَجْدُ هُنَا الجَانِبُ، قال ثعلب: هُوَ
الإِعْرَاضُ. قال: يُعَلِّمُه الطَّيْرَانِ كَمَا يُعَلِّمُ
العصفور وَلَدَه، وأنشد ثعلب: وكل
خَيْرٌ^(١)

قال الأزهري: والمُعَانِدُ هُوَ المُعَارِضُ
بِالْخِلَافِ لَا بِالْوَفَاقِ، وَهَذَا الَّذِي تَعْرِفُهُ
الْعَوَامُ، وَقَدْ يَكُونُ الْعِنَادُ مُعَارَضَةً لِعَبْرِ
الْخِلَافِ، كَمَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ وَاسْتَحْجَجَهُ مِنْ
عِنْدِ الْحَبَّارِيِّ، جَعَلَهُ اسْمًا مِنْ عَانَدِ الْحَبَّارِيِّ
فَرَحَهُ، إِذَا عَارَضَهُ فِي الطَّيْرَانِ أَوَّلَ
مَا يَنْهَضُ، كَأَنَّهُ يُعَلِّمُه الطَّيْرَانِ شَفَقَه عَلَيْهِ.
وَأَعْتَدَ الرَّجُلُ: عَارِضٌ بِالْخِلَافِ.
وَأَعْتَدَ: عَارِضٌ بِالْإِتِّفَاقِ. وَعَانَدَ الْبَعِيرُ
خَطَاهُ: عَارِضَهُ. وَعَانَدَهُ مُعَانَدَةً وَعِنَادًا:
عَارِضَهُ، قَالَ أَبُو ذُوئِبٍ:

فَأَقْبَحَنِّ مِنَ السَّوَاءِ وَمَاوُهُ

بَثْرٌ وَعَانَدُهُ طَرِيقٌ مَهْمُجٌ^(٢)
اِقْتَنَهُ مِنَ الْفَنِّ، وَهُوَ الطَّرْدُ، أَيْ طَرَدَ
الْحِمَارُ أَنَّهُ مِنَ السَّوَاءِ، وَهُوَ مَوْضِعٌ،
وَكَذَلِكَ بَثْرٌ. وَالْمَهْمُجُ: الْوَاسِعُ.
وَعَبَقَهُ عَنُودٌ: صَعَبَهُ الْمُرْتَقَى.
وَعِنْدَ الْعِرْقِ وَعِنْدَ وَعِنْدَ وَأَعْتَدَ: سَالَ
فَلَمْ يَكُنْ يَرِقًا، وَهُوَ عِرْقُ عَانِدٍ، قَالَ
عَمْرُو بْنُ مَلْقُطٍ:

(١) رواية التهذيب:

وقد يحب كل شيء ولده
حتى الحباري وتدف عجده

[عبد الله]

(٢) قوله: «وماؤه بثر» تفسير البئر بالموضع
لا يلاق الإخبار به عن قوله: ماؤه، ولياقوت في
حل هذا البيت أنه الماء القليل، وهو من الأضداد
أ. هـ. ولا ريب أن بثرًا اسم موضع إلا أنه غير مراد
هنا.

بَطْنَهُ يَجْرِي لَهَا عَانِدٌ
كَلَامُهُ مِنَ الْعَانِدِ هُنَا بِالْمَائِلِ،
وَقَسَرَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ الْعَانِدَ هُنَا بِالْمَائِلِ،
وَعَسَى أَنْ يَكُونَ السَّائِلُ فَصَحَفَهُ التَّائِلُ عَنْهُ.
وَأَعْتَدَ أَنفَهُ: كَثُرَ سِيلَانُ الدَّمِ مِنْهُ.
وَأَعْتَدَ الْقَيْءَ، وَأَعْتَدَ فِيهِ عِنَادًا: تَابَعَهُ.
وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ فَقَالَ: إِنَّهُ
عِرْقُ عَانِدٍ، أَوْ رَكْبَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، قَالَ
أَبُو عُبَيْدٍ: الْعِرْقُ الْعَانِدُ الَّذِي عِنْدَ وَبَعَى
كَالْإِنْسَانِ يُعَانِدُ، فَهَذَا الْعِرْقُ فِي كَثْرَةِ
مَا يَخْرُجُ مِنْهُ بِمَنْزِلَتِهِ، شَبَّهَ بِهِ لِكَثْرَةِ مَا يَخْرُجُ
مِنْهُ عَلَى خِلَافِ عَادَتِهِ، وَقِيلَ: الْعَانِدُ الَّذِي
لَا يَرِقًا، قَالَ الرَّاحِي:

وَنَحْنُ تَرَكْنَا بِالْفَعَالِي طَعْنَةً
لَهَا عَانِدٌ فَوْقَ الذَّرَاعَتَيْنِ مُسْبِلٌ
وَأَصْلُهُ مِنْ عُنُودِ الْإِنْسَانِ إِذَا بَغَى وَعِنْدَ عَنِ
الْقَصْدِ، وَأَنشَدَ:

وَبِحَجِّ كُلِّ عَانِدٍ نَعُورُ^(٣)
وَالْعُنْدُ، بِالتَّخْرِيجِ: الْعَجَائِبُ. وَعَانَدَ
فُلَانٌ فُلَانًا إِذَا جَانَبَهُ. وَدَمَ عَانِدٌ: يَسِيلُ
جَانِبًا. وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ، عِنْدَ الرَّجُلِ عَنْ
أَصْحَابِهِ يَعْنُدُ عَنُودًا إِذَا مَا تَرَكَهُمْ وَاجْتَارَ
عَلَيْهِمْ. وَعِنْدَ عَنْهُمْ إِذَا مَا تَرَكَهُمْ فِي سَفَرٍ،
وَأَخَذَ فِي غَيْرِ طَرِيقِهِمْ، أَوْ تَخَلَّفَ عَنْهُمْ.
وَالْعُنُودُ: كَأَنَّهُ الْخِلَافُ وَالتَّبَاعُدُ وَالتَّرُكُ،
لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا بِالْبَصْرَةِ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ
لَقُلْتُ: شَدَّ مَا عِنْدَتْ عَنْ قَوْمِكَ، أَيْ
تَبَاعَدَتْ عَنْهُمْ.

وَسَحَابَةُ عَنُودٍ: كَثِيرَةُ الْمَطَرِ، وَجَمَعُهُ
عُنْدٌ، وَقَالَ الرَّاحِي:

دَغَصًا أَرَدَ عَلَيْهِ قُرُقٌ عُنْدٌ
وَقَدْخَ عَنُودٌ: هُوَ الَّذِي يَخْرُجُ فَائِزًا عَلَى
غَيْرِ جِهَةٍ سَائِرِ الْقِدَاحِ.
وَيُقَالُ: اسْتَعْنَدَنِي فُلَانٌ مِنْ بَيْنِ
الْقَوْمِ، أَيْ قَصَدَنِي.

(٣) في الأصل: بَحْ - بِالْحَاءِ. وَكُلُّ بِالرَّفْعِ،
نَعُورٌ - بَضْمُ النُّونِ. وَالصَّوَابُ مَا أَتَيْنَاهُ.

[عبد الله]

وَأَمَّا عَانِدٌ: فَحَضُورُ الشَّيْءِ وَدُونُهُ، وَفِيهَا
ثَلَاثُ لُغَاتٍ: عِنْدَ وَعِنْدَ وَعِنْدُ، وَهِيَ ظَرْفٌ
فِي الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ، تَقُولُ: عِنْدَ اللَّيْلِ،
وَعِنْدَ الْحَاطِطِ، إِلَّا أَنَّهَا ظَرْفٌ غَيْرُ مُتَمَكِّنٍ،
لَا تَقُولُ: عِنْدَكَ وَاسِعٌ، بِالرَّفْعِ، وَقَدْ
أَدْخَلُوا عَلَيْهِ مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ مِنْ وَحْدَهَا،
كَأَنَّهَا أَدْخَلُوهَا عَلَى لَدُنْ. قَالَ تَعَالَى: «رَحِمَةً
مِنْ عِنْدِنَا». وَقَالَ تَعَالَى: «مِنْ لَدُنَّا». وَلَا
يُقَالُ: مَصَبْتُ إِلَى عَيْنِكَ وَلَا إِلَى لَدُنْكَ،
وَقَدْ يُعْرَى بِهَا فَيُقَالُ: عَيْنُكَ زَيْدًا، أَيْ
خُدَّهِ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ^(٤): وَهِيَ لِلْعَيْنِ
الثَّلَاثُ أَقْصَى نَهَايَاتِ الْقُرْبِ وَلِذَلِكَ كَمْ
تُصَغَّرُ، وَهُوَ ظَرْفٌ مِنْهُمْ وَلِذَلِكَ كَمْ يَتَمَكَّنُ
إِلَّا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ
لِشَيْءٍ بِلَا عِلْمٍ: هَذَا عَيْنِي كَذَا وَكَذَا،
فَيُقَالُ: وَلَكَ عِنْدُ؟ زَعَمُوا أَنَّهُ فِي هَذَا
الْمَوْضِعِ يُرَادُ بِهِ الْقَلْبُ وَمَا فِيهِ مَعْقُولٌ مِنْ
الْأَلْبِ^(٥)، وَهَذَا غَيْرُ قَوِيٍّ. وَقَالَ اللَّيْثُ:
عِنْدَ حَرْفٌ صِفَةٌ، يَكُونُ مَوْضِعًا لِعَبْرَةٍ،
وَلَفْظُهُ نَصْبٌ لِأَنَّهُ ظَرْفٌ لِعَبْرَةٍ، وَهُوَ فِي
التَّقْرِيبِ شِبْهُ اللَّزْقِ، وَلَا يَكَادُ يَجِيءُ فِي
الْكَلَامِ إِلَّا مُنْصَوِّبًا، لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا صِفَةً
مَعْمُولًا فِيهَا أَوْ مُضْمَرًا فِيهَا فِعْلًا، إِلَّا فِي
قَوْلِهِمْ: وَلَكَ عِنْدُ؟ كَمَا تَقَدَّمَ، قَالَ
سَيِّوِي: وَقَالُوا: عِنْدَكَ، تُحَدِّدُهُ شَيْئًا بَيْنَ
يَدَيْهِ، أَوْ تَأْمُرُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ، وَهُوَ مِنْ أَشْمَاءِ
الْفِعْلِ لَا يَتَعَلَّى، وَقَالُوا: أَنْتَ عَيْنِي
ذَاهِبْ، أَيْ فِي ظِلِّي (حَكَاهَا ثَعْلَبٌ عَنْ
الْفَرَّاءِ). الْفَرَّاءُ: الْعَرَبُ تَأْمُرُ مِنَ الصِّفَاتِ
بِعَلَيْكَ وَعِنْدَكَ وَدُونَكَ وَإِلَيْكَ، يَقُولُونَ:

(٤) قوله: «قال الأزهري» صوابه: قال

ابن سيدة، فالعبارة منقولة من المحكم، ولم يذكرها
التهذيب.

[عبد الله]

(٥) قوله: «وما فيه معقول من اللب» في
المحكم: «وما فيه من اللب»، وفي التهذيب:
«وما فيه من معقول اللب»

[عبد الله]

إِلَيْكَ إِلَيْكَ عَنِّي ، كَمَا يَقُولُونَ : وَرَاءَكَ
وَرَاءَكَ ، فَهَذِهِ الْحُرُوفُ كَثِيرَةٌ ، وَزَعَمَ
الْكِسَائِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ : يَتَنَكَّمُ الْبَعِيرُ فَخُذَاهُ ،
فَنَصَبَ الْبَعِيرَ ، وَأَجَازَ ذَلِكَ فِي كُلِّ
الضَّفَاتِ الَّتِي تُقَرَّدُ ، وَلَمْ يُجْزِهِ فِي اللَّامِ
وَلَا الْبَاءِ وَلَا الْكَافِ ، وَسَمِعَ الْكِسَائِيُّ الْعَرَبَ
تَقُولُ : كَمَا أَنْتَ وَزَيْدًا ، وَمَكَانَكَ وَزَيْدًا ،
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَمِعْتُ بَعْضَ بَنِي سُلَيْمٍ
يَقُولُ : كَمَا أَنْتَنِي ، يَقُولُ : أَنْتَظِرْنِي فِي
مَكَانِكَ .

وَمَا لِي عَنْهُ عُنْدُكَ وَعُنْدُكَ ، أَيْ بُدْ .
قَالَ :

لَقَدْ ظَنَنْتُ الْحَيَّ الْجَمِيعُ فَاصْعَدُوا
نَعَمْ لَيْسَ عَمَّا يَفْعَلُ اللَّهُ عُنْدُكَ
وَأَمَّا لَمْ يُفْعَلْ عَلَيْهَا أَنَّهُا فُعِلَ ، لِأَنَّ
التَّكْرِيرَ إِذَا وَقَعَ وَجِبَ الْقَضَاءُ بِالزِّيَادَةِ إِلَّا أَنْ
يَجِيءَ تَبْتٌ ، وَإِنَّمَا قُضِيَ عَلَى التَّوْنِ هُنَا أَنَّهُا
أَصْلٌ لِأَنَّهَا ثَانِيَةٌ وَالتَّوْنُ لَا تَرَادُ ثَانِيَةً إِلَّا
بِتَبْتٍ .

وَمَا لِي عَنْهُ مُعْتَدِدٌ أَيْضًا ، وَمَا وَجَدْتُ
إِلَى كَذَا مُعْتَدِدًا ، أَيْ سَيِّلًا . وَقَالَ
اللُّحْيَانِيُّ : مَا لِي عَنْ ذَلِكَ عُنْدُكَ وَعُنْدُكَ ،
أَيْ مَحْصُورٌ . وَقَالَ مَرَّةً : مَا وَجَدْتُ إِلَى
ذَلِكَ عُنْدُكَ وَعُنْدُكَ ، أَيْ سَيِّلًا وَلَا تَبْتٍ
هُنَا .

أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ إِنْ تَحْتَ طَرِيقِكَ
لَعْنَدَاؤُهُ ، وَالطَّرِيقَةُ : اللَّيْنُ وَالسُّكُونُ ،
وَالْعِنْدَاؤُهُ : الْحِفْزَةُ وَالْمَكْرُ ، قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : مَعْنَاهُ إِنْ تَحْتَ سُكُونِكَ لَتَرَوَهُ
وَطَاحًا ، وَقَالَ غَيْرُهُ : الْعِنْدَاؤُهُ الْإِنْتَوَاءُ
وَالْمَسَرُّ ، وَقَالَ ، هُوَ مِنَ الْعَدَاءِ ، وَهَمَزُهُ
بَعْضُهُمْ فَجَعَلَ التَّوْنَ وَالْهَمَزَةُ زَائِدَتَيْنِ (١)
عَلَى بِنَاءِ فَعْلَوَةٍ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : عِنْدَاؤُهُ
فِعْلَلَوَةٌ .

وعائِدَانِ : وَادِيَانِ مَعْرُوفَانِ : قَالَ :

(١) قوله : « التَّوْنَ وَالْهَمَزَةُ زَائِدَتَيْنِ » كَذَا
بِالْأَصْلِ ، وَفِيهِ يَكُونُ بِنَاءُ عِنْدَاؤُهُ فَعْلَاةً لَا فَعْلَوَةً .

سَبَّحْتُ بِأَعْلَى عَائِدَتَيْنِ مِنْ إِصْمَ
وَعَائِدَتَيْنِ وَعَائِدُونَ : اسْمٌ وَادٍ أَيْضًا .
وَفِي النَّصَبِ وَالْحَفْضِ عَائِدَتَيْنِ (حَكَاهُ
كُرَاعٌ) وَمَثَلُهُ بِقَاصِرَيْنِ وَخَافَتَيْنِ وَمَارِدَيْنِ
وَمَا كَسَيْنِ وَنَاعَتَيْنِ ، وَكُلُّ هَذِهِ أَسْمَاءُ
مَوَاضِعٍ .
وَقَوْلُ سَالِمِ بْنِ قَتَّانٍ :

يَتَبَعْنَ وَرَقَاءَ كَلَوْنَ الْعَوَاقِ
لَاحِقَةً الرَّجُلِ عَتَدَ الْمَرْقِي
يَعْنِي بَعِيدَةَ الْمَرْقِي مِنَ الزُّورِ . وَالْعَوَاقِ :
الْخُطَافُ الْجَمَلِيُّ ، وَقِيلَ : الْغُرَابُ الْأَسْوَدُ ،
وَقِيلَ : الثَّوْرُ الْأَسْوَدُ ، وَقِيلَ اللَّازُورُ .

وَطَعْنٌ عِنْدُ ، بِالْكَسْرِ ، إِذَا كَانَ يَمَنَةً
وَيَسْرَةً . قَالَ أَبُو عَمْرِو : أَخَفَّ الطَّعْنُ الْوَلَقُ
وَالْعَائِدُ مِثْلُهُ .

• عندب • الْأَزْهَرِيُّ : الْمُعْتَدِبُ
الْعَقِيْبَانِ ، وَأَنْشَدَ :
لَعَمْرُكَ إِنِّي يَوْمَ وَاجَهْتُ عِيْرَهَا
مُعِينًا لِرَجُلٍ ثَابِتُ الْجِلْمِ كَامِلُهُ
وَأَعْرَضْتُ إِعْرَاضًا جَحِيلًا مُعْتَدِبًا
يَعْنِي كَشَعْرٍ كَثِيرٍ مَوَاضِلُهُ
قَالَ : الشَّعْرُورُ الْقِتَاءُ . وَقَالَتِ الْكَلَابِيَّةُ :
الْمُعْتَدِبُ الْقَضْبَانِ ، قَالَ : وَهِيَ أَنْشَدَتْنِي
هَذَا الشَّعْرُ لِعَبْدٍ يُقَالُ لَهُ وَفِيقُ .

• عندد • الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ مَا لِي عَنْهُ عُنْدُكَ
وَلَا مُعْتَدِدًا ، أَيْ مَا لِي عَنْهُ بُدْ . وَقَالَ
اللُّحْيَانِيُّ : مَا وَجَدْتُ إِلَى ذَلِكَ عُنْدُكَ
وَعُنْدُكَ وَمُعْتَدِدًا ، أَيْ سَيِّلًا .

• عندق • الْمُتَعَدِّقَةُ : ثَغْرَةُ السَّرَّةِ ، وَقِيلَ :
الْمُتَعَدِّقَةُ مَوْضِعٌ فِي أَسْفَلِ الْبَطْنِ عِنْدَ السَّرَّةِ ،
كَأَنَّهَا ثَغْرَةُ الشَّحْرِ فِي الْخَلْقَةِ ، وَيُقَالُ ذَلِكَ فِي
الْمُتَعَدِّقِ مِنَ الْعَيْبِ ، وَفِي حَمَلِ الْأَرَاكِ
وَالْبَطْنِ وَنَحْوِهِ .

• عندل • عُنْدَلُ الْبَعِيرِ : اشْتَدَّ عَصَبُهُ ،

وَقِيلَ : عُنْدَلُ اشْتَدَّ ، وَصُنْدَلُ صَحْمُ رَأْسُهُ .
وَالْعُنْدَلُ : الثَّاقَةُ الْعَظِيمَةُ الرَّأْسِ الضَّخْمَةُ ،
وَقِيلَ : هِيَ الشَّدِيدَةُ ، وَقِيلَ : الطَّوِيلَةُ .
وَالْعُنْدَلُ : الطَّوِيلُ ، وَالْأُنْثَى عُنْدَلَةٌ ،
وَقِيلَ : هُوَ الْعَظِيمُ الرَّأْسِ ، مِثْلُ الْقُنْدَلِ .
وَالْعُنْدَلُ : الْبَعِيرُ الضَّخْمُ الرَّأْسِ ، يَسْتَوِي فِيهِ
الْمَذَكَّرُ وَالْمُوْثُ ، ذَكَرَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ
عَدَلٍ عَنِ اللَّيْثِ قَالَ : الْمُعْتَدِلَةُ مِنَ الثَّوْقِ
الْمُتَقَفَّةُ الْأَعْضَاءُ بَعْضُهَا بِبَعْضٍ ، قَالَ :
وَرَوَى شَمِرٌ عَنْ مُحَارِبٍ قَالَ الْمُعْتَدِلَةُ مِنَ
الثَّوْقِ ، وَجَعَلَهُ رُبَاعِيًّا مِنْ بَابِ عُنْدَلٍ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَالصَّوَابُ الْمُعْتَدِلَةُ ، بِالثَّاءِ ،
وَرَوَى شَمِرٌ عَنْ أَبِي عَدْنَانَ أَنَّ الْكِنَانِيَّ
أَنْشَدَهُ :

وَعَدَلُ الْفَحْلُ وَإِنْ لَمْ يُعْدَلْ
وَأَعْتَدَلْتُ ذَاتَ السَّنَامِ الْأَمِيلِ
قَالَ : اعْتِدَالُ ذَاتِ السَّنَامِ الْأَمِيلِ اسْتِقَامَةُ
سَنَامِهَا مِنَ السَّمَنِ بَعْدَمَا كَانَ مَائِلًا ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَرْفَ الَّذِي
رَوَاهُ شَمِرٌ عَنْ مُحَارِبٍ فِي الْمُعْتَدِلَةِ غَيْرُ
صَحِيحٍ ، وَأَنَّ الصَّوَابَ الْمُعْتَدِلَةُ ، لِأَنَّ
الثَّاقَةَ إِذَا سَمِنَتْ اعْتَدَلَتْ أَعْضَاؤُهَا كُلُّهَا مِنَ
السَّنَامِ وَغَيْرِهِ . وَمُعْتَدِلَةٌ : مِنَ الْعُنْدَلِ وَهُوَ
الصُّلْبُ الرَّأْسِ .
وَالْعُنْدَلُ : السَّرِيعُ .

وَالْعُنْدَلِيلُ : طَائِرٌ يُصَوِّتُ الْوَانَا . وَالْبَلْبَلُ
يُعْتَدِلُ أَيْ يُصَوِّتُ . وَعُنْدَلُ الْهَذْهَدُ إِذَا
صَوَّتَ عُنْدَلَةً . الْجَوْهَرِيُّ : قَالَ سَيِّبُونُهُ إِذَا
كَانَتْ التَّوْنُ ثَانِيَةً فَلَا تُجْعَلُ زَائِدَةً إِلَّا بِتَبْتٍ .
الْأَزْهَرِيُّ : الْعُنْدَلِيْبُ طَائِرٌ أَصْعَرُ مِنَ
الْعُصْفُورِ ، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ الْبَلْبَلُ ،
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هُوَ الْهَزَارُ ، وَرَوَى عَنْ
أَبِي عَمْرِو بْنِ الْعَلَاءِ أَنَّهُ قَالَ : عَلَيْكُمْ بِشِعْرِ
الْأَعْنَى ، فَإِنَّهُ يَمْتَرِلُهُ الْبَارِي يَصِيدُ مَا بَيْنَ
الْكُرْكِيِّ وَالْعُنْدَلِيْبِ ، قَالَ : وَهُوَ طَائِرٌ أَصْعَرُ
مِنَ الْعُصْفُورِ ، وَقَالَ اللَّيْثُ : هُوَ طَائِرٌ
يُصَوِّتُ الْوَانَا ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَجَعَلَهُ
رُبَاعِيًّا لِأَنَّ أَصْلَهُ الْعُنْدَلُ ، ثُمَّ مَدَّ بِنَاءً

وَكَيْسَتْ بِلَامٍ مُكْرَرَةٍ ثُمَّ قُلَيْتَ بَاءً ، وَأَنْشَدَ
لِيَقْضِي شِعْرَاءَ غَنَى :

وَالْعَنْدَلِيلُ إِذَا زَقَا فِي جَنَّةٍ
خَيْرٌ وَأَحْسَنُ مِنْ زَقَاةِ الدُّخْلِ
وَالْجَمْعُ الْعَادِلُ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَهُوَ
مَحْنُوفٌ مِنْهُ ، لِأَنَّهُ كُلُّ اسْمٍ جَاوَزَ أَرْبَعَةَ
أَحْرَفٍ ، وَلَمْ يَكُنِ الرَّابِعُ مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ
وَاللَّيْنِ ، فَإِنَّهُ يُرَدُّ إِلَى الرَّابِعِ ، ثُمَّ يَبْتَدِئُ مِنْهُ
الْجَمْعُ وَالْتِصَافُ ، فَإِنْ كَانَ الْحَرْفُ الرَّابِعُ
مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللَّيْنِ فَإِنَّهُ لَا تُرَدُّ إِلَى
الرَّابِعِ وَيَبْتَدِئُ مِنْهُ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرٍّ :

كَيْفَ تَرَى فِعْلَ طَلَحِيَّاتِهَا
عَادِلِوُ الْهَامَاتِ صَنْدَلَانِهَا ؟
وَأَمْرًا عَدْلَةً : ضَحْمَةُ اللَّيْنَيْنِ ، قَالَ
الشَّاعِرُ :

لَيْسَتْ بِصَلَاءٍ يَدْنِي الْكَلْبَ نَكْهَتِهَا
وَلَا يَعْدَلُهُ يَصْطَلُّكَ تَذْبَاهَا

عندليب . العندليب : طائرٌ يُصَوِّتُ
أَلَوَانًا ، وَقَدْ ذُكِرَ فِي تَرْجَمَةِ عَدْلٍ ، لِأَنَّهُ
رُبَاعِيٌّ عِنْدَ الْأَزْهَرِيِّ .

عندم . العندم : دَمُ الْأَخَوَيْنِ ، وَقِيلَ :
هُوَ الْأَبْدَعُ . وَقَالَ مُحَارِبٌ : الْعَنْدَمُ صِنْغُ
الدَّارِيرِيَّانِ (١) . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْعَنْدَمُ
شَجَرٌ أَحْمَرٌ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : الْعَنْدَمُ دَمُ
الْفَرَالِوِ بِلْهَاءِ الْأَرْضِ يُطْبَخَانِ جَمِيعًا حَتَّى
يَتَعَقِدَا فَتَحْتَضِبُ بِهِ الْجَوَارِي ، وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِهِ الْأَعْنَى :

سُخَامِيَّةٌ حَمْرَاءُ تُحْسَبُ عِنْدَمَا
قَالَ : هُوَ صِنْغٌ زَعَمَ أَهْلُ الْبَحْرَيْنِ أَنَّ
جَوَارِيَهُمْ يَحْتَضِبْنَ بِهِ . الْجَوْهَرِيُّ : الْعَنْدَمُ
الْبَقْمُ ، وَقِيلَ : دَمُ الْأَخَوَيْنِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
أَمَا وَدِمَاءُ مَاثِرَاتٍ تَخَالُهَا
عَلَى قَتْعَةِ الْعَزَى وَبِالْشَّرِّ عِنْدَمَا

(١) قوله : « الداريرين » هو هكذا في
التهذيب .

عنده . العائنة : أَصْلُ الذَّقَنِ وَالْأَذَنِ ؛
قَالَ :

عَوَائِدُ مُكْنِيفَاتِ اللَّهِ
جَمِيعًا وَمَا حَوَّلَهُنَّ احْتِنَاثًا

عثره . العثر : الْإِغَارَةُ ، وَهِيَ الْأَثْنَى مِنْ
الْمِعْزَى وَالْأَوْعَالِ وَالظَّيَاءِ ، وَالْجَمْعُ أَعْثَرُ
وَعُثُوزٌ وَعِثَارٌ ، وَخَصَّ بَعْضُهُمْ بِالْعِثَارِ جَمْعَ
عَثَرِ الظَّيَاءِ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَبْهَى إِنْ الْعَثَرَ تَمَتَّعَ رَبِّهَا
مِنْ أَنَّ يَبِيَّتَ جَارَهُ بِالْحَائِلِ
أَرَادَ بِأَبْهَى فَرْحَمَ ، وَالْمَعْنَى أَنَّ الْعَثَرَ يَتَبَلَّغُ
أَهْلُهَا بِلَيْكِنَا فَتَكْنِيفُهُمُ الْغَارَةَ عَلَى مَالِ الْجَارِ
الْمُسْتَجِيرِ بِأَصْحَابِهَا . وَحَائِلٌ : أَرْضٌ
بَعِيْنُهَا ، وَأَدْخَلَ عَلَيْهَا الْأَلْفَ وَاللَّامَ
لِلضَّرُورَةِ ، وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ : حَتَفَهَا
تَحْمِلُ ضَانًا بِأُظْلَافِهَا . وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي
هَذَا : لَا تَكُ كَالْعَثَرِ تَبْحَثُ عَنِ الْمُدِيَةِ ؛
يُضْرَبُ مَثَلًا لِلْجَانِي عَلَى نَفْسِهِ جَنَاحًا يَكُونُ
فِيهَا هَلَاكُهُ ، وَأَصْلُهُ أَنَّ رَجُلًا كَانَ جَانِمًا
بِالْفَلَاةِ فَوَجَدَ عَثْرًا وَلَمْ يَجِدْ مَا يَذْبَحُهَا بِهِ ،
فَبَحَثَتْ يَدَيْهَا وَأَثَارَتْ عَنْ مُدِيَةِ قَدْ بَحَثَهَا
بِهَا .

وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي الرَّجُلَيْنِ يَتَسَاوِيَانِ فِي
الشَّرَفِ قَوْلُهُمْ : هُمَا كَرَكْنِي الْعَثَرُ ، وَذَلِكَ
أَنَّ رُكْبَتَيْهَا إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تَرْتَضَ وَقَعَتَا مَعًا .
فَأَمَّا قَوْلُهُمْ : قَبَّحَ اللَّهُ عَثْرًا خَيْرَهَا خَطَاةً ! فَإِنَّهُ
أَرَادَ جَمَاعَةَ عَثَرٍ ، أَوْ أَرَادَ أَعْثَرًا ، فَأَوْقَعَ
الْوَاحِدَ مَوْقَعَ الْجَمْعِ . وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ : كَفَى
فُلَانٌ يَوْمَ الْعَثَرِ ؛ يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ يَلْقَى
مَا يَهْلِكُهُ . وَحُكِيَ عَنْ ثَعْلَبٍ : يَوْمَ كَيْوَمِ
الْعَثَرِ ، وَذَلِكَ إِذَا قَادَ حَتَفًا ، قَالَ الشَّاعِرُ :
رَأَيْتُ ابْنَ ذِيانٍ يَرِيدُ رَمَى بِهِ
إِلَى الشَّامِ يَوْمَ الْعَثَرِ وَاللَّهُ شَاغِلُهُ (٢)
قَالَ الْمَفْضَلُ : يُرِيدُ حَتَفًا كَحَتَفِ الْعَثَرِ حِينَ
بَحَثَتْ عَنْ مُدِيَتِهَا .

(٢) قوله : « رأيت ابن ذيان » الذي في
الأساس : رأيت ابن دينار .

وَالْعَثَرُ وَغَثَرُ الْمَاءِ ، جَمِيعًا : ضَرْبٌ مِنَ
السَّمَكِ ، وَهُوَ أَيْضًا طَائِرٌ مِنَ طَيْرِ الْمَاءِ .
وَالْعَثَرُ : الْأَثْنَى مِنَ الصُّفُورِ وَالشُّوْرِ .
وَالْعَثَرُ : الْعُقَابُ ، وَالْجَمْعُ عُثُوزٌ . وَالْعَثَرُ :
الْبَاطِلُ . وَالْعَثَرُ : الْأَكَمَةُ السُّودَاءُ ، قَالَ
رُؤَبَةُ :

وَارِمَ أَحْرَسُ فَوْقَ عَثَرٍ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : سَأَلَنِي أَعْرَابِيٌّ عَنْ قَوْلِ
رُؤَبَةَ :

وَارِمَ أَعْيَسُ فَوْقَ عَثَرٍ
فَلَمْ أَعْرِفْهُ ، وَقَالَ : الْعَثَرُ الْفَارَةُ السُّودَاءُ ،
وَالْإِرْمُ عِلْمٌ يَبْتَدِئُ قَوْفَهَا ، وَجَعَلَهُ أَعْيَسُ لِأَنَّهُ
بُنِيَ مِنْ حِجَارَةٍ بَيْضِ ، لِيَكُونَ أَظْهَرُ لِمَنْ
يُرِيدُ الْإِفْتِدَاءَ بِهِ عَلَى الطَّرِيقِ فِي الْفَلَاةِ .
وَكُلُّ بِنَاءٍ أَصْنَمٌ فَهُوَ أَحْرَسُ ، وَأَمَّا قَوْلُ
الشَّاعِرِ :

وَقَاتَلَتِ الْعَثَرُ نَصْفَ الثَّيَا
ر ثُمَّ تَوَلَّتْ مَعَ الصَّادِرِ
فَهُوَ اسْمُ قَبِيلَةٍ مِنْ هَوَازِنَ ، وَقَوْلُهُ :
وَكَانَتْ يَوْمَ الْعَثَرِ صَادَتْ قَوَادُهُ
الْعَثَرُ : أَكَمَةُ تَزَلُّوا عَلَيْهَا فَكَانَ لَهُمْ بِهَا
حَدِيثٌ . وَالْعَثَرُ : صَحْرَةٌ فِي الْمَاءِ ، وَالْجَمْعُ
عُثُوزٌ . وَالْعَثَرُ : أَرْضٌ ذَاتُ حُرُونَةٍ وَزَمَلٍ
وَحِجَارَةٍ أَوْ أَثَلٍ ، وَرُبَّمَا سُمِّيَتْ الْحُبَارَى
عَثْرًا ، وَهِيَ الْعَثَرَةُ أَيْضًا وَالْعَثَرُ .

وَالْعَثَرَةُ أَيْضًا : ضَرْبٌ مِنَ السَّبَاعِ
بِالْبَادِيَةِ دَقِيقُ الْخَطْمِ يَأْخُذُ الْبَعِيرَ مِنْ قِبَلِ
دُبُرِهِ ، وَهِيَ فِيهَا كَالسَّلُوقِيَّةِ ، وَقَلَّمَا يَرَى ؛
وَقِيلَ : هُوَ عَلَى قَدْرِ ابْنِ عَرَسٍ ، يَذْنُو مِنْ
الثَّلَاثَةِ وَهِيَ بَارِكَةٌ ، ثُمَّ يَبْزُفُ فَيَدْخُلُ فِي حَيَاتِهَا
فَيَنْدَمِصُ فِيهِ حَتَّى يَصِلَ إِلَى الرَّجَمِ ،
فَيَجْتَنِبُهَا فَتَسْقُطُ الثَّلَاثَةُ قَتْمُوتٌ ، وَيَزْعُمُونَ
أَنَّهُ شَيْطَانٌ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْعَثَرَةُ عِنْدَ
الْعَرَبِ مِنْ جِنْسِ الذَّنَابِ ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ ،
وَرَأَيْتُ بِالصَّاهِنِ نَاقَةً مُخَرَّتٍ مِنْ قِبَلِ ذَنْبِهَا
لَيْلًا فَأَصْبَحَتْ وَهِيَ مَمْنُورَةٌ ، قَدْ أَكَلَتْ
الْعَثَرَةَ مِنْ عَجْزِهَا طَائِفَةً ، فَقَالَ رَاعِي
الْإِبِلِ ، وَكَانَ نُمَيْرِيًّا فَصِيحًا : طَرَقَتْهَا الْعَثَرَةُ

فَمَحَرَّتْهَا ، وَالْمَحَرُّ الشَّقُّ ، وَقَلْبًا تَطْهَرُ
لَحْنُهَا ، وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ الْمَعْرُوفَةِ :
رَكَيْتَ عَثْرَ بَحْدَجٍ جَمَلًا
وَفِيهَا يَقُولُ الشَّاعِرُ :

شَرَّ يَوْمِيهَا وَأَغْوَاهُ لَهَا

رَكَيْتَ عَثْرَ بَحْدَجٍ جَمَلًا
قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : وَأَصْلُهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ
طَسَمٍ ، يُقَالُ لَهَا عَثْرٌ ، أَخَذَتْ سَيْفَةً ،
فَحَمَلُوهَا فِي هَوْدَجٍ وَالطَّفُوهَا بِالْقَوْلِ
وَالْفِعْلِ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَتْ :

شَرَّ يَوْمِيهَا وَأَغْوَاهُ لَهَا

تَقُولُ : شَرَّ أَيَّامِي حِينَ صِرْتُ أَكْرَمَ لِلِسَاءِ ،
يُضْرَبُ مَثَلًا فِي إِظْهَارِ الْبِرِّ بِاللِّسَانِ وَالْفِعْلِ
لِمَنْ يَرَادُ بِهِ الْغَوَائِلُ . وَحَكَى ابْنُ بَرٍّ قَالَ :
كَانَ الْمَمْلُوكُ عَلَى طَسَمٍ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ
عَمْلُوقٌ أَوْ عَمِلِيقٌ ، وَكَانَ لَا تُزْفُ امْرَأَةٌ مِنْ
جَدِيسٍ حَتَّى يَأْتِيَ بِهَا إِلَيْهِ فَيَكُونُ هُوَ
الْمُقْتَضِ لَهَا أَوْلَا ، وَجَدِيسُ هِيَ أُخْتُ
طَسَمٍ ، ثُمَّ إِنَّ عَفِيرَةَ بِنْتَ عَفَّارٍ ، وَهِيَ مِنْ
سَادَاتِ جَدِيسٍ ، زَفَّتْ إِلَى بَعْلِهَا ، فَأَتَى بِهَا
إِلَى عَمِلِيقٍ فَقَالَ مِنْهَا مَا نَالَ ، فَمَخَرَجَتْ رَافِعَةً
صَوْتُهَا شَاقَّةً جَبِيهَا كَاشِفَةً قَبْلِهَا ، وَهِيَ
تَقُولُ :

لَا أَحَدُ أَذَلَّ مِنْ جَدِيسٍ أ

أَهَكَذَا يُفْعَلُ بِالْعُرْسِ ؟

فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ عَظَمَ عَلَيْهِمْ وَاشْتَدَّ
غَضَبُهُمْ ، وَمَضَى بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، ثُمَّ
إِنَّ أَخَا عَفِيرَةَ وَهُوَ الْأَسْوَدُ بْنُ عَفَّارٍ صَنَعَ
طَعَامًا لِعُرْسِ أَخِيهِ عَفِيرَةَ ، وَمَضَى إِلَى عَمِلِيقٍ
يَسْأَلُهُ أَنْ يَحْضُرَ طَعَامَهُ فَأَجَابَهُ ، وَحَضَرَ هُوَ
وَأَقَارِبُهُ وَأَعْيَانُ قَوْمِهِ ، فَلَمَّا مَدُّوا أَيْدِيَهُمْ إِلَى
الطَّعَامِ غَدَرَتْ بِهِمْ جَدِيسُ ، فَقَتِلَ كُلُّ مَنْ
حَضَرَ الطَّعَامَ ، وَلَمْ يُفْلِتْ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا
رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ رِيَّاحُ بْنُ مُرَّةٍ ، تَوَجَّهَ حَتَّى أَتَى
حَسَّانَ بْنَ ثَعْبٍ فَاسْتَجَاشَهُ عَلَيْهِمْ ، وَرَعْبَهُ فِيمَا
عِنْدَهُمْ مِنَ التَّمَرِّ ، وَذَكَرَ أَنَّ عِنْدَهُمْ امْرَأَةً
يُقَالُ لَهَا عَثْرٌ ، مَا رَأَى الشَّاظِرُونَ لَهَا شَيْئًا ،
وَكَانَتْ طَسَمٌ وَجَدِيسُ بِجَوِّ الْهَامَةِ ، فَأَطَاعَهُ

حَسَّانُ ، وَخَرَجَ هُوَ وَمَنْ عِنْدَهُ حَتَّى أَتَوْا
جَوًّا ، وَكَانَ بِهَا زَرْقَاءُ الْهَامَةِ ، وَكَانَتْ
أَعْلَمَتْهُمْ بِحَيْثُ حَسَّانُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ
بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، فَأَوْقَعَ بِجَدِيسٍ وَقَتْلَهُمْ ،
وَسَمَى أَوْلَادَهُمْ وَنِسَاءَهُمْ وَقَلَعَ عَيْنَيْ زَرْقَاءَ
وَقَتْلَهَا ، وَأَتَى إِلَيْهَا بِعَثْرٍ رَاكِيَةً جَمَلًا ، فَلَمَّا
رَأَى ذَلِكَ بَغَضَ شَعْرَاهُ جَدِيسَ قَالَ :

أَخْلَقَ الدَّهْرُ بِجَوِّ طَلَلًا

مِثْلَ مَا أَخْلَقَ سَيْفٌ خِلَالًا
وَتَدَاعَتْ أَرْبَعُ دَقَاقَةٍ

تَرَكْنَهُ هَامِدًا مُنْتَحِلًا

مِنْ جَنُوبٍ وَدُبُورٍ حِقْبَةً

وَصَبًّا تُعْقِبُ رِيحًا شَمَالًا

وَيَلَّ عَثْرًا وَاسْتَوَتْ رَاكِيَةً

فَوْقَ صَعْبٍ لَمْ يَقْتُلْ ذَلَالًا

شَرَّ يَوْمِيهَا وَأَغْوَاهُ لَهَا

رَكَيْتَ عَثْرَ بِحْدَجٍ جَمَلًا !

لَا تَرَى مِنْ بَيْنِهَا خَارِجَةً

وَتَرَاهُنَّ إِلَيْهَا رَسَلًا

مِيعَتَ جَوًّا وَرَامَتْ سَفَرًا

تَرَكَ الْخَدَّيْنِ مِنْهَا سَبَلًا

يَعْلَمُ الْحَارِثُ ذُو اللَّبِّ بِذَا

أَنَّا يُضْرَبُ هَذَا مَثَلًا

وَنَصَبَ شَرَّ يَوْمِيهَا بِرَكَيْتٍ عَلَى الظَّرْفِ ، أَيْ

رَكَيْتَ بِحْدَجٍ جَمَلًا فِي شَرَّ يَوْمِيهَا .

وَالْعَثْرَةُ : عَصَا فِي قَدْرِ نَضْمِ الرُّمَحِ ،

أَوْ أَكْثَرُ شَيْئًا ، فِيهَا سِنَانٌ مِثْلُ سِنَانِ الرُّمَحِ ،

وَقِيلَ : فِي طَرَفِهَا الْأَسْفَلِ رُجٌّ كَرَجِّ الرُّمَحِ

يَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا الشَّيْخُ الْكَبِيرُ ، وَقِيلَ : هِيَ

أَطْوَلُ مِنَ الْعَصَا وَأَقْصَرُ مِنَ الرُّمَحِ ،

وَالْعُكَّازَةُ قَرِيبٌ مِنْهَا . وَمِنْهُ الْحَدِيثُ لَمَّا

طَعِنَ أَبِي بَنْ خَلْفٍ بِالْعَثْرَةِ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ :

قَتَلَنِي ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ .

وَعَثْرٌ وَاعَثَّرَ : تَجَسَّبَ النَّاسَ وَتَنَحَّى

عَنْهُمْ ، وَقِيلَ : الْمُعَثَّرُ الَّذِي لَا يُسَاكِنُ

النَّاسَ لِئَلَّا يُزْأَ شَيْئًا . وَعَثْرُ الرَّجُلِ : عَدَلُ ،

يُقَالُ : نَزَلَ فَلَانٌ مُعَثَّرًا إِذَا نَزَلَ جَرِيدًا فِي

نَاحِيَةٍ مِنَ النَّاسِ . وَرَأَيْتُهُ مُعَثَّرًا وَمُتَبَدِّدًا إِذَا

رَأَيْتُهُ مُتَنَحِّيًا عَنِ النَّاسِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :
أَبَاتَكَ اللَّهُ فِي أُنْيَاتٍ مُعَثَّرَةٍ
عَنِ الْمَكَارِمِ لَا عَفْ وَلَا قَارِي
أَيُّ وَلَا يَقْرَى الضَّيْفُ .

وَرَجُلٌ مُعَثَّرُ الْوَجْهِ إِذَا كَانَ قَلِيلَ لَحْمٍ
الْوَجْهِ فِي عَرْنِيهِ شَمَمٌ . وَعَثْرُ وَجْهِ الرَّجُلِ :
قَلَّ لَحْمُهُ . وَسَمِعَ أَعْرَابِيٌّ يَقُولُ لِرَجُلٍ : هُوَ
مُعَثَّرُ اللَّحْيَةِ ، وَفَسَّرَهُ أَبُو دَاوُدَ . بَزْرِيشُ ،
كَأَنَّهُ شَبَّ لِحْيَتَهُ يَلْحِيَةَ النَّبَسِ .

وَالْعَثْرُ وَعَثْرٌ ، جَمِيعًا : أَكْمَهُ بِعَيْنَيْهَا .

وَعَثْرٌ : اسْمُ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا عَثْرُ الْهَامَةِ ، وَهِيَ

الْمَوْصُوفَةُ بِحْدَجٍ التَّظَرُّ . وَعَثْرٌ : اسْمُ رَجُلٍ ،

وَكَذَلِكَ عَنَازٌ ، وَعَثْرَةُ اسْمُ امْرَأَةٍ ، تُصَغِّرُ

عَثْرَةَ . وَعَثْرَةُ وَعَثْرَةٌ : قَبِيلَةٌ . قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ : عَثْرَةُ فِي الْبَادِيَةِ مَوْضِعٌ مَعْرُوفٌ ،

وَعَثْرَةُ قَبِيلَةٌ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَقَبِيلَةٌ مِنَ

الْعَرَبِ يُنْسَبُ إِلَيْهِمْ فَيُقَالُ فَلَانُ الْعَثْرِيِّ ،

وَالْقَبِيلَةُ اسْمُهَا عَثْرَةُ . وَعَثْرَةُ : أَبُو حَيٍّ مِنْ

رَبِيعَةٍ ، وَهُوَ عَثْرَةُ بْنُ أَسَدِ بْنِ رَبِيعَةَ

ابْنِ زَيْلٍ ، وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

دَلَفْتُ لَهُ بِصَدْرِ الْعَثْرِ لَمَّا

تَحَامَتُهُ الْفَوَارِسُ وَالرَّجَالُ

فَهُوَ اسْمُ قَرْسٍ ، وَالْعَثْرُ فِي قَوْلِهِ الشَّاعِرِ :

إِذَا مَا الْعَثْرُ مِنْ مَلَكِي تَدَلَّتْ

هِيَ الْعُقَابُ الْأَنْكَبِيَّةُ . وَعَثْرَةُ : مَوْضِعٌ ، وَبِهِ

فَسَّرَ بَعْضُهُمْ قَوْلَ امْرِئِ الْقَيْسِ :

وَيَوْمَ دَخَلْتُ الْخَدْرَ خَدْرَ عَثْرَةَ

وَعُنَاةَ : اسْمُ مَا ، قَالَ الْأَخْطَلُ :

رَعَى عُنَاةَ حَتَّى صَرَ جُنْدُبَهَا

وَدَعَدَعَ الْهَالَ يَوْمَ تَالِجٍ يَقِرُّ

• عَثْرَقُ . الْعَثْرَقُ : السَّيِّئُ الْخُلُقِيُّ ، يُقَالُ

عَثْرَقَ عَلَيْهِ عَثْرَقَةٌ ، أَيْ ضَيَّقَ عَلَيْهِ .

• عَنَسَ . عَنَسَتِ الْمَرْأَةُ (١) تَعْنَسُ ،

(١) قَوْلُهُ : « عَنَسَتِ الْمَرْأَةُ » عِبَارَةُ الْقَامُوسِ :

عَنَسَتْ الْجَارِيَةَ كَسَعَتْ وَنَصَرَ وَضَرَبَ ، ثُمَّ قَالَ

كَاعَنَسَتْ .

بِالضَّمِّ، عَنُوسًا وَعِنَاسًا، وَتَأَطَّرَتْ، وَهِيَ عَائِسٌ، مِنْ نِسْوَةِ عَنَسٍ وَعَوَائِسٍ، وَعَنَسَتْ، وَهِيَ مُعَنَسٌ، وَعَنَسَهَا أَهْلُهَا: حَبَسُوهَا عَنْ الْأَزْوَاجِ حَتَّى جَازَتْ فَتَاهُ السَّنَ وَلَمَّا تَعَجَّرَ. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: لَا يُقَالُ عَنَسَتْ وَلَا عَنَسَتْ، وَلَكِنْ يُقَالُ: عَنَسَتْ، عَلَى مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، فَهِيَ مُعَنَسَةٌ، وَقِيلَ: يُقَالُ عَنَسَتْ، بِالتَّخْفِيفِ، وَعَنَسَتْ وَلَا يُقَالُ عَنَسَتْ، قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ: الَّذِي ذَكَرَهُ الْأَصْمَعِيُّ فِي خَلْقِ الْإِنْسَانِ أَنَّهُ يُقَالُ عَنَسَتْ الْمَرْأَةُ، بِالْفَتْحِ مَعَ التَّشْدِيدِ، وَعَنَسَتْ، بِالتَّخْفِيفِ، بِخِلَافِ مَا حَكَاهُ الْجَوْهَرِيُّ. وَفِي صِفَتِهِ، ^{عَنِ} لَا عَائِسٌ وَلَا مُعَنَسٌ، الْعَائِسُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ: الَّذِي يَبْقَى زَمَانًا بَعْدَ أَنْ يُدْرِكَ لَا يَتَزَوَّجُ، وَأَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمَلُ فِي النِّسَاءِ. يُقَالُ: عَنَسَتْ الْمَرْأَةُ، فَهِيَ عَائِسٌ، وَعَنَسَتْ، فَهِيَ مُعَنَسَةٌ إِذَا كَبُرَتْ وَعَجَزَتْ فِي بَيْتِ أَبَوَيْهَا. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: عَنَسَتْ الْجَارِيَةُ تَعْنَسُ إِذَا طَالَ مَكْنُهَا فِي مَتَرْلُو أَهْلِهَا بَعْدَ إِدْرَاكِهَا حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ عِدَادِ الْأَبْكَارِ، هَذَا مَا لَمْ يَتَزَوَّجْ، فَإِنْ تَزَوَّجَتْ مَرَّةً فَلَا يُقَالُ عَنَسَتْ، قَالَ الْأَعَشَى:

وَالْبَيْضُ قَدْ عَنَسَتْ وَطَالَ جِرَاؤُهَا
وَنَشَانٌ فِي فَنِي وَفِي أَدْوَادِ

وَيُرْوَى: وَالْبَيْضُ، مَجْرُورًا بِالْمُطَفِّ عَلَى الشَّرْبِ فِي قَوْلِهِ:

وَلَقَدْ أَرَجُلٌ لِيَحَى بِعَشِيَّةٍ
لِلشَّرْبِ قَبْلَ حَوَادِثِ الْمُرَادِ

وَيُرْوَى: سَابِلِكُ، أَيْ قَبْلَ حَوَادِثِ الطَّلَيبِ، يَقُولُ: أَرَجُلٌ لِيَحَى لِلشَّرْبِ وَلِلْجَوَارِي النِّجَاسِ اللَّوَاتِي نَشَانٌ فِي فَنِي، أَيْ فِي نَعْمَةٍ. وَأَصْلُهَا أَغْصَانُ الشَّجَرِ، هَذِهِ رِوَايَةُ الْأَصْمَعِيِّ، وَأَمَّا أَبُو عِيْنَةَ فَاتَّهَ رَوَاهُ فِي قِنٍّ، بِالْقَافِ، أَيْ فِي عَيْدٍ وَخَلَمٍ.

وَرَجُلٌ عَائِسٌ، وَالْجَمْعُ الْعَائِسُونَ، قَالَ أَبُو قَيْسٍ بْنُ رِفَاعَةَ:

مِنَا الَّذِي هُوَ مَا إِنْ طَرَّ شَارِبُهُ
وَالْعَائِسُونَ وَمِنَا الْمَرْدُ وَالشَّيْبُ
وَفِي حَلِيقَةِ الشَّيْبِ: سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَدْخُلُ بِالْمَرْأَةِ عَلَى أَنَّهَا يَكْرُ، يَقُولُ لَمْ أَجِدْهَا عَذْرَاءً، فَقَالَ: إِنْ الْعَذْرَةُ قَدْ يَنْهِيهَا التَّعْنِيسُ وَالْحَيْضَةُ، وَقَالَ اللَّيْثُ: عَنَسَتْ إِذَا صَارَتْ نَضْفًا وَهِيَ يَكْرُ وَلَمْ يَتَزَوَّجْ. وَقَالَ الْفَرَّاءُ: امْرَأَةٌ عَائِسٌ: لَمْ تَتَزَوَّجْ وَهِيَ تَتَزَوَّبُ ذَلِكَ، وَهِيَ الْمُعَنَسَةُ. وَقَالَ الْكِسَائِيُّ: الْعَائِسُ فَوْقَ الْمُعْصِرِ، وَاتَّشَدَّ لِدَى الرِّمَّةِ: وَعِطَاءُ كَأَسْرَابِ الْخُرُوجِ تَشَوَّفُ

مَعَاصِيرُهَا وَالْعَائِقَاتُ الْعَوَائِسُ الْعِطُ: يَعْْنَى بِهَا إِلَّا طَوَالَ الْأَغْنَقِ، الْوَاحِدَةُ مِنْهَا عِطَاءٌ. وَقَوْلُهُ كَأَسْرَابِ الْخُرُوجِ، أَيْ كَجَعَاةٍ نِسَاءً خَرَجْنَ مَشْهُوَاتٍ لِأَحَدِ الْعِيدَيْنِ، أَيْ مُتَزَيِّنَاتٍ، شَبَّهَ الْإِبِلَ بِهِنَّ. وَالْمُعْصِرُ: الَّتِي ذَنَّا حَيْضُهَا. وَالْعَائِقُ: الَّتِي فِي بَيْتِ أَبَوَيْهَا وَلَمْ يَبْعَ عَلَيْهَا اسْمُ الزَّوْجِ، وَكَذَلِكَ الْعَائِسُ.

وَفُلَانٌ لَمْ تَعْنَسِ السَّنُ وَجْهَهُ، أَيْ لَمْ تُغَيِّرْهُ إِلَى الْكِبَرِ، قَالَ سُوَيْدُ الْحَارِثِيُّ:

فَتَى قَبْلَ لَمْ تَعْنَسِ السَّنُ وَجْهَهُ
سَيَوِي خُلْسَةً فِي الرَّأْسِ كَالْبُرْقِ فِي الدُّجَى

وَفِي التَّهْنِيبِ: أَعْنَسَ الشَّيْبُ رَأْسَهُ إِذَا خَالَطَهُ، قَالَ أَبُو ضَبِّ الهُدَلِيُّ:

فَتَى قَبْلَ لَمْ يَعْشِ الشَّيْبُ رَأْسَهُ
سَيَوِي خَيْطٌ كَالثَّوْرِ أَشْرَقَ فِي الدُّجَى

وَرَوَاهُ الْمُبَرِّدُ: لَمْ تَعْنَسِ السَّنُ وَجْهَهُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهُوَ أَجُودُ.

وَالْعَنَسُ مِنَ الْإِبِلِ فَوْقَ الْبَكَارَةِ، أَيْ الصَّغَارِ. قَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ: جَعَلَ الْفَحْلُ يَضْرِبُ فِي أَبْكَارِهَا وَعَنَسِيهَا، يَعْْنَى بِالْأَبْكَارِ جَمْعُ يَكْرٍ، وَالْعَنَسُ الْمَتَوَسَّطَاتُ الَّتِي لَسَنَ بِأَبْكَارٍ.

وَالْعَنَسُ: الصَّعْرَةُ. وَالْعَنَسُ: الثَّاقَةُ الْقَوِيَّةُ، شَبَّهَتْ بِالصَّعْرَةِ لِصَلَابَتِهَا، وَالْجَمْعُ عَنَسٌ وَعَنُوسٌ وَعَنَسٌ، مِثْلُ بَازِلٍ وَبَزْلٍ وَبَزْلٍ، قَالَ الرَّاجِزُ:

يُعْرَسُ أَبْكَارًا بِهَا وَعَنَسًا
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَنَسُ الْبَازِلُ الصُّلْبَةُ مِنَ الثَّوْقِ، لَا يُقَالُ لِعَيْرِهَا، وَجَمْعُهَا عَنَاسٌ، وَعَنُوسٌ جَمْعُ عَنَاسٍ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ: هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَأَطْنَتْ وَهَمًا مِنْهُ، لِأَنَّ فَعْلًا لَا يُجْمَعُ عَلَى فَعُولٍ، كَانَ وَاحِدًا أَوْ جَمْعًا، بَلْ عَنُوسٌ جَمْعُ عَنَسٍ كَيْنَاسٍ. قَالَ اللَّيْثُ: تُسَمَّى عَنَسًا إِذَا تَمَتَّ سَيْهَا وَاشْتَدَّتْ قُوَّتُهَا وَوَفَّرَ عِظَامُهَا وَأَغْضَاوُهَا، قَالَ الرَّاجِزُ:

كَمْ قَدْ حَسَرْنَا مِنْ عِلَاقَةِ عَنَسٍ
وَنَاقَةِ عَائِنَةٍ وَجَمَلِ عَائِسٍ: سَيِّئُ تَامِ الْخَلْقِ، قَالَ أَبُو وَجْزَةَ السَّعْدِيُّ:

بِعَائِنَاتٍ هَرِمَاتٍ الْأَزْمَلِ
جُسُ كَبَخَرِي السَّحَابِ الْمُحِيلِ
وَالْعَنَسُ: الْعُقَابُ.

وَعَنَسَ الْعُودُ: عَطَفَهُ، وَالشَّيْبُ أَفْصَحُ. وَاعْتَوَسَ ذَنْبُ الثَّاقَةِ، وَاعْتِنَاسُهُ: وَفُورٌ هَلْبِي وَطُولُهُ، قَالَ الطَّرِمَاحُ يَعْصِفُ قُرْأً وَخَنِيًا:

يَمْسَحُ الْأَرْضَ بِمُتَوَسِّسٍ
مِثْلَ مِلَاقَةِ النَّبَاحِ الْقِيَامِ

أَيْ يَذْنِبُ سَابِغَ.

وَعَنَسَ: قِيلَةً، وَقِيلَ: قِيلَةً مِنْ الْيَمَنِ، حَكَاهَا سَيِّوْنُهُ، وَاتَّشَدَّ:

لَا مَهْلَ حَتَّى تَلْحَقَ بِعَشْرِ
أَهْلِ الرِّبَاطِ أَنْبِضِي وَالْقَلَسِ

قَالَ: وَلَمْ يَقُلِ الْقَلَسُ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكَلَامِ اسْمٌ آخَرُهُ وَאו قَبْلَهَا حَرْفٌ مَضْمُونٌ، وَيَكْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ أَنَّهُمْ قَالُوا: هَلْبِي أَذْلَى زَبِيرٍ.

وَالْعِنَاسُ: الْمَرْأَةُ وَالْعَنَسُ: الْمَرَاةُ، وَاتَّشَدَّ الْأَصْمَعِيُّ:

حَتَّى رَأَى الشَّيْبَةَ فِي الْعِنَاسِ
وَعَادِمِ الْجَلَالِجِ الْعَوَاسِ

وَعَنَسَ: اسْمٌ رَمَلِي مَعْرُوفٌ^(١)، وَقَالَ

(١) قَوْلُهُ: «اسْمٌ رَمَلِي مَعْرُوفٌ» فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ: غَلَطَ، وَصَوَابُهُ: اسْمٌ رَجُلٍ =

الرأعي :

وأعرض رمل من عئس ترتي
 يعاج الملا عوداً به ومتاليا
 أراد: ترتي به يعاج الملا، أي بقر
 الوحش. عوداً: وضعت حديناً. ومتالى:
 يتلوها أولادها. والملا: ما اتسع من
 الأرض، ونصب عوداً على المحالو.

• عنسل • الأزهرى: اللث: العنسل
 الثقة القوية السريعة، وقال غيره: الثون
 زائدة أخذ من عسلان الذئب، أنشد
 الجوهري للأعشى:

وقد أقطع الجوز جوز الفلا
 ة بالحره البارلو العنسل

• عنش • عئس العود والقصيب والشيء
 يعئشه عئشاً: عطفه. وعئس الثقة إذا
 جذبها إليه بالزمام كعئجها. وعئس:
 دخل.

والمعاشة: المعاينة في الحرب. وقال
 أبو عبيد: عاشته وعانفته بمعني واحد.
 ويقال: فلان صديق العناش، أي العناق
 في الحرب. وعانته معايشة وعناشاً
 واعتشته: عانقه وقائله، قال ساعدة
 ابن جوية:

عناش عدو لا يزال مشمراً
 برجل إذا ما الحرب شب سميها
 وأسد عناش: معايش، وصفت
 بالمصدري. وفي حديث عمرو بن معد يكرب
 قال يوم القادسية: يا معشر المسلمين،
 كونوا أسداً عناشاً، وإفراد الصفة والموصوف
 جمع يقوى ما قلنا من أنه وصفت بالمصدري،
 والمعنى: كونوا أسداً ذات عناش،
 والمصدري يوصف به الواحد والجمع،
 تقول: رجل ضيف وقوم ضيف.

واعئنش الناس: ظلمهم، قال رجل
 = معروف ورواه ابن الأعرابي: من يتم، وقال:
 التيام أنفاه بأسفل الدهناء منقطعة من الرمل.

من بني أسد:

وما قول عئس: وإلل هو نازنا
 وقائلنا إلا اعتناش يباطل
 أي ظلم يباطل. وعئشه عئشاً: أغضبته.
 وعئش وعئش: اسنان.

وما له عئشوش، أي شيء. وما في إله
 عئشوش، أي شيء^(١). الأزهرى في ترجمته
 عئش: ما له عئشوش، أي شيء.

والتعئش: الطويل، وقيل: السريع
 في شبابه. وقرس عئششة: سريعة، قال:
 عئشش تعدو به عئششة
 للذرع فوق ساعديه خشخشة
 وروى ابن الأعرابي قول روبة:

فقل لذلك المزعج المعئوش
 وفسره فقال: المعئوش المستفز المسوق.
 يقال: عئشه يعئشه إذا ساقه. والمعاشة:
 المفارقة.

• عنشح^(٢) • الأزهرى: العئشح:
 المتقبض الوجه السيئ المنظر، وأنشد
 ليلاؤ بن جرير، وبلغه أن موسى بن جرير،
 إذا ذكر، نسبته إلى أمه، فقال:
 يارب خالو لي أغر أبلجا
 من آل كسرى يقتلدى متوجا
 ليس كخالو لك يدعى عئشجا

• عنشط • العئشط: الطويل من الرجال
 كالعئشط. والعئشط أيضاً: السيئ الخلق،
 ومثله قول الشاعر:

(١) قوله: «وما في إله عئشوش أي شيء»
 في الحكم: «وما بق من إله.. إلخ» ونراه
 الصواب.

(٢) قوله: «عنشح» هكذا في الأصل بالشين
 قبل الجيم، في أصل المادة وفيها بعدها. والذي في
 القاموس، بالتاء بدل الشين ونقل ذلك شارحه عن
 التهذيب، ونقل عن اللسان أنه بالشين، وأنشد
 الأبيات ونقل عن نسخة من نسخ اللسان أن عين
 عنشجا في آخر الأبيات مضبوطة بالقلم بالكسر.

أناك من الفئيان أروع ماجد
 صبور على ما نابه غير عئشط
 وعئشط: غضب.
 العئشط: الطويل، وكذلك العئشط
 كالعئشو.

• عنشق • عئشق: اسم.

• عنص • العئصوة والعئصوة والعئصوة
 والعئصبة والعئاصي: الخصلة من الشعر قدز
 القترعة، قال أبو النجم:

إن يمس رأسي أشمط العئاصي
 كأننا فرقه مناص

عن هامة كالحجر الوئاص
 والعئصوة والعئصوة والعئصوة: القطعة من
 الكلا، والبقيّة من المال من النصف إلى
 الثلث، أقل ذلك. وقال ثعلب: العئاصي
 بقية كل شيء. يقال: ما بقي من ماله إلا
 عئاصي، وذلك إذا ذهب معظمه وبقي نبد
 منه، قال الشاعر:

وما ترك المهرى من جل مالنا
 ولا أنباه في الشهرين إلا العئاصيا
 وقال اللحياني: عئصوة كل شيء بقيته،
 وقيل: العئصوة والعئصوة والعئصوة
 والعئصبة قطعة من إبل أو غم. ويقال:

في أرض بني فلان عئاص من الثبت، وهو
 القليل المتفرق. والعئاصي: الشعر
 المنتصب قائماً في ثفري. واعتص الرجل إذا
 بقيت في رأسه عئاص من صفائره، وبقي في
 رأسه شعر متفرق في نواحيه، الواحدة
 عئصوة، وهي فعلة، بالضم وما لم يكن
 ثانيه نوناً فإن العرب لا تضم صدره، مثل
 ثدوة، فأما عروة وعروة وعروة
 فمفتوحات، قال الجوهري: وبعضهم
 يقول عئصوة وثدوة، وإن كان الحرف
 الثاني منها نوناً، ويلحقها بعروة وثدوة
 وقرنوة.

عنصره. العنصرُ والعنصرُ: الأصلُ، قال:

تمهَجُوا وأما تمهَجِر
وهم بئو العبدِ الليم العنصر
ويقال: هو ليمُ العنصرِ والعنصرُ أي
الأصل. قال الأزهرى: العنصرُ أصلُ
الحسب، جاء عن الفصحاء بضم العين
ونصب الصاد، وقد يجى نحوهُ من
المضوم كثير نحو السبل، ولكيهم اتفقوا
في العنصر والعنصر والعنصر ولا يجى في
كلامهم المتبسط على بناء فعلٍ إلا ما كان
ثانيه نوناً أو همزة نحو الجندب والجودر،
وجاء السودد كذلك كراهية أن يقولوا سودد
فقلقى الضمات مع الواو فتحوا، ولغة
طبرى السودد مضوم. قال: وقال أبو عبيد
هو العنصر، بضم الصاد، الأصل.
والعنصر: الداهية. والعنصر: الهمة
والحاجة، قال البيهقي:

ألا راح بالرهى الخيلُ فهجروا
ولم يقص من بين العشيات عنصر
قال الأزهرى: أراد العنصر والملجأ. قال
ابن الأثير: وفي حديث الإسراء: هذا النيل
والفرات عنصرهما، العنصر، بضم العين
وقح الصاد: الأصل، وقد نضم الصاد،
والثون مع الفتح زائدة عند سيوفه، لأنه
ليس عنده فلول بالفتح، ومنه الحديث:
يرجع كل ما إلى عنصره.

عنصل. الأزهرى: يقال عنصل
وعنصل إلى بصل البرى، وقال في موضع
آخر: العنصل والعنصل كرات برى يعمل
منه خل يقال له خل العنصلى، وهو أشد
الخل حموضة، قال الأصمعي: ورأيت قلم
أقبر على أكليه، وقال أبو بكر: العنصلاء
نبت، قال الأزهرى: العنصل نبات أصله
شبه البصل، وورقه كورق الكراث وأقرض
منه، ونوره أصفر ثمخذه صبيان الأعراب
أكاليل، وأنشد:

والضرب في جأواء ملومة
كانا هامتها عنصل
الجزهرى: العنصل والعنصل البصل
البرى، والعنصلاء والعنصلاء مثله،
والجنج العنصلى، وهو الذى تسميه
الأيام الإسفان، ويكون منه خل.

قال: والعنصل موضع
ويقال للرجل إذا ضل: أخذ في طريق
العنصلين، وطريق العنصل هو طريق من
اليمامة إلى البصرة، وروى الأزهرى أن
الفرزدق قديم من اليمامة وذلك عاصم رجل
من بلعبر، فصل به الطريق فقال:
وما نحن إن جارت صدور ركبنا
ياؤلو من عوت دلالة عاصم^(١)
أراد طريق العنصلين فياسرت
به اليس في وادى الصوى المتشائم
وكيف يضل العبرى بئله

بها قطعت عنه سيور الثائم؟
قال أبو حاتم: سألت الأصمعي عن طريق
العنصلين، ففتح الصاد، وقال: ولا يقال
بضم الصاد، قال: وتقول العامة إذا أخطأ
إنسان الطريق، وذلك أن الفرزدق ذكر في
شعره إنساناً ضل في هذا الطريق فقال:
أراد طريق العنصلين فياسرت
فقلت العامة أن كل من ضل يتبعى أن يقال
له هذا، قال: وطريق العنصلين هو طريق
مستقيم، والفرزدق وصفه على الصواب،
فطن الناس أنه وصفه على الخطأ.

عنط. العنط: طول العنق وحسنه،
وقيل: هو الطول عامة. ورجل عنطط،
والأنثى بالهاء: طويل، وأصل الكلمة
عنط فكثرت، قال الليث: اشتقاقه من
عنط ولكنه أزدف بحرفين في عجزه،
وأنشد:

(١) قوله: «عوت» بالواو في الديوان
والتهذيب: «عوت» بالراء.

تنطو السرى بعنق عنطط
ومن الناس من خص فقال: الطويل من
الرجال وفي حديث المنقة: فتاة مثل
البكرة المتعططة، أى الطويلة العنق مع
حسن قوام، وعنطها طول عنقها وقوامها،
لا يجعل مصدر ذلك إلا العنط، قال
الأزهرى: ولو جاء في الشعر عنططتها في
طول عنقها جاز ذلك في الشعر. قال:
وكذلك أسد غشمشم بين العشم، ويوم
عنصب بين العصابة.
وأعنت: جاء بولد عنطط. وقرس
عنططة: طولة، قال:

عنطط تغلو به عنططة
والعنطط: الإبريق لطول عنقه، قال
ابن سيده: أشدنى بعض من لقيت:
فقرّب أكواساً له وعنططاً

وجاء بتفاح كثير دوارك
والعنطيان: أول الشباب، وهو
ضليان، بكسر الفاء (عن أبى بكر بن
السراج).

عنط. العنطوان والعنطيان: الشرير
المسمع البنى الفحاش، قال الجزهرى:
هو فعلوان، وقيل: هو الساجر المعرى،
والأنثى من كل ذلك بالهاء. القراء:
العنطوان: الفاحش من الرجال والمرأة
عنطوانة. قال ابن برى: المعروف عنطيان.
ويقال للفحاش: عنطيان وعنطيان
وعنطيان وعنطيان.

يقال: هو يعنطى ويعنطى ويعنطى
ويعنطى ويعنطى، بالحاء والهاء معاً،
ويقال للمرأة البليّة: هى تعنطى وتعنطى،
إذا تسلطت بلسانها فأفحشت. وعنطى به:
سخر منه وأسمعه الفصح وشتمه، قال جندل
ابن المتى الطهوى يخاطب امرأته:

لقد خشيت أن يقوم قايبري^(٢)

(٢) قوله: «لقد خشيت... إلخ» -

وَلَمْ تُارِسْكَ مِنْ الصَّرَائِرِ
كُلُّ شِدَاقٍ جَمَّةُ الصَّرَائِرِ
شِنْطِيرَةٌ شَائِلَةٌ الْجَائِرِ
حَتَّى إِذَا أَجْرَسَ كُلُّ طَائِرٍ
قَامَتْ تُعْطِي بِكَ سَمْعَ الْحَاضِرِ
تُوفِي لَكَ الْفَيْضَ بِمُدٍّ وَافِرٍ
نَمْ تُغَادِيكَ بِصَغْرِ صَاغِرٍ
حَتَّى تَمُودِي أَخْسَرَ الْحَوَاسِرِ

تُعْطِي بِكَ أَيْ تُعْرِى وَتُفْسِدُ ، وَتُسَمِّعُ بِكَ
وَتُفْصِّحُكَ بِشَيْعِ الْكَلَامِ ، بِمَسْمَعٍ مِنْ
الْحَاضِرِ ، وَتَذَكُّرِكَ بِسَمْعِ عِنْدَ الْحَاضِرِينَ ،
وَتُشَدُّ بِكَ ، وَتُسَمِّعُكَ كَلَامًا قَبِيحًا .
وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الْعُظُوتَانَةُ الْجَرَادَةُ
الْأَثْنَى ، وَالْعُظْبُ الذَّكْرُ . قَالَ : وَالْعُظُوتَانُ
شَجَرٌ ، وَقِيلَ : نَبَتٌ أَغْبَرُ ضَحْمٌ ، وَرَبًّا
اسْتَقْلَلَ الْإِنْسَانُ فِي ظِلِّهِ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو :
كَانَتْهُ الْحُرْصُ ، وَالْأَرَابُ تَأْكُلُهُ ، وَقِيلَ :
هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الثَّبَاتِ إِذَا أَكْثَرَتْ مِنْهُ الْبَعِيرُ وَجَع
بَطْنُهُ ، وَقِيلَ : هُوَ ضَرْبٌ مِنَ الْحَمَضِ
مَعْرُوفٌ بِشِبْهِ الرَّمْثِ ، غَيْرَ أَنَّ الرَّمْثَ أَبْسَطُ
مِنْهُ وَرَقًا وَأَنْجَعُ فِي النَّعْمِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَنُونُهُ زَائِدَةٌ ، وَأَصْلُ الْكَلِمَةِ عَيْنٌ وَظَاءٌ
وَوَاوٌ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

حَرَّقَهَا وَارِسُ عُظُوتَانٍ
فَالْيَوْمُ مِنْهَا يَوْمُ أَرْوَانٍ
وَاحِدَتُهُ عُظُوتَانَةٌ .

وَعُظُوتَانُ : مَاءٌ لَيْسَ نَعِيمٌ مَعْرُوفٌ .

• عَظْبٌ • اللَّيْثُ : الْعُظْبُ الْجَرَادُ
الذَّكْرُ . الْأَصْمَعِيُّ : الذَّكْرُ مِنَ الْجَرَادِ هُوَ
الْحُظْبُ وَالْعُظْبُ . وَقَالَ الْكِسَائِيُّ : هُوَ
الْعُظْبُ ، وَالْعُظَابُ ، وَالْعُظُوبُ . وَقَالَ
أَبُو عَمْرٍو : هُوَ الْعُظْبُ ، فَأَمَّا الْحُظْبُ
فَذَكَرُ الْخَنَافِسِ . وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ : يُقَالُ

= أوردته المصنف في مادة « جرس » على غير هذا الوجه .

عُظْبٌ وَعُظْبٌ وَعُظْبٌ وَعُظْبٌ : وَهُوَ
الْجَرَادُ الذَّكْرُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي عَظْبٍ .

• عَظْلٌ • الْعَظْلُ : بَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ (عَنْ
كُرَاعٍ) . وَالْعَنْطَلَةُ وَالْعَنْطَلَةُ ، كِلَاهُمَا : الْعَدُوُّ
الْبَهْلِيُّ .

• عَنَفٌ • الْعَنَفُ : الْحَقُّ بِالْأَمْرِ وَقَلَّةُ
الرَّفْقِ بِهِ ، وَهُوَ ضِدُّ الرَّفْقِ . عَنَفَ بِهِ وَعَلَيْهِ
يَعْنَفُ عُنْفًا وَعَنَافَةً ، وَأَعْنَفَهُ ، وَعَنْفَهُ تَعْنِيفًا ،
وَهُوَ عَنِيفٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ رَفِيقًا فِي أَمْرِهِ .
وَأَعْنَفَ الْأَمْرَ : أَخَذَهُ بِعُنْفٍ . وَفِي
الْحَدِيثِ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا
لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ ، هُوَ ، بِالضَّمِّ ، الشَّدَّةُ
وَالْمَشَقَّةُ ، وَكُلُّ مَا فِي الرَّفْقِ مِنَ الْخَيْرِ فَفِي
الْعُنْفِ مِنَ الشَّرِّ مِثْلُهُ . وَالْعَنِيفُ وَالْعَنِيفُ :
الْمُعْتَنِفُ ، قَالَ :

شَدَدَتْ عَلَيْهَا الْوُطَاءُ لَا مُتَطَالِمًا
وَلَا عِنْفًا حَتَّى يَتِمَّ جَبْرُهَا
أَيَّ غَيْرِ رَفِيقٍ بِهَا وَلَا طَبَّ بِأَخْطَالِهَا ، وَقَالَ
الْفَرَزْدَقُ :

إِذَا قَادَنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَائِدٌ
عَنِيفٌ وَسَوَاقٌ يَسُوقُ الْفَرَزْدَقَا
وَالْأَعْنَفُ : كَالْعَنِيفِ وَالْعَنِيفِ كَقَوْلِكَ :
اللَّهُ أَكْبَرُ ، بِمَعْنَى كَبِيرٍ ، وَكَقَوْلِهِ :
لَعَمْرُكَ مَا أَذْرَى وَإِنِّي لَأَوْجَلُ
بِمَعْنَى وَجَلٍ ، قَالَ جَرِيرٌ :

تَرَفَّقْتُ بِالْكَبِيرَيْنِ قَيْنِ مُجَاشِعٍ
وَأَنْتَ بِهِزَ الْمَشْرِيقَةِ أَعْتَفُ
وَالْعَنِيفُ : الَّذِي لَا يُحْسِنُ الرُّكُوبَ ،
وَلَيْسَ لَهُ رَفْقٌ بِرُكُوبِ الْخَيْلِ ، وَقِيلَ :
الَّذِي لَا عَهْدَ لَهُ بِرُكُوبِ الْخَيْلِ ، وَالْجَمْعُ
عُنْفٌ ، قَالَ :

لَمْ يَرْكَبُوا الْخَيْلَ إِلَّا بَعْدَمَا هَرَمُوا
فَهُمْ يُقَالُ عَلَى أَكْثَانِهَا عُنْفٌ
وَأَعْنَفَ الشَّيْءُ : أَخَذَهُ بِشِدَّةٍ . وَأَعْتَفَ
الشَّيْءُ : كَرِهَهُ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ،
وَأَنْشَدَ :

لَمْ يَحْتَرِ الْبَيْتَ عَلَى التَّعَرُّبِ
وَلَا اعْتَنَافَ رُجْلَهُ عَنْ مَرْكَبِ
يَقُولُ : لَمْ يَحْتَرِ كَرَاهَةَ الرُّجْلَةِ فَيَرْكَبَ وَيَدْعَ
الرُّجْلَةَ ، وَلَكِنَّهُ اشْتَهَى الرُّجْلَةَ .

وَأَعْتَفَ الْأَرْضَ : كَرِهَهَا وَاسْتَوَحَّشَهَا .
وَأَعْتَفَتِ الْأَرْضُ نَفْسُهَا : نَبَتَ عَلَيْهِ ، وَأَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي مَعْنَى الْكَرَاهَةِ :

إِذَا اعْتَفَتْنِي بِلَدَةٍ لَمْ أَكُنْ لَهَا
نَسِيًّا وَلَمْ تُشَدِّدْ عَلَيَّ الْمَطَالِبُ (١)
أَبُو عَيْبٍ : اعْتَفَتُ الشَّيْءَ كَرِهْتُهُ ،
وَوَجَدْتُ لَهُ عَلَى مَشَقَّةٍ وَعُنْفًا . وَأَعْتَفْتُ
الْأَمْرَ اعْتِنَافًا : جَهْلْتُهُ ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ رُوبِيَّةَ :

بِأَرْبَعٍ لَا يَعْتَفِنُ الْعَقَا
أَيَّ لَا يَجْهَلُنْ شِدَّةَ الْعَدُوِّ . قَالَ : وَأَعْتَفْتُ
الْأَمْرَ اعْتِنَافًا ، أَيَّ أَتَيْتُهُ وَلَمْ يَكُنْ لِي بِهِ
عِلْمٌ ، قَالَ أَبُو نُحَيْلَةَ :

نَعَيْتَ أَمْرًا زَيْنًا إِذَا تُعْفِدُ الْحَبِي
وَإِنْ أَطْلَقْتَ لَمْ تَعْتَفْهُ الْوَقَائِعُ
يُرِيدُ : لَمْ تَجِدْهُ الْوَقَائِعُ جَاهِلًا بِهَا .
قَالَ الْبَاهِلِيُّ : أَكَلْتُ طَعَامًا فَأَعْتَفْتُهُ ،
أَيَّ أَنْكَرْتُهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَذَلِكَ إِذَا لَمْ
يُؤَافِقْهُ .

وَيُقَالُ : طَرِيقٌ مُعْتَنِفٌ ، أَيَّ غَيْرُ
قَاصِدٍ . وَقَدْ اعْتَفَفَ اعْتِنَافًا إِذَا جَارَ وَلَمْ
يَقْصِدْ ، وَأَصْلُهُ مِنَ اعْتَفَفَ الشَّيْءُ إِذَا
أَخَذْتَهُ أَوْ أَتَيْتَهُ غَيْرَ حَاقِظٍ بِهِ وَلَا عَالِمٍ .
وَهَذِهِ إِيلٌ مُعْتَنِفَةٌ إِذَا كَانَتْ فِي بَلَدٍ لَا
يُؤَافِقُهَا .

وَالْتَعْنِيفُ : التَّغْيِيرُ وَاللُّومُ . وَفِي
الْحَدِيثِ : إِذَا زَنَتْ أُمَةٌ أَحَدَكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا
وَلَا يُعْصَفُ ، التَّغْيِيفُ : التَّوْبِيخُ وَالتَّغْيِيرُ
وَاللُّومُ ، يُقَالُ : أَعْتَفْتُهُ وَعَنْفْتُهُ ، مَعْنَاهُ أَيَّ لَا
يَجْمَعُ عَلَيْهَا بَيْنَ الْحَدِّ وَالتَّوْبِيخِ ، قَالَ
الْخَطَّابِيُّ : أَرَادَ لَا يَقْنَعُ بِتَوْبِيخِهَا عَلَى فِعْلِهَا
بَلْ يَقِيمُ عَلَيْهَا الْحَدَّ ، لِأَنَّهُمْ كَانُوا لَا يَنْكُرُونَ

(١) قوله : « نسيًا » في التهذيب والمحكم :

« نسيًا » .

زنى الإماء، ولم يكن عندهم عيباً، وقوله
أنشدته اللحياني:

فَقَدَفْتُ بِيَضَّةً فِيهَا عُنْفٌ^(١)

فسره فقال: فيها غلظ وصلابة.
وعنقوان كل شيء: أوله، وقد غلب
على الشباب والثبات، قال علي بن زيد
العبادي:

أَنشَأْتُ تَطْلُبُ الَّذِي ضَيَعْتُهُ

في عنقوان شبابك المترجرج
قال الأزهرى: عنقوان الشباب أول
بهيجه، وكذلك عنقوان الثبات. يقال: هو
في عنقوان شبابه، أى أوله؛ وأنشد ابن
بري:

رَأَتْ غُلَامًا قَدْ صَرَى فِي فِرْقَتِهِ

ماء الشباب عنقوان سنيته^(٢)

وفي حديث معاوية: عنقوان المكرع،
أى أوله. وعنقوان: فعلوان من العنق ضد
الرفق، قال: ويجوز أن يكون الأصل فيه
أنقوان من انتنفت الشيء واستأنفته إذا
اقتبلته فأقبل إذا ابتدأته، فقلبت الهمزة عيناً
فقليل عنقوان، قال: وسيمت بعض تميم
يقول اعتنفت الأمر بمعنى انتنفته.

واعتنفتنا المرامى أى رعيتنا أنفها، وهذا
كقولهم: أعن ترسمت، في موضع أن
ترسمت.

وعنقوان الحمر: حديثها. والعنقوان:
ما سأل من العنكب من غير اعتصار.
والعنقوة: بيبس النصب وهو قطعة من
الحلى.

• عنفس • رجل عنفس: قصير ليم (عن
كراع).

• عنفش • العنفش: اللثيم القصير.

(١) قوله: «بيضة» هكذا في التاج أيضاً.
وفي المحكم: «بيضة» . [عبد الله]
(٢) قوله: «رأيت غلاماً» كذا بالأصل.
والذى في الصحاح واللسان في مادة «صرى»:
«رب غلام قد إلخ» .

الأزهرى: أنا فلان معنفشاً يلحيته
ومعنفشاً. وفلان عنقاش اللحية وعنقش
اللحية وقسبار اللحية، إذا كان طويلها.

• عنفص • العنفس: المرأة القليلة
الجسم، ويقال أيضاً: هى الداعرة
الحية. أبو عمرو: العنفس، بالكسر،
البدية القليلة الحياء من النساء؛ وأنشد
شمر:

لَعَمْرُكَ مَا لَيْلَى يَوْزَاءُ عِنْفِصٍ

ولا عشة خلخالها يتقفع
وخص بعضهم به الفتاة

• عنفط • العنطط: اللثيم من الرجال
السبي الخلق. والعنطط أيضاً: عناق
الأرض.

• عنفق • العنقق: خفة الشيء وقوته.
والعنققة: ما بين الشفة السفلى والذقن منه
لخفة شعرها، وقيل: العنققة ما بين الذقن
وطرف الشفة السفلى، كان عليها شعر أو لم
يكن، وقيل: العنققة ما تبث على الشفة
السفلى من الشعر، قال:

أَعْرِفْ مِنْكُمْ جُدَلُ الْعَوَاتِقِ^(٣)

وشعر الأقفاء والعناتق

قال الأزهرى: هى شعرات من مقدمة الشفة
السفلى ورجل بادى العنققة إذا عرى
موضعها من الشعر. وفي الحديث: أنه كان
في عنقته شعرات بيض.

• عنفك • العنك: الأحمق. وامرأة
عنك، وهو عيب. والعنك: الثقيل
الوخيم.

(٣) قوله: «جُدَلُ» بجم ودال مضمومتين في
المحكم: «حَدَلُ» بحاء مهمله ودال مفتوحتين. وفي
عنه حدل أى ميل.

[عبد الله]

• عنق • العنق والعنق: وصلة ما بين
الرأس والجسد، يذكر ويؤنث. قال ابن
بري: قولهم: عنق هنعاء وعنق سطماء
يشهد بتأنيث العنق، والتذكير أغلب.
يقال: ضربت عنقه، قاله الفراء وغيره؛

وقال رؤبة يصف الآل والسراب:

تَبْدُو لَنَا أَعْلَامُهُ بَعْدَ الْفَرْقِ

خارجة أعناقها من معتنق

ذكر السراب وانقاس الجبال^(٤) فيه إلى
أعلىها، والمعتنق: مخرج أعناق الجبال
من السراب، أى اعتنقت فأخرجت
أعناقها، وقد يخفف العنق فيقال عنق،
وقيل: من ثقل أنت، ومن خفف ذكر،
قال سيبويه: عنق مخفف من عنق،
والجمع فيها أعناق، لم يجاوزوا هذا
البناء.

والعنق: طول العنق وغلظه، عنق عنقا
فهو أعنتق، والأنثى عنقاء بيته العنق.
وحكى اللحياني: ما كان أعنتق، ولقد عنتق
عنقا، يذهب إلى الثقلة.

ورجل معنق وامرأة معنقة: طويل
العنق. وهضبة معنقة وعنقاء: مرتفعة
طويلة؛ قال أبو كبير الهذلي:

عنقاء معنقة يكون أنيسها

ورق الحمار جسيمها لم يוכל
ابن شميل: معانق الرمال جبال صغار
بين أيدي الرمل، الواحدة معنقة
وعانقة معانقة وعناق: التزمه فأدنى عنقه
من عنقه، وقيل: المعانقة فى المودعة،
والاعتناق فى الحرب؛ قال:

يَطْمُنُهُمْ مَا ارْتَمَوْا حَتَّى إِذَا اطْعَمُوا

ضارب حتى إذا ما ضاربوا اعتنقا
وقد يجوز الانفعال فى موضع المفاعلة،
فإذا خصصت بالفعل واحداً دون الآخر لم

(٤) قوله: «الجبال» بالجم فى الطبقات
جميعها: «الجبال» بالحاء. والصواب ما أثبتناه
عن التهذيب، وهو المناسب للشرح.

[عبد الله]

تَقُلْ إِلَّا عَائِقَهُ فِي الْحَالِكِينَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَقَدْ يَجُوزُ الْإِغْتِنَاقُ فِي الْمَوَدَّةِ كَالْعَائِقَةِ وَكُلُّ
فِي كُلِّ جَانِبٍ .
وَالْعَيْنُ : الْمُعَايَنَةُ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ)
وَأَنْشَدَ :

وما راعني إلا زهاء معاينتي
فأني عيني بات لي لا أبا لي
وفي حديث أم سلمة قالت : دخلت شاة
فأخذت قرصاً تحت ذن لنا ، ففقت فأخذته
من بين لحيتهما ، فقال : ما كان ينبغي لك
أن تمسكها ، أي تأخذ بي عنقها وتغصيرها .
وقيل : التفتيح الخفيف من العناق وهي
الحية . وفي الحديث أنه قال لينة عثمان بن
مظعون لما مات : ابكين ، ولما كن وتعتق
الشیطان ، هكذا جاء في مستدر أحمد ،
وجاء في غيره : ونعتق الشيطان ، فإن
صحت الأولى فتكون من عنقه إذا أخذ
بعنقه وعصر في حلقه ليصبح ، فجعل صباح
النساء عند المصيبة مسبباً عن الشيطان ، لأنه
الحامل لهم عليه .

وَكَلَبَ عَتَقَ : فِي عُنُقِهِ بَيَاضٌ .
وَالْمِعْتَقَةُ : قِلَادَةٌ تَوْضَعُ فِي عُنُقِ الْكَلْبِ ،
وَقَدْ أَعْتَقَهُ : قَلَدَهُ إِياها . وفي التهذيب :
وَالْمِعْتَقَةُ الْقِلَادَةُ ، وَلَمْ يُخَصَّصْ .
وَالْمِعْتَقَةُ : دَوِيَّةٌ .

واعتقت الدابة : وقمت في الوحل ،
فأخرجت عنقها .

وَالْعَائِقَةُ : جُحْرٌ مَمْلُوءٌ ثَرَاباً رَخِواً ،
يَكُونُ لِلْأَرْنَبِ وَالزُّبُعِ ، يَدْخُلُ فِيهِ عَنْقُهُ
إِذَا خَافَ . وَتَعْتَقُ الْأَرْنَبُ بِالْعَائِقَةِ
وَتَعْتَقُهَا كِلَاهُمَا : دَسَتْ عَنْقَهَا فِيهِ ، وَرَبَّمَا
غَابَتْ نَحْتَهُ ، وَكَذَلِكَ الزُّبُعُ ، وَخَصَّ
الْأَزْهَرِيُّ بِهِ الزُّبُعَ فَقَالَ : الْعَائِقَةُ جُحْرٌ مِنْ
جِجَرَةِ الزُّبُعِ يَمْلَأُهُ ثَرَاباً ، فَإِذَا خَافَ
انْدَسَ فِيهِ إِلَى عَنْقِهِ ، فَيَقَالُ تَعْتَقُ ، وَقَالَ
الْمِفْصَلُ : يُقَالُ لِجِجَرَةِ الزُّبُعِ التَّاعِقَةِ
وَالْعَائِقَةِ وَالْفَاصِمَةِ وَالْعَائِقَةِ وَالزَّاهِقَةِ
وَالدَّائِمَةِ .

وَيُقَالُ : كَانَ ذَلِكَ عَلَى عُنُقِ الذَّهْرِ ،
أَيُّ عَلَى قَدِيمِ الذَّهْرِ .
وَعُنُقُ كُلِّ شَيْءٍ : أَوَّلُهُ . وَعُنُقُ الصَّبْرِ
وَالشَّوَاهِدِ : أَوَّلُهَا وَمُقَدِّمَتُهُمَا عَلَى الْمَثَلِ ،
وَكَذَلِكَ عُنُقُ السَّرِّ . قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
قُلْتُ لِأَعْرَابِيٍّ مِمَّنْ أَتَى عَلَيْكَ ؟ قَالَ : أَخَلْتُ
بِعُنُقِ السَّرِّ ، أَيْ أَوَّلُهَا ، وَالْجَمْعُ أَعْنَاقُ .
وَعُنُقُ الْجَبَلِ : مَا أَشْرَفَ مِنْهُ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ،
وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ . وَالْمُعْتَقُ : مَحْرُجُ
أَعْنَاقِ الْحَيَالِ (١) ، قَالَ :

خارجة أعناقها من معتق
وعنق الرجم : ما استدق منها مما يلي
الفرج .

وَالْأَعْنَاقُ : الرُّؤَسَاءُ . وَالْعُنُقُ : الْجِمَاعَةُ
الْكثِيرَةُ مِنَ النَّاسِ ، مُذَكَّرٌ ، وَالْجَمْعُ
أَعْنَاقُ . وفي التَّزْيِيلِ : « فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا
خَاضِعِينَ » ، أَيْ جَمَاعَتُهُمْ ، عَلَى مَا ذَهَبَ
إِلَيْهِ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْأَعْنَاقِ
هُنَا الرُّقَابَ ، كَقَوْلِكَ ذَلَّتْ لَهُ رِقَابُ الْقَوْمِ
وَأَعْنَاقُهُمْ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُ الْخَاضِعِينَ عَلَى
التَّأْوِيلَيْنِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا أَرَادَ . وَجاء بِالْحَبْرِ
عَلَى أَصْحَابِ الْأَعْنَاقِ ، لِأَنَّهُ إِذَا خَضَعَ
عُنُقُهُ فَقَدْ خَضَعَ هُوَ ، كَمَا يُقَالُ قَطَعَ فُلَانٌ ،
إِذَا قَطَعَتْ يَدُهُ . وَجاء الْقَوْمُ عُنُقًا عُنُقًا أَيْ
طَوَائِفَ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : إِذَا جَاءُوا رِقَابًا ،
كُلُّ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ عُنُقٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ يُحَاطَبُ
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ
الله عَنْهُ :

أَبْلَغُ أَسِيرِ الْمُؤْمِنِينَ
مَنْ أَخَا الْعِرَاقَ إِذَا أَتَيْتَا
أَنَّ الْعِرَاقَ وَأَهْلَهُ
عُنُقٌ إِلَيْكَ فَهَيْتَ هَيْتَا

(١) قوله : « أعناق الحبال » أي حبال الرمل .
(هكذا قال مصحح طبعة بولاق . والصواب
« الحبال » بالجمع ، كما في التهذيب ، وكما قال ابن
منظور في السطر نفسه : « وعنق الجبل : ما أشرف
منه » .)

[عبد الله]

أَرَادَ أَنَّهُمْ أَقْبَلُوا إِلَيْكَ بِجَمَاعَتِهِمْ ، وَقِيلَ :
هُمْ مَائِلُونَ إِلَيْكَ وَمُتَّظِرُونَكَ . وَيُقَالُ : جَاءَ
الْقَوْمُ عُنُقًا عُنُقًا ، أَيْ رَسَلًا رَسَلًا وَقَطِيعًا
قَطِيعًا ، قَالَ الْأَخْطَلُ :

وَإِذَا الْمَيُونُ تَوَاكَلَتْ أَعْنَاقُهَا
فَاحْمِلْ هُنَاكَ عَلَى قَتَى حَمَلُو
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : أَعْنَاقُهَا جَمَاعَاتُهَا ، وَقَالَ
غَيْرُهُ : سَادَاتُهَا . وفي حديث : يَخْرُجُ عُنُقُ
مِنَ الثَّارِ ، أَيْ تَخْرُجُ قِطْعَةً مِنَ الثَّارِ . ابْنُ
شُمَيْلٍ : إِذَا خَرَجَ مِنَ النَّهْرِ مَاءٌ فَجَرَى فَقَدْ
خَرَجَ عُنُقٌ . وفي الحديث : لَا يَزَالُ النَّاسُ
مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا ، أَيْ
جَمَاعَاتٍ مِنْهُمْ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِالْأَعْنَاقِ
الرُّؤَسَاءَ وَالْكِبَرَاءَ ، كَمَا تَقَدَّمَ .

وَيُقَالُ : هُمُ عُنُقٌ عَلَيْهِ ، كَقَوْلِكَ هُمُ
إِلْبٌ عَلَيْهِ .

وَلَهُ عُنُقٌ فِي الْحَبْرِ ، أَيْ سَابِقَةٌ ، وَقَوْلُهُ :
الْمَوْدُونُ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ،
قَالَ ثَعْلَبٌ : هُوَ مِنْ قَوْلِهِمْ لَهُ عُنُقٌ فِي الْحَبْرِ
أَيْ سَابِقَةٌ ، وَقِيلَ : إِنَّهُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ
أَعْنَاقًا ، وَقِيلَ : يُفَقِّرُ لَهُمْ مَدَّ صَوْنِهِمْ ،
وَقِيلَ : يَزَادُونَ عَلَى النَّاسِ ، وَقَالَ غَيْرُهُ :
هُوَ مِنْ طَوْلِ الْأَعْنَاقِ ، أَيْ الرُّقَابِ لِأَنَّ
النَّاسَ يَوْمئِذٍ فِي الْكَرْبِ ، وَهُمْ فِي الرُّوحِ
وَالنَّشَاطِ مُتَطَلِّعُونَ مُشْرِئُونَ ، لِأَنَّ يَوْذَنَ لَهُمْ
فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَقِيلَ أَرَادَ
أَنَّهُمْ يَكُونُونَ يَوْمئِذٍ رُؤَسَاءَ سَادَةٍ ، وَالْقَرَبُ
تَصِيفُ السَّادَةِ بِطَوْلِ الْأَعْنَاقِ ، وَرَوَى :
أَطْوَلُ أَعْنَاقًا ، يَكْسِرُ الهمزة ، أَيْ أَكْثَرُ
إِسْرَاعًا وَأَعْجَلُ إِلَى الْجَنَّةِ . وفي الحديث :
لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ مُخَيَّطًا صَالِحًا مَا لَمْ يُصِيبْ دَمًا
حَرَامًا ، أَيْ مُسْرَعًا فِي طَاعَتِهِ مُتَبَسِّطًا فِي
عَمَلِهِ ، وَقِيلَ : أَرَادَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وَالْعُنُقُ : الْقِطْعَةُ مِنَ الْمَالِ . وَالْعُنُقُ
أَيْضًا : الْقِطْعَةُ مِنَ الْعَمَلِ ، خَيْرًا كَانَ أَوْ
شَرًّا .

وَالْعُنُقُ مِنَ السَّرِّ : الْمُبْسِطُ ، وَالْعَيْنُ
كَذَلِكَ . وَسِرَّ عُنُقٌ وَعَيْنٌ : مَعْرُوفٌ ، وَقَدْ

اعْتَقَتِ الدَّابَّةُ فِيهِ مُعْتَقٌ وَمُعْنَقٌ وَعَيْنِقٌ ،
وَاسْتَعَارَ أَبُو دُوَيْبٍ الْإِعْنَاقَ لِلتَّجْوِمِ فَقَالَ :
بِأَطْيَبِ مِنْهَا إِذَا مَا التَّجْوِمُ
مُ اعْتَقَنَ مِثْلَ هَوَادِي [الصدر] (١)
وفي حديث معاوية وأبي موسى : أنها كانا
مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي سَفَرٍ ، وَمَعَهُ
أَصْحَابُهُ ، فَأَنَاحُوا لَيْلَةً ، وَتَوَسَّدَ كُلُّ رَجُلٍ
مِنْهُمْ بِذِرَاعِ رَاحِلَتِهِ ، قَالَا : فَانْتَبَهْنَا وَلَمْ نَرِ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، عِنْدَ رَاحِلَتِهِ ، فَانْتَبَهْنَا ،
فَأَخْبَرْنَا ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنَّهُ خَيْرٌ بَيْنَ أَنْ
يَدْخُلَ يَصِفَ أُمِّيهِ الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ ، وَأَنَّهُ
اخْتَارَ الشَّفَاعَةَ ، فَانْطَلَقْنَا مَعَانِيْقَ إِلَى النَّاسِ
نُبَشِّرُهُمْ ، قَالَ شَمِرٌ : قَوْلُهُ مَعَانِيْقَ ، أَيْ
مُسْرِعِينَ ، يُقَالُ : اعْتَقْتُ إِلَيْهِ اعْتِقًا .
وفي حديث أصحاب الغار : فانْفَرَجَتِ
الصَّخْرَةُ فَانْطَلَقُوا مَعَارِقِينَ ، أَيْ مُسْرِعِينَ ،
مِنْ عَانِقٍ ، مِثْلُ اعْتَقَ ، إِذَا سَارَعَ وَأَسْرَعَ ،
وَيُرْوَى : فَانْطَلَقُوا مَعَانِيْقَ ، وَرَجُلٌ مُعْتَقٌ
وَقَوْمٌ مُعْتَقُونَ وَمَعَانِيْقُ ، قَالَ الْقُطَامِيُّ :
فَرَّقْتُ جُثُوبَ رِحَالِنَا مِنْ مُطَرِقٍ
مَا سَكَنْتُ أَحْسَبَهَا قَرِيبَ الْمُعْتَقِ
وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

أَشَاقَتْكَ أَخْلَاقُ الرُّسُومِ الدَّوَائِرِ
بَادِعَاصٍ حَوْصَى الْمُعْنِقَاتِ التَّوَادِرِ ؟
الْمُعْنِقَاتُ : الْمُتَقَدِّمَاتُ مِنْهَا . وَالْعَنْقُ
وَالْعَيْنِقُ مِنَ السَّيْرِ : مَعْرُوفٌ ، وَهِيَ اسْمَانِ مِنْ
اعْتَقَ إِعْنَاقًا . وفي نوادر الأعراب : أَعْلَقْتُ
وَأَعْتَقْتُ . وَبِلَادٌ مُعْلَقَةٌ وَمُعْنَقَةٌ : بَعِيدَةٌ .
وقل أبو حاتم : الْمَعَانِيْقُ هِيَ مَقْرَضَاتُ
الْأَسَاقِ ، لَهَا أَطَوَاقٌ فِي أَعْنَاقِهَا بِيَاضِي .

(١) ورد عجز هذا البيت في الطبقات جميعها
بدون الكلمة الأخيرة : « الصدر » وقال مصحح
طبعة بولاق في الهامش : « قوله : بأطيب .. إلخ
هكذا هو في الأصل وهو ناقص الآخر » . وقد
صوبناه من المحكم ورواية العجز في الديوان هي :
مُ اعْتَقَنَ مِثْلَ تَوَالِي الْبَقَرِ
والتوالي : الأواخر . وقد ذكر البيت كاملاً في مادة
« صدر » .

[عبد الله]

يُقَالُ : عَتَقَتِ السَّحَابَةُ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ
مُعْظَمِ الْغَيْمِ ، تَرَاهَا بَيَضَاءً لِإِشْرَاقِ الشَّمْسِ
عَلَيْهَا ، وَقَالَ :
مَا الشَّرْبُ إِلَّا نَعْبَاتٌ فَالْصَّدْرُ
فِي يَوْمٍ غَيْمٍ عَتَقَتْ فِيهِ الصَّبْرُ
قَالَ : وَالْعَنْقُ ضَرْبٌ مِنْ سَيْرِ الدَّابَّةِ
وَالْإِبِلِ ، وَهُوَ سَيْرٌ مُسَبِّطٌ ، قَالَ أَبُو التَّحْمِزِ :
يَا نَاقَ ! سِيرِي عَتَقًا فَيَسِيحًا
إِلَى سُلَيْمَانَ فَتَسْتَرِيحًا
وَنَصَبَ نَسْتَرِيحَ لِأَنَّهُ جَوَابُ الْأَمْرِ بِالْفَاءِ .
وَفَرَسٌ مُعْنَقٌ ، أَيْ جَيْدٌ الْعَنْقِ . وَقَالَ
ابْنُ بَرِّي : يُقَالُ : نَاقَةٌ مُعْنَقٌ تَسِيرُ الْعَنْقُ ،
قَالَ الْأَعْمَشُ :

قَدْ تَجَاوَزْتُهَا وَتَحْنِي مَرْوَحٌ
عَنْتَرِيْسُ نَعَابَةٍ مُعْنَقِ
وفي الحديث : أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقُ ،
فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ . وفي الحديث : أَنَّهُ
بَعَثَ سَرِيَّةً ، فَعَبَثُوا حَرَامَ بْنِ يَمْحَانَ بِكِتَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، إِلَى بَنِي سُلَيْمٍ ،
فَانْتَحَى لَهُ عَامِرُ بْنُ الطَّفِيلِ فَقَتَلَهُ ، فَلَمَّا بَلَغَ
النَّبِيُّ ﷺ ، قَتَلَهُ قَالَ : اعْتَقَ لَيَمُوتَ ،
أَيْ أَنَّ الْيَمِينَ أَسْرَعَتْ بِهِ وَسَاقَتْهُ إِلَى مَضْرَعِهِ .
وَالْمُعْنِقُ : مَا صَلَبَ وَارْتَفَعَ عَنِ الْأَرْضِ
وَحَوْلَهُ سَهْلٌ ، وَهُوَ مُتَقَادٌ نَحْوَ مِيلٍ ، وَأَقْلَ
مِنْ ذَلِكَ ، وَالْجَمْعُ مَعَانِيْقُ ، تَوَهَّمُوا فِيهِ
مِفْعَالًا لِكثرة مَا بَاتِيَانُو مَعًا ، نَحْوُ مَثْنِيْمٍ
وَمِثَامٍ ، وَمَذْكُورٍ وَمِذْكَارٍ .

وَالْعَنْقَاءُ : أَكْثَرُ فَوْقَ جَبَلٍ مُشْرِفٍ .
وَالْعَنَاقُ : الْحَرَّةُ . وَالْعَنَاقُ : الْأُنْثَى مِنْ
الْمَعَزِ ، أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِقُرَيْبٍ (٢) يَصِفُ
الدُّبَّ :

حَسِبْتُ بُغَامَ رَاحِلَتِي عَنَاقًا
وَمَا هِيَ وَبَّ غَيْرِكَ بِالْعَنَاقِ

(٢) قوله : « قُرَيْب » بصيغة التصغير خطأ ،
صوابه : قُرْطُ أَوَابِنِ قُرْطِ الطُّهَوِيِّ ، الشَّاعِرُ
الْقَدِيمُ ، الْمَلْقَبُ بِذِي الْخَرْقِ ، كَمَا فِي مَادَةِ « خَرْق »
مِنَ اللِّسَانِ وَالْقَامُوسِ ، وَكَمَا فِي مَادَةِ « عَنَق » مِنْ
الْمَحْكَمِ .

[عبد الله]

قَلَوُ أَنِّي رَمَيْتُكَ مِنْ قَرِيبٍ
لِعَاقِكَ عَنْ دُعَاءِ الدُّبِّ عَاقٍ
وَالْجَمْعُ اعْتَقُ وَعَنْقُ وَعَنْقُ . قَالَ سَيِّبُونِي :
أَمَّا تَكْثِيرُهُمْ إِيَّاهُ عَلَى أَفْعُلٍ فَهُوَ الْغَالِبُ عَلَى
هَذَا الْبِنَاءِ مِنَ الْمَوْنِ ، وَأَمَّا تَكْثِيرُهُمْ لَهُ
عَلَى فَعُولٍ فَلِتَكْثِيرِهِمْ إِيَّاهُ عَلَى أَفْعُلٍ ، إِذْ
كَانَا يَتَعَقِيَانِ عَلَى بَابِ فَعُولٍ . وَقَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : الْعَنَاقُ الْأُنْثَى مِنْ أَوْلَادِ الْمَعَزَى
إِذَا أَتَتْ عَلَيْهَا سَتَةٌ ، وَجَمْعُهَا عَنُقُ ، وَهَذَا
جَمْعٌ نَادِرٌ ، وَتَقُولُ فِي الْعَدَدِ الْأَقْلَ : ثَلَاثُ
أَعْنَقٍ وَأَرْبَعُ اعْتَقٍ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

دَعْنِي بِأَعْنَقِكَ الْفَوَائِمِ إِنِّي
فِي بَافِخٍ يَابِنِ الْعَرَاعَةِ عَالٍ
وَقَالَ أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ (٣) فِي الْجَمْعِ الْكَثِيرِ :

يَصُوعُ عَنُقُوهَا أَحْوَى زَيْنِمُ
لَهُ ظَابٌ كَمَا صَحِبَ الْغَرِيمُ
وفي حديث الضَّحِيَّةِ : عِنْدِي عَنَاقُ
جَدْعَةٍ ، هِيَ الْأُنْثَى مِنْ أَوْلَادِ الْمَعَزِ مَا لَمْ يَزِمَ
لَهُ سَتَةٌ . وفي حديث أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : لَوْ مَتَمْنَى عَنَاقًا مِمَّا كَانُوا يُوَدُّونَهُ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَفَاتَكْتُهُمْ عَلَيْهِ ، قَالَ ابْنُ
الْأَثِيرِ : فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى وَجُوبِ الصَّدَقَةِ فِي
السَّخَالِ ، وَأَنَّ وَاحِدَةً مِنْهَا تُجْزَى عَنْ
الْوَاجِبِ فِي الْأَرْبَعِينَ مِنْهَا ، إِذَا كَانَتْ كُلُّهَا
سَخَالًا ، وَلَا يُكَلَّفُ صَاحِبُهَا مِثْمَةً ، قَالَ :
وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيِّ ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : لَا
شَيْءَ فِي السَّخَالِ ، وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ حَوْلَ
التَّنَاجِرِ حَوْلَ الْأَمْهَاتِ ، وَلَوْ كَانَ يُسْتَأْنَفُ لَهَا
الْحَوْلُ لَمْ يُوْجَدِ السَّبِيلُ إِلَى اخْتِلَافِ الْعَنَاقِ . وفي
حديث الشَّعْبِيِّ : نَحْنُ فِي الْعَنُقِ ، وَلَمْ
يَبْلُغِ الثَّوْقُ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : فِي الْمَثَلِ
هَذِهِ الْعَنُقُ بَعْدَ الثَّوْقِ ، يَقُولُ : مَالِكُ
الْعَنُقِ بَعْدَ الثَّوْقِ ، يُضْرَبُ لِلَّذِي يَكُونُ عَلَى
حَالَةٍ حَسَنَةٍ ، ثُمَّ يَرْكَبُ الْقَبِيحَ مِنَ الْأَمْرِ ،

(٣) نسب البيت هنا وفي مادي : « ظاب »
« وصوع » لأوس . وقال ابن بَرِّي : إِنَّهُ لِلْمَعْلَى بْنِ
جَهْلِ الْعَبْدِيِّ .

[عبد الله]

وَيَدْعُ حَالَهُ الْأَوَّلَى ، وَيَتَحَطَّ مِنْ غُلُوِّ إِلَى سَفَلٍ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُضْرَبُ مَثَلًا لِلَّذِي يُحِطُّ عَنْ مَرَاتِبِهِ بَعْدَ الرَّفْعَةِ ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ صَارَ يَرَى الْفَتْحَ بَعْدَمَا كَانَ يَرَى الْإِثْلَ ، وَرَاعَى الشَّاءَ عِنْدَ الْعَرَبِ مَهِينٌ ذَلِيلٌ ، وَرَاعَى الْإِثْلَ عَزِيزٌ شَرِيفٌ ، وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

لَا أَذْبَحُ النَّازِيَ الشُّوبَ وَلَا

أَسْلُحُ يَوْمَ الْمَقَامَةِ الْعُقَا

لَا آكُلُ الْفَتْحَ فِي الشَّاءِ وَلَا

أَتَصَحُّ كَوْبِي إِذَا هُوَ انْخَرَقَا

وَأَنْشَدَ ابْنُ السَّكَيْتِ :

أَبُوكَ الَّذِي يَكْوِي أَنْوَفَ عَثْوِهِ

بِأَطْفَارِهِ حَتَّى أَنْسَ وَأَمَحَقَا

وَشَاءَ مِغْنَاقٍ : تِلْكَ الْغُتُوقُ ، قَالَ :

لَهْفِي عَلَى شَاءِ أَبِي السَّبَاقِ !

عَيْقَةُ مِنْ عَظْمِ عِثَاقٍ

مَرْغُوسَةٍ مَأْمُورَةٍ مِغْنَاقٍ

وَالْعِثَاقُ : شَيْءٌ مِنَ دَوَابِّ الْأَرْضِ

كَالْفَهْدِ ، وَقِيلَ : عِثَاقُ الْأَرْضِ دَوَابُّهَا أَصْغَرُ

مِنَ الْفَهْدِ طَوِيلَةُ الظَّهْرِ ، تَصِيدُ كُلَّ شَيْءٍ

حَتَّى الطَّيْرِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : عِثَاقُ الْأَرْضِ

دَابَّةٌ فَوْقَ الْكَلْبِ الصَّنِيِّ ، يَصِيدُ كَمَا يَصِيدُ

الْفَهْدُ ، وَيَأْكُلُ اللَّحْمَ ، وَهُوَ مِنَ السَّبَاقِ ،

يُقَالُ : إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ يُوَرِّى ، أَيْ

يُعْقَى أَثَرُهُ إِذَا عَدَا غَيْرَهُ وَغَيْرَ الْأَرْزَبِ ،

وَجَمْعُهُ عِثَاقٌ أَيْضًا ، وَالْقُرْسُ تَسْمِيَةُ سِيَاةِ

كَوْشٍ ، قَالَ : وَقَدْ رَأَيْتُهُ بِالْبَابِيَةِ ، وَهُوَ أَسْوَدُ

الرَّأْسِ أَيْضًا سَائِرُهُ . وَفِي حَدِيثٍ فَكَادَ :

عِثَاقُ الْأَرْضِ مِنَ الْجَوَارِحِ ، هِيَ دَابَّةٌ

وَخَشِيَّةٌ أَكْبَرُ مِنَ السَّوَرِ وَأَصْغَرُ مِنَ الْكَلْبِ .

وَيُقَالُ فِي الْمَكَلِ : لَقِيَ عِثَاقُ الْأَرْضِ ،

وَأَدْنَى عِثَاقٍ ، أَيْ دَاهِيَةٍ ، يُرِيدُ أَنَّهَا مِنَ

الْحَيَوَانِ الَّذِي يُضْطَادُّ بِهِ إِذَا عَلِمَ . وَالْعِثَاقُ :

الدَّاهِيَةُ وَالْحَيَّةُ ، قَالَ :

أَمِنْ تَرْجِعِ قَارِيَةَ تَرْكُمُ

سَبَابِيَاكُمْ وَأَبْتُمْ بِالْعِثَاقِ ؟

الْقَارِيَةُ : طَيْرٌ أَخْضَرُ تُجِئُ الْأَعْرَابَ ،

يُشْهَوْنَ الرَّجُلَ السَّخِيَّ بِهَا ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ يُتْلَى بِالْمَطَرِ ، وَصَفَهُمُ بِالْجِنِّ ، فَهُوَ يَقُولُ : فَرَعْتُمْ لَنَا سَيْحَتُمْ تَرْجِعُ هَذَا الطَّائِرَ ، فَتَرْكُمُ سَبَابِيَاكُمْ وَأَبْتُمْ بِالْحَيَّةِ . وَقَالَ عَلَى ابْنُ حَمَزَةَ : الْعِثَاقُ فِي الْيَتِّ الْمَتَكَّرِ ، أَيْ وَأَبْتُمْ بِأَمْرِ مَتَكَّرٍ .

وَأَدْنَى عِثَاقٍ ، وَجَاءَ بِأَدْنَى عِثَاقٍ عِثَاقُ

الْأَرْضِ ، أَيْ بِالْكَذِبِ الْفَاحِشِ ، أَوْ

بِالْحَيَّةِ ، وَقَالَ :

إِذَا تَمَطَّيْنِ عَلَى الْغِيَاقِ (١)

لَا تَقْنِ مِنْهُ أَدْنَى عِثَاقٍ

يَعْنِي الشَّدَّةَ ، أَيْ مِنَ الْحَادِي أَوْ مِنَ

الْجَمَلِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ مِنْهُ لَقِيَتْ

أَدْنَى عِثَاقٍ ، أَيْ دَاهِيَةً وَأَمْرًا شَدِيدًا . وَجَاءَ

فُلَانٌ بِأَدْنَى عِثَاقٍ إِذَا جَاءَ بِالْكَذِبِ

الْفَاحِشِ . وَيُقَالُ : رَجَعَ فُلَانٌ بِالْعِثَاقِ إِذَا

رَجَعَ خَائِبًا ، يُوضَعُ الْعِثَاقُ مَوْضِعَ الْحَيَّةِ .

وَالْعِثَاقُ : الشَّجَمُ الْأَوْسَطُ مِنْ بَنَاتِ

نَفْسِ الْكَبْرَى .

وَالْعِثَاقُ : الدَّاهِيَةُ ، قَالَ :

يَحْمِلُنْ عِثَاقَهُ وَعِثْقَيْهَا

وَأُمُّ خَشَافٍ وَخَشْفَيْهَا

وَاللَّوْ وَاللَّيْمَ وَالزَّفِيرَا

وَكُلُّهُنَّ دَوَابٌّ ، وَنَكَرَ عِثَاقَهُ وَعِثْقَيْهَا ، وَإِنَّا

هِيَ الْعِثَاقَةُ وَالْعِثْقِيُّ ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ تُحْتَفَ

مِنْهَا اللَّامُ وَهِيَ بَاقِيَانِ عَلَى تَرْجِيحِهَا .

وَالْعِثَاقُ : طَائِرٌ ضَخْمٌ لَيْسَ بِالْعِثَابِ ،

وَقِيلَ : الْعِثَاقُ الْمُغْرِبُ كَلِمَةً لَا أَصْلَ لَهَا ،

يُقَالُ : إِنَّهَا طَائِرٌ عَظِيمٌ لَا تَرَى إِلَّا فِي

الدُّهُورِ ، ثُمَّ كَرَّرَ ذَلِكَ حَتَّى سَمَوْا الدَّاهِيَةَ

عِثَاقَهُ مُغْرِبًا وَمُغْرِبَةً ، قَالَ :

وَلَوْلَا سُلْمَانُ الْخَلِيفَةُ حَلَقَتْ

بِهِ مِنْ يَدِ الْحِجَّاجِ عِثَاقَهُ مُغْرِبُ (٢)

(١) قوله : « إِذَا تَمَطَّيْنِ ، فِي الْحَكَمِ : إِذَا

تَبَارَيْنِ » وَفِي الصَّحَاحِ : « لَمَّا تَمَطَّيْنِ » .

[عبد الله]

(٢) البيت للرزق . ورواية الشطر الأخير في

الديوان :

وقيل : سُمِّيَتْ عِثَاقُ لَأَنَّهُ كَانَ فِي عِثْقِهَا يَبَاضُ كَالطَّوْقِ ، وَقَالَ كُرَاعٌ : الْعِثَاقُ فِيَا يَرْعُمُونَ طَائِرٌ يَكُونُ عِنْدَ مَغْرِبِ الشَّمْسِ ، وَقَالَ الرَّجَاجُ : الْعِثَاقُ الْمُغْرِبُ طَائِرٌ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « طَيْرًا أَبَابِيلَ » ، هِيَ عِثَاقُ مُغْرِبَةٍ . أَبُو عَيْدٍ : مِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ طَارَتْ بِهِمُ الْعِثَاقُ الْمُغْرِبُ ، وَلَمْ يُفَسِّرْهُ . قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : كَانَ لِأَمَلِ الرُّسِ نَبِيٌّ يُقَالُ لَهُ حِظْلَةُ بْنُ صَفْوَانَ ، وَكَانَ بِأَرْضِهِمْ جَبَلٌ يُقَالُ لَهُ دَمَحٌ ، مَضْبَعُهُ فِي السَّمَاءِ مِيلٌ ، فَكَانَ يَتَبَاهُ طَائِرُهُ كَأَعْظَمِ مَا يَكُونُ ، لَهَا عِثْقٌ طَوِيلٌ ، مِنْ أَحْسَنِ الطَّيْرِ ، فِيهَا مِنْ كُلِّ لَوْنٍ ، وَكَانَتْ تَقَعُ مُتَقَضَّةً ، فَكَانَتْ تَنْقَضُ عَلَى الطَّيْرِ فَتَأْكُلُهَا ، فَجَاعَتْ وَانْقَضَتْ عَلَى صَبِيٍّ فَذَجَبَتْ بِهِ ، فَسُمِّيَتْ عِثَاقُ مُغْرِبًا ، لِأَنَّهُا تَغْرِبُ بِكُلِّ مَا أَخَذَتْهُ ، ثُمَّ انْقَضَتْ عَلَى جَارِيَةٍ تَرَعَرَعَتْ ، وَضَمَّتْهَا إِلَى جَنَاحَيْهَا لَهَا صَغِيرَتَيْنِ سِوَى جَنَاحَيْهَا الْكَبِيرَتَيْنِ ، ثُمَّ طَارَتْ بِهَا ، فَشَكَّوْا ذَلِكَ إِلَى نَبِيِّهِمْ ، فَدَعَا عَلَيْهَا فَسَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهَا أَقَّةً فَهَلَكَتْ ، فَضَرَبَتْهَا الْعَرَبُ مَثَلًا فِي أَشْعَارِهَا ، وَيُقَالُ : أَلَوْتُ بِهِ الْعِثَاقُ الْمُغْرِبُ ، وَطَارَتْ بِهِ الْعِثَاقُ . وَالْعِثَاقُ : الْعِثَابُ ، وَقِيلَ : طَائِرٌ لَمْ يَتَّقِ فِي أَيْدِي النَّاسِ مِنْ صِفَتِهَا غَيْرَ اسْمِهَا . وَالْعِثَاقُ : لَقَبُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ ، وَاسْمُهُ ثَعْلَبَةُ بْنُ عَمْرِو . وَالْعِثَاقُ : اسْمُ مَلِكٍ ، وَالتَّائِيْتُ عِنْدَ اللَّيْلِ لِلْفِظِّ الْعِثَاقُ . وَالتَّعَانِيْقُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ زُهَيْرٌ :

صَحَا الْقَلْبُ عَنْ سَلَمَى وَقَدْ كَادَ لَا يَسْلُو

وَأَقْفَرُ مِنْ سَلَمَى التَّعَانِيْقِ فَالْقَلْبُ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَرَأَيْتُ بِاللُّغْنَاءِ شَيْئًا

مَنَارَةً عَادِيَةً مَشِيَّةً بِالْحِجَارَةِ ، وَكَانَ الْقَوْمُ

الَّذِينَ كُنْتُ مَعَهُمْ يُسَمُّونَهَا عِثَاقَ ذِي الرُّمَّةِ

لِذِكْرِهَا فِي شِعْرِهِ فَقَالَ :

= بهم من يد الحجاج أنظار مغرب

بهم موضع « به » . « وأنظار » موضع

« عِثَاق » . والبيت مكسور القافية لامرؤوعا .

[عبد الله]

ولا تحسبي شجى بك البید كلما
تلالاً بالقرير الثجوم الطوامس
مراعائك الأحلال ما بين شارع
إلى حيث حادت عن عناق الأوايس^(١)
قال الأصمعي: العناق بالجمي، وهو
لغتي، وقيل: وادي العناق بالجمي في
أرض غنى، قال الراعي:

تجملن من وادي العناق فتهملن
والأعتق: فحل من خيل العرب
مقروء، إليه تنسب بنات أعتق من
الخيول، وأنشد ابن الأعرابي:
تظل بنات أعتق مسرجات

لرويتهما برحن يرتدنا
ويروى: مسرجات. قال أبو العباس:
اختلفوا في أعتق، فقال قائل: هو اسم
فرس، وقال آخرون: هو دهمان كثير المال
من الدهاقين، فمن جعله رجلاً رواه
مسرجات، ومن جعله فرساً رواه مسرجات.
وأعتقت الثريا إذا غابت، وقال:

كأنني حين أعتقت الثريا
سقيت الراح أو سماً مدوفاً
وأعتقت الثجوم إذا تقدمت للمغييب.
والمعتق: السابق، يقال: جاء الفرس
معتقاً، ودابة معناق وقد أعتق، وأما قول
ابن أحمز:

في رأس خلفاء من عتقاء مشرفة
لا يبتغي دونها سهل ولا جبل
فإنه يصف جبلاً، يقول: لا يبتغي أن يكون
فوقها سهل ولا جبل أحسن منها.
وقد عانقه إذا جعل يديه على عنقه وضمه
إلى نفسه، وتعانقا واعتنقا، فهو عنيقه،
وقال:

وبات خيال طيفك لي عنيقاً
إلى أن حتمل الداعي الفلاحا

(١) رواية الشطر الأول في الحكم هكذا:
مراعائك الآجال ما بين شارف
الآجال موضع الأحلال. وشارف موضع شارع.
[عبد الله]

عنفد. العنقود والعنقاد من الثخل
والعنب والأراك والبطم ونحوها، قال:
إذ لمتى سوداء كالعنقاد
كلمة كانت على مصاد
وعنقود: اسم نور، قال:
يا رب سلم قصبات عنقود

عنف. العنقر: البردي، وقيل:
أصله، وقيل: كل أصل نبات أبيض فهو
عنقر، وقيل: العنقر أصل كل قصبة أو بردي
أو علوجة يخرج أبيض ثم يستدير ثم يتفشر
فيخرج له ورق أخضر، فإذا خرج قبل أن
تتفشر خضرته فهو عنقر، وقال أبو حنيفة:

العنقر أصل البقل والقصب والبردي، ما دام
أبيض مجتمعاً ولم يتلون بلون، ولم يتفشر.
والعنقر أيضاً: قلب الثحلة ليأخذه
والعنقر: أولاد الدهاقين ليأخذه
وترارنهم، وفتح القاف في كل ذلك لغة،
وقد ذكر بالراي، قال ابن الفرج: سألت
عامرياً عن أصل عنيقه رأيتها معه فقلت: ما
هذا؟ فقال: عنقر، قال: وسيفت غيره
يقول عنقر، يفتح القاف، وأنشد:
يُنجد بين الإسكنيين عنقرة
وبين أصل الوركيين عنقرة
الجوهري: وعنقر الرجل عنصره.

عنف. العنقر والعنقر (الأخيرة من
كراع): المرزنجوش، قال ابن بري:
والعنقران مثله، قال أبو حنيفة: ولا يكون
في بلاد العرب وقد يكون بغيرها، ومنه
يكون هناك اللأذن، قال الأخطل يهجو
رجلاً:

ألا اسلم سلمت أبا خالد
وحياك ربك بالعنقر
وروى: مشاشك بالخندر
سر قبل المات فلا تعجز
أكلت القباط فأفيتها
فهل في الحنايص من مممر؟

ودينك هذا كدين الحيا
ر بل أنت أكثر من همر!
وقيل: العنقر جردان الحمار^(٢). والعنقر:
أصل القصب القصب، وهو بالراء أعلى،
وكذلك حكاة كراع بالراء أيضاً. وفي حديث
قس ذكر العنقران، العنقر أصل القصب
القصب. والعنقر أبناء الدهاقين، وقيل:
العنقر السم^(٣). والعنقر: الداهية، من
كتاب أبي عمرو، والله أعلم.

عنقس. الأزهرى: العنقس من النساء
الطويلة المعركة، ومنه قول الرازي:
حتى رمت بيزاق عنقس^(٤)
تأكل نصف المد لم تلبى
ابن دريد: العنقس الداهي الخبيث.

عنقس. العنقاش: اللبم الوغد، وقال
أبو نائلة:

لما زمانى الناس باتنى عني
بالقرود عنقاش وبالأصم
قلت لها: يا نفس لا تهتمي

عنقس. الأزهرى: العنقس والعنقوص
دويبة.

عك. عك الرمل يعثك عثوكاً،
وتعك: تعقد وارتفع، فلم يكن فيه
طريق. ورملة عاك: فيها تعقد لا يقدر

(٢) قوله: «وقيل العنقر جردان الحمار» وهو
المراد في الأبيات حتى يكون مهجواً، كما نبه عليه
شارح القاموس.

(٣) قوله: «وقيل العنقر السم إلخ» كذا
بالأصل بوزن جعفر، وبتبعه شارح القاموس،
وعبارة المجد: والعنقرة، بهاء، الراءة والداهية
والسم.

(٤) قوله: «عنقس» بتقديم القاف على
السين، في التهذيب: «عنقس» بتقديم السين على
القاف.

الْبَعِيرُ عَلَى الْمَشَى فِيهَا إِلَّا أَنْ يَحْبُو، يُقَالُ: قَدْ أَعْنَكَ الْبَعِيرُ، وَمِنْهُ قَوْلُ رُوَيْتِ:

أَوْدَيْتَ إِنْ لَمْ تَحْبُ حَبْوُ الْمُعْتَنِكِ يَقُولُ: هَلَكْتَ إِنْ لَمْ تَحْمِلْ حَالَتِي بِجَهْدٍ. وَأَعْنَتَكَ الْبَعِيرُ وَأَسْتَعْنِكَ: حَبَا فِي الْعَانِكِ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى السَّيْرِ. وَأَعْنَتَكَ الرَّجُلُ: وَقَعَ فِي الْعِنَاةِ، وَاحِدُهَا عَيْنُكَ، وَهُوَ الرَّمْلُ الْكَثِيرُ. وَفِي حَدِيثٍ أَمْ سَلَمَةَ: مَا كَانَ لَكَ أَنْ تُعْتَنِيهَا، الْعَتْنُكَ: الْمَشَقَّةُ وَالضَّيْقُ وَالْمَنْعُ، مِنْ أَعْنَتَكَ الْبَعِيرُ إِذَا ارْتَمَطَ فِي الرَّمْلِ لَا يَقْدِرُ عَلَى الْخَلَاصِ مِنْهُ، أَوْ مِنْ عَيْنِكَ الْبَابِ وَأَعْنَتَكَ إِذَا أَغْلَقَهُ، وَقَدْ رَوَى مَا كَانَ لَكَ أَنْ تُعْتَنِيهَا، بِالْفَافِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ، وَقَدْ مَرَّ فِي تَرْجُمَةِ عَيْنِكَ فِي وَصْفِ جَرِيرٍ مَثَلُهُ بَيْسَةٌ: وَحُمُوضٌ وَعَلَاكَ، وَقَعَ هَذَا الْحَرْفُ عَلَى رِوَايَةِ الطَّبْرَانِيِّ: وَعَنَّاكَ، بِالْثَوْنِ، وَفُسِّرَ بِالرَّمْلِ، وَالرَّوَايَةُ بِاللَّامِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ.

وَعَنَتَكَ الْمَرْأَةُ عَلَى زَوْجِهَا: نَشَرَتْ، وَعَلَى أَيْهَا: عَصَنَتْ. وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: عَنَتَكَ، بِالثَّاءِ. وَعَنَتَكَ الْفَرَسُ: حَمَلَ وَكَرَّ، قَالَ:

تُعِينُهُمْ خَيْلًا لَنَا عَوَانِكَ وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ بِالثَّاءِ أَيْضًا، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

وَالْعَانِكُ: اللَّازِمُ، وَالثَّاءُ أَعْلَى اللَّيْثِ: وَالْعَانِكُ الْأَحْمَرُ، يُقَالُ: دَمَ عَانِكُ وَعِزَّقَ عَانِكُ إِذَا كَانَ فِي لَوْنِهِ صَفْرَةٌ، وَأَنْشَدَ:

أَوْ عَانِكُ كَدَمِ الذَّبِيحِ مُدَامَ وَالْعَانِكُ مِنَ الرَّمْلِ: فِي لَوْنِهِ حُمْرَةٌ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كُلُّ مَا قَالَهُ اللَّيْثُ فِي الْعَانِكِ فَهُوَ خَطَأً وَتَضْهِيفٌ، وَالَّذِي أَرَادَ اللَّيْثُ مِنَ صِفَةِ الْحُمْرَةِ فَهُوَ عَانِكُ، بِالثَّاءِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ. وَقَالَ أَيْضًا عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: سَمِعْتُ أَغْرَابِيًّا يَقُولُ: أَنَا بِنَبِيذِ عَانِكِ، يُصَيِّرُ الثَّامِسُ مِثْلَ الْفَانِكِ، وَالْعَانِكُ مِنَ الرَّمَالِ: مَا تَعَقَّدَ، كَمَا فَسَّرَهُ الْأَصْمَعِيُّ

لَا مَا فِيهِ حُمْرَةٌ، وَأَمَّا اسْتِشْهَادُهُ بِقَوْلِهِ: أَوْ عَانِكُ كَدَمِ الذَّبِيحِ مُدَامَ فَإِنَّ الرِّوَاةَ يَرَوُونَهُ: أَوْ عَانِيَّ، قَالَ: وَكَذَا الْإِبَادِيُّ فِيمَا رَوَاهُ، وَإِنْ كَانَ قَدْ وَقَعَ لِلَّيْثِ بِالْكَافِ فَهُوَ عَانِكُ كَمَا رَوَيْتُهُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ.

وَالْعَيْنُ وَالْعَيْنُ وَالْعَيْنُ: سُدَّةٌ مِنَ اللَّيْلِ تُكُونُ مِنَ أَوَّلِهِ إِلَى ثُلَاثِهِ، وَقِيلَ: قِطْعَةٌ مُظْلِمَةٌ، (حِكَاةٌ لَعَلَّيْ)، قَالَ: وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ، وَالْجَمْعُ أَغْنَاكَ، وَقَدْ تَقَدَّمَتْ فِي الثَّاءِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: رَوَى لَنَا عَنْ الْأَصْمَعِيِّ: أَنَا بَعْدَ عَيْنِكَ، أَيْ بَعْدَ سَاعَةِ وَهَلُوٍّ، وَيُقَالُ: مَكَتَ عَيْنَاكَ، أَيْ عَصْرًا وَزَمَانًا، قَالَ أَبُو ثَرَابٍ: الْعَيْنُ الثَّلَاثُ الْبَاقِي مِنَ اللَّيْلِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

بَاتَا يَجُوسَانِ وَقَدْ تَجَرَّمَا لَيْلُ الثَّامِ غَيْرَ عَيْنِكَ أَذْهَمَا وَقِيلَ: هُوَ الثَّلَاثُ الْبَاقِي. قَالَ ابْنُ بَرِّي: يُقَالُ عَيْنُكَ وَعَيْنُكَ وَعَيْنُكَ كَمَا يُقَالُ عَيْنُكَ وَعَيْنُكَ، وَعَيْنُكَ كُلُّ شَيْءٍ مَا عَظَّمَ مِنْهُ، يُقَالُ: جَاءَنَا مِنَ السَّلَكِ وَمِنْ الطَّعَامِ بِعَيْنِكَ، أَيْ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ مِنْهُ.

وَالْعَيْنُ: الْبَابُ، يَأْتِيهِ. وَعَيْنُكَ الْبَابُ وَأَعْنَتَكَ: أَغْلَقَهُ، يَأْتِيهِ. وَأَعْنَتَكَ الرَّجُلُ إِذَا تَجَرَّ فِي الْعَتُولِ، وَهِيَ الْأَبْوَابُ. يُقَالُ لِلْبَابِ الْعَيْنُ، وَلِصَانِيهِ الْفَيْتُ، وَالْمِعْتَنُ: الْفَلَقُ. وَعَيْنُكَ اللَّيْنُ، أَيْ خَفَرٌ.

• **عنك**. الْعَنْكُوتُ: دَوْبَةٌ تُشِجُ فِي الْهَوَاءِ وَعَلَى رَأْسِ الْبَيْرِ نَسْجًا رَقِيقًا مَهْلَهْلًا، مَوْثَقَةً، وَرَمًا ذُكِرَتْ فِي الشَّعْرِ، قَالَ أَبُو النَّجْمِ:

مِمَّا يُسَدِّي الْعَنْكُوتُ إِذَا خَلَا قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: أَطْلَهُ إِذَا خَلَا الْمَكَانَ وَالْمَوْضِعَ، وَأَمَّا قَوْلُهُ:

كَأَنَّ نَسْجَ الْعَنْكُوتِ الْمُرْمَلِ فَأَنَا ذَكَرُهُ لِأَنَّهُ أَرَادَ النَّسْجَ، وَلَكِنَّهُ جَرَّهُ عَلَى الْجَوَارِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: الْعَنْكُوتُ أَثْنَى، وَقَدْ

يُذَكِّرُهَا بَعْضُ الْعَرَبِ، وَأَنْشَدَ قَوْلَهُ: عَلَى هَطَالِهِمْ مِنْهُمْ يَبُوتُ كَانَ الْعَنْكُوتُ هُوَ ابْتِنَاهَا^(١) قَالَ: وَالثَّانِيَةُ فِي الْعَنْكُوتِ أَكْثَرُ، وَالْجَمْعُ: الْعَنْكُوتَاتُ، وَعَنَّاكِبُ، وَعَنَّاكِبُ (عَنِ اللَّحْيَانِ) وَتَضْغِيرُهَا: عَنَّاكِبُ وَعَنَّاكِبُ، وَهِيَ بِلَقَّةِ الْيَمَنِ: عَنَّاكِبَةٌ، قَالَ:

كَأَنَّا يَنْفُطُ مِنْ لَهَايِهَا يَبُوتُ عَنَّاكِبَةٌ عَلَى زَمَائِمِهَا وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا: عَنَّاكِبَةٌ وَعَنَّاكِبَةٌ وَحَكَى سَبِيحِيَّةُ: عَنَّاكِبَةٌ، مُسْتَشْهَدًا عَلَى زِيَادَةِ الثَّاءِ فِي عَنَّاكِبُوتٍ، فَلَا أَذْرَى أَهْوَأَ اسْمًا لِلْوَاحِدِ، أَمْ لِلْجَمْعِ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَنْكُوتُ الذَّكَرُ مِنْهَا، وَالْعَنْكَبَةُ الْأُنْثَى.

وقيل: الْعَنْكَبُ جِنْسُ الْعَنْكُوتِ، وَهُوَ يُذَكَّرُ وَيؤنَّثُ، أَغْنَى الْعَنْكُوتُ أَثْنَى. وَيُذَكَّرُ الْمَبْرَدُ: الْعَنْكُوتُ أَثْنَى. وَيُذَكَّرُ وَالْمَعْرُوتُ أَثْنَى وَيُذَكَّرُ، وَالْبَرْغُوتُ أَثْنَى وَلَا يُذَكَّرُ، وَهُوَ الْجَمَلُ الذَّلُولُ، وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بْنِ جُوَيْتَةَ:

مَقَّتْ نِسَاءً بِالْحِجَازِ صَوَالِحًا وَأَنَا مَقْتَنَا كُلَّ سُودَاءِ عَنَّاكِبِ قَالَ السُّكْرِيُّ: الْعَنْكَبُ هُنَا الْفَصِيرَةُ. وَقَالَ ابْنُ جَنِّي: يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْعَنْكَبُ، هُنَا، هُوَ الْعَنْكَبُ الَّذِي ذَكَرَ سَبِيحِيَّةُ أَنَّهُ لَقَعَهُ فِي عَنَّاكِبُوتٍ، وَذَكَرَ مَعَهُ أَيْضًا الْعَنْكَبَاءَ، إِلَّا أَنَّهُ وَصَفَ بِهِ، وَإِنْ كَانَ اسْمًا لَهَا كَانَ فِيهِ مَعْنَى الصَّفَةِ مِنَ السَّوَادِ وَالْقَصَرِ، وَمِثْلُهُ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُجَرَّاءِ مُجَرَّى الصَّفَةِ، قَوْلُهُ:

لَرَحْتُ وَأَنْتَ غِرْبَالُ الْإِهَابِ وَالْعَنْكُوتُ: دَوْدٌ يَقُولُ فِي الشَّهَادَةِ، وَيُقَسَّدُ عَنْهُ الْعَسَلُ (عَنِ أَبِي حَنِيفَةَ) الْأَزْهَرِيُّ: يُقَالُ لِلنَّيْسِ أَنَّهُ لَمُعْتَكَبُ الْقَرْنِ، حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ حَقْلَةٌ. وَالْمُعْتَكِبُ: الْمُسْتَقِيمُ. الْفَرَّاءُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «مِثْلُ

(١) قَوْلُهُ: «عَلَى هَطَالِهِمْ» قَالَ فِي التَّكْلَةِ هَطَالُ كَشَاد: جَبَلٌ.

الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أُولَئِكَ كَذَلِكِ
الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَنَاتُهَا ، قَالَ : ضَرَبَ اللَّهُ
بَنَاتِ الْعَنْكَبُوتِ مَثَلًا لِمَنْ اتَّخَذَ مِنْ دُونِ اللَّهِ
وَلِيًّا إِنَّهُ لَا يَنْفَعُهُ وَلَا يَضُرُّهُ ، كَمَا أَنَّ بَنَاتِ
الْعَنْكَبُوتِ لَا يَبْقَى حَرًّا وَلَا بَرْدًا . وَيُقَالُ لِبَنَاتِ
الْعَنْكَبُوتِ : الْعَنْكَبُوتُ .

• عنكب . العنكبُ : ضَرَبُ مِنَ الثَّيْتِ ،
قَالَ :

وعنكبنا ملتبدا

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هُوَ شَجَرٌ يَشْتَبِه
الضَّبَّ ، فَيَسْحَبُهَا بِذَنَبِهِ حَتَّى تَحْتَاطَ ،
فَيَأْكُلُ الْمَتَحَاتِ وَمِمَّا وَضَعُوهُ عَلَى أَلْسِنَةِ
الْبَهَائِمِ : أَنَّ السَّمَكَةَ قَالَتْ لِلضَّبِّ : وَرَدَا
يَا ضَبُّ ! فَقَالَ لَهَا الضَّبُّ :

أَصْبَحَ قَلْبِي صَرَدَا

لَا يَشْتَبِي أَنْ يَرَدَا

إِلَّا عَرَادَا عَرَدَا

وَصَلْبَانَا بَرَدَا

وعنكبنا ملتبدا

أَرَادَ : عَنَكْنَا وَبَارَدَا . وَحَكَى ابْنُ بَرِّي هَذَا
الْمَثَلَ عَلَى غَيْرِ هَذِهِ الصُّورَةِ ، قَالَ : وَمِمَّا
تَحْكِيهِ الْعَرَبُ عَلَى أَلْسِنَةِ الْبَهَائِمِ ، قَالَ :
اخْتَصَمَ الضَّبُّ وَالضَّفْدَعُ ، فَقَالَتْ
الضَّفْدَعُ : أَنَا أَصْبَرُ مِنْكَ عَلَى الْمَاءِ ، فَقَالَ
الضَّبُّ : أَنَا أَصْبَرُ مِنْكَ ، فَقَالَتْ الضَّفْدَعُ :
تَعَالَ حَتَّى نَزْعَى ، فَتَعَلَّمْنَا أَنَا أَصْبَرُ ، فَرَعَا
يَوْمَهَا ، فَاشْتَدَّ عَطَشُ الضَّفْدَعِ ، فَجَعَلَتْ
تَقُولُ : وَرَدَا يَا ضَبُّ ! فَقَالَ الضَّبُّ :
أَصْبَحَ قَلْبِي صَرَدَا الْآيَاتِ .

وَالْعَنْكَبُوتُ : اسْمٌ مُوَضِعٌ ، قَالَ رُوَيْتُ :
هَلْ تَعْرِفُ الدَّارَ عَفَتْ بِالْعَنْكَبُوتِ ؟
دَارٌ لِذَاكَ الشَّادِنِ الْمُرْعَثِ

• عنكب . العنكبُ : ضَرَبُ مِنَ السَّمَكِ
الْبَحْرِيِّ .

• عنكب . العنكبُ : التَّجْمُعُ .

وعنكبش : اسْمٌ .

• عنكب . العنكبُ : الضَّلْبُ .

• عنم . العنمُ : شَجَرٌ لَيْنُ الْأَغْصَانِ لَطِيفُهَا
يُشَبِّهُ بِهِ الْبَنَانُ ، كَأَنَّهُ بَنَانُ الْعَذَارَى ،
وَاجِدَتْهَا عَنَمَةً ، وَهُوَ مِمَّا يُسْتَاكُ بِهِ ، وَقِيلَ :
الْعَنَمُ أَغْصَانُ ثَبَّتْ فِي سَوْقِ الْغَضَاءِ رَطْبَةً
لَا تُشْبِي سَائِرَ أَغْصَانِهَا ، حُتِرَ اللَّوْنُ ، وَقِيلَ :
هُوَ ضَرَبٌ مِنَ الشَّجَرِ لَهُ نَوْرٌ أَحْمَرٌ تُشَبِّهُ بِهِ
الْأَصَابِعُ الْمُخْضَوْبَةُ ، قَالَ الثَّابِتَةُ :
بِمُخْضَبٍ رَخِصٍ كَانَ بَنَانُهُ
عَنَمٌ عَلَى أَغْصَانِهِ لَمْ يَغْفِدْ^(١)

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ نَبْتُ
لَا دَوْدَ . وَبَنَانُ مُعْتَمٍ ، أَيْ مَخْضُوبٌ . قَالَ
ابْنُ بَرِّي : وَقِيلَ : الْعَنَمُ ثَمَرُ الْعَوْسَجِ ،
يَكُونُ أَحْمَرَ ، ثُمَّ يَسْوَدُ إِذَا نَضِجَ وَعَقْدٌ ،
وَلِهَذَا قَالَ الثَّابِتَةُ : لَمْ يَغْفِدْ ، يُرِيدُ لَمْ يَدْرِكْ
بَعْدُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : الْعَنَمُ الزُّعْرُورُ ، وَقَدْ
وَرَدَ فِي حَدِيثِ خُرَيْمَةَ : وَأَخْلَفَ الْخَزَامِيُّ
وَأَيْتَمَتِ الْعَنَمَةُ ، وَقِيلَ : هُوَ أَطْرَافُ الْخُرُوبِ
الشَّامِي ، قَالَ :

فَلَمْ أَسْمَعْ بِمَرْصِيعَةٍ أَمَلَتْ

لَهَاةَ الطُّفْلِ بِالْعَنَمِ الْمَسُوكِ

قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَنَمُ شَجَرَةٌ حِجَازِيَّةٌ ،
لَهَا ثَمَرَةٌ حَمْرَاءُ يُشَبِّهُ بِهَا الْبَنَانُ الْمُخْضُوبُ .
وَالْعَنَمُ أَيْضًا : شَوْكُ الطَّلَحِ . وَقَالَ
أَبُو حَنِيفَةَ : الْعَنَمُ شَجَرَةٌ صَغِيرَةٌ ثَبَّتْ فِي
جَوْفِ السَّمَرَةِ ، لَهَا ثَمَرٌ أَحْمَرٌ . وَعَنِ
الْأَعْرَابِ الْقَدِيمِ : الْعَنَمُ شَجَرَةٌ صَغِيرَةٌ
خَضْرَاءُ لَهَا زَهْرٌ شَدِيدُ الْحُمْرَةِ . وَقَالَ مَوْهٌ :
الْعَنَمُ الْخَبُوطُ الَّتِي يَتَعَلَّقُ بِهَا الْكُرْمُ فِي
تَعَارِيضِهِ ، وَالْوَاحِدَةُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ عَنَمَةٌ .

(١) قوله : « عنم على أغصانه لم يغفد ، في

ديوان الثابتة :

عنم يكاد من اللطافة يغفد

[عبد الله]

وَبَنَانُ مُعْتَمٍ : مُشَبَّهٌ بِالْعَنَمِ ، قَالَ
رُوَيْتُ :

وَهِيَ ثُرَيْكٌ مِغْضَدًا وَمِغْضَا

عَبَلًا وَأَطْرَافُ بَنَانٍ مُعْتَمًا

وَضَعَ الْجَمْعُ مَوْضِعَ الْوَاحِدِ ، أَرَادَ : وَطَرَفَ
بَنَانٍ مُعْتَمًا

وَبَنَانُ مُعْتَمٍ : مَخْضُوبٌ (حَكَاهُ
ابْنُ جَنِّي) وَقَالَ رُوَيْتُ :

يُبْدِينَ أَطْرَافًا لَطَافًا عَنَمَةً

وَالْعَنَمُ وَالْعَنَمَةُ : ضَرَبٌ مِنَ الْوَزْعِ ،
وَقِيلَ : الْعَنَمُ كَالْعَطَايَةِ إِلَّا أَنَّهُ أَشَدُّ بَيَاضًا
مِنْهَا وَأَحْسَنُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الَّذِي قِيلَ فِي
تَفْسِيرِ الْعَنَمِ إِنَّهُ الْوَزْعُ وَشَوْكُ الطَّلَحِ غَيْرُ
صَحِيحٍ ، وَنَسَبَ ذَلِكَ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ . وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي مَوْضِعٍ : الْعَنَمُ يُشَبِّهُ
الْعُتَابَ ، الْوَاحِدَةُ عَنَمَةٌ ، قَالَ : وَالْعَنَمُ
الشَّجَرُ الْحُمْرُ . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : أَعْنَمَ إِذَا
رَعَى الْعَنَمَ ، وَهُوَ شَجَرٌ يَحْمِلُ ثَمَرًا أَحْمَرَ
مِثْلَ الْعُتَابِ .

وَالْعَنَمَةُ : الشَّقَّةُ فِي شَقَّةِ الْإِنْسَانِ .
وَالْعَنَمِيُّ : الْحَسَنُ الْوَجْهِ الْمُشْرَبُ
حُمَرَةً .

وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ فِي كِتَابِ التَّوَادِرِ : الْعَنَمُ
وَاجِدَتْهَا عَنَمَةً ، وَهِيَ أَغْصَانُ ثَبَّتَتْ فِي سَوْقِ
الْغَضَاءِ رَطْبَةً لَا تُشْبِي سَائِرَ أَغْصَانِهِ ، أَحْمَرُ
الْلَوْنُ يَتَفَرَّقُ أَعَالَى نَوْرِهِ بِأَرْبَعِ فَرَاقٍ كَأَنَّهُ قَنْ
مِنْ أَرَاكَةِ ، يَخْرُجْنَ فِي الشَّتَاءِ وَالْقَيْظِ .

وَعَيْنَمٌ : مَوْضِعٌ .
وَالْعَيْنُومُ : الضَّفْدَعُ الذَّكَرُ .

• عن . عَنِ الشَّيْءِ يَعْنِي وَيَعْنِي عَنَّا وَعَنْوْنَا :
ظَهَرَ أَمَامَكَ ، وَعَنْ يَعْنِي وَيَعْنِي عَنَّا وَعَنْوْنَا
وَأَعْتَنَ : اعْتَرَضَ وَعَرَضَ ، وَمِنْهُ قَوْلُ امْرِئِ
الْقَيْسِ :

فَعَنَ لَنَا سِرْبٌ كَانَ نِعَاجَهُ

وَالِاسْمُ الْعَنُ وَالْعِنَانُ ، قَالَ ابْنُ حِلَزَةَ :

عَنَّا بِاطِلَالٍ وَظُلْمًا كَمَا تُعَدُّ
سُتْرٌ عَنِ حَجَرَةِ الرَّيْضِ الطَّبَاءِ (١)
وَأَنشَدَ تَعَلَّبَ :

وَمَا بَدَلٌ مِنْ أُمِّ عُثْمَانَ سَلَفَعُ
مِنْ السُّودِ وَرَهَاءِ الْعِنَانِ عُرُوبُ
مَعْنَى قَوْلِهِ وَرَهَاءُ الْعِنَانِ أَنَّهَا تَعْتَنُ فِي كُلِّ
كَلَامٍ ، أَيْ تَعْتَرِضُ . وَلَا أَفْعَلُهُ مَا عَنِ فِي
السَّمَاءِ نَجْمٌ ، أَيْ عَرَضٌ مِنْ ذَلِكَ .
وَالْعِنَةُ وَالْعَنَةُ : الْإِعْتِرَاضُ بِالْفُضُولِ .
وَالْإِعْتِنَانُ : الْإِعْتِرَاضُ . وَالْعُنُنُ :
الْمُعْتَرِضُونَ بِالْفُضُولِ ، الْوَاحِدُ عَانٌ وَعُنُونٌ ،
قَالَ : وَالْعُنُنُ جَمْعُ الْعُنَيْنِ وَجَمْعُ الْمَعْنُونِ .
يُقَالُ : عَنْ الرَّجُلِ وَعَنْ وَعَيْنٌ وَأَعْيُنٌ (٢) ،
فَهُوَ عَيْنٌ مَعْنُونٌ مَعْنٌ مَعْنٌ ، وَأَعْنَتْنِي بَعْنَتِي
مَا أَذْرَى مَا هِيَ ، أَيْ تَعَرَّضْتُ لِشَيْءٍ
لَا أَعْرِفُهُ . وَفِي الْمَثَلِ : مُعَرِّضٌ لِعَيْنٍ كَمْ
يَغْنِيهِ . وَالْعُنُنُ : إِعْتِرَاضُ الْمَوْتِ ، وَفِي
حَدِيثٍ سَطِيحٍ :

أُمُّ فَازٍ فَازَلَمْ بِهِ شَاؤُ الْعُنُنِ
وَرَجُلٌ مَعْنٌ : يَعْزِضُ فِي شَيْءٍ وَيَذْخُلُ
فِيهِ لَا يَغْنِيهِ ، وَالْأُنثَى بِالْهَاءِ . وَيُقَالُ : امْرَأَةٌ
مَعْنَةٌ ، إِذَا كَانَتْ مَجْدُولَةً جَدَلُ الْعِنَانِ غَيْرَ
مُسْتَرَحِجَةِ الْبَطْنِ . وَرَجُلٌ مَعْنٌ إِذَا كَانَ عَرِضًا
مَيْتِحًا . وَامْرَأَةٌ مَعْنَةٌ : تَعْتَنُ وَتَعْتَرِضُ فِي كُلِّ
شَيْءٍ ، قَالَ الرَّاجِزُ :

إِنَّ لَنَا لَكِنَّةً

مَعْنَةً مِفْنَةً

كَالرَّيْحِ حَوْلَ الْفَنَّةِ

مِفْنَةٌ : تَفْتَنُ عَنْ الشَّيْءِ ، وَقِيلَ : تَعْتَنُ
وَتَفْتَنُ فِي كُلِّ شَيْءٍ . وَالْمَعْنُ : الْحَطِيبُ .
وَفِي حَدِيثٍ طَهْفَةٍ : بَرَلْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْوَتَنِ
وَالْعُنُنِ ، الْوَتْنُ : الصَّنَمُ ، وَالْعُنُنُ :

(١) قوله : « عَنَّا بِاطِلَالٍ » تقدم إنشاده في مادة
حجر وريض وعز : عَنَّا بَنُونَ فَتْنَةً فَوْقَهُ ، وَكَذَلِكَ
فِي نَسْخٍ مِنَ الصَّحَاحِ ، لَكِنْ فِي تِلْكَ الْمَوَادِّ مِنْ
الْحَكْمِ وَالتَّهْذِيبِ عَنَّا بَنُونٍ كَمَا أَنشَدَاهُ هُنَا .

(٢) قوله : « وَأَعْيُنٌ » كَذَا فِي التَّهْذِيبِ ،
وَالَّذِي فِي التَّكَلُّفِ وَالْقَامُوسِ : وَأَعْنُ بِالْإِدْغَامِ .

الْإِعْتِرَاضُ ، مِنْ عَنِ الشَّيْءِ أَيْ اعْتَرَضَ ،
كَأَنَّهُ قَالَ : بَرَلْنَا إِلَيْكَ مِنَ الشَّرِّ وَالظُّلْمِ ،
وَقِيلَ : أَرَادَ بِهِ الْخِلَافَ وَالْبَاطِلَ ، وَمِنْهُ
حَدِيثٌ سَطِيحٌ :

أُمُّ فَازٍ فَازَلَمْ بِهِ شَاؤُ الْعُنُنِ
يُرِيدُ إِعْتِرَاضَ الْمَوْتِ وَسَبْقَهُ . وَفِي حَدِيثٍ
عَلَى ، رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ : دَهَمَتُهُ الْمَيِّتَةُ فِي
عَنْ جَاهِهِ ، هُوَ مَا لَيْسَ بِقَصْدٍ ، وَمِنْهُ
حَدِيثُهُ أَيْضًا يَدْعُمُ الدُّنْيَا : أَلَا وَهِيَ الْمُتَصَدِّقَةُ
الْعُنُونُ ، أَيْ الَّتِي تَعْتَرِضُ لِلنَّاسِ ، وَقَوْلُهُ
لِلْمُبَالَغَةِ :

وَيُقَالُ : عَنْ الرَّجُلِ يَعْزُ عَنَّا وَعَنَّا إِذَا
اعْتَرَضَ لَكَ مِنْ أَحَدٍ جَانِبَيْكَ مِنْ عَنْ يَمِينِكَ
أَوْ مِنْ عَنْ شِمَالِكَ بِمَكْرُوهِ . وَالْعُنُنُ :
الْمَصْدَرُ ، وَالْعُنُنُ : الْإِسْمُ ، وَهُوَ الْمَوْضِعُ
الَّذِي يَعْزُ فِيهِ الْعَانُ ، وَمِنْهُ سَمِيَ الْعِنَانُ مِنَ
اللَّجَامِ عِنَانًا ، لِأَنَّهُ يَعْزِضُهُ مِنْ نَاحِيَّتَيْهِ
لَا يَذْخُلُ فَمَنْهُ مِنْهُ شَيْءٌ .

وَلَقِيَهُ عَيْنٌ عَنَّةً (٣) أَيْ إِعْتِرَاضًا فِي السَّاعَةِ
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْلُبَهُ . وَأَعْطَاهُ ذَلِكَ عَيْنٌ عَنَّةً ،
أَيْ خَاصَّةً مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِهِ ، وَهُوَ مِنْ
ذَلِكَ :

وَالْعِنَانُ : الْمَعَانَةُ وَالْمَعَانَةُ :
الْمُعَارَضَةُ . وَعِنَانَاكَ أَنْ تَفْعَلَ ذَلِكَ عَلَى وَزْنِ
قُضَارَاكَ ، أَيْ جَهْدَكَ وَغَايَتَكَ ، كَأَنَّهُ مِنْ
الْمَعَانَةِ ، وَذَلِكَ أَنْ تُرِيدَ امْرَأَةً فَيَعْزِضُ دُونَهُ
عَارِضٌ يَمْنَعُكَ مِنْهُ وَيَحْبِسُكَ عَنْهُ ، قَالَ ابْنُ
بَرٍّ : قَالَ الْأَخْفَشُ هُوَ عِنَانَاكَ ، وَأَنْكَرَ
عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ عِنَانَاكَ . وَقَالَ التَّجَرِمِيُّ :
الصُّوَابُ قَوْلُ أَبِي عُبَيْدٍ . وَقَالَ عَلَى
ابْنِ حَصْرَةَ : الصُّوَابُ قَوْلُ الْأَخْفَشِ ،
وَالشَّاهِدُ عَلَيْهِ بَيْتُ رِبْعَةَ بْنِ مَقْرُومٍ
الضَّبِّيِّ :

وَحَصَمَ بِرَكْبِ الْعَوَصَاءِ طَاطٍ
عَنِ الْمَثَلِيِّ غَنَامَاهُ الْقِدَاعُ
وَهُوَ بِمَعْنَى الْقَيْمَةِ . وَالْقِدَاعُ : الْمُقَادَعَةُ .

(٣) قوله : « عَيْنٌ عَنَّةً » بصرف عنة وعنده ،
كما في القاموس .

وَيُقَالُ : هُوَ لَكَ بَيْنَ الْأَوْبِ وَالْعُنَنِ ، أَيْ أَنَّ
يُثَوِّبُ إِلَيْكَ ، وَإِنَّمَا أَنْ يَعْزِضَ عَلَيْكَ ، قَالَ
ابْنُ مُقْبِلٍ :

تُبْدِي صُدُودًا وَتُخْفِي بَيْنَنَا لَطْفًا
يَأْتِي مَحَارِمَ بَيْنِ الْأَوْبِ وَالْعُنَنِ
وَقِيلَ : مَعْنَاهُ بَيْنَ الطَّاعَةِ وَالْعُصْيَانِ .
وَالْعَانُ مِنَ السَّحَابِ : الَّذِي يَعْزِضُ فِي
الْأَفْقِ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَأَمَّا قَوْلُهُ :
جَرَى فِي عِنَانِ الشَّعْرَيْنِ الْأَمَاعِزُ
فَمَعْنَاهُ جَرَى فِي عِرَاضِهَا سَرَابُ الْأَمَاعِزِ حِينَ
يَشْتَدُّ الْحَرُّ بِالسَّرَابِ ، وَقَالَ الْهَذَلِيُّ :

كَأَنَّ مَلَأَتْنِي عَلَى هَرْفٍ
يَعْنُ مَعَ الْعَشِيَةِ لِلرَّقَالِ
يَعْنُ : يَعْزِضُ ، وَهِيَ لَعْنَانُ : يَعْنُ وَيَعْنُ .
وَالْعَيْنَيْنِ : الْحَبْسُ ، وَقِيلَ : الْحَبْسُ فِي
الْمُطَبَّقِ الطَّوِيلِ .
وَيُقَالُ لِلْمَجْنُونِ : مَعْنُونٌ وَمَهْرُوعٌ
وَمَحْفُوعٌ وَمَعْنُوتٌ وَمَمْنُوتٌ وَمُمْنُوتٌ إِذَا كَانَ
مَجْنُونًا .

وَقُلَانُ عَنَانٌ عَنِ الْخَيْرِ وَخَنَاسٌ وَكَرَامٌ ،
أَيْ بَطْلَى عَنْهُ .

وَالْعَيْنُ : الَّتِي لَا يَأْتِي النِّسَاءُ ،
وَلَا يُرِيدُهُنَّ بَيْنَ الْعَنَانَةِ (٤) وَالْعَيْنَةِ وَالْعَيْنِيَّةِ .
وَعَنْ عَنْ امْرَأَتِهِ إِذَا حَكَمَ الْقَاضِي عَلَيْهِ
بِذَلِكَ أَوْ مَنَعَ عَنْهَا بِالسَّحْرِ ، وَالْإِسْمُ مِنْهُ
الْعَنَةُ ، وَهُوَ مِمَّا تَقَدَّمَ ، كَأَنَّهُ اعْتَرَضَهُ
مَا يَحْبِسُهُ عَنِ النِّسَاءِ ، وَامْرَأَةٌ عَيْنِيَّةٌ كَذَلِكَ ،
لَا تُرِيدُ الرِّجَالَ وَلَا تُشْتَهِيهِمْ ، وَهُوَ فِعْلٌ
بِمَعْنَى مَقْعُولٍ مِثْلُ خَرِيجٍ ، قَالَ : وَسَمِيَ
عَيْنِيًّا لِأَنَّهُ يَعْزُ ذِكْرَهُ لِقَبْلِ الْمَرْأَةِ مِنْ عَنْ يَمِينِهِ
وَشِمَالِهِ فَلَا يَقْصِدُهُ .

وَيُقَالُ : تَعْتَنُ الرَّجُلُ إِذَا تَرَكَ النِّسَاءَ مِنْ
غَيْرِ أَنْ يَكُونَ عَيْنِيًّا لِأَنَّ يَطْلُبُهُ ، وَمِنْهُ قَوْلُ
وَرَقَاءَ بِنِ زُهَيْرٍ بِنِ جُدَيْمَةَ قَالَتْ فِي خَالِدٍ
ابْنِ جَعْفَرٍ بِنِ كِلَابٍ :

(٤) قوله : « بَيْنَ الْعَنَانَةِ ... إلخ » وَبَيْنَ
التَّعْنِينِ ، وَالْعَيْنِيَّةِ ، وَالْعَيْنِيَّةُ بِكَسْرَتَيْنِ مَعَ
التَّخْفِيفِ ، كَمَا فِي الْقَامُوسِ .

تَعْتَبُ لِلْمَوْتِ الَّذِي هُوَ وَاقِعٌ
وَأَدْرَكْتُ ثَارِي فِي نَمِيرٍ وَعَامِرٍ
وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الشَّرِيفِ الْعَظِيمِ السُّودِي:
إِنَّهُ لَطَوِيلُ الْعَيْنِ. وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَيَأْخُذُ فِي كُلِّ
فَنٍّ وَعَنْ وَسَنٍ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ.

وعَيْنُ اللَّجَامِ: السِّرُّ الَّذِي تُمَسِّكُ بِهِ
الدَّابَّةُ، وَالْجَمْعُ أَعْيَتْ، وَعَيْنٌ نَائِرٌ، فَأَمَّا
سَيِّوِيهِ فَقَالَ: لَمْ يَكْسِرْ عَلَى غَيْرِ أَعْيَتْ،
لِأَنَّهُمْ إِنْ كَسَرُوهُ عَلَى بِنَاءِ الْأَكْثَرِ لَزِمَهُمُ
التَّضْيِيفُ، وَكَانُوا فِي هَذَا آخَرَى؛ يُرِيدُ:
إِذَا كَانُوا قَدْ يَفْتَصِرُونَ عَلَى أَتْنَةِ أَذْنَى الْعَدُوِّ فِي
غَيْرِ الْمُعْتَلِّ، يَعْنِي بِالْعَتَلِ الْمُدْغَمَ، وَلَوْ
كَسَرُوهُ عَلَى فُعْلٍ فَلَزِمَهُمُ التَّضْيِيفُ
لَاذْغَمُوا، كَمَا حَكَى هُوَ أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ
يَقُولُ فِي جَمْعِ ذَبَابٍ: ذُبٌّ.

وَقَرَسَ قَصِيرُ الْعَيْنِ إِذَا ذَمَّ بِقَصَرِ عَيْنِهِ،
فَإِذَا قَالُوا: قَصِيرُ الْعَيْنِ، فَهُوَ مَذْحٌ، لِأَنَّهُ
وُصِفَ حِينَئِذٍ بِسَعَةِ جَحْظَتِهِ.

وَأَعْنِ اللَّجَامُ: جَعَلَ لَهُ عَيْنًا، وَالتَّغْنِيَةُ
مِثْلُهُ.

وَعَنْ الْقَرَسِ وَأَعْيَتْ: حَسَهُ بِعَيْنِهِ. وَفِي
التَّهْنِيبِ: أَعْنِ الْقَارِسُ إِذَا مَدَّ عَيْنَ دَائِيهِ
لِشَيْءٍ عَنِ السَّيْرِ، فَهُوَ مُعْنٌ. وَعَنْ دَائِيهِ
عَيْنًا: جَعَلَ لَهُ عَيْنًا، وَسُمِّيَ عَيْنَ اللَّجَامِ
عَيْنًا لِإِعْرَاضِ سَيْرِهِ عَلَى صَفْحَتَيْ عُنُقِ
الدَّابَّةِ مِنْ عَنِ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ.

وَيُقَالُ: مَلَأَ فُلَانٌ عَيْنَ دَائِيهِ إِذَا أَعْدَاهُ
وَحَمَلَهُ عَلَى الْخُسْرِ الشَّدِيدِ، وَأَنْشَدَ
ابْنُ السَّكَيْتِ:

حَرَفَ بَعِيدٌ مِنَ الْحَادِي إِذَا مَلَأَتْ
شَمْسُ النَّهَارِ عَيْنَ الْأَبْرِقِ الصَّخْبِ
قَالَ: أَرَادَ بِالْأَبْرِقِ الصَّخْبِ الْجُنْدُبَ،
وَعَيْنُهُ جَهْدُهُ. يَقُولُ: يَرْمِضُ فَيَسْتَيْثِقُ
بِالطَّيْرَانِ، فَتَقَعُ رِجْلَاهُ فِي جَنَاحَيْهِ فَتَسْمَعُ
لَهَا صَوْتًا، وَكَيْسَ صَوْتُهُ مِنْ فِيهِ، وَلِذَلِكَ
يُقَالُ صَرَ الْجُنْدُبِ. وَلِلْعَرَبِ فِي الْعَيْنِ أَمْثَالُ
سَائِرَةِ. يُقَالُ دَلَّ عَيْنَ فُلَانٍ، إِذَا انْقَادَ،
وَفُلَانٌ أَبَى الْعَيْنَ إِذَا كَانَ مُمْتَنِعًا، وَيُقَالُ:

أَزَحَ مِنْ عَيْنِهِ، أَيْ رَفَعَهُ عَنْهُ، وَهَذَا بِجَرَّائِنِ
فِي عَيْنٍ، إِذَا اسْتَوَى فِي فَضْلٍ أَوْ غَيْرِهِ،
وَقَالَ الطَّرِمَاحُ:

سَيَعْلَمُ كُلُّهُمْ أَنِّي مُسِينٌ
إِذَا رَفَعُوا عَيْنًا عَنْ عَيْنِ
الْمَعْنَى: سَيَعْلَمُ الشُّعْرَاءُ أَنِّي قَارِحٌ.
وَجَرَى الْقَرَسُ عَيْنًا إِذَا جَرَى شَوَاطِئَ،
وَقَوْلُ الطَّرِمَاحِ:

إِذَا رَفَعُوا عَيْنًا عَنْ عَيْنِ
أَيَّ شَوَاطِئَ بَعْدَ شَوَاطِئَ. وَيُقَالُ: أَنْزَى عَلَى
عَيْنِهِ أَيْ رَدَّهُ عَلَى. وَتَنَبَّأَ عَلَى الْقَرَسِ عَيْنُهُ
إِذَا لَحِجَّتْ، قَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ يَذْكُرُ قَرَسًا:

وَحَاوِطَنِي حَتَّى تَنَبَّأَ عَيْنُهُ
عَلَى مُذِيرِ الْعِلَاءِ رَيَّانَ كَاهِلُهُ
حَاوِطَنِي أَيْ دَاوَنَنِي وَعَالَجَنِي، وَمُذِيرُ
عِلَائِهِ: عَيْنُهُ، أَرَادَ أَنَّهُ طَوِيلُ الْعُنُقِ فِي
عِلَائِهِ إِذَا بَارَأ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: رَبُّ جَوَادٍ قَدْ
عَثَرَ فِي اسْتِنَائِهِ، وَكَبَا فِي عَيْنِهِ، وَقَصَرَ فِي
مَيْدَانِهِ. وَقَالَ: الْقَرَسُ يَجْرِي بِعَيْنِهِ وَيَعْرِفُهُ،
فَإِذَا وَضَعَ فِي الْمِقْوَسِ جَرَى بِجَدِّ صَاحِبِهِ،
كَبَا أَيْ عَثَرَ، وَهِيَ الْكِبْوَةُ. يُقَالُ: لِكُلِّ
جَوَادٍ كِبْوَةٌ، وَلِكُلِّ عَالِمٍ هَقْوَةٌ، وَلِكُلِّ
صَارِمٍ نَبْوَةٌ، وَكَبَا فِي عَيْنِهِ أَيْ عَثَرَ فِي شَوَاطِئِهِ.
وَالْعَيْنُ: الْحَبْلُ، قَالَ رُوَيْبَةُ:

إِلَى عَيْنِي ضَامِرٌ لَطِيفٌ
عَنَى بِالْعَيْنَيْنِ هُنَا الْمَشْنِي، وَالضَامِرُ هُنَا
الْمَشْنُ. وَعَيْنَا لِلْمَشْنِ: حَبْلَاهُ. وَالْعَيْنُ
وَالْعَانُ: مِنْ صِفَةِ الْجِيَالِ الَّتِي تَعْتَمِدُ مِنْ
صَوْنِكَ، وَتَقَطُّعُ عَلَيْكَ طَرِيقَكَ. يُقَالُ:
لِمَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا عَانَ يَسْتَنْ السَّائِلَةُ.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: إِنَّهُ طَرَفُ الْعَيْنِ إِذَا كَانَ
خَفِيفًا.
وَعَسَتِ الْمَرْأَةُ شَعْرَهَا: شَكَلَتْ بَعْضَهُ
بِبَعْضٍ.

وَشَرَكَةُ عَيْنٍ وَشَرَكُ عَيْنٍ: شَرَكَةُ فِي
شَيْءٍ خَاصٍّ دُونَ سَائِرِ أَمْوَالِهَا، كَأَنَّهُ عَنْ لَهَا
شَيْءٌ، أَيْ عَرَضٌ فَاشْتَرَاهَا وَاشْتَرَاكَ فِيهِ،
قَالَ الثَّابِتُ الْجَمَلِيُّ:

وَشَارَكْنَا قُرْنَشًا فِي ثَمَاهَا
وَفِي أَحْسَابِهَا شِرْكَ الْعَيْنِ
يَا وَلَدْتُ نِسَاءً بَنَى هِلَالِي
وَمَا وَلَدْتُ نِسَاءً بَنَى أَبَانِي
وَقِيلَ: هُوَ إِذَا اشْتَرَاكَ فِي مَالٍ
مَخْصُوصٍ، وَإِنْ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا بِسَائِرِ مَالِهِ
دُونَ صَاحِبِهِ. قَالَ أَبُو مَتَصُورٍ: الشَّرَكَةُ
شِرْكَتَانِ: شِرْكَةُ الْعَيْنِ، وَشِرْكَةُ
الْمُفَاوَضَةِ، فَأَمَّا شِرْكَةُ الْعَيْنِ فَهُوَ أَنْ يُخْرِجَ
كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الشَّرِيكَيْنِ ذَنْبًا أَوْ دَارَهُمْ مِثْلَ
مَا يُخْرِجُ صَاحِبُهُ وَيَحْلُطَاهَا، وَيَأْذَنُ كُلُّ
وَاحِدٍ مِنْهَا لِصَاحِبِهِ بِأَنْ يَتَجَرَ فِيهِ، وَلَمْ
تُخْلَفِ الْفَقْهَاءُ فِي جَوَازِهِ، وَأَنَّهُ إِنْ رِبَحَا فِي
الْمَالَيْنِ فَتَمَّتْ، وَإِنْ وَضِعَا فَعَلَى رَأْسِ مَالِ كُلِّ
وَاحِدٍ مِنْهَا، وَأَمَّا شِرْكَةُ الْمُفَاوَضَةِ فَأَنْ يَشْتَرَا
فِي كُلِّ شَيْءٍ فِي أَبْدِيهَا أَوْ يَسْتَقِيدَاهُ مِنْ بَعْدِ،
وَهَذِهِ الشَّرَكَةُ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ بَاطِلَةٌ، وَعِنْدَ
الْثَمَانِي وَصَاحِبِيهِ جَائِزَةٌ، وَقِيلَ: هُوَ أَنْ
يُعَارِضَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عِنْدَ الشَّرَاءِ، فَيَقُولَ
لَهُ: أَشْرَكْنِي مَعَكَ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ
يَسْتَوْجِبَ الْفَلَاقِ، وَقِيلَ: شِرْكَةُ الْعَيْنِ أَنْ
يَكُونَا سَوَاءً فِي الْفَلَاقِ، وَأَنْ يَسَاوَى
الشَّرِيكَانِ فِيهَا أَخْرَجَاهُ مِنْ عَيْنٍ أَوْ وَرَقٍ،
مَأْخُودٌ مِنَ عَيْنِ الدَّابَّةِ، لِأَنَّ عَيْنَ الدَّابَّةِ
طَائِفَتَانِ مَسَاوِيَتَانِ، قَالَ الْجَمَلِيُّ يَمْدَحُ قَوْمَهُ
وَيَسْتَحْزِرُ:

وَشَارَكْنَا قُرْنَشًا فِي ثَمَاهَا... (البيتان)
أَيَّ سَاوَيْنَاهُمُ، وَلَوْ كَانَ مِنَ الْإِعْرَاضِ لَكَانَ
هَجَاءً، وَسُمِّيَتْ هَذِهِ الشَّرَكَةُ شِرْكَةُ عَيْنٍ
لِمُعَارَضَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهَا صَاحِبَهُ بِأَلٍ مِثْلِ
مَالِهِ، وَعَمَلُهُ فِيهِ مِثْلُ عَمَلِهِ بَيْعًا وَشِرَاءً.
يُقَالُ: عَانَهُ عَيْنًا وَمَعَانَةً، كَمَا يُقَالُ:
عَارَضَهُ يُعَارِضُهُ مُعَارَضَةً وَعِرَاضًا.

وَفُلَانٌ قَصِيرُ الْعَيْنِ: قَلِيلُ الْخَيْرِ، عَلَى
الْمَثَلِ.
وَالْعَمَةُ: الْحَظِيرَةُ مِنَ الْخَشَبِ أَوْ الشَّجَرِ
تُجْعَلُ لِلْإِبِلِ وَالنَّعَمِ تُجَسُّ فِيهَا، وَيَكْدُ فِي
الصَّحَارِ فَقَالَ: لِيَتَنَبَّأَ بِهَا مِنْ بَرْدِ الشَّالِ.

قَالَ ثَعْلَبُ: الْعَتَّةُ الْحَظِيرَةُ تَكُونُ عَلَى بَابِ الرَّجُلِ، فَيَكُونُ فِيهَا إِبِلُهُ وَغَنَمُهُ. وَمِنْ كَلَامِهِمْ: لَا يَجْتَمِعُ اثْنَانِ فِي عَتَّةٍ، وَجَمْعُهَا عَتَنٌ، قَالَ الْأَعَشَى:

تَرَى اللَّحْمَ مِنْ ذَابِلٍ قَدْ ذَوَى
وَرَطْبٍ يَرْقُبُ فَوْقَ الْعَتَنِ
وَعَيْنَانِ أَيْضًا، مِثْلُ قَبِيْعٍ وَقِيَابٍ. وَقَالَ الْبُشَيْرِيُّ: الْعَتَنُ فِي بَيْتِ الْأَعَشَى حَيَالٌ تُشَدُّ وَيُلْقَى عَلَيْهَا الْقَيْدُ. قَالَ أَبُو مَتْصُورٍ: الصَّوَابُ فِي الْعَتَةِ وَالْعَتَنِ مَا قَالَهُ الْخَلِيلُ وَهُوَ الْحَظِيرَةُ، وَقَالَ: وَرَأَيْتُ حُطْرَاتِ الْإِبِلِ^(١) فِي الْبَادِيَةِ يُسَمُّونَهَا عَتَنًا، لِإِعْتِنَائِهَا فِي مَهَبِ الشَّالُو مُتَرَضَةً لِقَبِيْعِهَا بَرْدَ الشَّالُو، قَالَ: وَرَأَيْتُهُمْ يَتَرَوْنَ اللَّحْمَ الْمُقَدَّدَ فَوْقَهَا إِذَا أَرَادُوا تَحْقِيقَهُ، قَالَ: وَلَسْتُ أَذْرى عَتَنَ أَخَذَ الْبُشَيْرِيُّ مَا قَالَ فِي الْعَتَةِ إِنَّهَا الْحَبْلُ الَّذِي يُبَدُّ، وَمَدَّ الْحَبْلَ مِنْ فِعْلِ الْحَاضِرَةِ، قَالَ: وَأَرَى قَائِلَهُ رَأَى فَقَرَأَ الْحَرَمَ يَمْلِكُونَ الْحَيَالَ يَحْيَى، فَيَلْقَوْنَ عَلَيْهَا لُحُومَ الْأَصْحَايِ وَالْهَذَى الَّتِي يُعْطَوْنَهَا، فَفَسَّرَ قَوْلَ الْأَعَشَى بِمَا رَأَى، وَلَوْ شَاهَدَ الْقَرَبَ فِي بَادِيَتِهَا لَعَلِمَ أَنَّ الْعَتَةَ هِيَ الْحِطَارُ مِنَ الشَّجَرِ.

وَفِي الْمَثَلِ: كَالْمُهَدَّرِ فِي الْعَتَةِ، يُضْرَبُ مَثَلًا لِمَنْ يَتَهَدَّدُ وَلَا يُتَفَدَّدُ.

قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَالْعَتَّةُ، بِالضَّمِّ أَيْضًا، خِيَمَةٌ تُجْعَلُ مِنْ ثَمَارٍ أَوْ أَغْصَانٍ شَجَرٍ يُسْتَظَلُّ بِهَا. وَالْعَتَّةُ: مَا يَجْمَعُهُ الرَّجُلُ مِنْ قَصَبٍ وَنَبْتٍ لِيَعْلِفَهُ غَنَمَهُ يُقَالُ: جَاءَ بَعْتُهُ عَظِيمَةً.

وَالْعَتَّةُ، بِفَتْحِ الْعَيْنِ: الْعُطْفَةُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا انصَرَفَتْ مِنْ عَتَةٍ بَعْدَ عَتَةٍ
وَجَرَسَ عَلَى آثَارِهَا كَالْمَوْلَبِ
وَالْعَتَّةُ: مَا تُنْصَبُ عَلَيْهِ الْقَيْدُ. وَعَتَّةُ الْقَيْدِ: الدَّفْدَانُ، قَالَ:

(١) قوله: «ورأيت حطرات الإبل» كذا بالأصل والتهذيب: حطرات بضمين، جمع حطر بضمين، جمع حطار ككتاب.

عَتَتْ غَيْرَ آثَانٍ وَمَنْصَبٍ عَتَّةً
وَأَوْرَقَ مِنْ تَحْتِ الْخُصَاصَةِ هَامِدٌ
وَالْعَتُونُ مِنَ الدَّوَابِّ: الَّتِي تُبَارَى فِي سِيرِهَا الدَّوَابُّ فَتَقْدُمُهَا، وَذَلِكَ مِنْ حُمُرِ الرَّحْشِ، قَالَ الثَّابِتِيُّ:

كَانَ الرَّحْلُ شَدَّ بِهِ خَوْفُ
مِنَ الْجَوْنَاتِ هَادِيَةً عَتُونُ
وَيَرَوَى: خَلُوفٌ، وَهِيَ السَّيْمَةُ مِنْ بَقَرِ الرَّحْشِ.

وَيُقَالُ: فَلَانُ عَتَانٌ عَلَى أَتْفِ الْقَوْمِ إِذَا كَانَ سَبَاقًا لَهُمْ

وَفِي حَدِيثِ طَهْفَةَ: وَذُو الْعَيْنَانِ الرَّكُوبُ، يُرِيدُ الْفَرَسَ الذَّلُولَ، نَسَبَهُ إِلَى الْعَيْنَانِ وَالرَّكُوبِ، لِأَنَّهُ يُلْجَمُ وَيُرَكَّبُ. وَالْعَيْنَانُ: سَيْرُ اللَّجَامِ.

وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: كَانَ رَجُلٌ فِي أَرْضٍ لَهُ إِذْ مَرَّتْ بِهِ عَتَانَةٌ تَرَهَّيَا، الْعَانَةُ وَالْعَتَانَةُ: السَّحَابَةُ، وَجَمْعُهَا عَتَانٌ.

وَفِي الْحَدِيثِ: لَوْ بَلَعْتُ خَطِيئَتِي عَتَانُ السَّمَاءِ، الْعَتَانُ، بِالْفَتْحِ: السَّحَابُ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ أَغْنَانُ بِالْأَلْفِ، فَإِنْ كَانَ الْمَحْضُوظُ أَغْنَانَ فَمِنْهُ الرَّوْحِيُّ، قَالَهُ

أَبُو عُبَيْدٍ، قَالَ يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ: أَغْنَانُ كُلُّ شَيْءٍ نَوَاحِيهِ، قَالُوا الَّذِي نَحْكِيهِ نَحْنُ فَأَغْنَاءُ السَّمَاءِ نَوَاحِيهَا، قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو وَغَيْرُهُ.

وَفِي الْحَدِيثِ: مَرَّتْ بِهِ سَحَابَةٌ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا اسْمُ هَذِهِ؟ قَالُوا: السَّحَابُ، قَالَ: وَالْمَزْنُ، قَالُوا:

وَالْمَزْنُ، قَالَ: وَالْعَتَانُ، قَالُوا: وَالْعَتَانُ، وَقِيلَ: الْعَتَانُ الَّتِي تُمَسِّكُ الْمَاءَ، وَأَغْنَانُ السَّمَاءِ نَوَاحِيهَا، وَاجِدُهَا عَتْنٌ وَعَنْ. وَأَغْنَانُ

السَّمَاءِ: صَفَانِهَا وَمَا اعْتَزَّضَ مِنْ أَقْطَارِهَا، كَأَنَّهُ جَمْعُ عَتْنٍ. قَالَ يُونُسُ: لَيْسَ لِمَتَفَوْصِي الْبَيَانِ بَهَاءٌ، وَلَوْ حَلَّكَ بِبَافُوخِهِ أَغْنَانَ السَّمَاءِ! وَالْعَامَّةُ تَقُولُ: عَتَانُ

السَّمَاءِ، وَقِيلَ: عَتَانُ السَّمَاءِ، مَا عَنْ لَكَ مِنْهَا إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا، أَيْ مَا بَدَأَ لَكَ مِنْهَا. وَأَغْنَانُ الشَّجَرِ: أَطْرَافُهُ وَنَوَاحِيهِ. وَعَتَانُ

الدَّارِ: جَانِبُهَا الَّذِي يَنْعُرُ لَكَ، أَيْ يُعْرِضُ. وَأَمَّا مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ مِنْ أَنَّهُ، ^{عَتَانٌ} سَيَّلَ عَنِ الْإِبِلِ فَقَالَ: أَغْنَانُ الشَّيَاطِينِ، لَا تُقْبَلُ إِلَّا مُوَكَّبَةً، وَلَا تُذْبِرُ إِلَّا مُوَكَّبَةً، فَإِنَّهُ أَرَادَ أَنَّهَا عَلَى أَخْلَاقِ الشَّيَاطِينِ، وَحَقِيقَةُ الْأَغْنَانِ الرَّوْحِيُّ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: كَأَنَّهُ قَالَ: كَأَنَّهُا لِكُرَّةِ آفَاتِهَا مِنْ نَوَاحِي الشَّيَاطِينِ فِي أَخْلَاقِهَا وَطَبَائِعِهَا. وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: لَا تَصَلُّوا فِي أَغْطَانِ الْإِبِلِ، لِأَنَّهَا خُلِقَتْ مِنْ أَغْنَانِ الشَّيَاطِينِ.

وَعَتْنْتُ الْكِتَابَ وَأَعَتْنْتُهُ لِكَذَا، أَيْ عَرَضْتُهُ لَهُ وَصَرَفْتُهُ إِلَيْهِ. وَعَنِ الْكِتَابِ يَعْنِي عَتَا وَعَتْنَةً كَعَتُونَهُ، وَعَتُونُهُ وَعَلُونُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، مُشْتَقٌّ مِنَ الْمَعْنَى. وَقَالَ اللَّخْيَانِيُّ:

عَتْنْتُ الْكِتَابَ تَعْنِينًا، وَعَتْنْتُهُ تَعْنِيَةً، إِذَا عَتْنْتُهُ، أَبْدَلُوا مِنْ إِحْدَى الثَّنَاتِ يَاءً، وَسَمَّيْ عَتُونًا لِأَنَّهُ يَعْنِي الْكِتَابَ مِنْ نَاحِيَتَيْهِ، وَأَصْلُهُ عَتَانٌ، فَلَمَّا كَثُرَتِ الثَّنَاتُ قِيلَتْ

إِحْدَاهَا وَآوَا، وَمَنْ قَالَ عُلُونُ الْكِتَابِ جَعَلَ الثَّنَى لَامًا، لِأَنَّهُ أَخَفَّ وَأَظْهَرَ مِنَ الثَّنَى.

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الَّذِي يُعْرِضُ وَلَا يَصْرُحُ: قَدْ جَعَلَ كَذَا وَكَذَا عَتُونًا لِجَاحِيَتِهِ، وَأَنْشَدَ:

وَتَعَرَّفْتُ فِي عَتُونِهَا بَعْضَ لَحْنِهَا
وَفِي جَوْفِهَا صَمْعَاءُ تَحْكِي الدَّوَاهِيَا
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَالْعَتُونُ الْأَكْرُ، قَالَ سَوَّارُ ابْنِ الْمُضَرَّبِ:

وَحَاجَةٌ دُونَ أُخْرَى قَدْ سَنَحْتُ بِهَا
جَعَلْتُهَا لِي لِي أَخْفَيْتُ عَتُونَا
قَالَ: وَكَلِمَا اسْتَدَلَّتْ بِشَيْءٍ نَظَرُهُ عَلَى غَيْرِهِ فَهُوَ عَتُونٌ لَهُ، كَمَا قَالَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يَرَى

عَتْنَانُ، رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا:

ضَحُّوا بِأَشْمَطِ عَتُونِ السُّجُودِ بِهِ
يُقَطِّعُ اللَّيْلَ تَسْبِيحًا وَقُرْآنًا
قَالَ اللَّيْثُ: الْعَتُونُ لَعْنَةٌ فِي الْعَتُونِ غَيْرُ جَيِّدَةٍ، وَالْعَتُونُ، بِالضَّمِّ، هِيَ اللَّعْنَةُ

الْفَصِيحَةُ، وَقَالَ أَبُو دُوَادٍ الرَّوَّاسِيُّ:

لِمَنْ طَلَّلَ كَعَتُونِ الْكِتَابِ
يَبْطِنُ أَوَاقُ أَوْ قَرْنِ الدَّهَابِ؟

قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَمِثْلُهُ لِأَبِي الْأَسودِ الدُّؤَلِيِّ: نَظَرْتُ إِلَى عَنَوَانِهِ فَبَدَلْتُ كِتَابَكَ نَمَلًا أَخْلَقْتَ مِنْ نَمَالِكَا وَقَدْ يُكْسَرُ يَقَالُ عَنَوَانٌ وَعَيْنَانٌ. وَاعْتَنَ مَا عِنْدَ الْقَوْمِ أَيْ أَعْلَمَ خَيْرَهُمْ. وَغَنَمَةٌ تَحْمِلُ: إِنْدَالَهُمُ الْعَيْنَ مِنَ الْهَرَّةِ كَقَوْلِهِمْ عَنْ يُرِيدُونَ أَنْ، وَأَشَدُّ يَغُوبُ: فَلَا تَلْهَكُ الدُّنْيَا عَنِ الدِّينِ وَاعْتَمَلُ لِآخِرَةٍ لَا بُدَّ عَنْ سَتِّصِيرِهَا وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

أَعْنِ تَرَسَّمْتَ مِنْ خَرَفَاءِ مَثَرَلَةٍ
مَاءَ الصَّبَابَةِ مِنْ عَيْنَيْكَ مَسْجُومٍ
أَرَادَ أَنْ تَرَسَّمْتَ، وَقَالَ جِرَانُ الْعَوْدِ:
فَمَا أَبْنِ حَتَّى قَلَنْ يَأْكَيْتَ عَنَّا

ثُرَابٌ وَعَنْ الْأَرْضِ بِالنَّاسِ تُحْصَفُ
قَالَ الْفَرَّاءُ: لُقَّةٌ قُرَيْشِي وَمَنْ جَاوَرَهُمْ
«أَنْ»، وَتَحْمِلُ وَقَيْسٌ وَأَسَدٌ وَمَنْ جَاوَرَهُمْ
يَجْعَلُونَ أَلْفَ أَنْ إِذَا كَانَتْ مَفْتُوحَةً عَيْنًا،
يَقُولُونَ: أَشْهَدُ عَنكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَإِذَا كَسَرُوا
رَجَعُوا إِلَى الْأَلْفِ، وَفِي حَدِيثٍ قَبْلَهُ:
تَحَسَّبَ عَنِّي نَائِمَةٌ، أَيْ تَحَسَّبَ اتِّي نَائِمَةٌ،
وَمِنْهُ حَدِيثُ حُصَيْنِ بْنِ مُشْمَتٍ: أَجَبَرْنَا
فُلَانٌ عَنْ فُلَانًا حَدَثَهُ، أَيْ أَنْ فُلَانًا، قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ: كَانَهُمْ يَفْعَلُونَهُ لِيَحْجَرَ فِي
أَصْوَابِهِمْ.

وَالْعَرَبُ يَقُولُ: لِأَنَّكَ وَلَمَّاكَ، يَقُولُ
ذَلِكَ بِمَعْنَى لَمَّاكَ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: لَمَّاكَ
لَيْسَ تَحْمِلُ، وَيُؤْتِيهِمُ اللَّهُ بِنِ تَعْلَبُهُ يَقُولُونَ:
رَعْنَكَ، يُرِيدُونَ لَمَّاكَ. وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ
يَقُولُ: رَعْنَكَ وَلَمَّاكَ، بِالْفَتْحِ الْمُجْمَعِ،
بِمَعْنَى لَمَّاكَ.

وَالْعَرَبُ يَقُولُ: كُنَّا فِي عَتَّةٍ مِنَ الْكَلَامِ
وَقَفَّةٍ وَكُنَّا وَعَانَكَةَ مِنَ الْكَلَامِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ،
أَيْ كُنَّا فِي كَلَامٍ كَثِيرٍ وَخِصْبٍ.

وَعَنْ: مَعْنَاهَا مَا عَدَا الشَّيْءَ، يَقُولُ:
رَمَيْتُ عَنْ الْقَوْسِ، لِأَنَّهُ بِهَا قَذَفَ سَهْمَهُ
عَنْهَا وَعَدَّاهَا، وَأَطْعَمْتُهُ عَنْ جُوعٍ، جَعَلَ
الْجُوعَ مُنْصَرِفًا يَدِ تَارِكًا لَهُ وَقَدْ جَاوَزَهُ، وَقَفَّعُ

«مِنْ» مَوْقِعِهَا، وَهِيَ تَكُونُ حَرْفًا وَاسِمًا
بِدَلِيلِ قَوْلِهِمْ مِنْ عَتَّةٍ، قَالَ الْقُطَامِيُّ:
قُلْتُ لِلرَّكْبِ لَمَّا أَنْ عَلَا بِهِمْ
مِنْ عَنْ بَيْنِ الْحَيَا، نَظَرَةٌ قَبْلُ
قَالَ: وَإِنَّمَا بُيِّنَتْ لِمُضَارَعَتِهَا لِلْحَرْفِ، وَقَدْ
تَوَضَّعُ عَنْ مَوْضِعٍ بَعْدَ كَمَا قَالَ الْحَارِثُ
ابْنُ عَبَادٍ:

قَرَبَا مَرَبَطَ الثَّعَامَةِ مِنِّي
لَقِيتُ حَرْبٌ وَائِلِي عَنْ حِيَالِ
أَي بَعْدَ حِيَالِ، وَقَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:
وَتَضْحَى قَيْتُ الْمِسْكِ قَوْقُ فِرَاشِهَا
تَكُونُ الضَّحَى لَمْ تَتَقَطَّ عَنْ تَفْضُلِ
وَرَبَا وَضَعْتَ مَوْضِعَ «عَلَى» كَمَا قَالَ ذُو
الْإصْبَحِ الْعَدْنَوِيُّ:

لَاؤِ ابْنِ عَمَّكَ لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبِ
عَنِّي وَلَا أَنْتَ دَيَانِي فَتَحَوْنِي
قَالَ التَّخَوِيُّونَ: «عَنْ» سَاكِنَةٌ التَّوْنِ حَرْفٌ
وُضِعَ لِمَعْنَى مَا عَدَاكَ وَتَرَخِي عَنكَ.
يُقَالُ: انْصَرَفَ عَنِّي، وَتَتَّعَ عَنِّي. وَقَالَ
أَبُو زَيْدٍ: الْعَرَبُ تَزِيدُ عَنكَ، يَقَالُ: خُذْ
ذَاعَتَكَ، وَالْمَعْنَى: خُذْ ذَا، وَعَنَكَ
زِيَادَةٌ، قَالَ الثَّابِتُ الْجَعْدِيُّ يُخَاطِبُ لَيْلَى
الْأَحْيَلَةَ:

دَعَى عَنكَ تَشْتَامَ الرِّجَالِ وَأَقْبَلِي
عَلَى أَذْنِي يَمْلَأُ اسْتَكْ قَيْشَلًا^(١)
أَرَادَ يَمْلَأُ اسْتَكْ قَيْشَلُهُ، فَخَرَجَ نَضْبًا عَلَى
التَّفْسِيرِ.

وَيَجُوزُ حَذْفُ التَّوْنِ مِنْ «عَنْ» لِلشَّاعِرِ
كَمَا يَجُوزُ لَهُ حَذْفُ نُونٍ مِنْ، وَكَانَ حَذْفُهُ إِنَّمَا
هُوَ لِإِيقَاعِ السَّاكِنَتَيْنِ، إِلَّا أَنَّ حَذْفَ نُونٍ
«مِنْ» فِي الشَّعْرِ أَكْثَرُ مِنْ حَذْفِ نُونٍ
«عَنْ»، لِأَنَّ دُخُولَ «مِنْ» فِي الْكَلَامِ أَكْثَرُ
مِنْ دُخُولِ «عَنْ».

(١) قوله: «أَذْنِي» بِالْفَتْحِ الْمُجْمَعِ جَاءَ فِي
الطَّبَاعَاتِ جَمِيعًا «أَذْنِي» بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَهُوَ
خَطَأٌ صَوَابُهُ مَا أَثْبَتَهُ عَنْ التَّهْذِيبِ وَعَنْ اللِّسَانِ فِي
مَادَّةِ «ذَلَع».

[عبد الله]

وَعَنَى: بِمَعْنَى عَلَى أَيْ لَعَلِّي، قَالَ
الْقُطَامِيُّ:

يَا صَاحِبِي عَرَجًا قَلِيلًا
عَنَّا نُحْيِي الطَّلَّ السَّحِيلًا
وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عَنَّا، قَالَ:
قَالَ الْمُبَرِّدُ: مِنْ وَآلِي وَرَبِّ وَفِي وَالْكَافُ
الرَّائِدَةُ وَالْبَاءُ الرَّائِدَةُ وَاللَّامُ الرَّائِدَةُ هِيَ
حُرُوفُ الْإِضَافَةِ الَّتِي يُضَافُ بِهَا الْأَسْمَاءُ
وَالْأَفْعَالُ إِلَى مَا بَعْدَهَا، قَالَ: فَأَمَّا مَا وَضَعَهُ
التَّخَوِيُّونَ نَحْوَ عَلَى وَعَنْ وَقَبْلُ وَبَعْدُ وَبَيْنَ،
وَمَا كَانَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَأَمَّا هِيَ أَسْمَاءٌ،
يُقَالُ: جِئْتُ مِنْ عِنْدِهِ، وَمِنْ عَلَيْهِ، وَمِنْ
عَنْ يَسَارِهِ، وَمِنْ عَنْ يَمِينِهِ، وَأَشَدُّ يَبْتَ
الْقُطَامِيُّ:

مِنْ عَنْ بَيْنِ الْحَيَا نَظَرَةٌ قَبْلُ
قَالَ: وَمِمَّا يَفْعُ الْفَرْقُ فِيهِ بَيْنَ مِنْ وَعَنْ أَنْ
مِنْ يُضَافُ بِهَا مَا قَرَّبَ مِنَ الْأَسْمَاءِ، وَعَنْ
يُوصَلُ بِهَا مَا تَرَخِي، كَقَوْلِكَ: سَمِعْتُ مِنْ
فُلَانٍ حَدِيثًا، وَحَدَّثَنَا عَنْ فُلَانٍ حَدِيثًا. وَقَالَ
أَبُو عُبَيْدَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ
التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ»، أَيْ مِنْ عِبَادِهِ.
الْأَضْمَى: حَدَّثَنِي فُلَانٌ مِنْ فُلَانٍ، يُرِيدُ
عَنْهُ. وَلَهَيْتُ مِنْ فُلَانٍ وَعَنْهُ، وَقَالَ
الْكِسَائِيُّ: لَهَيْتُ عَنْهُ لَا غَيْرَ، وَقَالَ: أَلَهُ
مِنْهُ وَعَنْهُ، وَقَالَ: عَنْكَ جَاءَ هَذَا، يُرِيدُ
مِنْكَ، وَقَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْهٍ:

أَفَعْنَكَ لَا يَرْقُ كَانَ وَمِيضُهُ
غَابُ نَسَمُهُ ضِرَامُ مَوْقَدِهِ؟
قَالَ: يُرِيدُ أَمِنْكَ بَرَقُ، وَلَا حِيلَةَ، رَوَى
جَمِيعُ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ عَنْهُمْ، قَالَ: وَقَالَ
ابْنُ السَّكَيْتِ: تَكُونُ «عَنْ» بِمَعْنَى
«عَلَى»، وَأَشَدُّ يَبْتَ ذِي الْإِصْبَعِ
الْعَدْنَوِيُّ:

لَا أَفْضَلْتَ فِي حَسَبِ عَنِّي
قَالَ: عَنِّي فِي مَعْنَى عَلَيَّ، أَيْ لَمْ تَفْضِلْ فِي
حَسَبِ عَلَيَّ، قَالَ: وَقَدْ جَاءَ عَنْ بِمَعْنَى
بَعْدَ، وَأَشَدُّ:

وَلَقَدْ شَبَّتِ الْحُرُوبُ فَمَا عَمَّ
حَزَنَتْ فِيهَا إِذْ قَلَصَتْ عَنْ حِيَالِ
أَيُّ قَلَصَتْ بَعْدَ حِيَالِهَا ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ لَيْبِدُ
لِوَرْدٍ تَقْلِصُ الْغَيْطَانُ عَنْهُ
يُنِيكُ مَسَافَةَ الْخَمْسِ الْكَالِ (١)
قَالَ : قَوْلُهُ عَنْهُ ، أَيُّ مِنْ أَجْلِهِ .
وَالْعَرَبُ تَقُولُ : سِيرَ عَنْكَ ، وَأَنْفَذَ
عَنْكَ ، أَيُّ امْضِ وَجُزْ ، لَا مَعْنَى لِعَنْكَ .
وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ طَافَ
بِالْبَيْتِ مَعَ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى
الرُّكْنِ الْغُرَبِيِّ الَّذِي يَلِي الْأَسْوَدَ قَالَ لَهُ : أَلَا
تَسْتَلِمُ ؟ فَقَالَ لَهُ : أَنْفَذَ عَنْكَ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ،
ﷺ ، لَمْ يَسْتَلِمَهُ ، وَفِي الْحَدِيثِ : تَفْسِيرُهُ
أَيُّ دَعَاهُ .

وَيُقَالُ : جَاءَنَا الْخَبَرُ عَنِ النَّبِيِّ ،
ﷺ ، فَتَحْفَضُ الثُّونُ . وَيُقَالُ : جَاءَنَا مِنَ
الْخَبَرِ مَا أَوْجَبَ الشُّكْرَ ، فَتَفْتَحُ الثُّونُ ، لِأَنَّ
عَنْ كَانَتْ فِي الْأَصْلِ عَنَى ، وَمِنْ أَصْلِهَا
مِنَا ، فَذَلِكَ الْفَتْحَةُ عَلَى سُقُوطِ الْأَلِفِ ، كَمَا
ذَكَرْتُ الْكُسْرَةَ فِي عَنْ عَلَى سُقُوطِ الْيَاءِ ،
وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ :

مِنَا أَنْ ذَرَّ قَرْنُ الشَّمْسِ حَتَّى
أَغَاثَ شَرِيدَهُمْ مَلَكُ الظَّلَامِ
وَقَالَ الرَّجَّاجُ : فِي إِغْرَابِ « مِنْ » الْوَقْفُ ،
إِلَّا أَنَّهَا فُتِحَتْ مَعَ الْأَسْمَاءِ الَّتِي تَدْخُلُهَا
الْأَلِفُ وَاللَّامُ لِإِنْقِاضِ السَّاكِنَتَيْنِ كَقَوْلِكَ مِنْ
النَّاسِ ، الثُّونُ مِنْ « مِنْ » سَاكِتَةً ، وَالثُّونُ
مِنْ النَّاسِ سَاكِتَةً ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ أَنْ
تُكْسَرَ لِإِنْقِاضِ السَّاكِنَتَيْنِ ، وَلَكِنَّهَا فُتِحَتْ
لِلْقَلِّ اجْتِنَاعِ كَسَرَتَيْنِ ، لَوْ كَانَ مِنَ النَّاسِ
لِلْقَلِّ ذَلِكَ ، وَأَمَّا إِغْرَابُ عَنْ النَّاسِ فَلَا
يَجُوزُ فِيهِ إِلَّا الْكُسْرُ ، لِأَنَّ أَوَّلَ عَنْ مَقْتُوحٌ ،
قَالَ : وَالْقَوْلُ مَا قَالَ الرَّجَّاجُ فِي الْفَرْقِ بَيْنَهُمَا

• عَنْهُ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : الْعِنَةُ نَبَتْ ،

(١) قوله : « ييك مسافة الخ » كذا أنشده هنا
كالتهذيب ، وأنشده في مادة قلص كالجهم :
يبدُ مغارة الخمس الكلال

وَاحِدَتُهُ عَنْهُ . قَالَ رُوَيْبَةُ يَصِفُ الْحِمَارَ :
وَسَخِطَ الْعِنَةُ وَالْقَبْصُومَا

• عنا . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَعَنْتَ الرَّجُوهُ
لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ » . قَالَ الْفَرَّاءُ : عَنْتَ الرَّجُوهُ
نَصَبْتَ لَهُ وَعَمِلْتَ لَهُ ، وَذَكَرَ أَيْضًا أَنَّهُ وَضَعَ
الْمُسْلِمُ يَدَيْهِ وَجْهَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ إِذَا سَجَدَ
وَرَكَعَ ، وَهُوَ فِي مَعْنَى الْعَرَبِيَّةِ أَنْ تَقُولَ
لِلرَّجُلِ : عَنَوْتُ لَكَ : خَصَصْتُ لَكَ
وَأَطَعْتُكَ ، وَعَنَوْتُ لِلْحَقِّ عَنَاءً : خَصَصْتُ .
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَقِيلَ : كُلُّ خَاضِعٍ لِحَقٍّ أَوْ
غَيْرِهِ عَانٍ ، وَالْإِسْمُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ الْعَتَوَةُ
وَالْعَتَوَةُ : الْقَهْرُ . وَأَخَذْتُهُ عَتَوَةً ، أَيُّ
قَسْرًا وَفَهْرًا ، مِنْ بَابِ أَتَيْتُهُ عَدُوًّا . قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَلَا يَطْرُدُ عِنْدَ سَيِّوْنِهِ ، وَقِيلَ :
أَخَذَهُ عَتَوَةً ، أَيُّ عَنْ طَاعَةٍ وَعَنْ غَيْرِ طَاعَةٍ .
وَفُتِحَتْ هَذِهِ الْبَلَدَةُ عَتَوَةً ، أَيُّ فُتِحَتْ
بِالْفَتْحِ ، قَوْلُهَا أَهْلُهَا حَتَّى غَلِبُوا عَلَيْهَا ،
وَفُتِحَتْ الْبَلَدَةُ الْأُخْرَى صَلْحًا ، أَيُّ لَمْ
يُغْلِبُوا ، وَلَكِنْ صُولِحُوا عَلَى خُرُوجِ يُوْدُونِهِ .
وَفِي حَدِيثِ الْفَتْحِ : أَنَّهُ دَخَلَ مَكَّةَ عَتَوَةً ،
أَيُّ فَهْرًا وَعَلَبَةً . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هُوَ مِنْ عَنَا
يَعْنُو إِذَا ذَلَّ وَخَضَعَ ، وَالْعَتَوَةُ الْمَرْءُ مِنْهُ ،
كَانَ الْمَأْخُودُ بِهَا يَخْضَعُ وَيَذِلُّ . وَأَخَذَتْ
الْبَلَادُ عَتَوَةً بِالْفَهْرِ وَالْإِذْلَالِ . ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : عَنَا يَعْنُو إِذَا أَخَذَ الشَّيْءُ فَهْرًا .
وَعَنَا يَعْنُو عَتَوَةً فِيهَا إِذَا أَخَذَ الشَّيْءُ صَلْحًا
يَاكْرُمُ وَرَفَقَ . وَالْعَتَوَةُ أَيْضًا : الْمَوَدَّةُ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُهُمْ : أَخَذْتُ الشَّيْءَ عَتَوَةً
يَكُونُ غَلَبَةً ، وَيَكُونُ عَنْ تَسْلِيمٍ وَطَاعَةٍ مِمَّنْ
يُؤْخَذُ مِنْهُ الشَّيْءُ ، وَأَنْشَدَ الْفَرَّاءُ لِكُثْرِهِ :

فَمَا أَخَذُوهَا عَتَوَةً عَنْ مَوَدَّةٍ
وَلَكِنْ ضَرَبَ الْمَشْرِفُ اسْتِقَالَهَا
فَهَذَا عَلَى مَعْنَى التَّسْلِيمِ وَالطَّاعَةِ بِلَا قِتَالٍ .
وَقَالَ الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « وَعَنْتَ
الرَّجُوهَ » : اسْتَأَسَرْتُ . قَالَ : وَالْعَانِي
الْأَسِيرُ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْعَانِي :
الْخَاضِعُ ، وَالْعَانِي الْعَبْدُ ، وَالْعَانِي السَّائِلُ

مِنْ مَاءٍ أَوْ دَمٍ . يُقَالُ : عَنَّتِ الْفَرَسَةُ تَعْنُو إِذَا
سَالَتْ مَائُوهَا ، وَفِي الْمُحْكَمِ : عَنَّتِ الْفَرَسَةُ
بِمَاءٍ كَثِيرٍ تَعْنُو ، لَمْ تَحْفَظْهُ فَظَهَرَ ، قَالَ
الْمُتَنَحِّلُ الْهَذَلِيُّ :

تَعْنُو بِمَحْرُوتٍ لَهُ نَاضِحٌ
ذُو رَيْقٍ يَغْدُو وَذُو شَلْشَلٍ
وَيُرَوَّى : قَاطِرٌ بَدَلُ نَاضِحٍ . قَالَ شَمِرٌ : تَعْنُو
تَسِيلٌ ، بِمَحْرُوتٍ أَيُّ مِنْ شَيْءٍ مَحْرُوتٍ ،
وَالْحَرْتُ : الشَّقُّ فِي الشَّيْءِ ، وَالْمَحْرُوتُ :
الْمَشْقُوقُ ، رَوَاهُ ذُو شَلْشَلٍ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : مَعْنَاهُ ذُو قَطْرَانٍ مِنَ الْوَاشِي . وَهُوَ
الْقَاطِرُ ، وَيُرَوَّى : ذُو رَوْتِقٍ .
وَدَمٌ عَانٍ : سَائِلٌ ، قَالَ :

لَمَّا رَأَتْ أُمُّهُ بِالْبَابِ مَهْرَةً
عَلَى يَدَيْهَا دَمٌ مِنْ رَأْسِهِ عَانٍ
وَعَنَوْتُ فِيهِمْ وَعَنَيْتُ عَنَاءً
صِرْتُ أَسِيرًا . وَأَعْنَيْتُهُ : أَسْرَتُهُ . وَقَالَ أَبُو
الْهَيْثَمِ : الْعَنَاءُ الْحَبْسُ فِي شِدَّةٍ وَذُلٍّ .
يُقَالُ : عَنَا الرَّجُلُ يَعْنُو عَنَاءً إِذَا ذَلَّ لَكَ
وَاسْتَأَسَرَ . قَالَ : وَعَنَيْتُهُ أَعْنَيْتُهُ تَعْنِيَةً ، إِذَا
أَسْرَتُهُ وَحَبَسْتَهُ مُضِيقًا عَلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
أَتَقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٍ ،
أَيُّ أَسْرَى أَوْ كَالْأَسْرَى ، وَاحِدَةُ الْعَوَانِ
عَانِيَةٌ ، وَهِيَ الْأَسِيرَةُ ، يَقُولُ : إِنَّمَا هُنَّ
عِنْدَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْأَسْرَى . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ :
وَالْعَوَانِي النِّسَاءُ ، لِأَنَّهُنَّ يُظَلَمْنَ
فَلَا يَتَّصِرْنَ . وَفِي حَدِيثِ الْمَقْدَامِ : الْحَالُ
وَارِثٌ مِنْ لَا وَارِثَ لَهُ ، يَقُلُّ عَانُهُ ، أَيُّ
عَانِيَتُهُ ، فَحَذَفَ الْيَاءَ فِي رِوَايَةٍ : يَقُلُّ
عُنِيَتُهُ ، بِضَمِّ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ . يُقَالُ : عَنَا
يَعْنُو عَنَاءً وَعَعْنِيًا ، وَمَعْنَى الْأَسْرِ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ مَا يَلْزُمُهُ وَيَتَعَلَّقُ بِهِ بِسَبَبِ الْجِنَايَاتِ
الَّتِي سَبَّلَهَا أَنْ يَتَحَمَّلَهَا الْعَاقِلَةُ ، هَذَا عِنْدَ مَنْ
يُورِثُ الْخَالَ ، وَمَنْ لَا يُورِثُهُ يَكُونُ مَعْنَاهُ أَنَّهَا
طَعْمَةٌ يُطْعَمُهَا الْخَالَ ، لَا أَنْ يَكُونَ وَارِثًا ،
وَرَجُلٌ عَانٍ وَقَوْمٌ عَنَاءٌ وَنِسَاءٌ عَوَانٌ ، وَمِنْهُ
قَوْلُ النَّبِيِّ ، ﷺ : عُدُّوا الْمَرْصَى ،
وَفُكُّوا الْعَانِي ، يَعْنِي الْأَسِيرَ . وَفِي حَدِيثِ

آخَرُ: أَطْعَمُوا الْجَائِعَ وَفُكُوا الْعَانِي؛ قَالَ: وَلَا أَرَاهُ مَأْخُودًا إِلَّا مِنَ الدَّلِّ وَالْخُضُوعِ. وَكُلُّ مَنْ دَلَّ وَاسْتَكَانَ وَخَضَعَ فَقَدْ عَنَّا، وَالْإِسْمُ مِنْهُ الْعَتَا؛ قَالَ الْقَطَامِيُّ:

وَنَاتَ بِحَاجَتِنَا وَرَبَّتْ عَتَا
لَكَ مِنْ مَوَاعِيدِهَا الَّتِي لَمْ تَصْدُقِ
الْلَيْثُ: يُقَالُ لِلْأَسِيرِ عَتَا يَعْنُو وَعَنَى
يَعْنَى، قَالَ: وَإِذَا قُلْتَ أَعْتَوْهُ فَمَعْنَاهُ أَبْقَوْهُ
فِي الْإِسَارِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: يُقَالُ عَنَى فِيهِمْ
فُلَانٌ أَسِيرًا، أَيْ أَقَامَ فِيهِمْ عَلَى إِسَارِهِ
وَأَحْبَسَ. وَعَتَاهُ غَيْرُهُ تَعْنِيَةً حَسَةً.
وَالْتَعْنِيَةُ: الْحَبْسُ؛ قَالَ أَبُو دُوَيْبٍ:

مُشْمَعَةً مِنْ أَذْرَعَاتِ هَوَتْ بِهَا
رِكَابُ وَعَتَّتْهَا الرِّقَاقُ وَقَارُهَا
وَقَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جَوَيْهَ:

فَإِنْ يَكُ عَتَابُ أَصَابَ بِسَهْمِهِ
حَشَاهُ فَمَعْنَاهُ الْجَوَى وَالْمَحَارِفُ
دَعَا عَلَيْهِ بِالْحَبْسِ وَالْقَلْبُ مِنَ الْجِرَاحِ. وَفِي
حَدِيثٍ عَلَى، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ: أَنَّهُ كَانَ
يُحَرِّضُ أَصْحَابَهُ يَوْمَ صِفِّينَ، وَيَقُولُ:
اسْتَشِيرُوا الْخَشْيَةَ، وَعَتُوا بِالْأَصْوَاتِ، أَيْ
أَحْسَوْهَا وَأَخْفَوْهَا، مِنَ التَّعْنِيَةِ الْحَبْسِ
وَالْأَسْرِ، كَأَنَّهُ نَهَاهُمْ عَنِ اللَّغَطِ وَرَفَعَ
الْأَصْوَاتِ.

وَالْأَغْنَاءُ: الْأَخْلَاطُ مِنَ النَّاسِ خَاصَّةً،
وَقِيلَ: مِنَ النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ، وَاحِدُهَا عَتُو.
وَعَنَى فِيهِ الْأَكْلُ يَعْنَى، شَاذَةً: نَجَعَ؛
لَمْ يَحْكُمِهَا غَيْرُ أَبِي عُبَيْدٍ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ:
حَكَمْنَا عَلَيْهَا أَنَّهَا بَائِيَةٌ لِأَنَّ انْقِلَابَ الْأَلِفِ
لَا مَا عَنِ الْبَاءِ أَكْثَرُ مِنْ انْقِلَابِهَا عَنِ الْوَاوِ،
الْفَرَاءُ مَا يَعْنَى فِيهِ الْأَكْلُ أَيْ مَا يَنْجَعُ، عَنَى
يَعْنَى. الْفَرَاءُ: شَرِبَ اللَّبَنَ شَهْرًا فَلَمْ يَغْنُ
فِيهِ، كَقَوْلِكَ لَمْ يَغْنُ عَنْهُ شَيْئًا، وَقَدْ عَنَى
يَعْنَى عَتِيًّا، بِكَسْرِ الثَّوْنِ مِنْ عَنَى.

وَمِنْ أَمْنَالِهِمْ: عَتِيَّةٌ تَشْفِي الْجَرْبَ؛
يُضْرَبُ مَثَلًا لِلرَّجُلِ إِذَا كَانَ جَيِّدَ الرَّأْيِ،
وَأَصْلُ الْعَتِيَّةِ، فِيمَا رَوَى أَبُو عُبَيْدٍ، أَبْوَالُ
الْإِبِلِ يُؤْخَذُ مَعَهَا أَخْلَاطٌ فَتُخْلَطُ، ثُمَّ

تُحْبَسُ زَمَانًا فِي الشَّمْسِ، ثُمَّ تُعَالَجُ بِهَا
الْإِبِلُ الْجَرَبِي، سُمِّيَتْ عَتِيَّةً مِنَ التَّعْنِيَةِ وَهِيَ
الْحَبْسُ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَالْعَتِيَّةُ عَلَى
فَعِيلَةٍ. وَالتَّعْنِيَةُ: أَخْلَاطٌ مِنْ بَعَرٍ وَيُولُو
يُحْبَسُ مُدَّةً ثُمَّ يُطْلَى بِهِ الْبَعِيرُ الْجَرْبُ؛ قَالَ
أَوْسُ بْنُ حَجَرٍ:

كَأَنَّ كُحَيْلًا مُعَقَّدًا أَوْ عَتِيَّةً
عَلَى زَجَرٍ ذَفَرَا مِنْ اللَّيْتِ وَكَافٍ
وَقِيلَ: الْعَتِيَّةُ أَبْوَالُ الْإِبِلِ تُسْتَبَالُ فِي الرِّبْعِ
حِينَ تَجْرَأُ عَنِ الْمَاءِ، ثُمَّ تُطْبَخُ حَتَّى تُحْتَرُ،
ثُمَّ يُلْقَى عَلَيْهَا مِنْ زَهْرٍ ضُرُوبِ الْمُشْبِ وَحَبِّ
الْمَحْلَبِ، فَتَقْعَدُ بِذَلِكَ، ثُمَّ تُجْعَلُ فِي
بَسَاتِيقٍ صِغَارٍ، وَقِيلَ: هُوَ الْبَوْلُ يُؤْخَذُ
وَأَشْيَاءُ مَعَهُ فَيُخْلَطُ وَيُحْبَسُ زَمَانًا، وَقِيلَ:
هُوَ الْبَوْلُ يُوضَعُ فِي الشَّمْسِ حَتَّى يَحْتَرُ؛
وَقِيلَ: الْعَتِيَّةُ الْهَنَاءُ مَا كَانَ، وَكُلُّهُ مِنْ
الْخَلْطِ وَالْحَبْسِ. وَعَتِيْتُ الْبَعِيرَ تَعْنِيَةً:
طَلَبْتُهِ بِالْعَتِيَّةِ (عَنِ اللَّحْيَانِيِّ أَيْضًا).
وَالْعَتِيَّةُ: أَبْوَالُ يُطْبَخُ مَعَهَا شَيْءٌ مِنَ الشَّجَرِ،
ثُمَّ يَهْتَأُ بِهِ الْبَعِيرُ، وَاحِدُهَا عَتُو. وَفِي حَدِيثِ
الشَّعْبِيِّ: لِأَنِّي أَعْتَمْتُ بِعَتِيَّةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ
أَقُولَ فِي مَسْأَلَةِ بَرَأَيْسٍ؛ الْعَتِيَّةُ: بَوْلٌ فِيهِ
أَخْلَاطٌ تُطْلَى بِهِ الْإِبِلُ الْجَرَبِي، وَالتَّعْنَى
الَّتِطْلَى بِهَا سُمِّيَتْ عَتِيَّةً لِطَوْلِ الْحَبْسِ؛ قَالَ
الشَّاعِرُ:

عِنْدِي دَوَاءُ الْأَجْرَبِ الْمُعْبَدِ
عَتِيَّةٌ مِنْ قَطْرَانٍ مُعَقَّدِ
وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

كَأَنَّ بِذِفَرِهَا عَتِيَّةً مُجَرَّبَ
لَهَا وَشَلٌّ فِي قَفْطِدِ اللَّيْتِ يَنْتَحُ
وَالْقَفْطِدُ: مَا يَعْرِقُ خَلْفَ أُذُنِ الْبَعِيرِ.

وَأَغْنَاءُ السَّمَاءِ: نَوَاحِيهَا، الْوَاحِدُ عَتُو.
وَأَغْنَاءُ الْوَجْهِ: جَوَائِيهِ (عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ)؛ وَأَنْشَدَ:

فَمَا بَرَحْتُ تَقْرِيبَ أَغْنَاءِ وَجْهِهَا
وَجَبْهَتِهَا حَتَّى تَنْتَهَ قُرُونُهَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْأَغْنَاءُ النَّوَاحِي،
وَاحِدُهَا عَتَا، وَهِيَ الْأَغْنَاءُ أَيْضًا، قَالَ ابْنُ

مُقَبِّلٍ:

لَا تُحَرِّزُ الْمَرْءَ أَغْنَاءُ الْبِلَادِ وَلَا
تُنْبِي لَهُ فِي السَّمَوَاتِ السَّلَالِيمُ
وَيُرَوَّى: أَحْنَاءُ. وَأُورِدَ الْأَزْهَرِيُّ هُنَا
حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ
الْإِبِلِ، فَقَالَ أَغْنَاءُ الشَّيَاطِينِ؛ أَرَادَ أَنَّهَا
مِثْلُهَا، كَأَنَّهُ أَرَادَ أَنَّهَا مِنْ نَوَاحِي الشَّيَاطِينِ.
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: يُقَالُ فِيهَا أَغْنَاءُ مِنَ النَّاسِ؛
وَأَعْرَافُ مِنَ النَّاسِ، وَاحِدُهَا عَتُو وَعَرُو، أَيْ
جَمَاعَاتُ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى: بِهَا أَغْنَاءُ
مِنَ النَّاسِ وَأَفْنَاءُ، أَيْ أَخْلَاطُ، الْوَاحِدُ عَتُو
وَفَتُو، وَهُمْ قَوْمٌ مِنْ قِبَالِ شَتَّى. وَقَالَ
الْأَضْمَعِيُّ: أَغْنَاءُ الشَّيْءِ جَوَائِيهِ، وَاحِدُهَا
عَتُو، بِالْكَسْرِ. وَعَتَوْتُ الشَّيْءَ: أَبْدَيْتُهُ.
وَعَتَوْتُ بِهِ وَعَتَوْتُهُ: أَخْرَجْتُهُ وَأَظْهَرْتُهُ،
وَأَعْنَى الْغَيْثُ الثَّبَاتُ كَذَلِكَ؛ قَالَ عَدِيُّ بْنُ
زَيْدٍ:

وَيَا كَلْنَ مَا أَعْنَى الْوَلِيُّ فَلَمْ يَلْتَ
كَأَنَّ بِحَافَاتِ الثَّهَاءِ الْمَزَارِعَا
فَلَمْ يَلْتَ أَيْ فَلَمْ يَتَقَصَّ مِنْهُ شَيْئًا؛ قَالَ ابْنُ
سِيدَةَ: هَذِهِ الْكَلِمَةُ وَادِيَةٌ وَبَائِيَةٌ، وَأَغْنَاءُ
الْمَطَرِ: أَنْبَتُهُ. وَلَمْ تَغْنُ بِلَادُنَا لِعَامِ بَشَىءَ
أَيْ لَمْ تُنْبِتْ شَيْئًا، وَالْوَاوُ لِقَعَةٍ الْأَزْهَرِيُّ:
يُقَالُ لِلْأَرْضِ لَمْ تَغْنُ بَشَىءَ، أَيْ لَمْ تُنْبِتْ
شَيْئًا، وَلَمْ تَغْنُ بَشَىءَ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ،
كَمَا يُقَالُ حَوَّتْ عَلَيْهِ الثَّرَابُ وَحَتَّتْ. وَقَالَ
الْأَضْمَعِيُّ: سَأَلْتُهُ فَلَمْ يَغْنُ لِي بِشَىءَ،
كَقَوْلِكَ: لَمْ يَنْتَه لِي بِشَىءَ، وَلَمْ يَبْضُ لِي
بَشَىءَ. وَمَا أَعْنَتْ الْأَرْضُ شَيْئًا، أَيْ مَا
أَنْبَتَتْ؛ وَقَالَ ابْنُ بَرَى فِي قَوْلِهِ عَدِيُّ:

وَيَا كَلْنَ مَا أَعْنَى الْوَلِيُّ ...
قَالَ: حَذَفَ الضَّمِيرَ الْعَائِدَ عَلَى مَا، أَيْ مَا
أَغْنَاءُ الْوَلِيِّ، وَهُوَ فَعْلٌ مَثْنُوٌّ بِالْهَمْزِ، وَقَدْ
يَتَعَدَّى بِالْبَاءِ فَيُقَالُ: عَنَّتْ بِهِ فِي مَعْنَى
أَعْتَتْ، وَعَلَيْهِ قَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ:

... .. مِمَّا عَنَّتْ بِهِ
وَسَدَّ كُرُهُ عَقِيهَا. وَعَنَّتِ الْأَرْضُ بِالثَّبَاتِ
تَعْتُو عَتَا وَتَعْنَى أَيْضًا وَأَعْتَتْهُ: أَظْهَرْتُهُ.

وَعَثَرْتُ الشَّيْءَ : أَخْرَجْتُهُ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ : وَلَمْ يَتَّقِ بِالْخُلَصَاءِ مِمَّا عَنَّتْ بِهِ مِنَ الرُّطْبِ إِلَّا يُنْسَاهَا وَهَجِيرُهَا وَأَنْشَدَ بَيْتَ الْمُتَحَلِّلِ الْهَلَلِيِّ :

نَعُو بِمَحْرُوتٍ لَهُ نَاصِحٍ
وَعَنَا الثَّبْتُ يَعْتَوِ إِذَا ظَهَرَ ، وَأَعْنَاهُ الْمَطَرُ
إِعْنَاهُ . وَعَنَا الْمَاءُ إِذَا سَالَ ، وَأَعْنَى الرَّجُلُ إِذَا صَادَفَ أَرْضًا قَدْ أَشْرَتْ وَكَثُرَ كَلُومُهَا .
وَيُقَالُ : خَذْ هَذَا وَمَا عَانَاهُ ، أَيْ مَا شَاكَلَهُ .

وَعَنَا الْكَلْبُ لِلشَّيْءِ يَمْتَوِي : أَنَاهُ فَشَمَهُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هَذَا يَمْتَوِي هَذَا ، أَيْ يَأْتِيهِ فَيَشَمُهُ . وَالْهُمُومُ تُعَانِي فُلَانًا ، أَيْ تَأْتِيهِ ، وَأَنْشَدَ :

وَإِذَا تُعَانِي الْهُمُومُ قَرِيئَتَهَا
سَرَحَ الْبَيْتَيْنِ تُخَالِسُ الْخَطَرَانَا
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عَنَّتْ بِأَمْرِ عَيْنَاءَ وَعَيْنًا ، وَعَنَانِي أَمْرُهُ ، سَوَاءٌ فِي الْمَعْنَى ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ :

إِنَّا لَكُ أَغْنَى وَأَسْمَى يَا جَارَةَ
وَيُقَالُ : عَنَّتْ وَعَنَّتَيْتُ ، كُلُّهُ يُقَالُ .
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عَنَا عَلَيْهِ الْأَمْرُ ، أَيْ شَقُّ عَلَيْهِ ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ مُزَرَّدٍ :

وَشَقُّ عَلَى امْرِئٍ وَعَنَا عَلَيْهِ
تَكَالَيْفُ الَّذِي لَنْ يَسْتَطِيعَا
وَيُقَالُ : عَنَى بِالشَّيْءِ ، فَهُوَ مَعْنَى بِهِ ، وَأَعْنَيْتُهُ وَعَنَيْتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، وَأَنْشَدَ :

وَلَمْ أَخْلُ فِي قَفْرِ وَلَمْ أَوْفِ مَرَبًّا
يَقَاعًا وَلَمْ أَغْنِ الْمَطَى الثَّوَابِجَا
وَعَنَيْتُهُ : حَبَسْتُهُ حَبْسًا طَوِيلًا ، وَكُلُّ حَبْسٍ طَوِيلٍ تَعْنِيَةٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْوَلِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ :

قَطَعْتَ الدَّهْرَ كَالسَّدَمِ الْمَعْنَى
تُهَدَّرُ فِي دِمَشْقٍ وَمَا تَرِيمُ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقِيلَ إِنَّ الْمَعْنَى فِي هَذَا الْبَيْتِ فَحْلٌ لَيْمٌ إِذَا هَاجَ حُسْنٌ فِي الْعَتَقِ ، لِأَنَّهُ يُرْغَبُ عَنْ فَحْلِيهِ ، وَيُقَالُ : أَصْلُهُ مَعْنٌ فَاذْبَلْتُ مِنْ إِحْدَى الثَّنَوَاتِ يَاءً . قَالَ ابْنُ

سَيْدَةٍ : وَالْمَعْنَى فَحْلٌ مُفْرَفٌ يَمُطُّ إِذَا هَاجَ ، لِأَنَّهُ يُرْغَبُ عَنْ فَحْلِيهِ .

وَيُقَالُ : لَقِيتُ مِنْ فُلَانٍ عَيْنَةً وَعَنَاهُ أَيْ تَعَاهَا . وَعَنَاهُ الْأَمْرُ بِغَيْنِهِ عَيْنَاءَ وَعَيْنًا : أَمَّهُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ» ، وَفَرَى بِغَيْنِهِ ، فَمَنْ قَرَأَ بِغَيْنِهِ ، بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ ، فَمَعْنَاهُ لَهُ شَأْنٌ لَا يُهْمُهُ مَعَهُ غَيْرُهُ ، وَكَذَلِكَ شَأْنُ يُغْنِيهِ ، أَيْ لَا يَقْدِرُ مَعَ الْإِهْتِمَامِ بِهِ عَلَى الْإِهْتِمَامِ بِغَيْرِهِ . وَقَالَ أَبُو ثَرَابٍ : يُقَالُ : مَا أَعْنَى شَيْئًا ، وَمَا أَعْنَى شَيْئًا ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

وَأَعْنَتِي هُوَ بِأَمْرِهِ : اهْتَمَّ . وَعَنَى بِالْأَمْرِ عَيْنَاءَ ، وَلَا يُقَالُ مَا أَغْنَانِي بِالْأَمْرِ ، لِأَنَّ الصَّبِيغَةَ مَوْضُوعَةٌ لِأَنَّ لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ ، وَصِبْغَةُ التَّمَجُّبِ إِنَّمَا هِيَ لِأَنَّ سُمِّيَ فَاعِلُهُ .

وَجَلَسَ أَبُو عَثَانَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ : كَيْفَ تَأْتُرُ مِنْ قَوْلِنَا عَنَّتْ بِحَاجَتِكَ ؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو عُبَيْدَةَ : أُعِنَ بِحَاجَتِي ، فَأَوْمَأْتُ إِلَى الرَّجُلِ أَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ ، فَلَمَّا خَلَوْنَا قُلْتُ لَهُ : إِنَّمَا يُقَالُ لِنُغْنِ بِحَاجَتِي ، قَالَ : فَقَالَ لِي أَبُو عُبَيْدَةَ لَا تَدْخُلْ إِلَيَّ ، قُلْتُ : لِمَ ؟ قَالَ : لِأَنَّكَ كُنْتَ مَعَ رَجُلٍ دَوْرِي سَرَقَ مِنِّي عَامَ أَوَّلِ قَطِيفَةٍ لِي ، فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ مَا الْأَمْرُ كَذَلِكَ ، وَلَكِنَّكَ سَمِعْتَنِي أَقُولُ مَا سَمِعْتَ ، أَوْ كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ ، وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَحَدَّثَهُ : عَنَّتْ بِأَمْرِهِ ، بِصِبْغَةِ الْفَاعِلِ ، عَيْنَاءَ وَعَيْنًا فَأَنَا بِهِ عَنِ ، وَعَنَّتْ بِأَمْرِكَ فَأَنَا مَعْنَى ، وَعَنَّتْ بِأَمْرِكَ فَأَنَا عَانِي . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : يُقَالُ هُوَ مَعْنَى بِأَمْرِهِ ، وَعَانِي بِأَمْرِهِ ، وَعَنِ بِأَمْرِهِ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : إِذَا قُلْتَ عَنَّتْ بِحَاجَتِكَ ، فَعَدَيْتَهُ بِإِلْبَاهِ ، كَانَ الْفِعْلُ مَضْمُومٌ الْأَوَّلِ ، فَإِذَا عَدَيْتَهُ بِغَيْرِ فَالْوَجْهُ فَتَحَ الْعَيْنِ فَتَقُولُ عَنَّتْ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا لَمْ تَكُنْ فِي حَاجَةِ الْمَرْءِ عَانِيًا
بَسَيْتَ وَلَمْ يَنْفَعَكَ عَقْدُ الزَّائِمِ
وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ اللَّغَةِ : لَا يُقَالُ عَنَّتْ بِحَاجَتِكَ إِلَّا عَلَى مَعْنَى قَصْدِهَا ، مِنْ قَوْلِكَ

عَنَّتْ الشَّيْءَ أَغْنِيَهُ ، إِذَا كُنْتَ قَاصِدًا لَهُ ، فَأَمَّا مِنَ الْعَنَاءِ ، وَهُوَ الْعِنَايَةُ ، فَيُفْتَحُ ، نَعُو عَنَّتْ بِكَذَا وَعَنَّتْ فِي كَذَا . وَقَالَ الْبَطْلَوِيُّ : أَجَازَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ عَنَّتْ بِالشَّيْءِ أَعْنَى بِهِ ، فَأَنَا عَانِي ، وَأَنْشَدَ :

عَانِي بِأَخْرَاجِهَا طَوِيلُ الشُّغْلِ
لَهُ جَوَابُهَا وَأَيْ تَبَلُّ
وَعَنَّتْ بِحَاجَتِكَ أَعْنَى بِهَا ، وَأَنَا بِهَا مَعْنَى ، عَلَى مَقُولِهِ .

وَفِي الْحَدِيثِ : مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَغْنِيهِ ، أَيْ لَا يُهْمُهُ ، وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا اشْتَكَى أَنَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ أَرْثِيكَ مِنْ كُلِّ دَاهٍ يَغْنِيكَ ، مِنْ شَرِّ كُلِّ حَاسِدٍ ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ عَيْنٍ ، قَوْلُهُ يَغْنِيكَ ، أَيْ يَشْفُوكُ . وَيُقَالُ : هَذَا الْأَمْرُ لَا يَغْنِيهِ ، أَيْ لَا يَشْفُوكُنِي . وَلَا يُهْمُنِي ، وَأَنْشَدَ :

عَنَانِي عَنَّاكَ وَالْأَنْصَابُ حَرْبُ
كَأَنَّ صَلَاحَهَا الْأَبْطَالُ هِيمُ^(١)

أَرَادَ : شَفَاكَ ، وَقَالَ آخَرُ :
لَا تَلْتَمِسْنِي عَلَى الْبُكَاءِ خَلِيلِي
إِنَّهُ مَا عَنَّاكَ قَدِمًا عَنَانِي
وَقَالَ آخَرُ :

إِنَّ الْفَتَى لَيْسَ بِغَيْنِهِ وَيَقْمَعُهُ
إِلَّا تَكَلَّفُهُ مَا لَيْسَ بِغَيْنِهِ
أَيْ لَا يَشْفُوكُهُ ، وَقِيلَ : مَعْنَى قَوْلِهِ جَبْرِيلُ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، يَغْنِيكَ أَيْ يَقْصِدُكَ . يُقَالُ : عَنَّتْ فُلَانًا عَنِيًا أَيْ قَصَدْتُهُ . وَمَنْ تَعْنَى بِقَوْلِكَ أَيْ مَنْ تَقْصِدُ ؟ وَعَنَانِي أَمْرَكَ أَيْ قَصَدْنِي ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو فِي قَوْلِهِ الْجَعْدِيُّ :

وَأَعْضَادُ الْمَطَى عَوَانِي
أَيْ عَوَائِلُ . وَقَالَ أَبُو سَيْدٍ : مَعْنَى قَوْلِهِ عَوَانِي أَيْ قَوَائِدُ فِي السَّيْرِ .
وَفُلَانٌ تَتَمَنَّاهُ الْحُمَى ، أَيْ تَتَمَنَّهُدُهُ ،

(١) قوله : «كان صلاحها» في التهذيب : «كان صلاحها» ، ولعله الصواب .

وَلَا يُقَالُ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فِي غَيْرِ الْحَمَى .
وَيُقَالُ : غَنَيْتُ فِي الْأَمْرِ ، أَيْ تَعَيَّيْتُ
فِيهِ ، فَأَنَا أَعْنَى ، وَأَنَا عَنِ ، فَإِذَا سَأَلْتَ
قُلْتَ : كَيْفَ مِنْ تَعْنَى بِأَمْرِهِ ؟ مَقْصُومٌ ، لِأَنَّ
الْأَمْرَ عَنَاءٌ ، وَلَا يُقَالُ كَيْفَ مِنْ تَعْنَى بِأَمْرِهِ .
وَعَانَى الشَّيْءُ : قَاسَاهُ . وَالْمُعَانَاةُ :
الْمُقَاسَاةُ . يُقَالُ : عَانَاهُ وَتَعْنَاهُ وَتَعْنَى هُوَ ،
وَقَالَ :

فَقُلْتُ لَهَا الْحَاجَاتُ يَطْرُخُنَ بِالْفَتَى
وَهُمْ تَعْنَاهُ مُعْنَى رَكَائِيَّةٍ
وَرَوَى أَبُو سَعِيدٍ : الْمُعَانَاةُ الْمُدَارَاةُ ،
قَالَ الْأَخْطَلُ :

فَإِنْ أَكْ قَدْ عَانَيْتُ قَوْمِي وَهَيْثُمُ
فَهَلْهَلُ وَأَوَّلُ عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَخْتَا
هَلْهَلُ : تَأَنٍّ وَانْتِظَارٍ . وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ :
الْمُعَانَاةُ وَالْمُعَانَاةُ حُسْنُ السِّيَاسَةِ . وَيُقَالُ :
مَا يُعَانُونَ مَا لَهُمْ وَلَا يُقَاتُونَ ، أَيْ مَا يَقُومُونَ
عَلَيْهِ . وَفِي حَدِيثِ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ فِي الرِّمَى
بِالسَّهَامِ : لَوْلَا كَلَامُ سَمِيعَةَ مِنْ رَسُولِ
اللَّهِ ، ﷺ ، لَمْ أَغْنَاهُ ، مُعَانَاةُ الشَّيْءِ :
مُلَابَسَتُهُ وَمُبَاشَرَتُهُ . وَالْقَوْمُ يُعَانُونَ مَا لَهُمْ ،
أَيْ يَقُومُونَ عَلَيْهِ .

وَعَنَى الْأَمْرُ بَعْنَى وَاعْتَنَى : نَزَلَ ، قَالَ
رُؤْبَةُ :

إِنِّي وَقَدْ تَعْنَى أُمُورٌ تَعْنَى
عَلَى طَرِيقِ الْعَذْرِ إِنْ عَذَرْتَنِي
وَعَنَتْ بِهْ أُمُورٌ : نَزَلَتْ . وَعَنَى عَنَاءٌ وَتَعْنَى :
نَصِبَ . وَعَعْنِيَتْهُ أَيْ تَعْنِيَتْهُ أَيْضًا فَتَعْنَى ،
وَتَعْنَى الْعَنَاءُ : تَجَسُّمُهُ ، وَعَنَاءٌ هُوَ وَأَعْنَاهُ ،
قَالَ أُمَيَّةُ :

وَأَمِّي بِلَيْلَى وَالذَّبَابِ الَّتِي أَرَى
لَكَالْمَيْتَلَى الْمُتَعْنَى بِشَوْقٍ مُوَكَّلَى
وَقَوْلُهُ أَنَشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

عَسَا لَعْنَتُهَا وَعَسَا تَرَحَّلُ
فَسَرَهُ فَقَالَ : لَعْنَتُهَا تَحَرُّلُهَا وَتُسْقَطُهَا .
وَالْعَبِيَّةُ : الْعَنَاءُ . وَعَنَاءٌ عَانٍ وَمَعْنٌ : كَمَا
يُقَالُ : شِعْرٌ شَاعِرٌ ، وَمَوْتُ مَائِتٌ ، قَالَ
نَعِيمُ بْنُ مُقْبِلٍ :

تَحْمَلَنَّ مِنْ جَبَانٍ بَعْدَ إِقَامَتِهِ
وَبَعْدَ عَنَاءِهِ مِنْ قَوَائِدِكَ عَانٍ^(١)
وَقَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

لَمَمَرَكْ مَا طَوَّلَ هَذَا الزَّمَنُ
عَلَى الْمَرَّةِ إِلَّا عَنَاءٌ مَعْنُ
وَمَعْنَى كُلِّ شَيْءٍ : مِجْتَهَتْهُ وَحَالُهُ الَّتِي
يَصِيرُ إِلَيْهَا أَمْرُهُ وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ
ابْنِ بَحِيصٍ قَالَ : الْمَعْنَى وَالتَّفْسِيرُ وَالتَّأْوِيلُ
وَاحِدٌ . وَعَعْنَيْتُ بِالْقَوْلِ كَذَا : أَرَدْتُ . وَمَعْنَى
كُلِّ كَلَامٍ وَمَعْنَاهُ وَمَعْنِيَّتُهُ : مَقْصِدُهُ ،
وَالِاسْمُ الْعَنَاءُ . يُقَالُ : عَرَفْتُ ذَلِكَ فِي مَعْنَى
كَلَامِهِ وَمَعْنَاهُ كَلَامِهِ وَفِي مَعْنَى كَلَامِهِ .
وَلَا تُعَانُوا أَصْحَابَكُمْ ، أَيْ لَا تُشَاجِرْهُمْ
(عَنْ ثَعْلَبٍ) .

وَالْعَنَاءُ : الضَّرُّ .
وَعَتُونُ الْكِتَابِ : مُشْتَقٌّ فِيهِ ذَكَرُوا مِنْ
الْمَعْنَى ، وَفِيهِ لُغَاتٌ : عَتُونْتُ وَعَتَيْتُ
وَعَتَيْتُ . وَقَالَ الْأَخْفَشُ : عَتَوْتُ الْكِتَابَ ،
وَاعْنُهُ ، وَأَنْشَدَ يُونُسُ :

فَطِنِ الْكِتَابَ إِذَا أَرَدْتَ جَوَابَهُ
وَاعْنِ الْكِتَابَ لِكَيْ يُسَرَّ وَيُكْنَى
قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : الْعَتُونُ وَالْعِنَاؤُ سِمَةُ
الْكِتَابِ . وَعَتُونَةُ عَتُونَةٌ وَعِنَاؤُنَا ، وَعَنَاءُ ،
كِلَاهُمَا : وَسَمُهُ بِالْعَتُونِ . وَقَالَ أَيْضًا :
وَالْعَتِيَانُ سِمَةُ الْكِتَابِ ، وَقَدْ عَنَاهُ وَأَعْنَاهُ ،
وَعَتُونْتُ الْكِتَابَ وَعَتُونَتُهُ . قَالَ يَعْقُوبُ :
وَسَمِعْتُ مَنْ يَقُولُ أَطِنُ وَأَعِنُ أَيْ عَتُونُهُ
وَإِخْتِنَهُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَفِي جِهَتِهِ عَتُونُ
مِنْ كَرَّةِ السُّجُودِ أَيْ أَتَرَ (حَكَاهُ
الْحَافِي) ، وَأَنْشَدَ :

وَأَسْمَطَ عَتُونًا بِهِ مِنْ سُجُودِهِ
كَرْكَبَةٍ عَتَزٍ مِنْ عَتُوزٍ بِنَى نَصْرِ
وَالْمَعْنَى : جَعَلَ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ
يَتَزَعُونَ سِتَاسِينَ فِقْرَتِهِ وَيَعْرِفُونَ سِتَامَهُ لِلَّاءِ
يُرْكَبُ وَلَا يُتَنَفَّعُ بِظَهْرِهِ . قَالَ اللَّيْثُ : كَانَ
أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا بَلَغَتْ إِبِلُ الرَّجُلِ مِائَةً
(١) قوله : « من جبان » هو هكذا في الأصل

بالباء الواحدة والجيم .

عَدُّوا إِلَى الْبَحْرِ الَّذِي أُنْثَتْ بِهِ إِبِلُهُ فَأَغْلَقُوا
ظَهْرَهُ ، لِلَّاءِ يُرْكَبُ وَلَا يُتَنَفَّعُ بِظَهْرِهِ ،
لِيَعْرِفَ أَنَّ صَاحِبَهَا مُمْهٌ ، وَلِإِغْلَاقِ ظَهْرِهِ أَنْ
يَتَرَقَّ مِنْهُ سِتَاسِينَ مِنْ فِقْرَتِهِ وَيُعْفَرَ سِتَامَهُ ، قَالَ
ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْعَنَاءِ
الَّذِي هُوَ الثَّغْبُ ، فَهُوَ بِذَلِكَ مِنَ الْمُعْتَلِّ
بِالْبَاءِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْحَبْسِ عَنْ
النَّصْرِ ، فَهُوَ عَلَى هَذَا مِنَ الْمُعْتَلِّ بِالْوَاوِ ،
وَقَالَ فِي قَوْلِهِ الْفَرَزْدَقِ :

غَلَبْتُكَ بِالْمُعْتَقَى وَالْمُعْتَى
وَبَيَّنْتُ الْمُحْتَبَى وَالْحَافِقَاتِ
يَقُولُ : غَلَبْتُكَ بِأَرْبَعِ قَصَائِدَ مِنْهَا الْمُعْتَقَى ،
وَهُوَ بَيْتُهُ :

فَلَسْتُ وَلَوْ فَقَاتَ عَيْنَكَ وَاجِدًا
أَبَا لَكَ إِنْ عُدَّ الْمَسَاحِي كِدَارِمِ
قَالَ : وَأَرَادَ بِالْمُعْتَى قَوْلَهُ تَعْنَى فِي بَيْتِهِ :
تَعْنَى بِأَجْرِي لِيُغَيِّرَ شَيْءَ
وَقَدْ ذَهَبَ الْقَصَائِدُ لِلرَّوَاةِ
فَكَيْفَ تَرُدُّ مَا يَبْهَانُ مِنْهَا
وَمَا يَجِيئُ بِمَضَرٍّ مُشْهَرَاتٍ ؟

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَمِنْهَا قَوْلُهُ :
فَإِنَّكَ إِذْ تَسْعَى لِتُدْرِكَ دَارِمًا
لَأَنْتَ الْمُعْتَى بِأَجْرِي الْمُكَلَّفُ
وَأَرَادَ بِالْمُحْتَبَى قَوْلُهُ :

يَتَنَا زُرَّارَةً مُحْتَبٍ بِفَنَائِهِ
وَمُجَاشِعٌ وَأَبُو الْفَوَارِسِ نَهْشَلُ
لَا يَحْتَبِي بِفَنَاءِ بَيْتِكَ مِثْلَهُمْ
أَبَدًا إِذَا عُدَّ الْفَعَالُ الْأَفْضَلُ
وَأَرَادَ بِالْحَافِقَاتِ قَوْلُهُ :

وَأَيْنَ يَقْضَى الْمَالِكَاوُ أُمُورَهَا
بِحَقٍّ ، وَأَيْنَ الْحَافِقَاتُ الْوَامِعُ ؟
أَخَذْنَا بِأَفَاقِي السَّمَاءِ عَلَيْكُمْ
لَنَا قَمَرَاهَا وَالنُّجُومُ الطَّوَالِغُ

• عهب • عَهَبَى الْمَلِكُ وَعِهَبَاهُ : زَمَانُهُ .
وَعَهَبَى الشَّابَّ وَعِهَبَاهُ : شَرَحَهُ . يُقَالُ :
أَتَيْتُهُ فِي رَمِيِّ شَبَابِي ، وَجِدْتَنِي شَبَابِي وَعَهَبِي
شَبَابِي ، وَعِهَبَاهُ شَبَابِي ، بِالْمَدِّ وَالْقَصْرِ ، أَيْ

أُولُو، وَأَنْشَدَ :

عَهْدِي بِسَلَمَى وَهِيَ لَمْ تَزُوجْ
عَلَى عَيْبِي عَيْبُهَا الْمُحَرَّجِ
أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ عَوَّهَ ، وَعَوَّهَهُ إِذَا
ضَلَّهَ ، وَهُوَ الْغِيَابُ وَالْغِيَابُ ، بِالْكَسْرِ . أَبُو
زَيْدٍ : عَابَ الشَّيْءَ وَغَيَّبَهُ ، بِالْقَيْنِ
الْمُجَمَّعِ ، إِذَا جَهَلَ ، وَأَنْشَدَ :

وَكَايْنُ تَرَى مِنْ أَمَلٍ جَمْعُ هِمَّةٍ
تَقَضَّتْ لَيْلِيهِ وَلَمْ تَقْضِ أَنْجَةً
لَمْ الْمَرْءُ إِنْ جَاءَ الْإِسَاءَةُ عَامِدًا
وَلَا تَخْشَى لَوْ مَا إِنْ أَتَى الذَّنْبُ بِهَمَّةٍ
أَنْ يَجْهَلَ . وَكَانَ الْغَيْبُ مَأْخُذًا مِنْ هَذَا ،
وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْمَعْرُوفُ فِي هَذَا الْقَيْنِ
الْمُجَمَّعِ ، وَبَيَّنَّ كَرَّ فِي مَوْضِعِهِ .

وَالْغَيْبُ : الضَّيْفُ عَنْ طَلَبٍ وَثَرِهِ ،
وَقَدْ حُكِيَ بِالْقَيْنِ الْمُجَمَّعِ أَيْضًا . وَقِيلَ :
هُوَ الثَّقِيلُ مِنَ الرِّجَالِ ، الرَّحِيمُ ، قَالَ
الشُّنَيْرُ :

حَلَلْتُ بِهِ وَفَرَى وَأَذْرَكْتُ بُورِي
إِذَا مَا تَنَاسَى ذَخْلَهُ كُلُّ عَيْبٍ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الشُّنَيْرُ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ
حُمُرَانَ بْنِ أَبِي حُمُرَانَ الْجُعْفَى ، وَهُوَ أَحَدُ
مَنْ سَمِيَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِمُحَمَّدٍ ، وَلَيْسَ هُوَ
الشُّنَيْرُ الْمَتَنِيُّ ، وَالشُّنَيْرُ الْحَقِيقِيُّ اسْمُهُ :
هَانِي بْنُ تَوْبَةَ الشَّيْبَانِي ، وَقَدْ تَكَلَّمْنَا عَلَى
الْمُحَمَّلِينَ فِي تَرْجُمَةِ حَمْدٍ ، وَرَأَيْتُ فِي
بَعْضِ حَوَاشِي نَسَخِ الصَّحَاحِ الْمُتَوَوَّقِ بِهَا :
وَكِسَاءٌ عَيْبٌ أَيْ كَثِيرُ الصُّوْفِ .

• عَهت . رَوَى أَبُو الْوَاظِعِ عَنْ بَعْضِ
الْأَعْرَابِ : فَلَانُ مَتَّهَتْ : ذُو نَيْفَةٍ وَتَحْيِيرٍ ،
كَانَهُ مَقْلُوبٌ عَنْ الْمَتَّهِ .

• عَوَّج . الْعَوَّجُ : الطَّيْلَةُ الَّتِي فِي حَقْوِهَا
خَطَطَانِ سَوْدَاوَانِ ، وَقِيلَ : هِيَ الثَّامَةُ
الْخَلْقُ ، وَقِيلَ : هِيَ الْحَسَةُ اللَّوْنُ ، الطَّوِيلَةُ
الْعَتَّى ؛ [وَقِيلَ هِيَ الطَّوِيلَةُ الْعَتَّى] (١)

(١) مَا بَيْنَ الْمُتَوَوَّقِينَ تَكَلَّمَ عِبَارَةَ الْمُحْكَمِ .

[عَدَّ اللَّهُ]

قَطَطٌ ، وَقَدْ يُوصَفُ الْعَرَالُ بِكُلِّ ذَلِكَ .
وَالْعَوَّجُ : الثَّاقَةُ الطَّوِيلَةُ الْعَتَّى ، وَقِيلَ :
الْفَيْتَةُ . وَامْرَأَةُ عَوَّجٍ : ثَامَةُ الْخَلْقِ حَسَنَةٌ ،
وَقِيلَ : الطَّوِيلَةُ الْعَتَّى ، قَالَ :

هَيْجَانُ الْمُحِبِّ عَوَّجُ الْخَلْقِ سَرِيلَتِ
مِنْ الْحُسْنِ سِرَالًا عَتِيقَ الْبَنَاتِ
وَالْعَوَّجُ : الطَّوِيلَةُ الْعَتَّى مِنَ الطُّبَاءِ وَالظَّلَّالِ
وَالثُّوْقِ ، وَيُقَالُ لِلثَّامَةِ : عَوَّجٌ ، قَالَ
الْعَبَّاسِيُّ :

فِي شَمْلَةٍ أَوْدَاتِ زِفْ عَوَّجًا
كَانَهُ أَرَادَ الطَّوِيلَةَ الرَّجُلِينَ . الْأَضْمَى :
الْمَتَّحُجُّ وَالْعَوَّجُ : الطَّوِيلُ .
وَالْعَوَّاجُ : قَوْمٌ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ :

يَارَبُّ بَيْضَاءَ مِنَ الْعَوَّاجِ
شَرَابِي لَلْبَيْنِ الْعَوَّاجِ
تَخْشَى كَمْشِي الْعُشْرَاءَ الْقَاسِجِ
حَلَالِي لِلْسُرْرِ النَّوَّاجِ
لَيْتَ الْمَسُّ عَلَى الْمَعَالِجِ (٢)
يُطْلَى بِهِ دُونَ الضَّجِيجِ الْوَالِجِ

• عهد . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنْ
الْعَهْدُ كَانَ مَشْثُولًا » ، قَالَ الرَّجَّاجُ : قَالَ
بَعْضُهُمْ : مَا أَذْرَى مَا الْعَهْدُ ، وَقَالَ غَيْرُهُ :
الْعَهْدُ كُلُّ مَا عَوَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَكُلُّ مَا بَيْنَ
الْعِبَادِ مِنَ الْمَوَاقِيقِ ، فَهُوَ عَهْدٌ . وَأَمَرَ التَّيَمِّمُ
مِنْ الْعَهْدِ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فِي
هَذِهِ الْآيَاتِ وَنَهَى عَنْهُ . وَفِي حَدِيثِ
الدُّعَاءِ : وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا
اسْتَطَعْتُ ، أَيْ أَنَا مُتِمِّمٌ عَلَى مَا عَاهَدْتُكَ
عَلَيْهِ مِنَ الْإِيمَانِ بِكَ ، وَالْإِقْرَارِ بِوَحْدَانِيَّتِكَ ،
لَا أَزُولُ عَنْهُ ، وَاسْتَطَعْتُ يَقُولُهُ مَا اسْتَطَعْتُ
مَوْضِعَ الْقَدْرِ السَّابِقِ فِي أَمْرِهِ ، أَيْ إِنْ كَانَ
قَدْ جَرَى الْقَضَاءُ أَنْ تَقْضَى الْعَهْدُ يَوْمًا مَا قَانِي
أُخْلِدَ عِنْدَ ذَلِكَ إِلَى التَّصَلُّلِ وَالْإِعْتِدَارِ ،

(٢) بَعْدَهُ فِي التَّكَلُّفِ :

وَكَانَ رَجُلًا مِنْ خُرَاقِ عَالِجٍ

تُطْلَى ..

[عَدَّ اللَّهُ]

لِعَدَمِ الْإِسْطَاعَةِ فِي دَفْعِ مَا قَضَيْتُهُ عَلَى ؛
وَقِيلَ : مَعْنَاهُ إِنِّي مُتَسَكِّبٌ بِأَعْهَدَتِهِ إِلَى مِنْ
أَمْرِكَ وَنَهْيِكَ ، وَمَثَلُ الْمُدْرِ فِي الْوَفَاءِ بِوَقْدَرِ
الْوَسْعِ وَالطَّاقَةِ ، وَإِنْ كُنْتُ لَا أَقْدِرُ أَنْ أَبْلُغَ
كُنْهُ الْوَاجِبِ فِيهِ .

وَالْعَهْدُ : الْوَصِيَّةُ ، كَقَوْلِهِ سَعْدٌ حِينَ
خَاصَمَ عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ فِي ابْنِ أُمِّهِ فَقَالَ :
ابْنُ أُخِي عَهْدٌ إِلَيَّ فِيهِ ، أَيْ أَوْصَى ، وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : تَسَكَّوْا بِعَهْدِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ أُخِي
مَا يُؤْصِيكُمْ بِهِ وَيَأْمُرُكُمْ ، وَبَدَّلَ عَلَيْهِ حَدِيثُهُ
الْآخَرُ : رَضِيتُ لِأُمِّي مَا رَضِيَ لَهَا ابْنُ
أُمِّ عَبْدِ ، لِمَعْرِفَةِ بِشَفَقَتِهِ عَلَيْهِمْ وَتَصَبُّحِهِ
لَهُمْ ، وَابْنُ أُمِّ عَبْدِ : هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
سَعْدٍ .

وَيُقَالُ : عَهْدٌ إِلَيَّ فِي كَذَا ، أَيْ
أَوْصَانِي ؛ وَمِنْهُ حَدِيثُ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ
وَجْهَهُ : عَهْدٌ إِلَيَّ النَّبِيُّ الْأُمِّيُّ ، أَيْ
أَوْصَى ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « لَأَمْلَأَنَّ
إِلَيْكُمْ بِأَنِّي آدَمُ » ، يَنْبَغِي الْوَصِيَّةُ وَالْأَمْرُ .
وَالْعَهْدُ : التَّقَدُّمُ إِلَى الْمَرْءِ فِي الشَّيْءِ .

وَالْعَهْدُ : الَّذِي يُكْتَبُ لِلْوَلَدِ ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ
مِنْهُ ، وَالْجَمْعُ عُهُودٌ ، وَقَدْ عَهَدَ إِلَيْهِ عَهْدًا .
وَالْعَهْدُ : الْمُتَوَقُّعُ وَالْيَمِينُ يُحْلَفُ بِهَا الرَّجُلُ ،
وَالْجَمْعُ كَالْجَمْعِ . تَقُولُ : عَلَى عَهْدِ اللَّهِ
وَمِثْلَهُ ، وَأَخَذْتُ عَلَيْهِ عَهْدَ اللَّهِ وَمِثْلَهُ ،
وَتَقُولُ : عَلَى عَهْدِ اللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا ، وَمِنْهُ
قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : « وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا
عَاهَدْتُمْ » ، وَقِيلَ : وَلِيَ الْعَهْدُ لَأَنَّهُ وَلِيُّ
الْمِيثَاقِ الَّذِي يُؤْخَذُ عَلَى مَنْ بَاعَ الْخَلِيفَةُ .
وَالْعَهْدُ أَيْضًا : الْوَفَاءُ . وَفِي التَّنْزِيلِ : « وَمَا
وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ » ، أَيْ مِنْ وَفَاءٍ ،
قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : الْعَهْدُ جَمْعُ الْعُهُودَةِ ، وَهُوَ
الْمِيثَاقُ وَالْيَمِينُ الَّتِي تَسْتَوْتِقُ بِهَا مِمَّنْ
يُعَاهِدُكَ ، وَإِنَّمَا سَمِيَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى أَهْلَ
الْعَهْدِ لِلنِّعَةِ الَّتِي أُعْطَوْهَا ، وَالْعُهُودَةُ
الْمُسْتَرْطَلَةُ عَلَيْهِمْ وَلَهُمْ . وَالْعَهْدُ وَالْعُهُودَةُ
وَاحِدٌ ، تَقُولُ : بَرَّتُ إِلَيْكَ مِنْ عُهُودِي هَذَا
الْعَبْدُ ، أَيْ مِمَّ يَذَرُكَ فِيهِ مِنْ عَيْبٍ كَانَ

معهوداً فيه عهدي. وقال شعير: العهد الأمان، وكذلك الذمة، تقول: أنا أعهدك من هذا الأمر أي أومنتك منه، أو أنا كفيلك، وكذلك لو اشتري غلاماً فقال: أنا أعهدك من إباحه، فمعناه أنا أومنتك منه وأبرئت من إباحه، ومنه اشتقاق العهد، ويقال: عهدي على فلان، أي ما أدرك فيه من ذك فإصلاحه عليه. وقولهم: لا عهدة أي لا رجة. وفي حديث عتبة بن عامر: عهدة الرقيق ثلاثة أيام؛ هو أن يشتري الرقيق ولا يشترط البائع البراءة من العيب، فما أصاب المشتري من عيب في الأيام الثلاثة فهو من مال البائع، ويرد إن شاء بلا بينة، فإن وجد به عيباً بعد الثلاثة فلا يرد إلا بينة.

وعهدك: المعاهد لك بمعاهدك وتعاهده وقد عاهده؛ قال:

فللثرك أوفى من يزار بعهدها
فلا يأتين الغدر يوماً عهدها
والعهدة: كتاب الحلف والشراء.

واستعهد من صاحبه: اشترط عليه وكتب عليه عهدة، وهو من باب العهد والعهدة، لأن الشرط عهد في الحقيقة؛ قال جرير يهجو الفرزدق حين تزوج بنت زبي:

وما استعهد الأقوام من ذى خونة

من الناس إلا منك أو من محارب والجمع عهد. وفيه عهدة لم تحكم، أي عيب. وفي الأمر عهدة إذا لم يحكم بعد. وفي عقلي عهدة، أي ضعف. وفي خطي عهدة إذا لم يعم حروفه.

والعهد: الحفاظ ورعاية الحرمة. وفي الحديث أن عجزاً دخلت على النبي ﷺ، فسأل بها وأحفى، وقال: إنها كانت تأتينا أيام خديجة، وإن حسن العهد من الإيمان. وفي حديث أم سلمة: قالت لإباشة: وتركت عهدي^(١)،

(١) قوله: وتركت عهدي، كذا بالأصل، والذي في النهاية: وتركت عهده.

المهدي، بالشديد والقصر، فعبلى من العهد، كالجهدى من الجهد، والعجلى من العجلة.

والعهد: الأمان. وفي التنزيل: «لا يتألف عهدي الظالمين»؛ وفيه: «فأتوا إليهم عهدهم إلى مدتهم». وعاهد النمي: أعطاه عهداً، وقيل: معاهدته مبايعته لك على إعطائه الجزية والكف عنه. والمعاهد: النمي. وأهل العهد: أهل النعمة، فإذا أسلموا سقط عنهم اسم العهد. وتقول: عاهدت الله ألا أفعل كذا وكذا، ومنه النمي المعاهد الذي فوق فأومر على شروط استوتق منه بها، وأومر عليها، فإن لم يغب بها حل سقك ديم.

وفي الحديث: إن كرم العهد من الإيمان، أي رعاية المودة. وفي الحديث عن النبي ﷺ لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده؛ معناه لا يقتل مؤمن بكافر، ثم الكلام، ثم قال: ولا يقتل أيضاً ذو عهد، أي ذو ذمة وأمان مادام على عهده الذي عوده عليه، فنهى ﷺ عن قتل المؤمنين بالكافر، وعن قتل النمي المعاهد الثابت على عهده. وفي النهاية:

لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده، أي ولا ذو ذمة في ذمته، ولا مشرك أعطى أماناً فدخل دار الإسلام، فلا يقتل حتى يعود إلى ما قبله. قال ابن الأثير: ولهذا الحديث تأويلان بمقتضى مذهبي الشافعي وأبي حنيفة: أما الشافعي فقال: لا يقتل المسلم بالكافر مطلقاً معاهداً كان أو غير معاهد حربياً كان أو ذمياً، مشركاً أو كتابياً، فأجرى اللفظ على ظاهره ولم يضمن له شيئاً، فكانه نهى عن قتل المسلم بالكافر، وعن قتل المعاهد، وفائدة ذكره بعد قوله لا يقتل مسلم بكافر لئلا يتوهم متوهم أنه قد نفى عنه القود بقتله الكافر، فيظن أن المعاهد لو قتله كان حكمه كذلك فقال: ولا يقتل ذو عهد في عهده،

ويكون الكلام معطوفاً على ما قبله، منتظماً في سلكه من غير تغيير شيء مخلوف، وأما أبو حنيفة فإنه خصص الكافر في الحديث بالحربي دون النمي، وهو بخلاف الإطلاق، لأن من مذهبه أن المسلم يقتل بالنمي، فاحتاج أن يضمن في الكلام شيئاً مقدراً، ويجعل فيه تقدماً وتأخيراً فيكون التقدير: لا يقتل مسلم ولا ذو عهد في عهده بكافر، فإن الكافر قد يكون معاهداً وغير معاهد. وفي الحديث من قتل معاهداً لم يقتل الله منه صرفاً ولا عدلاً، يجوز أن يكون بكسر الهاء وتحتها على الفاعل والمفعول، وهو في الحديث بالفتح أشهر وأكثر. والمعاهد: من كان بينك وبينه عهد، وأكثر ما يطلق في الحديث على أهل الذمة، وقد يطلق على غيرهم من الكفار إذا صولحوا على ترك الحرب مدة ما؛ ومنه الحديث: لا يحل لكم كذا وكذا، ولا لقطه معاهد، أي لا يجوز أن تتملك لقطته الموجودة من ماله لأنه منصوص المأل، يجزى حكمه مجزى حكم النمي.

والعهد: الإنقاء. وعهد الشيء عهداً: عرفه، ومن العهد أن تعهد الرجل على حاله أو في مكان، يقال: عهدي به في موضع كذا وفي حال كذا، وعهده بمكان كذا، أي لقيته وعهدي به قريب، وقول أبي خراش الهذلي:

ولم أنس أباماً لنا وليالياً
بحلته إذ تلقى بها ما نحاول
فليس كعهد الدار يأثم مالِك
ولكن أحاطت بالرقاب السلاسل
أي ليس الأمر كما عهدت، ولكن جاء الإسلام فهدم ذلك، وأراد بالسلاسل الإسلام، وأنه أحاط بربابنا، فلا نستطيع أن نعمل شيئاً مكروهاً. وفي حديث أم زرع: ولا يسأل عما عهد، أي عما كان

يَعْرِفُهُ فِي الْبَيْتِ مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَنَحْوِهَا لِسَخَائِهِ وَسَعَةِ نَفْسِهِ.

وَالْعَهْدُ: التَّحْفُظُ بِالشَّيْءِ وَتَجْدِيدُ الْعَهْدِ بِهِ، وَفُلَانٌ يَتَعَهَّدُ صَرْخَ وَالْعَهْدَانُ: الْعَهْدُ. وَالْعَهْدُ: مَا عَهْدَتُهُ فَتَأْتِيهِ. يُقَالُ: عَهْدِي بِفُلَانٍ وَهُوَ شَابٌّ، أَيْ أَدْرَكْتُهُ قَرَأَيْتُهُ كَذَلِكَ، وَكَذَلِكَ الْمَعْهَدُ، وَالْمَعْهَدُ: الْمَوْضِعُ كُنْتُ عَهْدَتُهُ أَوْ عَهْدَتِ هَوَى لَكَ أَوْ كُنْتُ تَعَهَّدُ بِهِ شَيْئًا، وَالْجَمْعُ الْمَعَاهِدُ وَالْمُعَاهَدَةُ وَالْإِعْهَادُ وَالْتَعَاهُدُ وَالتَّعَهُدُ وَاحِدٌ، وَهُوَ إِحْدَاثُ الْعَهْدِ بِمَا عَهْدَتُهُ. وَيُقَالُ لِلْمُحَافِظِ عَلَى الْعَهْدِ: مُتَعَهِّدٌ، وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي عَطَاءٍ السَّدِيِّ وَكَانَ فَصِيحًا يَرَى ابْنَ هُبَيْرَةَ:

وَإِنْ تُمَسِّ مَهْجُورَ الْفَنَاءِ قَرْنًا أَقَامَ بِهِ بَعْدَ الْوُفُودِ وَفُودُ فَإِنَّكَ لَمْ تَبْعُدْ عَلَى مُتَعَهِّدٍ بَلَى كُلُّ مَنْ تَحْتَ الثَّرَابِ بَعِيدُ أَرَادَ مُحَافِظَ عَلَى عَهْدِكَ بِذِكْرِهٖ إِيَّايَ ^(١).

وَيُقَالُ: مَتَى عَهْدُكَ بِفُلَانٍ، أَيْ مَتَى رَوَيْتُكَ إِيَّاهُ؟ وَعَهْدُهُ: رَوَيْتُهُ. وَالْعَهْدُ: الْمَتَرُولُ الَّذِي لَا يَزَالُ الْقَوْمُ إِذَا انْتَأَوْا عَنْهُ رَجَعُوا إِلَيْهِ، وَكَذَلِكَ الْمَعْهَدُ.

وَالْمَعْهُودُ: الَّذِي عَهْدَ وَعُوفَ. وَالْعَهْدُ: الْمَتَرُولُ الْمَعْهُودُ: بِهِ الشَّيْءُ، سُمِّيَ بِالْمَصْدَرِ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

هَلْ تَعْرِفُ الْعَهْدَ الْمُحِيلَ رَسْمُهُ ^(٢) وَتَعَهَّدَ الشَّيْءَ وَتَعَاهَدَهُ وَاعْتَهَدَهُ: تَفَقَّدَهُ وَأَحْدَثَ الْعَهْدَ بِهِ، قَالَ الطَّرِمَاحُ:

وَيُضِيعُ الَّذِي قَدْ أَوْجَبَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَيْسَ يَتَعَهَّدُهُ وَتَعَهَّدَتْ ضَيْعَتِي وَكُلَّ شَيْءٍ، وَهُوَ أَفْصَحُ مِنْ قَوْلِكَ تَعَاهَدْتُهُ، لِأَنَّ التَّعَاهُدَ إِذَا

(١) قوله: «بذكره إياي» كذا بالأصل ولعله بذكره إياه.

(٢) قوله: «الحيل رَسْمُهُ» في المحكم: «الحيل أَرَسْمُهُ».

يَكُونُ بَيْنَ اثْنَيْنِ. وَفِي التَّهْدِيبِ: وَلَا يُقَالُ تَعَاهَدْتُهُ، قَالَ: وَأَجَازُهَا الْقَرَاءَةُ.

وَرَجُلٌ عَهْدٌ، بِالْكَسْرِ: يَتَعَاهَدُ الْأُمُورَ وَيُجِبُ الْوَلَايَاتِ وَالْعُهُودَ، قَالَ الْكُمَيْتُ يَمْدَحُ قُتَيْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ الْبَاهِلِيَّ وَيَذْكُرُ قُبُوحَهُ:

نَامَ الْمُهْلَبُ عَنْهَا فِي إِمَارَتِهِ حَتَّى مَضَتْ سَنَةٌ لَمْ يَقْضِهَا الْعَهْدُ وَكَانَ الْمُهْلَبُ يُجِبُ الْعُهُودَ. وَأَنشَدَ أَبُو زَيْدٍ:

فَهْنٌ مَنَاحَاتُ يُجَلِّلَنَّ زِينَةً كَمَا أَقَاتَنَّ بِالْبَيْتِ الْعِهَادُ الْمُحَوِّفُ الْمُحَوِّفُ: الَّذِي قَدْ بَنَتْ حَافَتَاهُ وَاسْتَدَارَ بِهِ الثَّبَاتُ. وَالْعِهَادُ: مَوَاقِعُ الْوَسْطَى مِنَ الْأَرْضِ.

وَقَالَ الْخَلِيلُ: فَعِلْ لَهُ مَعْهُودٌ وَمَشْهُودٌ وَمَوْعُودٌ، قَالَ: مَشْهُودٌ يَقُولُ هُوَ السَّاعَةَ، وَالْمَعْهُودُ مَا كَانَ أَمْسٍ، وَالْمَوْعُودُ مَا يَكُونُ غَدًا.

وَالْعَهْدُ، يَفْتَحُ الْعَيْنُ أَوَّلَ مَطَرٍ، وَالْوَلِيُّ الَّذِي يَلِيهِ مِنَ الْأَمْطَارِ أَيْ يَتَّصِلُ بِهِ. وَفِي الْمُحْكَمِ: الْعَهْدُ أَوَّلُ الْمَطَرِ الْوَسْطَى (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ)، وَالْجَمْعُ الْعِهَادُ. وَالْعَهْدُ: الْمَطَرُ الْأَوَّلُ. وَالْعَهْدُ وَالْعَهْدَةُ وَالْعَهْدَةُ: مَطَرٌ بَعْدَ مَطَرٍ يُدْرِكُ آخِرُهُ بَلَلُ أَوَّلِهِ، وَقِيلَ: هُوَ كُلُّ مَطَرٍ بَعْدَ مَطَرٍ، وَقِيلَ: هُوَ الْمَطَرَةُ الَّتِي تُكُونُ أَوَّلًا لِمَا يَأْتِي بَعْدَهَا، وَجَمْعُهَا عِهَادٌ وَعُهُودٌ، قَالَ:

أَرَأَيْتَ نُجُومَ الصَّبْفِ فِيهَا سِجَالَهَا

عِهَادًا لِنَجْمِ الْمَرْجِعِ الْمُتَقَدِّمِ

قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: إِذَا أَصَابَ الْأَرْضَ مَطَرٌ بَعْدَ مَطَرٍ، وَنَدَى الْأَوَّلُ بَاقِي، فَذَلِكَ الْعَهْدُ، لِأَنَّ الْأَوَّلَ عَهْدُ الْبَاقِي. قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمُ الْعِهَادُ الْحَدِيثَةُ مِنَ الْأَمْطَارِ، قَالَ: وَأَحْسَبُهُ ذَهَبَ فِيهِ إِلَى قَوْلِ السَّاجِجِ فِي وَصْفِ الْعَيْثِ: أَصَابَتْنَا دِيمَةٌ بَعْدَ دِيمَةٍ ^(٣) عَلَى

(٣) قوله: ديمَةٌ، قديمة، العظيمة.. كُتِبَتْ

عِهَادٍ غَيْرَ قَدِيمَةٍ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ: عَلَى عِهَادٍ قَدِيمَةٍ، تَشْبَعُ مِنْهَا الثَّابُّ قَبْلَ الْفُطَيْمَةِ، وَقَوْلُهُ: تَشْبَعُ مِنْهَا الثَّابُّ قَبْلَ الْفُطَيْمَةِ، فَسَرَهُ ثَعْلَبٌ فَقَالَ: مَعْنَاهُ هَذَا الثَّبْتُ قَدْ عَلَا وَطَالَ فَلَا تُدْرِكُهُ الصَّغِيرَةُ لِطَوِيلِهِ، وَبَقِيَ مِنْهُ أَسَافِلُهُ فَتَأْتِيهِ الصَّغِيرَةُ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

الْعِهَادُ ضَعِيفٌ مَطَرُ الْوَسْطَى وَرَكَكَةٌ وَعَهْدَتِ الرُّوسَةُ: سَقَّتْهَا الْعِهْدَةُ، فَهِيَ مَعْهُودَةٌ. وَأَرْضٌ مَعْهُودَةٌ إِذَا عَمَّهَا الْمَطَرُ. وَالْأَرْضُ الْمَعْهُودَةُ تَعْمِيدًا: الَّتِي تُصَيِّبُهَا التَّقْضَةُ مِنَ الْمَطَرِ، وَالتَّقْضَةُ الْمَطَرَةُ تُصِيبُ الْقِطْعَةَ مِنَ الْأَرْضِ وَتُحْطِئُ الْقِطْعَةَ. يُقَالُ: أَرْضٌ مُتَقَضَّةٌ تَنْفِيسًا، قَالَ أَبُو زَيْدٍ:

أَصْلِبِي تَسْمُو الْعَيْنُ إِلَيْهِ مُسْتَنْبِرٌ كَالْبَذْرِ عَامَ الْعُهُودِ وَمَطَرُ الْعُهُودِ أَحْسَنُ مَا يَكُونُ لِقَلْبِ غُبَارِ الْأَفَاقِ، قِيلَ: عَامَ الْعُهُودِ عَامٌ قَلِيلُ الْأَمْطَارِ.

وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي كَرَاهَةِ الْمَتَاعِبِ: الْمَلَسَى لَا عَهْدَةَ لَهُ، الْمَتَى ذُو الْمَلَسَى لَا عَهْدَةَ لَهُ. وَالْمَلَسَى: ذَهَابٌ فِي خَفِيَّةٍ، وَهُوَ نَعْتُ لِفَعْلَتِهِ، وَالْمَلَسَى مُؤَنَّثَةٌ، قَالَ مَعْنَاهُ أَنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْأَمْرِ سَالِمًا فَانْقَضَى ^(٤) عَنْهُ لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ، وَقِيلَ: الْمَلَسَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ سِلْعَةً يَكُونُ قَدْ سَرَقَهَا فَيَمْلَسُ وَيَغِيبُ بَعْدَ قَبْضِ الثَّمَنِ، وَإِنْ اسْتَحَقَّتْ فِي يَدَيْ الْمُشْتَرِي لَمْ يَتَّهَمْ لَهُ أَنْ يَبِيعَ ^(٥) الْبَائِعُ بَضَائِنَ عَهْدَتِهَا، لِأَنَّهُ امْلَسَ هَارِبًا، وَعَهْدَتُهَا أَنْ يَبِيعَهَا وَبِهَا عَيْبٌ أَوْ فِيهَا اسْتِحْقَاقٌ لِلْإِكْهَانِ تَقُولُ: أَيْبَعُكَ الْمَلَسَى لَا عَهْدَةَ، أَيْ تَنْمِلَسُ وَتَنْفَلِتُ فَلَا تَرْجِعْ إِلَيَّ.

= قديم، الفطيم، للسمع.

(٤) قوله: «فانقضى» بالقاف والصاد المعجمة، في التهذيب: فانقضى، بالقاف والصاد المعجمة، وانقضى عنه: خلص منه.

(٥) قوله: «يبيع» في التهذيب: «يبيع»

• عهدى • العَيْهَةُ وَالْعَيْهَى : الشَّاطُ
والاسْتِيَانُ ، قَالَ :

إِنَّ لِرَبْعَانِ الشَّابِ عَيْهًا
قَالَ أَبُو مَتَّصِرٍ : الَّذِي سَمِعْنَاهُ مِنَ الثَّقَاتِ
الْعَيْهَى ، بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ ، بِمَعْنَى الشَّاطِ ،
وَأَنشَدَ :

كَأَنَّ مَا بِي مِنْ إِزَانِي أَوْلَى
وَلِلشَّابِ شُرَّةٌ وَغَيْهَى
قَالَ : فَالْعَيْهَى ، بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ ، مَحْفُوظٌ
صَحِيحٌ ، وَأَمَّا الْعَيْهَةُ ، بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ ،
فَأَنَّى لَا أَحْفَظُهَا لِغَيْرِ اللَّيْثِ ، وَلَا أَذْرِي أَهَى
مَحْفُوظَةٌ عَنِ الْعَرَبِ أَمْ تَضَعِفُ .

وَالْعَيْهَى : السَّرْعَةُ . وَالْعَيْهَى : طَائِرٌ ،
وَلَيْسَ يَبْتَسِرُ . وَالْعَيْهَى : الْغُرَابُ الْأَسْوَدُ ،
وَقِيلَ : الْغُرَابُ الْأَسْوَدُ الْجَسِيمُ ، وَقِيلَ : هُوَ
الْبَعِيرُ الْأَسْوَدُ الْجَسِيمُ ، وَقِيلَ : هُوَ الْأَسْوَدُ
مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَقِيلَ : هُوَ الثَّوْرُ الَّذِي لَوْنُهُ
وَاحِدٌ إِلَى السَّوَادِ ، وَقِيلَ : هُوَ الْخُطَّافُ
الْأَسْوَدُ الْجَبَلِيُّ ، وَقِيلَ : الْعَوْهَى لَوْنُ ذَلِكَ
الْخُطَّافِ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَقَقَةُ :
الْعَوْهَى ، قَالَ : وَهِيَ الْخُطَّاطِيَةُ الْجَبَلِيَّةُ .
وَقِيلَ : الْعَوْهَى هُوَ الطَّائِرُ الَّذِي يُسَمَّى
الْأَخِيلَ ، وَقِيلَ : الْعَوْهَى لَوْنُ كَلَوْنِ السَّمَاءِ
مُشْرَبٌ سَوَادًا ، وَعَوْهَى اللَّوْنُ : صَارَ
كَذَلِكَ ، وَقِيلَ : الْعَوْهَى : اللَّازُورْدُ الَّذِي
يُصْنَعُ بِهِ ، قَالَ :

وَهِيَ وَرِقَاءُ كَلَوْنِ الْعَوْهَى
وَالْعَوْهَى : لَوْنُ الرَّمَادِ . وَالْعَوْهَى :
شَجَرٌ ، وَقِيلَ : الْعَوْهَى مِنْ شَجَرِ التَّبَعِ الَّذِي
تُخَذُ مِنْهُ الْقَيْسُ أَجْوَدُهُ ، وَأَنشَدَ لِيَعْنِي
الرُّجَّازُ :

إِنَّكَ لَوْ شَاهَدْتَنَا بِالْأَبْرِ
يَوْمَ نَصَافَى كُلِّ عَضْبٍ مِخْفَى
وَكُلِّ صَفْرَاءِ طَرُوحٍ عَوْهَى
تَضِجُ ضَجَّ الْحَامِيَاتِ الرَّهَى
قَالَ ابْنُ بَرِّ : الْعَوْهَى لُبَابُ التَّبَعِ
وَحَيَارَةٌ ، وَقَالَ : كَذَا فَسَرَهُ يَعْقُوبُ ، وَقَوْلُهُ
أَنشَدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَالْكَهَرُ : الْإِنْتِهَارُ . وَفِي حَرْفِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مَسْعُودٍ : «فَأَمَّا النَّيْمُ فَلَا تَكْهَرُ» .

وَتَعْيَهَرُ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فَاجِرًا . وَلَقِيَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ أَبَا حَاضِرٍ
الْأَسِيدِيَّ أَسِيدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ تَعِيمٍ فَرَاغَهُ جَالَهُ
فَقَالَ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : مِنْ أَسِيدِ بْنِ
عَمْرِوٍ وَأَنَا أَبُو حَاضِرٍ ، فَقَالَ : أَفَقَدْ لَكَ
عَهْرَةٌ تَيَّاسٌ ! قَالَ : الْعَهْرَةُ تَضْعِيفُ الْعَهْرِ ،
قَالَ : وَالْعَهْرُ وَالْعَاهِرُ هُوَ الرَّائِي . وَحُكِيَ عَنْ
رُوَيْبَةَ قَالَ : الْعَاهِرُ الَّذِي يَتَّبِعُ الشَّرَّ ، زَانِيًا
كَانَ أَوْ فَاسِقًا . وَفِي الْحَدِيثِ : التَّوَلَّدَ لِلْفَرَّاشِ
وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ، الْعَاهِرُ : الرَّائِي . قَالَ أَبُو
عُبَيْدٍ : مَعْنَى قَوْلِهِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ أَيْ ،
لَا حَقَّ لَهُ فِي النَّسَبِ وَلَا حَقٌّ لَهُ فِي الْوَلَدِ ،
وَأَنَا هُوَ لِصَاحِبِ الْفَرَّاشِ أَيْ لِصَاحِبِ أُمِّ
الْوَلَدِ ، وَهُوَ زَوْجُهَا أَوْ مَوْلَاهَا ، وَهُوَ كَقَوْلِهِ
الْآخَرُ : لَهُ الثَّرَابُ ، أَيْ لَا شَيْءَ لَهُ ،
وَالِإِسْمُ الْعِهْرُ ، بِالْكَسْرِ .

وَالْعَهْرُ : الرَّائِي ، وَكَذَلِكَ الْعَهْرُ مِثْلُ نَهْرٍ
وَنَهْرٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : اللَّهُمَّ بَدِّلْهُ بِالْعَهْرِ
الْعِفَّةَ .

وَالْعَهْرَةُ : الَّتِي لَا تَسْتَقِرُّ فِي مَكَانِهَا نَزَقًا
مِنْ غَيْرِ عِفَّةٍ . وَقَالَ كُرَاعٌ : امْرَأَةٌ عَهْرَةٌ نَزَقَةٌ
خَفِيفَةٌ لَا تَسْتَقِرُّ فِي مَكَانِهَا ، وَلَمْ يَقُلْ مِنْ
غَيْرِ عِفَّةٍ ، وَقَدْ عَهَرَتْ . وَالْعَهْرَةُ : الْقَوْلُ
فِي بَعْضِ اللُّغَاتِ وَالذِّكْرُ مِنْهَا الْعَهْرَانُ
وَدُوُّ مُعَاهِرٍ : قِيلَ مِنْ أَقْبَالٍ حَمِيرٍ .

• عَهْمَعُ • قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ : سَمِعْنَا
كَلِمَةً شَعَاءَ لَا تَجُوزُ فِي التَّأْلِيفِ ، سِوَلِ
أَعْرَابِيٍّ عَنْ نَاقِيهِ فَقَالَ : تَرَكْنَاهَا تَرْغَى
الْعَهْمَعُ ، قَالَ : وَسَأَلْنَا الثَّقَاتِ مِنْ عُلَمَائِهِمْ
فَانْكُرُوا أَنْ يَكُونَ هَذَا الْإِسْمُ مِنْ كَلَامِ
الْعَرَبِ . قَالَ : وَقَالَ الْقَدُّ مِنْهُمْ : هِيَ شَجَرَةٌ
يَتَدَاوَى بِهَا وَيَبْرَقُهَا . قَالَ : وَقَالَ أَعْرَابِيٌّ
آخَرُ : إِنَّمَا هُوَ الْخُمُخُ ، قَالَ اللَّيْثُ : وَهَذَا
مُوافِقٌ لِقِيَاسِ الْعَرَبِيَّةِ وَالتَّأْلِيفِ .

وَيُقَالُ فِي الْمَكَلِ : مَتَى عَهْدُكَ يَأْسَفُ
فِيكَ ؟ وَذَلِكَ إِذَا سَأَلْتَهُ عَنْ أَمْرٍ قَدِيمٍ لَا عَهْدَ
لَهُ بِهِ ، وَمِثْلُهُ : عَهْدُكَ بِالْفَالِيَاتِ قَدِيمٌ ،
يُضْرَبُ مَثَلًا لِلْأَمْرِ الَّذِي قَدْ فَاتَ وَلَا يُطْمَعُ
فِيهِ ، وَمِثْلُهُ : هِيَهَاتَ طَارَ غُرَابُهَا
بِجَرَادَتِكَ ، وَأَنشَدَ :

وَعَهْدِي بِعَهْدِ الْفَالِيَاتِ قَدِيمٌ
وَأَنشَدَ أَبُو الْهَيْثَمِ :
وَأَنَّى لِأَطْوَى السَّرِّ فِي مُضْمَرِ الْحَشَا
كُمُونَ الثَّرَى فِي عَهْدِهِ مَا يَرِيْمُهَا
أَرَادَ بِالْعَهْدَةِ مَقْنُونَةً لَا تَطْلُعُ عَلَيْهَا الشَّمْسُ
فَلَا يَرِيْمُهَا الثَّرَى . وَالْعَهْدُ : الزَّمَانُ .
وَقَرِيبَةٌ عَهْدُهُ أَيْ قَدِيمَةٌ أَيْ عَلَيْهَا عَهْدٌ
طَوِيلٌ .

وَيُتَوَّعُهُدَا : يُطْلَقُ مِنَ الْعَرَبِ .

• عَهْر • عَهْرٌ إِلَيْهَا يَعْهَرُ^(١) عَهْرًا وَعَهْرًا
وَعَهْرَةً وَعَهْرَةً وَعَهْرًا عَهْرًا : أَنَا هَا لَيْلًا
لِلْفَجْرِ ، ثُمَّ غَلَبَ عَلَى الرَّائِي مُطْلَقًا ،
وَقِيلَ : هُوَ الْفَجْرُ أَيْ وَقْتُ كَانَ فِي الْأَمَةِ
وَالْحَرَّةِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَيُّ رَجُلٍ عَاهَرَ
بِحَرَّةٍ أَوْ أَمَةٍ ، أَيْ زَنَى ، وَهُوَ فَاعِلٌ مِنْهُ .
وَأَمْرًا عَاهَرَ : بَغِيْرَ هَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى
الْفِعْلِ ، وَمُعَاهِرَةً ، بِالْهَاءِ . وَفِي التَّهْنِيبِ :
قَالَ أَبُو زَيْدٍ يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ الْفَاجِرَةِ عَاهِرَةٌ
وَمُعَاهِرَةٌ وَسَافِحَةٌ . وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى
وَالْمَبْرَدُ : هِيَ الْعَهْرَةُ لِلْفَاجِرَةِ ، قَالَا : وَالْبَاءُ
فِيهَا زَائِدَةٌ ، وَالْأَصْلُ عَهْرَةٌ مِثْلُ ثَمَرَةٍ ،
وَأَنشَدَ لَابِنِ دَارَةَ^(٢) الثَّغْلَبِيَّ :

فَقَامَ لَا يَحْفَلُ ثُمَّ كَهَرَا
وَلَا يُبَالِي لَوْ يُلَاقِي عَهْرَا

(١) قوله : « عهرا إليها يعهر » في القاموس :
عهر المرأة كمنع عهرا ويكسر ويحرك ، وعهارة بالفتح
وعهورا وعهورة بضمها اهـ . وفي المصباح : عهر
عهرا من باب تعب : فجر ، فهو عاهر ، وعهر
عهورا من باب قعد لغة .

(٢) قوله : « وأنشد لابن دارة » عبارة
الصحيح : والاسم العهر ، بالكسر ، وأنشد الخ .

يَتَمَنَّ حَرْقًا مِثْلَ قَوْسِ الْعَوْهَقِ^(١)
قوداء فانت فضلة المعلق
يجوز أن يعنى بالقوس ههنا قوس قزح،
فيكون العوهق على هذا لون السماء، لأن
لونها كلون اللازورد، واستجاز أن يضيف
القوس إلى اللون لتشبيهه بالمتلون الذي هو
السماء، ويجوز أن يعنى هذا الشجر إن
كانت تعمل منه القسي: قال ابن سيده:
وأرى أنه مثل لون العوهق، لأنه قد تقدم أن
العوهق الخطاف الجبلي الأسود، وأنه
الغراب الأسود، وأنه الثور الذي لونه واحد
إلى السواد، وقوله:

قوداء فانت فضلة المعلق
أى فانت أن ثبال، فعلق عليها فضل مما
يحتاج إليه، نحو القعب والقدح، وأنشده
مرة أخرى، ونسب لاسلم بن قحطان:

يَتَمَنَّ وَرَقَاءَ كُلُّوْنِ الْعَوْهَقِ
ومره فقال: يعنى الطائر الذي يقال له
الأحيل ولونه أخضر أروق. وقال ابن
خالويه: العوهق الصنع شبه اللازورد.
والعوهقان: نجان إلى جنب الفرقدين
على نسي، طريقهما مما يلي القطب،
قال:

بحيث بارى الفرقدان العوهقا
عند مسك القطب حيث استوسقا
وقيل: هما كوكبان يتقدمان بنات نعش.
والعوهق: الطويل يستوى فيه الذكر
والأنثى، قال الرقيان:

وصاحبي ذات هباب دمشق
خطباء ورفاء السراق عوهق
قال الجوهري: قلت لأعرابي: من نبي
سليم: ما العوهق؟ فقال: الطويل من
الرئد، وأنشد:

كانني ضمنت هفلا عوهقا
أفتاد رخلي أو كدرا محبقا

(١) قوله: «حرقا» بالخاء المعجمة والقاف في
المحكم: «حرقا» بالخاء المعجمة والفاء وهو الأليق.
[عبد الله]

وناقة عوهق: طويلة العنق. والعوهق
من التمام: الطويل. والعوهق: فحل كان
في الزمان الأولي للرب تنسب إليه كرام
التجائب، قال روبة:

فيهن حرف من بنات العوهق
أبو عمرو: العيهات الضلال، ولا أدري
ما الذي عوهق، أى ما الذي رمى بك
في العيهات. والعوهق: الخطاف.
والعوهق: الغراب الجبلي، وقيل: هو
الشقراق، وأنشد شمر:

ظلت يوم ذى سؤوم معلق
بين عتيرات وبين الخزيق
تلوذ منه بخاء ملق
بالأرض لم يكها ولم يروق
إليك تشكو آربات معلق
وحاديا كالسيدنوق الأزرق
يتمن سوداء كلون العوهق^(٢)

لاحقة الرجل بيون الموق
ومن ترجمه عه أبو عمرو: يقال
عوهبه وعوهقه، أى ضلله، وهو العيهات
والعيهات.

• عهك • قال أبو منصور: قرأت في نوادر
الأعراب: تركهم في عيهكة وعوهكة
ومعوكه ومحوكة وعويكة. وقد تعاوكوا إذا
اقتلوا.

• عهل • العهله والعيهله والعيهول
والعيهال: الثافة السريعة، وأنشد في
العيهل:

ولدة نجهم الجهوما
زجرت فيها عيهلا رسوما
وقال في العيهلة:

ناشوا الرجال فبال كل عيهلة
عبر السفار ملوس الليل بالكور^(٣)

(٢) قوله: «يتمن سوداء» سبق منذ قليل:
«يتمن قوراء»، كما في الصحاح. [عبد الله]
(٣) قوله: «ناشوا الرجال إلخ» هكذا =

وقيل: العيهل والعيهلة النجبة
الشديدة، وقيل: العيهل الذكر من الإبل،
والأنثى عيهلة، وقيل: العيهل الطويلة،
وقيل: الشديدة، قال الجوهري: ورثا
قالوا عيهل، مشددا في ضرورة الشعر،
قال منظور بن مرند الأسدي:

إن تبخلي يا جمل أو تعتلي
أو تضجعي في الظاعن المولى
نسل وجد الهائم المعتل
بيازله وحناء أو عيهل

قال ابن سيده: شدد اللام لتمام البناء، إذ
لو قال: أو عيهل، بالتحفيف، لكان من
كامل السريع. والأول كما تراه من مشطور
السريع، وإنما هذا الشد في الوقف، فأجراه
الشاعر للضرورة حين وصل مجراه إذا
وقف.

وامرأة عيهل وعيهلة: لا تستقر نرقا،
تردد أقبالا وإذبارا. ويقال للمرأة عيهل
وعيهلة، ولا يقال للثافة إلا عيهلة^(٤)،
وأنشد:

ليك أبا الجدعاء صيف مئيل
وأرملة تمشى النواحين عيهل
وأنشد غيره:

فنعم مئاح ضيفان وتجر
ومئلي زفر عيهلة بجال
وناقة عيهلة: ضخمة عظيمة، قال:

ولا يقال جمل عيهل. وناقة عيهلة وعيهل،
قال ابن الزبير الأسدي:

جمالة أو عيهل شقيقة
بها من ندوب الشغ والكور عاذر
وربح عيهل: شديدة.

والعاهل: الملك الأعظم كالخليفة.
أبو عبيدة: يقال للمرأة التي لا زوج لها:
عاهل، قال ابن بري: قال أبو عبيد:

= في الأصل، وهذا البيت قد انفرد به الجوهري في
هذه الترجمة فقط، وفي نسخة اختلاف.

(٤) قوله: «إلا عيهلة» هكذا في الأصل،
وفي نسخة من التهذيب: «إلا عيهل»، بغير تاء.

تَهَلَّتْ الْإِبِلُ أَفْهَلَهَا ، وَأَشَدَّ لَأَبِي
جَبْرَةَ :

نَبَاهِلُ عَيْهَلَهَا النُّوَادُ (١)

• عَهْم • الْعَهْمَانُ : التَّحِيرُ وَالْتَرَدُّ (عَنْ
كِرَاعٍ) ، وَالْعَهْمُ : السَّرْعَةُ (٢) . وَنَاقَةٌ
عَهْمٌ : سَرِيعَةٌ ، قَالَ الْأَعَشَى :

وَكُورٍ عِلَافِيٍّ وَقَطِرٍ وَنُورِيٍّ

وَوَجْهَاءَ مِرْقَالِ الْهَوَاجِرِ عَهْمٌ

وَنَاقَةٌ عَيْهَامَةٌ : مَاضِيَةٌ وَجَمَلٌ عَهْمٌ

وَعَيْهَامٌ وَعَيْهَامٌ : مَاضٍ سَرِيعٌ ، وَهُوَ مِثَالُ

لَمْ يَذْكُرْهُ سَيَرُوهُ . قَالَ ابْنُ جَنِّي : أَمَّا

عَيْهَامٌ فَحَاكِيهِ صَاحِبُ الْعَيْنِ ، وَهُوَ

مَجْهُولٌ ، قَالَ : وَذَاكَرْتُ أَبَا عَلِيٍّ ، رَحِمَهُ

اللَّهُ ، يَوْمًا يَهْدِي الْكِتَابَ ، فَأَسَاءَ نَتَأَهُ ،

فَقُلْتُ لَهُ : إِنْ تَضَيَّفَهُ أَصَحُّ وَأَمْكَلُ مِنْ

تَضَيَّفِ الْجَهْمَةِ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ السَّاعَةَ لَوْ

صَفَّ إِنْسَانٌ لَقَّةً بِالْقَرِيَّةِ تَضَيَّفًا جَدًّا ،

أَكَانَتْ تُعَدُّ عَرِيَّةً ؟ وَقَالَ كِرَاعٌ : وَلَا تُظَلِّ

لِعَيْهَامٍ ، وَالْأَكْثَى عَهْمٌ وَعَيْهَمَةٌ وَعَيْهَمٌ

وَعَيْهَامَةٌ وَقَدْ عَيْهَمْتَ ، وَعَيْهَمْتُهَا :

سَرَعْتُهَا ، وَجَمَعَهَا عَيْهَامٌ ، قَالَ ذُو الرُّومَةِ :

مَيْهَاتَ خَرَقَةٍ إِلَّا أَنْ يَغْرِبَهَا

ذُو الْعَرْشِ وَالشَّمْسُ مَنَاتُ الْعَيْهَامِ

وَقِيلَ : الْعَيْهَامَةُ وَالْعَيْهَمَةُ : الطَّوِيلَةُ

الْمَتَّى ، الضَّخْمَةُ الرَّأْسِ . وَالْعَيْهَامُ :

تَجَانِبُ الْإِبِلِ . وَالْعَيْهَامُ : الشَّدَادُ مِنْ

الْإِبِلِ ، الْوَاحِدُ عَيْهَمٌ وَعَيْهَمٌ . وَالْعَيْهَمُ :

الشَّدِيدُ ، وَجَمَلٌ عَيْهَامٌ كَذَلِكَ ، وَالْعَيْهَمُ مِنْ

الْثَوْبِ : الشَّدِيدَةُ . وَالْعَيْهَمِيُّ : الضَّخْمُ

الطَّوِيلُ . وَيُقَالُ لِلْقِيلِ الذَّكَرِ : عَيْهَمٌ

وَعَيْهَانٌ : اسْمٌ .

وَعَيْهَمٌ : اسْمٌ مُؤَصَّرٌ ، وَقِيلَ : عَيْهَمٌ

اسْمٌ مُؤَصَّرٌ بِالْقَوْرِ مِنْ نَهَامَةٍ ، قَالَتْ امْرَأَةٌ

(١) قوله : والنوادر تقدم في عجل : الرواد
بالراء .

(٢) قوله : والعيم السرعة ، وكذا في الأصل
والهكم ، وفي القاموس : العيم الشديد ، وكذا في
الصحاح .

مِنْ الْعَرَبِ ضَرَبَهَا أَهْلُهَا فِي هَوَى لَهَا :

أَلَا كَيْتَ يَحْيَى يَوْمَ عَهْمٍ زَارَنَا

وَأَنْ نَهَلَتْ بِنَا السَّيَاطُ وَعَلَّتْ

وَقَالَ الْبَيْتُ الْجَهَنِيُّ ، وَالْبَيْتُ بِنَا

مُوحَدَةٌ مَضْمُومَةٌ وَعَيْنٌ مُعْجَمَةٌ وَتَاءٌ مَثَاوٍ :

وَنَحْنُ وَقَعْنَا فِي مَرْزَةِ وَقَعَةٍ

غَدَاةُ الْقَتَبِ بَيْنَ غَيْبٍ فَهَيْهَا

وَقَالَ الْعَجَّاجُ :

وَلِلشَّامِيِّ طَرِيقُ الْمُنْثَمِ

وَلِلْعِرَاقِيِّ نُنَابَا عَهْمٍ

كَانَ عَهْمًا اسْمُ جَبَلٍ بَيْنَهُ . وَالْعَهْمَانُ :

الرَّجُلُ الَّذِي لَا يَبْلُجُ ، يَتَأَمُّ عَلَى ظَهْرِ

الطَّرِيقِ ، وَقَالَ :

وَقَدْ أَثِيرَ الْعَهْمَانُ الرَّاقِدَا

وَالْعَهْمُ : الْأَيْدِمُ الْأَمْلَسُ ، وَأَشَدُّ

لَأَبِي دَوَادٍ :

فَهَمْتُ بَعْدَ الرَّيَابِ زَمَانَا

فَهَى قَهْرٌ كَانَهَا عَيْهَمٌ

وَقِيلَ : شِبْهُ الدَّارِ فِي دُرُوسِهَا بِالْعَهْمِ مِنْ

الْإِبِلِ ، وَهُوَ الَّذِي أَنْفَضَهُ السَّيْرُ حَتَّى بَلَاهُ كَمَا

قَالَ حُمَيْدُ بْنُ تَوْدٍ :

عَمَتْ مِثْلُ مَا يَغْفُو الطَّلِيحُ وَأَصْبَحَتْ

بِهَا كِيرِيَاءُ الصَّغْبِ وَهَى رُكُوبُ

وَيُقَالُ لِلْعَيْنِ الْعَهْمِيَّةِ : عَيْنٌ عَهْمٌ ،

وَالْعَيْنُ الْإِلَاحَةُ : عَيْنٌ زَيْعَمٌ .

• عَهْن • الْعَهْنُ : الصُّوفُ الْمَضْبُوعُ

أَلَوَانًا ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : وَكَأَلْعَهْنِ

الْمَشْكُوشِ . وَفِي حِكَايَةِ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا : أَنَّهَا فَكَلَتْ قَلَابِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ ، مِنْ عَهْنٍ ، قَالُوا : الْعَهْنُ الصُّوفُ

الْمَكُونُ ، وَقِيلَ : الْعَهْنُ الصُّوفُ الْمَضْبُوعُ

أَيُّ لَوْنٍ كَانَ ، وَقِيلَ : كُلُّ صُوفٍ عَهْنٌ ،

وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ عَهْنَةٌ ، وَالْجَمْعُ عَهُونٌ ، وَأَشَدُّ

أَبُو عَيْدٍ :

فَاضَ مِنْهُ مِثْلُ الْعَهُونِ مِنَ الرُّوِّ

ضِيٍّ وَمَا صَنَّ بِالْإِخَادِ غُلَزٌ

إِنَّ الْأَعْرَابِيَّ : فَلَانَ عَاهِنٌ ، أَيْ

مُسْتَرْخٍ كَلَانَ ، قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : أَصْلُ

الْعَاهِنِ أَنْ يَتَضَعَفَ الْقَفِيبُ مِنَ الشَّجَرَةِ

وَلَا يَبِينُ ، فَيَقِي مَتَقَلِّفًا مُسْتَرْخِيًا . وَالْعَهْنَةُ :

الْانْكِسَارُ فِي الْقَفِيبِ مِنْ غَيْرِ يَتَوَقُّ ، إِذَا

نَظَرْتَ إِلَيْهِ حَيْثُ صَحِيحًا ، فَإِذَا مَرَزَتْهُ

انْتَبَهَ ، وَقَدْ عَاهَنَ .

وَالْعَاهِنُ : الْفَقِيرُ لَانْكِسَارِهِ . وَعَهْنٌ

الشَّيْءُ : دَامَ وَبَيَّتَ . وَعَهْنٌ أَيْضًا : خَضِرٌ

وَمَا لَ عَاهِنٌ : حَاضِرٌ ثَابِتٌ ، وَكَذَلِكَ قَدْ

عَاهِنَ . وَحَكَى اللَّحْيَانِي : إِنَّهُ لَعَاهِنُ الْمَالِ ،

أَيُّ حَاضِرِ الثَقَدِ ، وَقَوْلُ كَثِيرٍ :

دِيَارُ ابْنَةِ الضَّمْرِى إِذْ حَتَلُ وَصَلِهَا

مَتَيْنَ وَإِذَا مَرَقَهَا لَكَ عَاهِنٌ

يَكُونُ الْحَاضِرُ وَالثَّابِتُ ، قَالَ ابْنُ بَرِّي :

وَمِثْلُهُ لِيَأْبَطُ شَرًّا :

أَلَا يَلْكُمُوا عِرْصِي مَتِيحَةً ضَمِنْتُ

مِنْ اللَّهِ أَيْمًا مُسْتَسِيرًا وَعَاهِنًا

أَيُّ مَتِيحًا حَاضِرًا . وَالْعَاهِنُ : الطَّلَامُ

الْحَاضِرُ ، وَالشَّرَابُ الْحَاضِرُ . وَالْعَاهِنُ :

الْحَاضِرُ الْمَقِيمُ الثَّابِتُ . وَيُقَالُ : إِنَّهُ لَعَاهِنٌ

مَالُو إِذَا كَانَ حَسَنَ الْقِيَامِ عَلَيْهِ . وَعَهْنٌ

بِالْمَكَانِ : أَقَامَ بِهِ . وَأَعْطَاهُ مِنْ عَاهِنِ مَالِهِ

وَأَهْنَهُ مِثْلَهُ ، أَيْ مِنْ تِلَادِهِ . وَيُقَالُ : خَذَّ

مِنْ عَاهِنِ الْمَالِ وَأَهْنَهُ ، أَيْ مِنْ عَاجِلِهِ

وَحَاضِرِهِ .

وَالْعَوَاهِنُ : جَرَائِدُ الثَّخْلِ إِذَا بَسَتْ ،

وَقَدْ عَهْنَتْ تَعَهْنُ وَتَعَهْنُ ، بِالضَّمِّ ، عَهُونًا

(عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) ، وَقِيلَ : الْعَوَاهِنُ

السَّعَاتُ اللَّوَاتِي يَلِينُ الْقَلْبَةُ ، فِي لَقَّةِ أَهْلِ

الْحِجَازِ ، وَهِيَ الَّتِي يُسَمِّيهَا أَهْلُ نَجْدٍ

الْحَوَافِي ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ جَوَارِحُ الْإِنْسَانِ

عَوَاهِنَ ، وَمِنْهُ حِكَايَةُ عُمَرَ : انْتَبَهَ بِجَرِيدَةٍ

وَأَتَى الْعَوَاهِنَ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : هِيَ جَمْعُ

عَاهِنَةٍ ، وَهِيَ السَّعَاتُ الَّتِي يَلِينُ قَلْبُ

الْثَّخَلَةِ ، وَإِنَّمَا نَهَى عَنْهَا إِشْفَاقًا عَلَى قَلْبِ

الْثَّخَلَةِ أَنْ يَقْصُرَ بِهِ قَطْعُ مَا قَرَّبَ مِنْهَا . وَقَالَ

اللَّحْيَانِيُّ : الْعَوَاهِنُ السَّعَاتُ اللَّوَاتِي دُونَ

الْقَلْبَةِ ، مَدْنِيَّةٌ ، وَالْوَاحِدُ مِنْ كُلِّ ذَلِكَ عَاهِنٌ

وعاجته. ابن الأعرابي: العجاء والأجاء
والعجوة والعرجون والفتاق والنسق
والطريدة واللين والصلع والعرجد واحد
قال الأزهرى: كله أصل الكياسة
والعواهن: عروق في رجم الثاقفة، قال
ابن الرقاق:

أوكت عليه مضيقة من عواهنها
كما تضمن كشح الحررة الجلا
عليه: يعنى الجبن. قال ابن الأعرابي:
عواهنها موضع رجمها من باطن، كعواهن
الخلل.

والقى الكلام على عواهنه: لم يتدبره.
وقيل: هو إذا لم يبل أصاب أم أخطأ،
وقيل: هو إذا تهاون به، وقيل: هو إذا
قاله من قبيح وحسبه. وفي الحديث: إن
السلف كانوا يربون الكلمة على عواهنها،
أى لا يزيمنها ولا يخطئونها، قال
ابن الأثير: العواهن أن تأخذ غير الطريق في
السيرة أو الكلام، جنح عاجته، وقيل: هو
من قولك عهن له (١) كذا، أى عجل.
وعهن الشيء إذا حصر، أى أرسل الكلام
على ما حصر منه وعجل من خطا وصواب.
ابن الأعرابي: يقال أنه ليحسب الكلام
على عواهنه، وهو أن يتسلف الكلام
ولا يتأني. يقال: عهنت على كذا وكذا
أعهن، المعنى أى أبى منه معرفة،
ويقال: أبى أثبت من قوله ليبد.

يبى ثناء من كريم

وقوله:
ألا انعم على حسن الثحية واشرب
وعهن منه خير ينهن عهونا: خرج،
وقيل: كل خارج عاهن.

والعته: بقلة، قال ابن بزي: والعته
من ذكور البقل. قال الأزهرى: ورأيت في

البادية شجرة لها وردة حمراء يسمونها
العته.

وعته: قبيلة درجت.
وعاهن: واد معروف.

وعاهان بن كعب: من شعراهم،
فيمن أخذه من العهن، ومن أخذه من
العاهة فبأه غير هذا الباب.

• عه • عه عه: زجر للإبل. وعهته
بالإبل: قال لها عه عه، وذلك إذا زجرها
لتحسب. وحكى أبو منصور الأزهرى عن
الفراء: عهنت بالضان عهته إذا قلت لها
عه عه، وهو زجر لها. وحكى أيضاً عن
ابن بزرج: عيه الزرع، فهو ميه ومعه
ومعهوه (٢).

• عها • حكى أبو منصور الأزهرى في
ترجمة هوه عن أبي عذنان عن بعضهم
قال: العوه والعوه جميعاً الجحش، قال:
وجدت لأبى وجرة السدي بيتاً في العوه:
قرن كل صلحدي مخفي قطع
عوه له نيج بالنى مضبوط
وقيل: هو جمل عوه نبيل النج لطيفه،
وهو شديد مع ذلك، قال الأزهرى: كأنه
شبه الجمل به لخفيه.

• عوث • العوثة: قرص يعالج من البقلة
الحمقاء بزيت.

قال الأزهرى في نوادر الأعراب:
عوثى فلان عن أمر كذا، تعوثاً: كطلى
عنه. وتعوث القوم تعوثاً إذا تحيروا.
وتقول: عوثى حتى تعوث، أى صرقت
عن أمرى حتى نحررت.

وتقول: إن لى عن هذا الأمر لعماء أى
مثدوحة، أى مذهياً ومسلماً. وتقول:
وعته عن كذا، وعوته أى صرفته.

• عوج • العوج: الانعطاف فيها كان قائماً
(٢) زاد في التكلة: العه - بفتح تشديد:
القليل الحياء للمكابر.

قال كالرئع والحايط، والرئع وكل ما كان
قائماً يقال فيه العوج، بالفتح، ويقال:
شجرتك فيها عوج شديد. قال الأزهرى:
ولهذا لا يجوز فيه وفى أمثاله إلا العوج.
والعوج، بالتحريك: مصدر قولك عوج
الشيء، بالكسر، فهو أعوج، والاسم
العوج، بكسر العين.

وعاج عوج إذا عطفت.
والعوج في الأرض: ألا تستوى. وفي
التنزيل: لا ترى فيها عرجاً ولا أمناً، قال
ابن الأثير: قد تكرّر ذكر العوج في الحديث
اسماً وفعلاً ومصدراً وفعلاً ومفعولاً،
وهو، بفتح العين، مختص بكل شخص
مضى كالأجسام، وبالكسر، ما ليس بمضى
كالرأي والقول، وقيل: الكسر يقال فيها
مما، والأول أكثر، ومنه الحديث: حتى
تقيم به الملة العوجاء، يعنى ملة إبراهيم،
على نيتنا وعليه الصلاة والسلام، أى
غير لها القرب عن استقامتها. والعوج،
بكسر العين، في الدين، تقول: في دينه
عوج، وفيما كان التوبيع يكسر، مثل
الأرض والمعاش، ومثل قولك: عجت
إليه أعوج عجاجاً وعوجاً، وأنشد:

فما نسان منازل آلو لى
متى عوج إليها وأنشأ؟

وفي التنزيل: «الحمد لله الذى أنزل
على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً
قيماً»، قال الفراء: معناه الحمد لله الذى
أنزل على عبده الكتاب قيماً ولم يجعل له
عوجاً، وفيه تأخير أريد به التقديم.

وعوج الطريق وعوجه: زينه. وعوج
الدين والخلق: فساده وميله، على المتكلم،
والفعل من كل ذلك عوج عوجاً وعوجاً،
وعوج وأنعاج، وهو أعوج، لكل مرمى،
والأنهى عوجاء، والجماعة عوج.

الأصمعي: يقال هذا شيء معوج،
وقد أعوج أعوجاً، على افعل أفعلاً،
ولا يقال: معوج على مفعول إلا لعود أو شيء

(١) قوله: «عهن له» كذا بضبط الأصل
ونسختين صحيحتين من النهاية بكسر الهاء من عهن
له. وعهن الشيء لم ينص عليه المجد.

يُرَكَّبُ فِيهِ الْعَاجُ.

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَغَيْرُهُ يُعْجِزُ عَوْجَتُ الشَّيْءِ تَعْوِجًا فَتَعْوَجُ إِذَا حَبَّتْهُ، وَهُوَ زَيْدٌ قَوْمُهُ، فَأَمَّا إِذَا انْحَنَى مِنْ ذَاتِهِ، يُقَالُ: عَوْجٌ أَعْوَجَاجًا. يُقَالُ: عَصَا مُعَوَّجَةٌ، وَلَا تَقْلُ مُعَوَّجَةٌ، يَكْسِرُ الْعِصَمَ، وَيُقَالُ: عَجْتُ فَأَنْعَجَ، أَيْ عَطَفْتُ فَأَنْعَطَفَ، وَمِنْهُ قَوْلُ رُوَيْدٍ:

وَأَنْعَجَ عَوْدِي كَالشَّظِيفِ الْأَخْشَنِ
وعَاجُ الشَّيْءِ عَوْجًا وَعِجَاجًا، وَعَوْجُهُ: عَطَفُهُ. وَيُقَالُ: نَحِيلُ عَوْجٌ إِذَا مَالَتْ، قَالَ لَيْدٌ يَصِفُ عَيْرًا وَأَنَّهُ وَسَوْقَةٌ إِيَّاهَا إِذَا اجْتَمَعَتْ وَأُحُوذَ جَانِبَيْهَا وَأُورِدَهَا عَلَى عَوْجٍ طَوَالٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ أُورِدَهَا عَلَى نَحِيلٍ نَابِتَةٍ عَلَى الْمَاءِ قَدْ مَالَتْ فَاعْوَجَتْ لِكَثْرَةِ حَمْلِهَا، كَمَا قَالَ فِي صِفَةِ الثَّحْلِيِّ:

غَلَبَ سَوَاجِدُ لَمْ يَنْخُلْ بِهَا الْحَضَرُ
وقيل: مَعْنَى قَوْلِهِ: وَأُورِدَهَا عَلَى عَوْجٍ طَوَالٍ، أَيْ عَلَى قَوَائِمِهَا الْعَوَجِ، وَلِذَلِكَ قِيلَ لِلثَّحْلِيِّ عَوْجٌ.

وقوله تعالى: {يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ الدَّاعِيَ} لَا عَوْجَ لَهُ، قَالَ الرَّجَّازُ: الْمَعْنَى لَا عَوْجَ لَهُمْ عَنْ دُعَائِهِ، لَا يَقْبِرُونَ إِلَّا يَتَّبِعُوهُ، وقيل: أَيْ يَتَّبِعُونَ صَوْتَ الدَّاعِيَ لِلْحَشْرِ لَا عَوْجَ لَهُ، يَقُولُ: لَا عَوْجَ لِلْمَذْعُورِينَ عَنْ الدَّاعِيَ، فَجَازَ أَنْ يَقُولَ لَهُ لِأَنَّ الْمَذْهَبَ إِلَى الدَّاعِيَ وَصَوْنِهِ، وَهُوَ كَمَا تَقُولُ: دَعَوْتِي دَعْوَةٌ لَا عَوْجَ لَكَ فِيهَا، أَيْ لَا أَعْوَجُ لَكَ وَلَا عَتَكَ، قَالَ: وَكُلُّ قَائِمٍ يَكُونُ الْعَوَجُ فِيهِ خِلْفَةً، فَهُوَ عَوْجٌ، وَأَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِلَّيْثِ فِي يَلِيلِهِ:

فِي نَابِهِ عَوْجٌ يُخَالِفُ شِدْقَهُ
وَيُقَالُ لِقَوَائِمِ الدَّاعِيَةِ: عَوْجٌ، وَيُسْتَحَبُّ ذَلِكَ فِيهَا، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ: وَالْعَوَجُ الْقَوَائِمُ، صِفَةٌ غَالِيَةٌ، وَخَيْلٌ عَوْجٌ: مُجْتَبَةٌ، وَهُوَ مِنْهُ. وَأَعْوَجُ: فَرَسٌ سَابِقٌ رُكِبَ صَغِيرًا

فَاعْوَجَّتْ قَوَائِمُهُ، وَالْأَعْوَجِيَّةُ مَشْوِيَّةٌ إِلَيْهِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْخَيْلُ الْأَعْوَجِيَّةُ مَشْوِيَّةٌ إِلَى فَحْلٍ كَانَ يُقَالُ لَهُ أَعْوَجٌ، يُقَالُ: هَذَا الْحِصَانُ مِنْ بَنَاتِ أَعْوَجَ، وَفِي حَدِيثٍ أَمْ زُرِعَ: رَكِبَ أَعْوَجِيًّا، أَيْ فَرَسًا مَشْوِيًّا إِلَى أَعْوَجَ، وَهُوَ فَحْلٌ كَرِيمٌ تُنْسَبُ الْخَيْلُ الْكِرَامُ إِلَيْهِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ:

أَحْوَى مِنَ الْعَوَجِ وَقَاحُ الْحَافِرِ
فَأَنَّهُ أَرَادَ مِنْ وَلَدِ أَعْوَجَ، وَكَسَرَ أَعْوَجَ تَكْسِيرَ الصِّغَاتِ لِأَنَّ أَصْلَهُ الصَّفَةُ. وَأَعْوَجُ أَيْضًا: فَرَسٌ عَدِيٌّ بَنِي أَبِيوبَ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: أَعْوَجُ اسْمُ فَرَسٍ كَانَ لِنِسَى هِلَالٍ تُنْسَبُ إِلَيْهِ الْأَعْوَجِيَّاتُ وَبَنَاتُ أَعْوَجَ، قَالَ أَبُو عَيْتَةَ: كَانَ أَعْوَجٌ لِكَيْدَةٍ، فَأَخَذَتْهُ بَنُو سُلَيْمٍ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِمْ، فَصَارَ إِلَى بَنِي هِلَالٍ، وَلَيْسَ فِي الْعَرَبِ فَحْلٌ أَشْهَرُ وَلَا أَكْثَرُ نَسْلًا مِنْهُ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي كِتَابِ الْفَرَسِ: أَعْوَجٌ كَانَ لِنِسَى آكِلِ الْمُرَارِ، ثُمَّ صَارَ لِنِسَى هِلَالٍ ابْنِ عَامِرٍ.

وَالْعَوَجُ: عَطَفَ رَأْسُ الْبَعِيرِ بِالزَّمَامِ أَوْ الْخَطَامِ، تَقُولُ: عَجْتُ رَأْسَهُ أَعْوَجُهُ عَوْجًا. قَالَ: وَالْمَرْأَةُ تَعْوَجُ رَأْسَهَا إِلَى ضَجْبِهَا. وَعَاجَ عُنْقُهُ عَوْجًا: عَطَفَهُ، قَالَ ذُو الرُّثْمَةِ يَصِفُ جَوَارِي قَدْ عَجَنَ إِلَيْهِ رُمُوسَهُنَّ يَوْمَ ظَهْنِهِنَّ:

حَتَّى إِذَا عَجَنَ مِنْ أَضَاقِهِنَّ لَنَا
عَوَجَ الْأَحْشَى أَضَاقَ الْعَنَاجِيحِ^(١)
أَرَادَ بِالْعَنَاجِيحِ جِيَادَ الرُّكَابِ هَهُنَا، وَاحِدُهَا عُنْجُوجٌ. وَيُقَالُ لِجِيَادِ الْخَيْلِ: عَنَاجِيحٌ أَيْضًا، وَيُقَالُ: عَجْتُ فَأَنْعَجَ لِي: عَطَفْتُ فَأَنْعَطَفَ لِي.

وعَاجَ بِالْمَكَانِ وَعَلَيْهِ عَوْجًا وَعَوْجٌ وَتَعَوَّجَ: عَطَفَ. وَعَجْتُ بِالْمَكَانِ أَعْوَجُ أَيْ أَقْسَمْتُ بِهِ، وَفِي حَدِيثِ إِسْحَاقَ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: هَلْ أَنْتُمْ عَاجُونَ؟ أَيْ مُقِيمُونَ،

(١) قوله: «من أضاقهن» في التهذيب
والحكم: «من أجادهن».

[عبد الله]

يُقَالُ عَاجَ بِالْمَكَانِ وَعَوْجٌ، أَيْ أَقَامَ. وقيل: عَاجَ بِهِ أَيْ عَطَفَ عَلَيْهِ، وَمَالَ، وَالْمُ بِهِ، وَمَرَّ عَلَيْهِ. وَعَجْتُ غَيْرِي بِالْمَكَانِ أَعْوَجُهُ يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى، وَمِنْهُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ: ثُمَّ عَاجَ رَأْسَهُ إِلَى الْمَرْأَةِ فَأَمَرَهَا بِطَعَامٍ، أَيْ أَمَالَه إِلَيْهَا وَالتَّتَّ نَحْوَهَا. وَامْرَأَةٌ عَوْجَاءُ إِذَا كَانَ لَهَا وَلَدٌ تَعَوَّجَ إِلَيْهِ لِتَرْضِيئِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

إِذَا الْمَرْغُوثُ الْعَوْجَاءُ بَاتَ يَرْثَاهَا
عَلَى تَذْنِيبِهَا ذُو دُعَيْنٍ لَهْوَجٍ^(٢)
وَأَنْعَجَ عَلَيْهِ، أَيْ انْطَلَفَ. وَالْعَاجِيحُ: الْوَاقِفُ، وَقَالَ:

عَجْنَا عَلَى رَنْجٍ سَلَمَى أَيْ تَعَوَّجَ^(٣)
وَضَعَ التَّعَوَّجَ مَوْضِعَ الْعَوَجِ إِذَا كَانَ مَعَهَا وَاحِدًا.

وعَاجَ نَاقَتُهُ وَعَوْجَهَا فَأَنْعَجَتْ وَتَعَوَّجَتْ: عَطَفَهَا، أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

عَوْجُوا عَلَى وَعَوْجُوا صَحْبِي
عَوْجًا وَلَا كَتَعُوجِ الثَّخِيبِ
عَوْجًا مَتَعَلَّقٌ يَمْجُوجًا لَا يَمْجُوجًا، يَقُولُ: عَوْجُوا مُشَارِكِينَ لَا مُتَفَادِينَ مُتَكَارِهِينَ، كَمَا يَتَكَارَهُ صَاحِبُ الثَّخِيبِ عَلَى قَصَائِهِ. وَمَا لَهُ عَلَى أَصْحَابِهِ تَعَوَّجٌ وَلَا تَعْرِيجٌ، أَيْ إِقَامَةٌ.

ويُقَالُ: عَاجَ فَلَانٌ فَرَسَهُ إِذَا عَطَفَ رَأْسَهُ، وَمِنْهُ قَوْلُ لَيْثٍ:

فَعَاجُوا عَلَيْهِ مِنْ سَوَاهِمِ ضَمَرٍ
ويُقَالُ: نَاقَةٌ عَوْجَاءُ إِذَا عَجَجَتْ فَاعْوَجَ ظَهْرُهَا. وَنَاقَةٌ عَاجِيَّةٌ: لَبَنَةُ الْإِنْعِطَابِ، وَعَاجٌ: مِذْعَانٌ، لَا تَنْظِيرَ لَهَا فِي سَقُوطِ الْهَاءِ، كَانَتْ فَعْلًا أَوْ فَاعِلًا ذَهَبَتْ عَيْنُهُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ، وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

(٢) قوله: «ذو دُعَيْن» في التهذيب: «ذو دُعَيْن».

[عبد الله]

(٣) قوله: «أى تعوَّج» وقوله: «وضع التعوَّج» الذي في الصحاح: «أى تعريج» وضع التعريج..

تَقْدَى بِي الْمَوَءَا عَاجُ كَانَهَا (١)
وَالْعَوَجَاءُ : الضَّامِرَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، قَالَ
طَرَفَةُ :

بِعَوَجَاءِ مِرْقَالٍ تُرْوَحُ وَتَعْتَدِي
وَقَوْلُ ذِي الرُّمَّةِ :

عَهْدَنَا بِهَا لَوْ تُسْنِفُ الْعُوجُ بِالْهَوَى

رَقَاقُ الثَّيَابِ وَاضِحَاتِ الْمَعَاصِمِ

قِيلَ فِي تَفْسِيرِهِ : الْعُوجُ الْأَيَّامُ ، وَيُمْكِنُ أَنْ
يَكُونَ مِنْ هَذَا ، لِأَنَّهَا تُعَوِّجُ وَتُعْطِفُ .

وَمَا عَجِبْتُ مِنْ كَلَامِهِ بِشَيْءٍ أَيْ مَا بَالَيْتُ
وَلَا انْتَعَفْتُ ، وَقَدْ ذَكَرَ عَجِبْتُ فِي الْبَاءِ .

وَالْعَاجُ : أَنْبَابُ الْفَيْلَةِ ، وَلَا يُسَمَّى غَيْرُ

الثَّابِرِ عَاجًا . وَالْعَوَاجُ : بَائِعُ الْعَاجِ (حَكَاهُ

سَيِّبُونُ) . وَفِي الصُّحُوحِ : وَالْعَاجُ عَظْمُ

الْفَيْلِ ، الْوَاحِدَةُ عَاجَةٌ ، وَيُقَالُ لِصَاحِبِ

الْعَاجِ : عَوَاجٌ . وَقَالَ شَمِرٌ : يُقَالُ لِلْمَسْكِ

عَاجٌ ، قَالَ : وَأَنْشَدَنِي ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَفِي الْعَاجِ وَالْحِجَاءِ كَفْتُ بَنَانَهَا

كَشَحْمِ أَقْنَا لَمْ يُعْطِهَا الرُّنْدُ قَادِحُ

أَرَادَ بِشَحْمِ أَقْنَا دَوَابَّ يُقَالُ لَهَا الْحَلْكُ ،

وَيُقَالُ لَهَا بَنَاتُ الثَّقَا يُشَبَّهُ بِهَا بَنَاتُ الْجَوَارِي

لِلْبَهْمَةِ وَنَعْمَتِهَا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَالذَّلِيلُ عَلَى

صِحَّةٍ مَا قَالَ شَمِرٌ فِي الْعَاجِ أَنَّهُ الْمَسْكُ

مَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ مَرْفُوعٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ،

ﷺ ، قَالَ لِلزُّبَّانِ : اشْتَرِ لِفَاطِمَةَ سَوَارِينَ

مِنْ عَاجٍ ، لَمْ يَزِدْ بِالْعَاجِ مَا يُحَرِّطُ مِنْ

أَنْبَابِ الْفَيْلَةِ ، لِأَنَّ أَنْبَابَهَا مَيْتَةٌ ، وَإِنَّا الْعَاجُ

الذَّبْلُ ، وَهُوَ ظَهَرُ السَّلْحَفَةِ الْبَحْرِيَّةِ . وَفِي

الْحَدِيثِ : أَنَّهُ كَانَ لَهُ مُشْطٌ مِنَ الْعَاجِ ،

الْعَاجُ : الذَّبْلُ ، وَقِيلَ : شَيْءٌ يَتَّخِذُ مِنْ ظَهْرِ

السَّلْحَفَةِ الْبَحْرِيَّةِ ، فَأَمَّا الْعَاجُ الَّذِي هُوَ

(١) قَوْلُهُ : «تَقْدَى» تَحْرِيفُ صَوَابِهِ : «تَقْدَى»

عَنْ التَّهْذِيبِ وَعَنِ اللِّسَانِ مَادَّةُ «قَدَا» ، وَتَقْدَى بِهِ

بَعِيرُهُ : أَسْرَعَ . وَعَجَزَ الْبَيْتُ :

أَمَامَ الْمَطَايَا يَفْتِنُ حِينَ تُدْعَرُ

وَرَايَةَ الْبَيْتِ فِي التَّكَلُّفِ :

تَقْدَى بِي الْمَوَءَا عَاجُ كَانَهَا

مُسَيِّحُ أَطْرَافِ الْعَجِيزَةِ أَضْحَرُ

[عَبْدُ اللَّهِ]

لِلْفَيْلِ فَتَجِسُّ عِنْدَ الشَّافِعِيِّ وَطَاهِرٌ عِنْدَ
أَبِي حَنِيفَةَ ، قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْمَسْكُ مِنَ
الذَّبْلِ وَمِنْ الْعَاجِ كَهَيْئَةِ السَّوَارِ تَجْعَلُهُ الْمَرْأَةُ
فِي يَدَيْهَا فَذَلِكَ الْمَسْكُ ، قَالَ : وَالذَّبْلُ
الْقُرُونُ ، فَإِذَا كَانَ مِنْ عَاجٍ ، فَهُوَ مَسْكُ
وَعَاجٌ وَوَقَفْتُ ، فَإِذَا كَانَ مِنْ ذَبْلٍ فَهُوَ مَسْكُ
لَا غَيْرَ ، وَقَالَ الْهَذَلِيُّ :

فَجَاءَتْ كَخَاصِي الْغَيْرِ لَمْ تَحُلْ عَاجَةً

وَلَا جَاجَةً مِنْهَا تُلَوِّحُ عَلَى وَشَمٍ

فَالْعَاجَةُ : الذَّبْلَةُ . وَالْجَاجَةُ : خَرَزَةٌ

لَا تُسَاوِي فَلَسًا .

وَعَاجٌ عَاجٌ : زَجَرٌ لِلثَّاقَةِ يَتَوْنُ عَلَى

التَّكْبِيرِ ، وَيُكْسَرُ غَيْرُ مَثُونٍ عَلَى التَّغْرِيفِ ؛

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ لِلثَّاقَةِ فِي الرَّجْرِ :

عَاجٌ ، بِلَا تَتْوِينٍ ، فَإِنْ شِئْتَ جَزَمْتَ ،

عَلَى تَوَهُمِ الْوُقُوفِ . يُقَالُ : عَجَجْتُ

بِالثَّاقَةِ إِذَا قُلْتُ لَهَا عَاجَ عَاجٍ ، قَالَ

أَبُو عَيْنِيذٍ : وَيُقَالُ لِلثَّاقَةِ عَاجِرٌ وَجَاهُ ،

بِالتَّوْنِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

كَأَنِّي لَمْ أَزَجِرْ بِعَاجٍ نَجِيَّةً

وَلَمْ أَلْقَ عَنْ شَحْطٍ خَلِيلًا مُصَافِيَا

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ فِيمَا قَرَأْتُ

بِحَطِّهِ : كُلُّ صَوْتٍ تُزَجَرُ بِهِ الْإِبِلُ فَإِنَّهُ يَخْرُجُ

مَجْزُومًا ، إِلَّا أَنْ يَقَعَ فِي قَافِيَةٍ فَيَحْرُكُ إِلَى

الْحَفْضِ ، تَقُولُ فِي زَجَرِ الْبَعِيرِ : حَلْ

حَوْبٍ ، وَفِي زَجَرِ السَّيِّحِ : هَجْجَ هَجْجَ ، وَجَهْ

جَهْ ، وَجَاهْ جَاهْ ، قَالَ : فَإِذَا حَكَيْتَ ذَلِكَ

قُلْتَ لِلْبَعِيرِ : حَوْبٌ أَوْ حَوْبٍ ، وَقُلْتَ

لِلثَّاقَةِ : حَلْ أَوْ حَلٍ ، وَأَنْشَدَ :

أَقُولُ لِلثَّاقَةِ قَوْلِي لِلْجَمَلِ

أَقُولُ : حَوْبٍ ثُمَّ أَتَيْنَاهَا بِحَلٍ

فَحَفْضُ حَوْبٍ وَكَوْنُهُ عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَى

تَتْوِينِهِ ، وَقَالَ آخَرُ :

قُلْتُ لَهَا : حَلٍ فَلَمْ تَحْلَحِلْ

وَقَالَ آخَرُ :

وَجَمَلِي قُلْتُ لَهُ : جَاهْ جَاهْ

يَا وَئِلَهُ مِنْ جَمَلِي مَا أَشْقَاهُ !

وَقَالَ آخَرُ :

سَفَرْتُ فَقُلْتُ لَهَا : هَجْجَ فَتَبَرَّقَمْتُ
وَقَالَ شَمِرٌ : قَالَ زَيْدُ بْنُ كُثُوبَةَ : مِنْ
أَمْثَالِهِمْ : الْأَيَّامُ عُوجٌ رَوَّاجِعٌ ، يُقَالُ ذَلِكَ
عِنْدَ الشَّامَةِ ، يَقُولُهَا الْمَشْمُوتُ بِهِ ، أَوْ تُقَالُ
عَنْهُ ، وَقَدْ تُقَالُ عِنْدَ الْوَعِيدِ وَالتَّهْدِيدِ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : عُوجٌ هُنَا جَمْعٌ أَعْوَجَ وَيَكُونُ
جَمْعًا لِعَوَجَاءَ ، كَمَا يُقَالُ أَصُورٌ وَصُورٌ ،
وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ جَمْعٌ عَائِجٍ فَكَأَنَّهُ قَالَ :
عُوجٌ عَلَى فَعْلٍ ، فَخَفَّفَهُ كَمَا قَالَ الْأَخْطَلُ :

فَهُمْ بِالْبَذْلِ لَا يُبْخَلُّ وَلَا جُودُ

أَرَادَ لَا يُبْخَلُّ وَلَا جُودُ ، وَقَوْلُ بَغْضِ

السَّعْلِيِّينَ أَنْشَدَهُ يَغُوبُ :

يَادَارُ سَلَمَى بَيْنَ ذَاتِ الْعُوجِ

يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُوضِعًا ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ

عَنْ جَمْعٍ حَقِيقٍ أَعْوَجَ أَوْ رَلَّةٍ عَوَجَاءَ .

وَعُوجٌ : اسْمُ رَجُلٍ ، قَالَ اللَّيْثُ : عُوجٌ

ابْنُ عُوقٍ رَجُلٌ ذُكِرَ مِنْ عَظَمِ خَلْقِهِ شَاعَةً ،

وَذُكِرَ أَنَّهُ كَانَ وَلَدَ فِي مَثَرِلِ آدَمَ فَعَاشَ إِلَى

زَمَنِ مُوسَى ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ، وَأَنَّهُ

هَلَكَ عَلَى عِدَانِ مُوسَى ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى

نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ ، وَذُكِرَ أَنَّ عُوجَ بْنَ عُوقٍ كَانَ

يَكُونُ مَعَ فِرْعَوْنَ مُضَرًّا ، وَيُقَالُ : كَانَ

صَاحِبَ الصَّخْرَةِ أَرَادَ أَنْ يُطْفِئَهَا عَلَى عَسْكَرِ

مُوسَى ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ الَّذِي قَتَلَهُ

مُوسَى ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ .

وَالْعَوَجَاءُ : اسْمُ امْرَأَةٍ . وَالْعَوَجَاءُ : أَحَدُ

أَجْبَلٍ طَبِئَ سُمِّيَ بِهِ لِأَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ صَلَبَتْ

عَلَيْهِ ، وَلَهَا حَدِيثٌ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ جُوَيْنٍ

الطَّائِيُّ ، وَبَعْضُهُمْ يَرَوِيهِ لَامِرِيُّ الْقَيْسِ :

إِذَا أَجَأَ تَلَفَعْتَ بِشَعَابِهَا

عَلَى وَأَمْسَتْ بِالْعَمَاءِ مُكَلَّلَةً

وَأَصْبَحَتْ الْعَوَجَاءُ يَهْتَرُ جِدُّهَا

كَجَدِّ عُرُوسٍ أَصْبَحَتْ مُبْدَلَةً

وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ ثَعْلَبٌ :

إِنْ تَأْتِنِي وَقَدْ مَلَأْتُ أَعْوَجَا

أُرْسِلُ فِيهَا بِأَزْلًا سَلَجَا

قَالَ : أَعْوَجُ هُنَا اسْمُ حَوْضٍ .

وَالْعَوَجَاءُ : الْقَوْسُ . وَرَجُلٌ أَعْوَجُ بَيْنَ

العُوجُ أَيُّ سَبَبِ الْخُلُقِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :
فُلَانٌ مَا يَعْجُجُ عَنْ شَيْءٍ ، أَيُّ مَا يَرْجِعُ عَنْهُ .

• عود . في صفات الله تعالى : الْمُبْدِئُ
الْمُعِيدُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : بَدَأَ اللَّهُ الْخَلْقَ
إِحْيَاءً ثُمَّ يَمِيتُهُمْ ، ثُمَّ يُعِيدُهُمْ أَحْيَاءً كَمَا
كَانُوا . قَالَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ : « وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ
الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ » . وَقَالَ : « إِنَّهُ هُوَ يُبْدِئُ
وَيُعِيدُ » ، فَهُوَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الَّذِي يُعِيدُ
الْخَلْقَ بَعْدَ الْحَيَاةِ إِلَى الْمَمَاتِ فِي الدُّنْيَا ،
وَبَعْدَ الْمَمَاتِ إِلَى الْحَيَاةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَرَوَى
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
التَّكْلُ عَلَى التَّكْلِ ، قِيلَ : وَمَا التَّكْلُ عَلَى
التَّكْلِ ، قَالَ : الرَّجُلُ الْقَوِيُّ الْمُجْرِبُ
الْمُبْدِئُ الْمُعِيدُ عَلَى الْفَرَسِ الْقَوِيِّ الْمُجْرِبِ
الْمُبْدِئُ الْمُعِيدُ ، قَالَ أَبُو عَيْنٍ : وَقَوْلُهُ
الْمُبْدِئُ الْمُعِيدُ هُوَ الَّذِي قَدْ أَبَدًا فِي عَزْوِهِ
وَأَعَادَ ، أَيُّ غَزَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ ، وَجَرَّبَ الْأُمُورَ
طَوْرًا بَعْدَ طَوْرٍ ، وَأَعَادَ فِيهَا وَأَبَدًا ، وَالْفَرَسُ
الْمُبْدِئُ الْمُعِيدُ هُوَ الَّذِي قَدْ رِيضَ وَأَدَّبَ
وَذَلَّلَ ، فَهُوَ طَوْعٌ رَاسِيٌّ وَفَارِسِيٌّ ، يُصْرِفُهُ
كَيْفَ شَاءَ لَطَوَاعِيَّتِهِ وَذَلِّهِ ، وَأَنَّهُ لَا يَسْتَضَعِبُ
عَلَيْهِ وَلَا يَمْتَنِعُهُ رِكَابُهُ وَلَا يَجْتَمِعُ بِهِ ، وَقِيلَ :
الْفَرَسُ الْمُبْدِئُ الْمُعِيدُ الَّذِي قَدْ غَزَا عَلَيْهِ
صَاحِبُهُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى ، وَهَذَا كَقَوْلِهِمْ لَيْلٌ
نَائِمٌ ، إِذَا نِيِمَ فِيهِ وَسِرَّكَائِمٌ ، قَدْ كُتِمُوهُ .
وَقَالَ شَمِرٌ : رَجُلٌ مُعِيدٌ أَيُّ حَاقِظٌ ، قَالَ
كثيرٌ :

عَوِمُ الْمُعِيدِ إِلَى الرَّجَا قَدَفَتْ بِهِ

فِي اللَّجِّ دَاوِيَةً الْمَكَانِ جَمُومُ
وَالْمُعِيدُ مِنَ الرِّجَالِ : الْعَالِمُ بِالْأُمُورِ
الَّذِي لَيْسَ يَغْمُرُ ، وَأَنْشَدَ :

كَمَا يَتَّبِعُ الْعَوْدُ الْمُعِيدَ السَّلَاطِبُ
وَالْعَوْدُ ثَانِي الْبَدَءِ ، قَالَ :

بَدَأْتُمْ فَأَخْسِئْتُمْ فَأَتَيْتُمْ جَاهِدًا
فَإِنْ عُدْتُمْ أَتَيْتُمْ وَالْعَوْدُ أَحْمَدُ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : عَادَ إِلَيْهِ يَعُودُ عَوْدَةً
وَعَوْدًا : رَجَعَ . وَفِي الْمَثَلِ : الْعَوْدُ أَحْمَدُ ؛

وَأَنْشَدَ لِلْإِلَهِ بْنِ نُورِيَّةَ :

جَزَيْنَا بَنِي شَيْبَانَ أَمْسِ بِقَرَضِهِمْ
وَجِئْنَا بِمِثْلِ الْبَدَءِ وَالْعَوْدُ أَحْمَدُ
قَالَ ابْنُ بَرِّي : صَوَابٌ أَنْشَادُهُ : وَعُدْنَا بِمِثْلِ
الْبَدَءِ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ هُوَ فِي شِعْرِهِ ، أَلَا
تَرَى إِلَى قَوْلِهِ فِي آخِرِ اللَّيْلِ : وَالْعَوْدُ أَحْمَدُ ؟
وَقَدْ عَادَ لَهُ بَعْدَمَا كَانَ أَعْرَضَ عَنْهُ ؛
وَعَادَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ عَوْدًا وَعِيَادًا وَأَعَادَهُ هُوَ ،
وَاللَّهُ يُبْدِئُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ، مِنْ ذَلِكَ .
وَاسْتَعَادَهُ إِيَّاهُ : سَأَلَهُ إِعَادَتَهُ .

قَالَ سَيَبَوِيه : وَتَقُولُ رَجَعَ عَوْدُهُ عَلَى
بَدَنِهِ ، تُرِيدُ أَنَّهُ لَمْ يَقْطَعْ ذَهَابَهُ حَتَّى وَصَلَهُ
بِرُجُوعِهِ ، إِنَّمَا أَرَدْتَ أَنَّهُ رَجَعَ فِي حَافِزَتِهِ ،
أَيُّ نَقَضَ مَجِيئَهُ بِرُجُوعِهِ ، وَقَدْ يَكُونُ أَنْ
يَقْطَعَ مَجِيئَهُ ثُمَّ يَرْجِعَ فَيَقُولُ : رَجَعْتُ
عَوْدِي عَلَى بَدَنِي ، أَيُّ رَجَعْتُ كَمَا جِئْتُ ،
فَالْمَجِيءُ مَوْصُولٌ بِهِ الرُّجُوعُ ، فَهُوَ بَدَءُ
وَالرُّجُوعُ عَوْدٌ ، انْتَهَى كَلَامُ سَيَبَوِيه . وَحَكَى
بَعْضُهُمْ : رَجَعَ عَوْدًا عَلَى بَدَنِهِ مِنْ غَيْرِ
إِضَافَةٍ .

وَلَكِنَّ الْعَوْدَ وَالْعَوْدَةَ وَالْعَوَادَةَ ، أَيُّ لَكَ
أَنْ تَعُودَ فِي هَذَا الْأَمْرِ (كُلُّ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ عَنْ
اللُّحْيَانِيِّ) . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ بَعْضُهُمْ :
الْعَوْدُ ثَلَاثَةٌ الْأَمْرُ عَوْدًا بَعْدَ بَدَءٍ . يُقَالُ : بَدَأَ
ثُمَّ عَادَ ، وَالْعَوْدَةُ عَوْدَةٌ مَرَّةً وَاحِدَةً .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : « كَمَا بَدَأْتُمْ تُعُودُونَ »
فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ،
يَقُولُ : لَيْسَ بِعَثْكُمْ بِأَشَدَّ مِنْ اتِّبَادِكُمْ ،
وَقِيلَ : مَعْنَاهُ تُعُودُونَ أَشْقِيَاءَ وَسُعْدَاءَ كَمَا ابْتَدَأَ
فَطَرَكْتُمْ فِي سَابِقِ عِلْمِهِ ، وَحِينَ أَمَرَ بِتَفْخِيرِ
الرُّوحِ فِيهِمْ وَهُمْ فِي أَرْحَامِ أُمّهَاتِهِمْ .
وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : « وَالَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْ
نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ » ،
قَالَ الْفَرَّاءُ : يَصْلُحُ فِيهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ : ثُمَّ
يَعُودُونَ إِلَى مَا قَالُوا ، وَفِيهَا قَالُوا ، يُرِيدُ
النِّكَاحَ ؛ وَكُلُّ صَوَابٍ ، يُرِيدُ يَرْجِعُونَ عَمَّا
قَالُوا ، وَفِي نَقَضٍ مَا قَالُوا . قَالَ : وَيَجُوزُ فِي
الْعَرَبِيَّةِ أَنْ تَقُولَ : إِنْ عَادَ لِمَا فَعَلَ ، تُرِيدُ إِنْ

فَعَلَهُ مَرَّةً أُخْرَى ، وَيَجُوزُ : إِنْ عَادَ لِمَا
فَعَلَ : إِنْ نَقَضَ مَا فَعَلَ ، وَهُوَ كَمَا تَقُولُ :
حَلَفَ أَنْ يَضْرِبَكَ ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ : حَلَفَ
لَا يَضْرِبَكَ وَحَلَفَ لَيَضْرِبَكَ ، وَقَالَ
الْأَخْفَشُ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « ثُمَّ يَعُودُونَ
لِمَا قَالُوا » إِنَّمَا لَا نَفَعْلُهُ فَيَفْعَلُونَهُ ، يَعْنِي
الظَّاهَرَ ، فَإِذَا أَتَيْتَ رَقَبَةً عَادَ لِهَذَا الْمَعْنَى
الَّذِي قَالَ إِنَّهُ عَلَى حَرَامٍ فَفَعَلَهُ وَقَالَ
أَبُو الْعَبَّاسِ : الْمَعْنَى فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] :
« يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا » ، لِتَحْلِيلِ مَا حَرَّمُوا ،
فَقَدْ عَادُوا فِيهِ . وَرَوَى الرَّجَّازُ عَنْ الْأَخْفَشِ
أَنَّهُ جَعَلَ « لِمَا قَالُوا » مِنْ صِلَةٍ « فَتَحْرِيرُ
رَقَبَةٍ » ، وَالْمَعْنَى عِنْدَهُ : وَالَّذِينَ يَظَاهِرُونَ
ثُمَّ يَعُودُونَ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ لِمَا قَالُوا ، قَالَ :
وَهَذَا مَذْهَبٌ حَسَنٌ . وَقَالَ الشَّافِعِيُّ فِي قَوْلِهِ
[تَعَالَى] : « وَالَّذِينَ يَظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ
ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ » ، يَقُولُ :
إِذَا ظَاهَرَ مِنْهَا فَهُوَ تَحْرِيمٌ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ
يَفْعَلُونَهُ ، وَحَرَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ تَحْرِيمَ النِّسَاءِ
بِهَذَا اللَّفْظِ ، فَإِنْ أَتَى الْمُظَاهَرَ الظَّاهَرَ
طَلَاقًا ، فَهُوَ تَحْرِيمٌ أَهْلُ الْإِسْلَامِ ،
وَسَقَطَتْ عَنْهُ الْكُفَّارَةُ ، وَإِنْ لَمْ يَتَّبِعِ الظَّاهَرَ
طَلَاقًا فَقَدْ عَادَ لِمَا حَرَّمَ ، وَلَزِمَهُ الْكُفَّارَةُ
عُقُوبَةً لِمَا قَالَ ، قَالَ : وَكَانَ تَحْرِيمُهُ
إِيَّاهَا بِالظَّاهَرِ قَوْلًا ، فَإِذَا لَمْ يُطْلَقْهَا فَقَدْ عَادَ
لِمَا قَالَ مِنَ التَّحْرِيمِ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا
أَرَادَ الْعَوْدَ إِلَيْهَا وَالْإِقَامَةَ عَلَيْهَا ، مَسَّ أَوْ لَمْ
يَمَسَّ ، كَفَرَ .

قَالَ اللَّيْثُ : يَقُولُ هَذَا الْأَمْرُ أَعُودُ
عَلَيْكَ ، أَيُّ أَرْفُقُ بِكَ وَأَنْفَعُ ، لِأَنَّهُ يَعُودُ
عَلَيْكَ بِرِفْقٍ وَيُسِّرُ . وَالْعَائِدَةُ : اسْمٌ مَا عَادَ بِهِ
عَلَيْكَ الْمُفْضِلُ مِنْ صِلَةٍ أَوْ فَضْلٍ ، وَجَمْعُهُ
الْعَوَائِدُ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَالْعَائِدَةُ الْمَعْرُوفُ
وَالصِّلَةُ بِعَادَ بِهِ عَلَى الْإِنْسَانِ وَالْعُطْفُ
وَالْمُنْفَعَةُ .

وَالْعَوَادَةُ ، بِالضَّمِّ : مَا أُعِيدَ عَلَى الرَّجُلِ
مِنْ طَعَامٍ يَخْصُ بِهِ بَعْدَمَا يَمْرُغُ الْقَوْمُ ، قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : إِذَا حَذَفْتَ الْهَاءَ قُلْتَ عَوَادًا ، كَمَا

قَالُوا أَكَامٌ وَلَهَاظٌ وَقَصَامٌ ، قَالَ الْجَوَهَرِيُّ :
الْمُعَادُ ، بِالضَّمِّ ، مَا أُعِيدَ مِنَ الطَّعَامِ بَعْدَ مَا
أَكِيلَ مِنْهُ مَرَّةً .

وعَوَادٌ بِمَعْنَى عُدَّةٍ ، مِثْلُ تَزَالُو وَتَرَالُو .
وَيُقَالُ أَيْضًا : عُدَّ الْبِنَا فَإِنْ لَكَ عِنْدَنَا عَوَادًا
حَسَنًا ، بِالْفَتْحِ ، أَيْ مَا تُحِبُّ ، وَقِيلَ : أَيْ
بِرًّا وَلُطْفًا . وَفُلَانٌ ذُو صَفْحٍ وَعَالِدَةٌ ، أَيْ
ذُو عَفْوٍ وَتَطَلُّفٍ . وَالْعَوَادُ : الْبِرُّ وَاللُّطْفُ .
وَيُقَالُ لِلطَّرِيقِ الَّذِي أَعَادَ فِيهِ السَّفَرُ وَأَبْدَأَ :
مُعِيدٌ ، وَمِنْهُ قَوْلُ ابْنِ مُقْبِلٍ يَصِفُ الْإِبِلَ
السَّائِرَةَ :

يُضْبِحُنَ بِالْحَبْتِ يَجْتَنِبُ الثَّعَافَ عَلَى
أَصْلَابِ هَادٍ مُعِيدٍ لَا يَسِي الْقَتْمَ
أَرَادَ بِالْهَادِي الطَّرِيقَ الَّذِي يُهْتَدَى إِلَيْهِ ،
وَبِالْمُعِيدِ الَّذِي لُحِبَ .

وَالْعَادَةُ : التَّيَدُّنُ يُعَادُ إِلَيْهِ ، مَعْرُوفَةٌ ،
وَجَمْعُهَا عَادٌ وَعَادَاتٌ وَعِيدٌ (الْأَخِيرَةُ عَنْ
كِرَاعٍ) ، وَلَيْسَ بِقَوِيٍّ ، إِنَّمَا الْعِيدُ مَا عَادَ
إِلَيْكَ مِنَ الشَّوْقِ وَالْمَرَضِ وَنَحْوِهِ ،
وَسَتَذَكَّرُهُ .

وَعَوْدُ الشَّيْءِ وَعَادَهُ وَعَوْدُهُ مُعَاوَدَةٌ
وَعَوَادٌ وَاعْتَادَهُ وَاسْتَعَادَهُ وَأَعَادَهُ ، أَيْ صَارَ
عَادَةً لَهُ ، أَنَشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

لَمْ تَزَلْ تِلْكَ عَادَةً اللَّهِ عِنْدِي
وَالْفَتَى أَلْفٌ لِمَا يَسْتَعِيدُ
وَقَالَ :

تَعُوذُ صَالِحُ الْأَخْلَاقِ إِنِّي
رَأَيْتُ الْمَرْءَ يَأْلَفُ مَا اسْتَعَادَا
وَقَالَ أَبُو كَبِيرٍ الْهَذَلِيُّ يَصِفُ الذَّنَابَ :

إِلَّا عَوَاسِلُ كَالْخِرَاطِ مُعِيدَةٌ
بِاللَّيْلِ مَوْرِدُ آبِهِمْ مَتَعَصِفٌ^(١)
أَيْ وَرَدَتْ مَرَاتٍ فَلَيْسَ يُتَكَبَّرُ الزُّرُودَ .
وعَوَادٌ فُلَانٌ مَا كَانَ فِيهِ ، فَهُوَ مُعَاوِدٌ .

(١) قوله : «إلا عوأسل» جاء في مادة
«مرط» : «إلا عوأسل» ، وفي التهذيب :
«عواسر» ، وهي بالرفع فاعل للفعل «يشرب» في
البيت قبله .

[عبد الله]

وعَوْدَتُهُ الْحُمَى ، وَعَوْدُهُ بِالسَّالَةِ ، أَيْ
سَأَلَهُ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى ، وَعَوْدُ كَلْبِهِ الصَّيْدَ
فَتَعَوَّدَهُ ، وَعَوْدُهُ الشَّيْءُ : جَمَلُهُ يَمْتَادُهُ
وَالْمُعَاوِدُ : الْمَوَاطِبُ ، وَهُوَ مِنْهُ . قَالَ
الْبَيْهَقِيُّ : يُقَالُ لِلرَّجُلِ الْمَوَاطِبِ عَلَى أَمْرِ :
مُعَاوِدٌ . وَفِي كَلَامِ بَعْضِهِمْ : الزُّمُورُ تُقَى اللَّهُ
وَاسْتَعِيدُوهَا ، أَيْ تَعُوذُوهَا
وَاسْتَعْدَتْهُ الشَّيْءُ فَأَعَادَهُ ، إِذَا سَأَلْتَهُ أَنْ
يَعْمَلَهُ ثَانِيًا .

وَالْمُعَاوَدَةُ : الرَّجُوعُ إِلَى الْأَمْرِ الْأَوَّلِ ،
يُقَالُ لِلشُّجَاعِ : بَطَلٌ مُعَاوِدٌ ، لِأَنَّهُ لَا يَمَلُّ
الْعِرَاسَ . وَتَعَاوَدَ الْقَوْمُ فِي الْحَرْبِ وَغَيْرِهَا إِذَا
عَادَ كُلُّ فَرِيقٍ إِلَى صَاحِبِهِ . وَيَطْلُقُ مُعَاوِدٌ :
عَائِدٌ .

وَالْمُعَادُ : الْمَصِيرُ وَالْمَرْجِعُ ،
وَالْآخِرَةُ : مُعَادُ الْخَلْقِ . قَالَ ابْنُ سِيدَةَ :
وَالْمُعَادُ الْآخِرَةُ وَالْحَجُّ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : «إِنْ
الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأَيْتَهُ إِلَى مُعَادِهِ» ،
يَعْنِي إِلَى مَكَّةَ ، عِدَّةً لِلنَّبِيِّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ ، أَنْ
يَفْتَحَهَا لَهُ ، وَقَالَ الْفَرَّاءُ : «إِلَى مُعَادِهِ»
حَيْثُ وَلَدَتْ ، وَقَالَ ثَعْلَبٌ : مَعْنَاهُ يَرْدُّكَ إِلَى
وَطْنِكَ وَبَلَدِكَ ، وَذَكَرُوا أَنَّ جَبْرِيلَ قَالَ :
يَا مُحَمَّدُ ، اسْتَقِفْتَ إِلَى مَوْلَدِكَ وَوَطْنِكَ ؟
قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ لَهُ : «إِنَّ الَّذِي فَرَضَ
عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَأَيْتَهُ إِلَى مُعَادِهِ» ، قَالَ :

وَالْمُعَادُ هَهُنَا إِلَى عَادَتِكَ حَيْثُ وَلَدَتْ ،
وَلَيْسَ مِنَ الْعَوْدِ ، وَقَدْ يَكُونُ أَنْ يُجْعَلَ
قَوْلُهُ : «لَرَأَيْتَهُ إِلَى مُعَادِهِ» لِمَصِيرِكَ إِلَى أَنْ
تَعُوذَ إِلَى مَكَّةَ مَفْتُوحَةً لَكَ ، فَيَكُونُ الْمُعَادُ
تَعَجُّبًا : إِلَى مُعَادٍ أَيْ مُعَادٍ ، لِمَا وَعَدَهُ مِنْ
فَتْحِ مَكَّةَ . وَقَالَ الْحَسَنُ : «مُعَادِهِ»
الْآخِرَةُ ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ : يُخَيِّدُ يَوْمَ الْبُعْثِ ،
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَيْ إِلَى مَعِينِكَ مِنْ
الْجَنَّةِ . وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : الْمُعَادَةُ وَالْمُعَادُ
كَقَوْلِكَ : لَأَكُلَنَّ فُلَانٌ مُعَادَةً ، أَيْ مُصِيبَةً
يَقْشَاهُمُ النَّاسُ فِي مَنَاحٍ أَوْ غَيْرِهَا يَتَكَلَّمُ بِهِ
النِّسَاءُ ، يُقَالُ : خَرَجَتْ إِلَى الْمُعَادَةِ وَالْمُعَادِ
وَالْمَائِمِ . وَالْمُعَادُ : كُلُّ شَيْءٍ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ .

قَالَ : وَالْآخِرَةُ مُعَادٌ لِلنَّاسِ ، وَأَكْثَرُ التَّفْسِيرِ
فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : «لَرَأَيْتَهُ إِلَى مُعَادِهِ»
لِبَاعِيكَ . وَعَلَى هَذَا كَلَامُ النَّاسِ : أَذْكَرُ
الْمُعَادِ ، أَيْ أَذْكَرُ مَبْتَلَكُ فِي الْآخِرَةِ ، قَالَهُ
الرَّجَّاجُ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : الْمُعَادُ الْمَوْلُودُ^(١) .
قَالَ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِلَى أَصْلِكَ مِنْ
بَنِي هَاشِمٍ ، وَقَالَتْ طَائِفَةٌ - وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ -
إِلَى مُعَادٍ ، أَيْ إِلَى الْجَنَّةِ . وَفِي الْحَدِيثِ :
وَأَصْلُحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مُعَادِي ، أَيْ
مَا يَعُوذُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَهُوَ إِنَّمَا مَصْدَرٌ وَمِمَّا
ظَرَفَ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : «وَالْحَكَمُ اللَّهُ»
وَالْمُعَوَّدُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَيْ الْمُعَادُ . قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : هَكَذَا جَاءَ الْمُعَوَّدُ عَلَى
الْأَصْلِ ، وَهُوَ مَقْعَلٌ مِنْ عَادٍ يَعُوذُ ، وَمِنْ
حَقِّ امْتِنَانِهِ أَنْ تُقَلَّبَ وَأَوَّهُ الْفَاعِلُ كَالْقَامِرِ
وَالْمَرَّاحِ ، وَلِكَيْلِكَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْأَصْلِ .
تَقُولُ : عَادَ الشَّيْءُ يَعُوذُ عَوْدًا وَمُعَادًا ، أَيْ
رَجَعَ ، وَقَدْ يَرِدُ بِمَعْنَى صَارَ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ
مُعَادٍ : قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَعَدْتَ كَنَانًا
يَا مُعَادُ ، أَيْ حِزْبًا ، وَمِنْهُ حَدِيثُ خُرَيْمَةَ :
عَادَ لَهَا الثَّقَادُ مُجَرْتَمًا ، أَيْ صَارَ ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ كَعْبٍ : وَدِدْتُ أَنْ هَذَا اللَّبَنُ يَعُوذُ
قَطْرَانًا ، أَيْ يَصِيرُ ، فَقِيلَ لَهُ : لِمَ ذَلِكَ ؟
قَالَ : تَتَبَّعْتُ قُرَيْشَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ وَتَرَكُوا
الْجَاعَاتِ .

وَالْمُعَادُ وَالْمُعَادَةُ : الْمَائِمُ يُعَادُ إِلَيْهِ .
وَأَعَادَ فُلَانٌ الصَّلَاةَ يُعِيدُهَا .
وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : رَأَيْتُ فُلَانًا مَا يُبْدِي
وَمَا يُعِيدُ ، أَيْ مَا يَتَكَلَّمُ بِإِدْبَاعٍ وَلَا عَالِدَةٍ .
وَفُلَانٌ مَا يُعِيدُ وَمَا يُبْدِي إِذَا لَمْ تَكُنْ لَهُ حِيلَةٌ
(عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) وَأَنَشَدَ :
وَكُنْتُ أَمْرًا بِالْغَوْرِ مِثِّي ضَمَانَةٌ
وَأُخْرَى بِتَجْدٍ مَا تُعِيدُ وَمَا تُبْدِي
يَقُولُ : لَيْسَ لِمَا أَنَا فِيهِ مِنَ الْوُجْدِ حِيلَةٌ
وَلَا جِهَةٌ .

(١) قوله : «المولد» في التهذيب :
«الموعد» .

[عبد الله]

وَالْمُعِيدُ: الْمُطِيقُ لِلشَّيْءِ يُعَادُوهُ،
قَالَ:

لَا تَسْتَطِيعُ جَرَّهُ الْقَوَامِضُ
إِلَّا الْمُعِيدَاتُ بِهِ التَّوَاهِضُ

وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ قَالَ: يَغْنَى التُّوقُ
الَّتِي اسْتَعَادَتْ التَّهْضُ بِالذَّلْوِ. وَيُقَالُ: هُوَ
مُعِيدٌ لِهَذَا الشَّيْءِ، أَيْ مُطِيقٌ لَهُ، لِأَنَّهُ قَدْ
اعْتَادَهُ، وَأَمَّا قَوْلُ الْأَخْطَلِ:

يَشُولُ ابْنُ اللَّبُونِ إِذَا رَأَى
وَيَحْشَانِي الضَّوَابِيَةُ الْمُعِيدُ
قَالَ: أَصْلُ الْمُعِيدِ الْجَمَلُ الَّذِي لَيْسَ بِعَيَايَاهُ
وَهُوَ الَّذِي لَا يَضْرِبُ حَتَّى يَحْلُطَ لَهُ،
وَالْمُعِيدُ الَّذِي لَا يَخْتِاجُ إِلَى ذَلِكَ. قَالَ
ابْنُ سِيدَةَ: وَالْمُعِيدُ الْجَمَلُ الَّذِي قَدْ ضَرَبَ
فِي الْأَوَّلِ مَرَّاتٍ كَأَنَّهُ أَعَادَ ذَلِكَ مَرَّةً بَعْدَ
أُخْرَى.

وَعَادَتِي الشَّيْءُ عَوْدًا وَاعْتَادَتِي:
اِئْتَانِي. وَاعْتَادَتِي هُمْ وَحَزَنٌ، قَالَ:
وَالْاعْتِيَادُ فِي مَعْنَى التَّعَوُّدِ، وَهُوَ مِنَ الْعَادَةِ.
يُقَالُ: عَوْدَتُهُ فَاغْتَادَ وَتَعَوَّدَ.

وَالْعِيدُ: مَا يَعْتَادُ مِنْ تَوْبٍ وَشَوْقٍ وَهَمٍّ
وَنَحْوِهِ. وَمَا اغْتَادَكَ مِنَ الْهَمِّ وَغَيْرِهِ، فَهُوَ
عِيدٌ، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَالْقَلْبُ يَعْتَادُ مِنْ حُبِّهَا عِيدٌ
وَقَالَ بَرِيدُ بْنُ الْحَكَمِ الثَّقَفِيُّ يَمْدَحُ
سَلْمَانَ بْنَ عَبْدِ الْمَلِكِ:

أَمْسَى بِأَسْمَاءَ هَذَا الْقَلْبُ مَعْمُودًا

إِذَا أَقُولُ: صَحَا يَعْتَادُهُ عِيدًا
كَأَنِّي يَوْمَ أَمْسَى مَا تَكَلَّمُنِي

ذُو بُعْيَةٍ يَتَتَبَعُنِي مَا لَيْسَ مَوْجُودًا

كَأَنَّ أَحَدًا مِنْ غِزْلَانِ ذِي بَقَرٍ

أَهْدَى لَنَا سَنَةَ الْعَيْتَيْنِ وَالْجِيدَا

وَكَانَ أَبُو عَلِيٍّ يَرْوِي: شِبْهَ الْعَيْتَيْنِ وَالْجِيدَا،

بِالشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَبِالْبَاءِ الْمَعْجَمَةِ بِوَاحِدَةٍ مِنْ

تَحْتِهَا، أَرَادَ وَشِبْهَ الْجِيدِ فَحَدَّثَ الْمُضَافَ
وَأَقَامَ الْمُضَافَ إِلَيْهِ مَقَامَهُ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّ

أَبَا عَلِيٍّ صَحَّفَهُ، يَقُولُ فِي مَدْحِهِ:

سُمِّيَتْ بِاسْمِ نَبِيٍّ أَنْتَ تُشَبِّهُهُ
جَلْمًا وَعِلْمًا سَلْمَانَ بْنَ دَاوُدَ

أَخِيذْ بِهِ فِي الْوَرَى الْهَاضِمِينَ مِنْ مَلِكٍ

وَأَنْتَ أَصْبَحْتَ فِي الْبَاقِينَ مَوْجُودًا

لَا يُعَذِّلُ النَّاسُ فِي أَنْ يَشْكُرُوا مَلِكًا

أَوَّلَاهُمْ فِي الْأُمُورِ الْحَزَمَ وَالْجُودَا

وَقَالَ الْمَفْضَلُ: عَادَتِي عِيدِي أَيْ

عَادَتِي، وَأَنْشَدَ:

عَادَ قَلْبِي مِنَ الطَّوِيلَةِ عِيدٌ

أَرَادَ بِالطَّوِيلَةِ رَوْضَةً بِالضَّمِّ أَنْ تَكُونَ ثَلَاثَةً

أَمْثَالًا فِي مِثْلِهَا، وَأَمَّا قَوْلُ تَابِطٍ شَرًّا:

يَا عِيدًا مَالِكٌ مِنْ شَوْقٍ وَإِيرَاقٍ

وَمَرْطَفِيٍّ عَلَى الْأَهْوَالِ طَرِاقٍ

قَالَ ابْنُ الْأَثَرِيِّ فِي قَوْلِهِ يَا عِيدًا مَالِكٌ:

الْعِيدُ مَا يَعْتَادُهُ مِنَ الْحَزَنِ وَالشَّوْقِ، وَقَوْلُهُ

مَالِكٌ مِنْ شَوْقٍ، أَيْ مَا أَغْطَمَكَ مِنْ

شَوْقٍ، وَيُرْوَى: يَا هَيْدَ مَالِكٌ، وَالْمَعْنَى:

يَا هَيْدَ مَا حَالَكُ وَمَا شَانَكَ. يُقَالُ: أَيْ

فُلَانٌ الْقَوْمَ فَمَا قَالُوا لَهُ: هَيْدَ مَالِكٌ، أَيْ

مَا سَأَلُوهُ عَنْ حَالِهِ، أَرَادَ: بِأَيِّهَا

الْمَعْتَادَتِي ^(١) مَا لَكَ مِنْ شَوْقٍ كَقَوْلِكَ مَا لَكَ

مِنْ فَارِسٍ وَأَنْتَ تَتَعَجَّبُ مِنْ قُرُوسِيَّتِهِ

وَتَمْدَحُهُ، وَمِنْهُ قَائِلُهُ اللَّهُ مِنْ شَاعِرٍ.

وَالْعِيدُ: كُلُّ يَوْمٍ فِيهِ جَمْعٌ، وَاشْتِقَاقُهُ

مِنْ عَادَ يَعُودُ، كَأَنَّهُمْ عَادُوا إِلَيْهِ، وَقِيلَ:

اشْتِقَاقُهُ مِنَ الْعَادَةِ لِأَنَّهُمْ اغْتَادُوهُ، وَالْجَمْعُ

أَعْيَادٌ، لَزِمَ الْبَدَلُ، وَلَوْ لَمْ يَلْزَمْ لَقِيلَ:

أَعْوَادٌ، كَرَبِيعٍ وَأَرْوَاحٍ لِأَنَّهُ مِنْ عَادَ يَعُودُ.

وَعِيدَ الْمُسْلِمُونَ: شَهِدُوا عِيدَهُمْ، قَالَ

الْعَبَّاسِيُّ يَعْصِفُ الْقَوْرَ الْوَحْشِيَّ:

وَاعْتَادَ أَرِيضًا لَهَا آرِي

كَمَا يَعُودُ الْعِيدَ نَضْرَانِي

فَجَعَلَ الْعِيدَ مِنْ عَادَ يَعُودُ، قَالَ: وَتَحَوَّلَتْ

الْوَاوُ فِي الْعِيدِ بِأَلِفٍ لِكِسْرَةِ الْعَيْنِ، وَتَضَعِيرِ عِيدِ

عَيْدٍ، تَرْكُوهُ عَلَى التَّغْيِيرِ، كَمَا أَنَّهُمْ

^(١) قَوْلُهُ: «الْعَادَتِي» بَنُو الْوَقَايَةِ قَبْلَ يَوْمِ

الْمُتَكَلِّمِ خَطَأً صَوَابُهُ: «الْمَعْتَادِي».

[عبد الله]

جَمْعُهُ أَعْيَادًا وَلَمْ يَقُولُوا أَعْوَادًا، قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعِيدُ عِنْدَ الْقَرَبِ الْوَقْتُ الَّذِي

يَعُودُ فِيهِ الْفَرَحُ وَالْحَزَنُ، وَكَانَ فِي الْأَصْلِ،

الْعِيدُ فَلَمَّا سَكَنَتْ الْوَاوُ وَانْكَسَرَتْ مَا قَبْلَهَا

صَارَتْ بِأَلِفٍ، وَقِيلَ: قُلْتُ الْوَاوُ بِأَلِفٍ لِيَقْرَأُوا

بَيْنَ الْأَسْمِ الْحَقِيقِيِّ وَبَيْنَ الْمَصْدَرِيِّ. قَالَ

الْأَزْهَرِيُّ: إِنَّا جَمِعَ أَعْيَادًا بِأَلِفٍ لِلرُّومِ فِي

الْوَحِيدِ، وَيُقَالُ لِلْفَرَقِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَعْوَادِ

الْحَسْبِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: سُمِّيَ الْعِيدُ عِيدًا

لِأَنَّهُ يَعُودُ كُلُّ سَنَةٍ بِفَرَحٍ مُجَدِّدٍ.

وَعَادَ الْعِيلُ يَعُودُهُ عَوْدًا وَعِيَادَةً وَعِيَادًا:

زَارَهُ، قَالَ أَبُو ذُوئَيْبٍ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ تَنْتَظِرُ خَالِدَ

عِيَادِي عَلَى الْهَجْرَانِ أَمْ هُوَ بَائِسٌ؟

قَالَ ابْنُ جَنِّي: وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ

عِيَادَتِي فَحَدَّثَ الْهَاءَ لِأَجْلِ الْإِضَافَةِ، كَمَا

قَالُوا: لَيْتَ شِعْرِي.

وَرَجُلٌ عَالِدٌ مِنْ قَوْمٍ عَوْدٍ وَعَوْدًا،

وَرَجُلٌ مَعُودٌ وَمَعُودٌ (الْأَخِيرَةُ شَادَّةٌ، وَهِيَ

نِسْبِيَّةٌ). وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْعَوَادَةُ مِنْ

عِيَادَةِ الْمَرِيضِ، لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ. وَقَوْمٌ

عَوَادٌ وَعَوْدٌ (الْأَخِيرَةُ اسْمٌ لِلْجَمْعِ) وَقِيلَ:

إِنَّمَا سُمِّيَ بِالْمَصْدَرِ.

وَنِسْوَةٌ عَوَائِدُ وَعَوْدٌ، وَهِيَ اللَّائِي يَعْدُنَ

الْمَرِيضَ، الْوَاحِدَةُ عَائِدَةٌ. قَالَ الْفَرَّاءُ:

يُقَالُ هَؤُلَاءِ عَوْدٌ فَلَانٍ وَعَوَادُهُ يَثُلُ زَوْرُهُ

وَزَوَارُهُ، وَهُمْ الَّذِينَ يَعُودُونَهُ إِذَا اعْتَلَّ. وَفِي

حَدِيثِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ: فَإِنَّهَا امْرَأَةٌ يَكْثُرُ

عَوَادُهَا، أَيْ زَوَارُهَا. وَكُلٌّ مِنْ أَتَاكَ مَرَّةً بَعْدَ

أُخْرَى، فَهُوَ عَائِدٌ، وَإِنْ اشْتَهَرَ ذَلِكَ فِي

عِيَادَةِ الْمَرِيضِ حَتَّى صَارَ كَأَنَّهُ مُتَخَصِّصٌ بِهِ.

قَالَ اللَّيْثُ: الْعَوْدُ كُلُّ خَشْبَةٍ دَقَّتْ،

وَقِيلَ: الْعَوْدُ خَشْبَةٌ كُلُّ شَجَرَةٍ، دَقٌّ أَوْ

غَلْظٌ، وَقِيلَ: هُوَ مَا جَرَى فِيهِ الْمَاءُ مِنَ

الشَّجَرِ، وَهُوَ يَكُونُ لِلرُّطْبِ وَالْيَاسِرِ،

وَالْجَمْعُ أَعْوَادٌ وَعِيدَانٌ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ:

فَجَرَوْا عَلَى مَا عَوَّدُوا

وَلِكُلِّ عِيدَانٍ عَصَاةٌ

ومؤمن عود صديق أو سوه ، على المثل ،
كقولهم من شجرة صالحة . وفي حديث
حليفة : تعرض الفتن على القلوب عرض
الحضر عوداً عوداً ؛ قال ابن الأثير : هكذا
الرواية ، بالفتح ، أي مرة بعد مرة ، ويروى
بالضم ، وهو واحد العيدان يعني ما ينسج به
الحصير من طائفة ، ويروى بالفتح مع ذالو
مُعْجَمَةٍ ، كأنه استعاض من الفتن .

والعود : الحشيش المطرأة يُدخِّنُ بها
ويُسَجِّمُ بها ، غلب عليها الاسم لكرمه .
وفي الحديث : عَلَيْكُمْ بِالْعُودِ الْهِنْدِيِّ ؛
قيل : هو القسطن البحرى ، وقيل : هو العود
الذى يَسْخَرُ به .

والعود ذو الأوتار الأربعة : الذى
يُضْرَبُ به ، غلب عليه أيضاً ؛ كذلك قال
ابن جنى ، والجمع عيدان ، ومما اتفق
للفظة واختلف منته ، فلم يكن إطلاقاً ، قول
بعض المؤلفين :

يا طيب لَدُنَّ أَيَّامٍ لَنَا سَلَفَتْ
وَحُسْنُ بَهْجَةِ أَيَّامِ الصَّبَا عُودِي
أَيَّامٍ أَسْحَبَ ذَيْلًا فِي مَقَارِفِهَا
إِذَا تَرْتَمَ صَوْتُ الثَّانِي وَالْعُودِ
وَقَهْوَةٌ مِنْ سُلَافِ الدُّنْ صَافِيَةٍ
كَالْمِسْكِ وَالْعَتِيرِ الْهِنْدِيِّ وَالْعُودِ
تَسْلُ رُوحَكَ فِي بَرٍّ وَفِي لَطْفِي

إذا جرت منك مجرى الماء في العود
قوله أول وهلة : عودى ، طلب لها في
العود ، والعود الثانى : عود النساء ، والعود
الثالث : المتكلم وهو العود الذى يطيب
به ، والعود الرابع : الشجرة ، وهذا من
صانع ابن سيده ؛ والأمر فيه أهون من
الاستشهاد به أو تفسير معانيه ، وإنما ذكرناه
على ما وجدناه .

والعود : متخذ العيدان .
وأما ما ورد في حديث شريح : إِنَّا
الْقَضَاءُ جَمْرٌ فَادْفَعِ الْجَمْرَ عَنْكَ بِعُودَيْنِ ؛
فإنه أراد بالعودين : الشاهدين ، يريد أني
الثار بها واجعلها جثتك ، كما يدفع

المُصْطَلَى الْجَمْرَ عَنْ مَكَانِهِ بِعُودٍ أَوْ غَيْرِهِ
لِئَلَّا يَحْتَرِقَ ، فمثل الشاهدين بها ، لأنه
يدفع بها الأثم والوبال عنه ، وقيل : أراد
ثبت في الحكم ، واجتهد فيها يدفع عنك
الثار ما استطعت ؛ وقال شير في قول
الفرزدق :

وَمَنْ وَرِثَ الْعُودَيْنِ وَالْحَافِمَ الَّذِي
لَهُ الْمُلْكُ وَالْأَرْضُ الْقَضَاءُ رَحِيمُهَا
قال : العودان ميثر النسي ، ~~عنه~~ ،
وعصاه ؛ وقد ورد ذكر العودين في الحديث
وفسراً بذلك ؛ وقول الأسود بن يعفر :
وَلَقَدْ عَلِمْتُ سَوَى الَّذِي تَبَاتَى :

أَنَّ السَّيْلَ سَيْلُ ذِي الْأَعْوَادِ
قال المفضل : سَيْلُ ذِي الْأَعْوَادِ يُرِيدُ
الموت ، وعنى بالأعواد ما يحمل عليه
الميت ؛ قال الأزهري : وذلك أن البواقي
لا جناح لهم فهم يضمنون عوداً إلى عود ،
ويحملون الميت عليها إلى القبر . وروى
الأعواد : الذى فرغت له العصا ، وقيل :
هو رجل أسن فكان يحمل في محفة من
عود .

أبو عذنان : هذا أمر يعود الناس على ،
أى يضرهم بظلمى . وقال : أكره تعود
الناس على فيضروا بظلمى ، أى
يتنادوه ^(١) .

وقال شير : المتعبد الظلوم ، وأنشد
ابن الأعرابي لطرفة :

قَالَ : أَلَا مَاذَا تَرَوْنَ لِشَارِبِ
شَدِيدٍ عَلَيْنَا سَخَطُهُ مَتَّعِدٍ ^(٢)

(١) قوله : « أكره تعود الناس على ، فيضروا
بظلمى ، أى يتنادوه » لوجه فيه لحذف نون الرض
من « يضروا » و« يتنادوه » . فصول العبارة هنا
« فيضرون بظلمى أى يتنادونه » .

وعبارة التهذيب : « أكره أن يعود على
الناس ، فيضروا بظلمى ، أى يتنادوه » ؛ فيضروا
معطوف على « يعود » وهو منصوب . [عبد الله]

(٢) رواية للعلقات :
وقال : أَلَا مَاذَا تَرَوْنَ لِشَارِبِ
شَدِيدٍ عَلَيْكُمْ بَغْيُهُ مَتَّعِدٍ
[عبد الله]

أى ظلوم ؛ وقال جرير :

يَرَى الْمُتَعَبِدُونَ عَلَى دُونِي

أَسُودَ حَشِيَّةِ الْقَلْبِ الرُّقَابَا

وقال غيره : المتعبد الذى يتعبد عليه

يوغده . وقال أبو عبد الرحمن : المتعبد

المتجنى في بيت جرير ؛ وقال ربيعة

ابن مقروم :

عَلَى الْجُهَالِ وَالْمُتَعَبِدِينَ

قال : والمتعبد الغضبان . وقال أبو سعيد :

تَعَبَّدَ الْعَالِيْنَ عَلَى مَا تَعَيَّنُ إِذَا تَشَهَّيْ عَلَيْهِ ،

وتشدد ، ليبلغ في إصابته بعينه . وحكى عن

أعرابي : هو لا يتعين عليه ولا يتعبد ،

وأنشد ابن السكيت :

كَأَنَّمَا وَفَّقَهَا الْمُجَلَّدُ

وَقَرَبَهُ غَرِيبُهُ وَمِزْوَدُ

غَيْرِي عَلَى جَارَاتِهَا تَعَبَّدُ

قال : المجلد حمل همل ، فكأنها - ووقفا

هذا الحمل وقربة ومزود - امرأة غيري .

تعبد أى تندرئ بلسانها على ضرائها وتحرَّك

يديها .

والعود : الجمل المسن فيه بيته ؛

وقال الجوهري : هو الذى جاوز في السن

البازل والمخلف ، والجمع عوداء ؛ قال

الأزهري : ويقال في لغة : عيدة ، وهى

قيصة . وفي المثل : إن جرح العود فرده

وقراً ^(٣) . وفي المثل : زاحم يعود أو دغ ،

أى استعن على حريك بأهل السن

والمعرفة ، فإن رأى الشيخ خير من مشهده

العلام ، والأشئ عوداً والجمع عياد ؛ وقد

عاد عوداً ، وعود ، وهو موعود . قال

الأزهري : وقد عود البعير تعويداً إذا مضت

له ثلاث سنين بعد بزوله أو أربع ، قال :

(٣) قوله : « وقراً » بفتح الواو خطأ صوابه :

وقراً ، بكسرهما . والورق : الحمل الثقيل ، أما

الورق - بالفتح - فهو ثقل السمح .

ولا يُقال لِلثَّاقَةِ عَوْدَةٌ وَلَا عَوْدَتٌ ، قَالَ :
وَسَمِعْتُ بَعْضَ الْعَرَبِ يَقُولُ لِفَرَسٍ لَهُ أَثْنَى
عَوْدَةٌ. وَفِي حَدِيثٍ حَسَنٍ : قَدْ آتَى لَكُمْ أَنْ
تَبْعُوا إِلَى هَذَا الْعَوْدِ ، هُوَ الْجَمَلُ الْكَبِيرُ
الْمُسْنُ الْمُدْرَبُ ، فَشَبَّهَ نَفْسَهُ بِهِ .

وَفِي حَدِيثٍ مُعَاوِيَةَ : سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ :
إِنَّكَ لَتَمُتُ بِرَجْمِ عَوْدَةٍ ، فَقَالَ : بَلَّهَا
بِعَطَائِكَ حَتَّى تَقْرُبَ ، أَيْ بِرَجْمِ قَدِيمَةٍ
بَعِيدَةٍ النَّسَبِ .

وَالْعَوْدُ أَيْضًا : الشَّاةُ الْمُسْنُ ، وَالْأَثْنَى
كَالْأَثْنَى . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُ ، عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ ، دَخَلَ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
مِثْلَهُ ، قَالَ : فَمَعَدْتُ إِلَى عَنزَلِي لِأَذْبَحَهَا
فَكَفْتُ ، فَقَالَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : يَا جَابِرُ
لَا تَقْطَعْ دَرًّا وَلَا نَسْلًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ إِنَّمَا هِيَ عَوْدَةٌ عَقَلْنَاهَا الْبَلْعَ وَالرُّطْبَ
فَسَبَّيْتُ ، حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْعَرَبِيِّينَ . قَالَ
ابْنُ الْأَثِيرِ : وَعَوْدُ الْبَعِيرِ وَالشَّاةُ إِذَا أَشْتَأَ
وَبَعِيرٌ عَوْدٌ ، وَشَاءَ عَوْدَةٌ . قَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عَوْدُ الرَّجُلِ تَعْوِيدًا إِذَا
أَسْنُ ، وَأَنْشَدَ :

فَقُلْتُ قَدْ أَقْصَرَ أَوْ قَدْ عَوْدَا
أَيْ صَارَ عَوْدًا كَبِيرًا .

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَلَا يُقَالُ عَوْدٌ لِبَعِيرٍ أَوْ
شَاةٍ ، وَيُقَالُ لِلشَّاةِ عَوْدَةٌ ، وَلَا يُقَالُ لِلنَّعْجَةِ
عَوْدَةٌ . قَالَ : وَنَاقَةٌ مَعْوَدٌ . وَقَالَ
الْأَصْمَعِيُّ : جَمَلٌ عَوْدٌ ، وَنَاقَةٌ عَوْدَةٌ ،
وَنَاقَتَانِ عَوْدَتَانِ ، ثُمَّ عَوْدٌ فِي جَمْعِ الْعَوْدَةِ ،
مِثْلُ هِرَّةٍ وَهَرَّةٍ ، وَعَوْدٌ وَعَوْدَةٌ ، مِثْلُ هِرٍّ
وَهَرَّةٍ ، وَفِي التَّوَادِرِ : عَوْدٌ وَعِيدَةٌ ، وَأَمَّا
قَوْلُ أَبِي النَّجْمِ :

حَتَّى إِذَا اللَّيْلُ تَجَلَّى أَصْحَمَةٌ
وَأَنْجَابٌ عَنْ وَجْهِهِ أَعْرَ أَذْهَمَةٌ
وَبَعِ الْأَخْمَرُ عَوْدٌ يَرْجُمُهُ (١)

فَإِنَّهُ أَرَادَ بِالْأَخْمَرِ الصُّبْحَ ، وَأَرَادَ بِالْعَوْدِ

(١) قوله : « يَرْجُمُهُ » بالراء والجرم في
التهديب : « يَرْجُمُهُ » بالزاي والحاء المهلهلة .

[عبد الله]

الشمس .

وَالْعَوْدُ : الطَّرِيقُ الْقَدِيمُ الْعَادِي ، قَالَ
بَشِيرُ بْنُ الْكَثْثِ :

عَوْدٌ عَلَى عَوْدٍ لِأَقْوَامٍ أُولُ
يَمُوتُ بِالتَّرَكِ وَيَحْيَا بِالْعَمَلِ
يُرِيدُ بِالْعَوْدِ الْأَوَّلِ الْجَمَلِ الْمُسْنِ ، وَبِالْثَّانِي
الطَّرِيقِ ، أَيْ عَلَى طَرِيقٍ قَدِيمٍ ، وَهَكَذَا
الطَّرِيقُ يَمُوتُ إِذَا تَرَكَ ، وَيَحْيَا إِذَا سَلَكَ ،
قَالَ ابْنُ بَرِّي : وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

عَوْدٌ عَلَى عَوْدٍ عَلَى عَوْدٍ خَلَقَ
فَالْعَوْدُ الْأَوَّلُ رَجُلٌ مُسْنٍ ، وَالْعَوْدُ الثَّانِي
جَمَلٌ مُسْنٍ ، وَالْعَوْدُ الثَّالِثُ طَرِيقٌ قَدِيمٌ .
وَسُودَدُ عَوْدٌ قَدِيمٌ ، عَلَى الْمَثَلِ ، قَالَ
الطَّرِمَاحُ :

هَلْ الْمَجْدُ إِلَّا السُّودَدُ الْعَوْدُ وَالْثَدَى
وَرَأْبُ الثَّانِي وَالصَّبْرُ عِنْدَ الْمَوَاطِنِ ؟
وَعَادَتِي أَنْ أَجِثَكَ أَيْ صَرْفَتِي ، مَقْلُوبٌ
مِنْ عَدَانِي (حَكَاهُ يَغْفُوبُ) . وَعَادَ فَعَلَ
بِمِزْلَةٍ صَارَ ، وَقَوْلُ سَاعِدَةَ بِنِ جُوَيْتَ :

فَقَامَ تَرَعْدُ كَفَاهُ بِمِيسَلَةٍ
قَدْ عَادَ رَهْبًا رَذِيًّا طَائِشَ الْقَدَمِ (٢)

لَا يَكُونُ عَادٌ هُنَا إِلَّا بِمَعْنَى صَارَ ، وَلَيْسَ
يُرِيدُ أَنَّهُ عَاوَدَ حَالًا كَانَ عَلَيْهَا قَبْلُ ، وَقَدْ جَاءَ
عَنْهُمْ هَذَا مَجِثًا وَاسِعًا ، أَنْشَدَ أَبُو عَلِيٍّ
لِلْمَعْجَاجِ :

وَقَصَبًا حَتَّى حَتَّى كَادَا
يَعُودُ بَعْدَ أَعْظَمِ أَعْوَادَا
أَيْ يَصِيرُ .

وَعَادٌ : قَبِيلَةٌ . قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : قَضَيْنَا
عَلَى أَلْفِهَا أَنَّهَا وَأَوُّ لِلْكُرَّةِ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ فِي
الْكَلَامِ «ع ي د» وَأَمَّا عِيدٌ وَأَعْيَادٌ فَبِكَلٍّ
لَا زِمَ . وَأَمَّا مَا حَكَاهُ سَبْيُونِي مِنْ قَوْلِ بَعْضِ
الْعَرَبِ مِنْ أَهْلِ عَادٍ ، بِالْإِمَالَةِ ، فَلَا يَدُلُّ

(٢) هكذا رَوَى الْبَيْتُ هُنَا ، وَرَأَيْتُهُ فِي الْمَحْكُمْ
وَفِي اللِّسَانِ - مَادَّةُ «و ي ل» : تَرَعَدَ ، بِالْبَاءِ
لِلْمَفْعُولِ ، «و ي م ي ل» بِالْهَاءِ لَا بِالْأَاءِ . وَمِثْلُ مِثْلِ
مِنْ الْوَيْلِ .

[عبد الله]

ذَلِكَ أَنَّ أَلْفَهَا مِنْ يَاءٍ لِمَا قَدَّمْنَا ، وَإِنَّمَا أَمَلُوا
لِكِسْرَةِ الدَّالِ . قَالَ : وَمِنْ الْعَرَبِ مَنْ يَدْعُ
صَرْفَ عَادٍ ، وَأَنْشَدَ :

تَمُدُّ عَلَيْهِ مِنْ يَمِينٍ وَأَشْمَلٍ
بُحُورٌ لَهُ مِنْ عَهْدِ عَادٍ وَتَبَعَا
جَعَلَهَا اسْمَيْنِ لِلْقَبِيلَتَيْنِ .

وَبَقِيَ عَادِيَّةٌ ، وَالْعَادِيَّةُ الشَّيْءُ الْقَدِيمُ ،
نُسِبَ إِلَى عَادٍ ، قَالَ كَثِيرٌ :

وَمَا سَالَ وَادٍ مِنْ نَهَامَةٍ طَبِيبٍ
بِهِ قَلْبُ عَادِيَّةٍ وَكُرُورٍ (٣)

وَعَادٌ : قَبِيلَةٌ ، وَهُمْ قَوْمٌ هُودٌ ، عَلَيْهِ
السَّلَامُ . قَالَ اللَّيْثُ : وَعَادُ الْأَوَّلَى هُمْ عَادُ
ابْنِ عَادِيَا بْنِ سَامَ بْنِ نُوحٍ الَّذِينَ أَهْلَكَهُمُ
اللَّهُ ، قَالَ زُهَيْرٌ :

وَأَهْلِكَ لَقْنَانُ بْنُ عَادٍ وَعَادِيَا
وَأَمَّا عَادُ الْآخِرَةِ فَهَمُ بَنُو تَمِيمٍ يَنْزِلُونَ
رِمَالِ الْعَلِجِ ، عَصَا اللَّهُ فَمَسَحُوا نَسْنَأَسًا ،
لِكُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَدٌ وَرِجْلٌ مِنْ شِقٍّ . وَمَا
أَذْرَى أَيْ عَادَ هُوَ ، غَيْرُ مَصْرُوفٍ (٤) ، أَيْ
أَيُّ خَلْقٍ هُوَ .

وَالْعِيدُ : شَجَرٌ جَبَلِيٌّ يَنْبُتُ عِيدَانًا نَحْوَ
الدَّرَاعِ ، أُغْبِرَ ، لَا وَرَقَ لَهُ وَلَا ثَوْرَ ، كَثِيرُ
اللِّحَاءِ وَالْعَقْدِ ، يُضَمَّدُ بِلِحَائِهِ الْجُرْحُ الطَّوِيُّ
فَيَلْتَمِسُ ، وَإِنَّمَا حَمَلْنَا الْعِيدَ عَلَى الْوَاوِ لِأَنَّ
اشْتِقَاقَ الْعِيدِ الَّذِي هُوَ الْمَوْسِمُ إِنَّمَا هُوَ مِنْ
الْوَاوِ فَحَمَلْنَا هَذَا عَلَيْهِ .

وَبَنُو الْعِيدِ : حَتَّى تُنْسَبَ إِلَيْهِ الثُّوْقُ
الْعِيدِيَّةُ ، وَالْعِيدِيَّةُ نَجَائِبُ مَنَسُوتَةٍ مَعْرُوفَةٌ ،
وَقِيلَ : الْعِيدِيَّةُ مَنَسُوتَةٌ إِلَى عَادِ بْنِ عَادٍ ،
وَقِيلَ : إِلَى عَادِي بْنِ عَادٍ إِلَّا أَنَّهُ عَلَى هَذَيْنِ
الْآخِيرَيْنِ نَسَبٌ شَادٌ ، وَقِيلَ : الْعِيدِيَّةُ تُنْسَبُ

(٣) قوله : « وكرور » كذا بالأصل هنا ،
والذي فيه في مادة ك ر ر : وكرار بالألف ، وأورد
بيتاً قبله على هذا الخط ، وكذا الجوهري فيها .

(٤) قوله : « غير مصروف » كذا بالأصل
والصحيح وشرح القاموس ، ولو أريد بعاد القبيلة
لا يتعين منعه من الصرف ، ولذا ضبط في القاموس
بالصرف .

إِلَى فَحْلٍ مُنْجِبٍ يُقَالُ لَهُ : عِيدٌ ، كَأَنَّهُ ضَرَبَ فِي الْإِبِلِ مَرَاتٍ ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : وَهَذَا لَيْسَ بِقَوِيٍّ ، وَأَنشَدَ الْجَوْهَرِيُّ رِذَاذَ الْكَلْبِيِّ :
ظَلَّتْ تَجُوبُ بِهَا الْبُلْدَانُ نَاجِيَةً
عِيدِيَّةً أُرْهِتَتْ فِيهَا الدُّنَايِرُ^(١)
وَقَالَ : هِيَ نُوفٌ مِنْ كِرَامِ الثَّجَالِبِ مَسْنُونَةٌ إِلَى فَحْلٍ مُنْجِبٍ .

قَالَ شَمِيرٌ : وَالْعِيدِيَّةُ ضَرْبٌ مِنَ الْقَتَمِ ، وَهِيَ الْأَتْنَى مِنَ الْبُرْقَانِ ، قَالَ : وَالذِّكْرُ خُرُوفٌ ، فَلَا يَزَالُ اسْمُهُ حَتَّى تُعَنَّ عَقِيْقَتُهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : لَا أَعْرِفُ الْعِيدِيَّةَ فِي الْقَتَمِ وَأَعْرِفُ جِنْسًا مِنَ الْإِبِلِ الْعُقَيْلَةِ يُقَالُ لَهَا الْعِيدِيَّةُ ، قَالَ : وَلَا أَذْرِي إِلَى أَى شَيْءٍ نُسِبَتْ .

وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ الْأَضْمَعِيِّ : الْعِيدَانَةُ الثَّخْلَةُ الطَّوِيلَةُ ، وَالْجَمْعُ الْعِيدَانُ ، قَالَ لَيْدٌ :

وَأَبْيَضُ الْعِيدَانِ وَالْجَبَّارِ^(٢)
قَالَ أَبُو عَدْنَانَ : يُقَالُ : عِيدَنْتِ الثَّخْلَةَ إِذَا صَارَتْ عِيدَانَةً ، وَقَالَ الْمَسِيْبِيُّ بْنُ عَلَسٍ :

وَالْأُدْمُ كَالْعِيدَانِ آزَرَهَا
تَحْتَ الْأَشْيَاءِ مُكَمَّمٌ جَعَلُ

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَنْ جَعَلَ الْعِيدَانَ قِيْعَالًا جَعَلَ الثَّوْنَ أَصْلِيَّةً وَالْيَاءَ زَائِدَةً ، وَدَلِيلُهُ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُمْ عِيدَنْتِ الثَّخْلَةَ ، وَمَنْ جَعَلَهُ فَعْلَانٌ ، مِثْلُ سَبْحَانَ مِنْ سَاحٍ يَسِيحُ ، جَعَلَ الْيَاءَ أَصْلِيَّةً وَالثَّوْنَ زَائِدَةً . قَالَ الْأَضْمَعِيُّ :

(١) رَوَاهُ الشَّطْرُ الْأَوَّلُ فِي الصَّحَاحِ هـ : يَطْوِي ابْنُ سَلَمَى بِهَا عَنْ رَاكِبٍ بَعْدًا .

(٢) قَوْلُهُ : « وَأَبْيَضُ الْعِيدَانِ وَالْجَبَّارِ » صَوَابُهُ كَمَا جَاءَ فِي مَادَّةِ « جَبَر » وَ« نَوْص » :

وَأَنَاضَ الْعِيدَانَ وَالْجَبَّارَ
« وَأَنَاضَ حَتَّى النُّخْلَةَ إِنَاضَةً وَإِنَاضًا ، كَأَقَامَ إِقَامَةً وَإِقَامًا : أَدْرَكَ وَصَدَرَ الْبَيْتُ : فَاعْتَرَتْ ضُرُوعُهَا فِي ذُرَاهَا

[عبد الله]

الْعِيدَانَةُ شَجَرَةٌ صُلْبَةٌ قَدِيمَةٌ لَهَا عُرُوقٌ نَافِذَةٌ إِلَى الْمَاءِ ، قَالَ : وَمِثْلُ هَئَانُ وَعِيْلَانُ ، وَأَنشَدَ :

تَجَاوَيْنَ فِي عِيدَانَةٍ مَرْجَحِيَّةٍ
مِنْ السَّدْرِ رَوَاهَا الْمَصِيفُ مَسِيلُ
وَقَالَ :

بَوَاسِقُ الثَّخْلِ الْبُكَارُ وَعِيدَانَا
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَالْعِيدَانُ ، بِالْفَتْحِ ، الطَّوَالُ مِنَ الثَّخْلِ ، الْوَاحِدَةُ عِيدَانَةٌ ، هَذَا إِنْ كَانَ فَعْلَانٌ ، فَهُوَ مِنْ هَذَا الْبَابِ ، وَإِنْ كَانَ قِيْعَالًا فَهُوَ مِنْ بَابِ الثَّوْنِ ، وَسَنَدُّ كُرُهُ فِي مَوْضِعِهِ .

وَالْعَوْدُ : اسْمُ فَرَسٍ مَالِكٍ بَنِ جَسْمٍ .
وَالْعَوْدُ أَيْضًا : فَرَسٌ قُبِيٌّ بَنِ خَلْفٍ .
وعادياه : اسْمُ رَجُلٍ ، قَالَ الثَّعْلَبِيُّ :

هَلَّا سَأَلْتَ بِعَادِيَاءَ وَبَيْتَهُ
وَالْخَلَّ وَالْحَمْرَ الَّذِي لَمْ يُتَمَعِ ؟
قَالَ : وَإِنْ كَانَ تَقْدِيرُهُ فَاعِلَاءَ ، فَهُوَ مِنْ بَابِ الْمَعْتَلِّ ، يُذَكَّرُ فِي مَوْضِعِهِ .

• عود • عَادَ بِهِ يَعُودُ عَوْدًا وَعِيَادًا وَمَعَادًا : لَازَ بِهِ وَلَجًا إِلَيْهِ وَاعْتَصَمَ .

وَمَعَادُ اللَّهِ ، أَيْ عِيَادًا بِاللَّهِ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « مَعَادُ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مِتًّا عِنْدَهُ » ، أَيْ نَعُودُ بِاللَّهِ مَعَادًا أَنْ نَأْخُذَ غَيْرَ الْجَانِي بِجَنَائِيهِ ، نَصَبَهُ عَلَى الْمَصْدَرِ الَّذِي أُريدَ بِهِ الْفِعْلُ . وَرَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْعَرَبِ ، فَلَمَّا أَدْخَلَتْ عَلَيْهِ قَالَتْ : أَعُودُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، فَقَالَ : لَقَدْ عُدْتُ بِمَعَادٍ ، فَالْحَقْنِي بِأَهْلِكَ . وَالْمَعَادُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ : الَّذِي يُعَادُ بِهِ . وَالْمَعَادُ : الْمَصْدَرُ وَالْمَكَانُ وَالزَّمَانُ ، أَيْ قَدْ لَجَأْتُ إِلَى مَلْجَأٍ ، وَلَذْتُ بِمَلَاذٍ . وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَعَادٌ مَنْ عَادَ بِهِ وَمَلْجَأٌ مَنْ لَجَأَ إِلَيْهِ ، وَالْمَلَاذُ مِثْلُ الْمَعَادِ ، وَهُوَ عِيَادِي ، أَيْ مَلْجَأِي . وَعُدْتُ بِفُلَانٍ وَاسْتَعْدْتُ بِهِ ، أَيْ لَجَأْتُ

إِلَيْهِ .

وَقَوْلُهُمْ : مَعَادَ اللَّهِ أَيْ أَعُودُ بِاللَّهِ مَعَادًا ، بِجَعْلِهِ بَدَلًا مِنَ اللَّفْظِ بِالْفِعْلِ لِأَنَّهُ مَصْدَرٌ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُسْتَعْمَلٍ ، مِثْلُ سَبْحَانَ . وَيُقَالُ أَيْضًا : مَعَادَةُ اللَّهِ ، وَمَعَادُ وَجْهِ اللَّهِ ، وَمَعَادَةُ وَجْهِ اللَّهِ ، وَهُوَ مِثْلُ الْمَعْنَى وَالْمَعْنَاةِ وَالْمَائِي وَالْمَائَاةِ . وَأَعْدْتُ غَيْرِي بِهِ وَعَوَّدْتُهُ بِهِ بِمَعْنَى .

قَالَ سَيِّبِيُّهُ : وَقَالُوا : عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، فَوَضَعُوا الْأِسْمَ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ السَّهْمِيُّ :

أَلْحَقْ عَدَابَكَ بِالْقَوْمِ الَّذِينَ طَفَعُوا
وعائداً بك أن يفلوا قِطْعُونِي
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ : اللَّهُمَّ عَائِدًا بِكَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ ، أَيْ أَعُودُ بِكَ عَائِدًا . وَفِي الْحَدِيثِ : عَائِدُ بِاللَّهِ مِنَ الثَّارِ ، أَيْ أَنَا عَائِدُ وَمُتَعَوِّدٌ ، كَمَا يُقَالُ مُسْتَجِيرٌ بِاللَّهِ ، فَجَعَلَ الْفَاعِلَ مَوْضِعَ الْمَفْعُولِ ، كَقَوْلِهِمْ سِرَّ كَاتِمٍ وَمَاءَ دَافِقٍ ، وَمَنْ رَوَاهُ عَائِدًا ، بِالنَّصْبِ ، جَعَلَ الْفَاعِلَ مَوْضِعَ الْمَصْدَرِ وَهُوَ الْعِيَادُ . وَطَبَّرَ عِيَادُ وَعَوْدُ : عَائِدَةً بِجَبَلٍ وَغَيْرِهِ مِمَّا يَمْنَعُهَا ، قَالَ بَخْدَجٌ يَهْجُو أَبَا نُحَيْلَةَ :

لَاتِي الثَّيْلَاتُ حِينَا مِجْتَدَا
شَرًّا وَشَلًّا لِلْأَعَادِي مِثْقَدًا^(٣)
وَقَافِيَاتٍ عَارِمَاتٍ شُمْلَا
كَالطَّيْرِ يَتَجَوَّنُ عِيَادًا عَوْدَا
كَرَّرَ مُبَالَغَةً فَقَالَ : عِيَادًا عَوْدًا ، وَقَدْ يَكُونُ عِيَادًا هُنَا مَصْدَرًا ، وَتَعَوَّدُ بِاللَّهِ وَاسْتَعَادَ فَأَعَادَهُ وَعَوَّدَهُ ، وَعَوَّدُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، أَيْ أَعُودُ بِاللَّهِ مِنْكَ ، قَالَ :

قَالَتْ وَفِيهَا حَيْدَةٌ وَذَعْرُ
عَوْدُ بَرِيٍّ مِنْكُمْ وَحُجْرُ
قَالَ : وَتَقُولُ الْعَرَبُ لِلشَّيْءِ يُتَكْرَوْنَ وَالْأَمْرُ يَهَابُونَهُ : حُجْرًا ، أَيْ دَفْعًا ، وَهُوَ اسْتِعَادَةُ مِنَ الْأَمْرِ .

وما تَرَكْتُ فُلَانًا إِلَّا عَوْدًا مِنْهُ ،

(٣) قَوْلُهُ : « شَرًّا وَشَلًّا لِلْخ » الَّذِي تَقْدِمُ

مَنْ شَلًّا ، وَلَعَلَّهُ رَوَى بِهَا .

بالتخريك، وعوداً منه أى كراهة.
ويقال: أفلت فلان من فلان عوداً،
إذا خوفه ولم يضربه، أو ضربه وهو يريد
قتله فلم يقتله.

وقال الليث: يقال فلان عود لك، أى
ملجأ. وفي الحديث: إنا قالها تهوداً، أى
إنما أقر بالشهادة لاجتماع إليها ومعتصماً بها،
ليدفع عنه القتل، وليس بمخلص في
إسلامه. وفي حديث حذيفة: تعرض الفتن
على القلوب عرض الحصير عوداً عوداً،
بالدالو الياءسة، وقد تقدم، قال ابن
الأثير: وروى بالدالو المعجمة، كأنه
استعاض من الفتن.

وفي التنزيل: «فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ
بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، معناه إذا أردت
قراءة القرآن فقل: أعوذ بالله من الشيطان
الرجيم ووسوسته.

والعودة والمعادة والتعود: التوبة يروى
بها الإنسان من فرع أوجن، لأنه يعاد
بها.

وقد عوده، يقال: عودت فلاناً بالله
وأسأله بالمعوذتين، إذا قلت أعذك بالله
وأسأله من كل ذي شر وكل داه وحاسد
وحين. وروى عن النبي، عليه السلام، أنه كان
يعوذ نفسه بالمعوذتين بعدما طب. وكان
يعوذ ابني أبيه البتول، عليهم السلام،
بهما. والمعوذتان، بكسر الواو: سورة
الفلق وتاليتهما، لأن مبتدأ كل واحدة منهما قل
أعوذ. وأما التعاوذ التي تكتب وتعلق على
الإنسان من العين فقد نهى عن تعليقها،
وهي تسمى المعاذات أيضاً، يعوذ بها من
عُلفت عليه من العين والفرع والجنون،
وهي العوذ، واجتهد عوده.

والعوذ: ما عيذ به من شجر أو غيره.
والعوذ من الكلام: ما لم يرتفع إلى الأغصان
ومتعة الشجر من أن يزعى، من ذلك،
وقيل: هي أشياء تكون في غلظ لا ينالها
البال، قال الكميت:

خِلَائِي خُلَصَانِي لَمْ يَبْقِ حَبْهَا
مِنْ الْقَلْبِ إِلَّا عَوْذًا سَبَّأَهَا
وَالْعَوْذُ وَالْمُعَوَّذُ مِنَ الشَّجَرِ: ما نبت في
أصل هذب أو شجرة أو حجر يستتره، لأنه
كانه يعوذ بها، قال كثير بن عبد الرحمن
الخزاعي يصف امرأة:

إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِهَا رَاقٍ عَيْنِهَا
مُعَوَّذَةٌ وَأَعْجَبَتْهَا الْعَاقِبُ
يَعْنِي أَنَّ هَذِهِ الْمَرْأَةَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِهَا
رَاقِهَا مُعَوَّذُ النَّبْتِ حَوَالِي بَيْتِهَا، وَقِيلَ:
الْمُعَوَّذُ، بِالْكَسْرِ، كُلُّ نَبْتٍ فِي أَصْلِ شَجَرَةٍ
أَوْ حَجَرٍ أَوْ شَيْءٍ يُعَوَّذُ بِهِ.

وقال أبو حنيفة: العوذ السفير من الورق
وإنما قيل له عوذ لأنه يقتصر بكل هذب
ويُلجأ إليه ويعوذ به. قال الأزهري: والعوذ
ما دار به الشيء الذي يضربه الريح، فهو
يدور بالعوذ من حجر أو أرومة.

وتعاود القوم في الحرب إذا تواكلوا وعاد
بعضهم ببعض.

ومعوذ القرس: موضع القلادة، ودائرة
المعوذ تستحب. قال أبو عبيد: من دوائر
الخيل المعوذ وهي التي تكون في موضع
القلادة يستحبونها.

وفلان عوذ لبي فلان، أى ملجأ لهم
يعفون به. وقال الله عز وجل: «وَأَنَّهُ كَانَ
رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالِهِ مِنَ
الْجِنِّ»، قيل: إن أهل الجاهلية كانوا إذا
نزلت رفقة منهم في واد قالت: تعوذ بعزير
هذا الوادي من مردة الجن وسفاههم، أى
تلوذ به وتسجير.

والعوذ من اللحم: ما عاد بالعظم
ولزمه. قال ثعلب: قلت لأعرابي: ما
طعم الخبز؟ قال: أذمه. قال: قلت: ما
أطيب اللحم؟ قال: عوده.

وناقة عايد: عاد بها ولدها، فاعل
بمعنى مفعول، وقيل: هو على التسبب
والعايد: كل أنثى إذا وضعت مدة سبعة
أيام، لأن ولدها يعوذ بها. والجمع عوذ

بمترلة النساء من النساء، وهي من النساء
رَبَّى. وجمعها رباب، وهي من ذوات
الحافر فريش. وقد عادت عياداً وأعادت،
وهي معيد، وأعوذت. والعايد من الإبل:
الحديثة التاج إلى خمس عشرة أو نحوها،
من ذلك أيضاً. وعادت بولدها: أظمت
معه وحليت عليه مادام صغيراً، كأنه يريد
عاد بها ولدها فقلب، واستعار الراي أحد
هذه الأشياء للوحش فقال:

لَهَا بِحَقِيلٍ فَالْتِمِيزَةُ مِثْلُ
تَرَى الْوَحْشَ عَوْدَاتٍ بِهِ وَمِثَالِهَا
كَسَرَ عَائِداً عَلَى عَوْذٍ ثُمَّ جَمَعَهُ بِالْألفِ
وَالشَّاءِ، وَقَوْلُ مُلَيْحِ الْهَذَلِي:

وَهَاجَ لَهَا جَارِئُهَا الْعِيسَ فَارْعَوْتَ
عَلَيْهَا اغْوَجَاجَ الْمُعَوَّذَاتِ الْمَطَافِلِ
قَالَ السُّكْرِيُّ: الْمُعَوَّذَاتُ الَّتِي مَعَهَا
أَوْلَادُهَا. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: الثَّاقَةُ إِذَا وَضَعَتْ
وَلَدَهَا فَهِيَ عَائِدٌ أَيَّاماً، وَوَقْتُ بَعْضِهِمْ سَبْعَةُ
أَيَّامٍ، وَقِيلَ: سُمِّيَتْ الثَّاقَةُ عَائِداً لِأَنَّ وَلَدَهَا
يَعُوذُ بِهَا، فَهِيَ فَاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ،
وقال: إنما قيل لها عايد لأنها ذات عوذ،
أى عاد بها ولدها عوداً. ومثله قوله
تعالى: «خَلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ» أى ذى
دَفْقٍ.

والعوذ: الحديثات التاج من الطباء
والإبل والخيل، واجتهدا عايد مثل حائل
وحول. ويجمع أيضاً على عودان مثل راع
وعبان وحائر وحوران. ويقال: هي عايد
بيته العوذ إذا ولدت عشرة أيام أو خمسة
عشر، ثم هي مطفيل بعد. يقال: هي في
عيادها، أى يحدثان نتاجها. وفي حديث
الحديث: ومعهم العوذ المطافيل، يريد
النساء والصبيان. والعوذ في الأصل: جمع
عايد من هذا الذي تقدم. وفي حديث
علي، رضوان الله عليه: فاقبلتم إلى إقبال
العوذ المطافيل.

وعوذ الناس: رذلهم (عن ابن
الأعرابي). وثبو عيذ الله: حى، وقيل:

السُّلُوبِ لِقَتْنَبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ ، وَوَلَى خُرَاسَانَ بَعْدَ
يَزِيدَ بْنِ الْمُهَلَّبِ :

أَقْبَبَ قَدْ قُلْنَا غَدَاةً أَتَيْنَا :

بَدَلُ لَعَمْرُكَ مِنْ يَزِيدَ أَعُوْرُ
وَرُبَّمَا قَالُوا : خَلَفَ أَعُوْرُ ، قَالَ أَبُو ذُوْبَيْبٍ :

فَأَصْبَحْتُ أُمْسِي فِي دِيَارِ كَانَهَا

خِلَافُ دِيَارِ الْكَامِلِيَّةِ عُوْرُ
كَانَهُ جَمَعَ خَلْفًا عَلَى خِلَافٍ ، بِمِثْلِ جَبَلٍ
وَجِبَالٍ . قَالَ : وَالْأَسْمُ الْعَوْرَةُ .

وعُوْرَانُ قَيْسٍ : حَسَنَةُ شَعْرَاءَ عُوْرُ ،
وَهُمُ الْأَعُوْرُ الشَّيْءُ (١) وَالشَّمَاخُ ، وَتَمِيمُ بْنُ
أَبِي بِنِ مَثَلٍ ، وَابْنُ أَحْمَرَ ، وَحُمَيْدُ بْنُ ثَوْرٍ
الْهَلَالِيُّ .

وَبَنُو الْأَعُوْرِ : قَبِيلَةٌ ، سُمُوا بِذَلِكَ لِعَوْرِ
أَيْبِهِمْ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ : فِي بِلَادِ الْأَعُوْرِينَ ، فَعَلَى
الِإِضَافَةِ كَالْأَعْجَبِينَ وَلَيْسَ بِجَمْعٍ أَعُوْرُ ،
لَأَنَّ مِثْلَ هَذَا لَا يُسَلَّمُ عِنْدَ سِيَوِيهِ . وَعَارُهُ
وَأَعُوْرُهُ وَعَوْرُهُ : صِيْرُهُ كَذَلِكَ ، فَأَمَّا قَوْلُ
جَبَلَةٍ :

وَبَغَتْ لَهَا الْعَيْنُ الصَّحِيحَةَ بِالْعَوْرِ
فَأَنَّهُ أَرَادَ الْعَوْرَاءَ فَوَضَعَ الْمَصْدَرُ مَوْضِعَ
الصَّفَةِ ، وَلَوْ أَرَادَ الْعَوْرَ الَّذِي هُوَ الْقَرَضُ
لِقَابَلِ الصَّحِيحَةَ وَهِيَ جَوْهَرُ بِالْعَوْرِ وَهُوَ
عَرَضٌ ، وَهَذَا قَبِيحٌ فِي الصَّنْعَةِ ، وَقَدْ يَجُوزُ
أَنْ يُرِيدَ الْعَيْنَ الصَّحِيحَةَ بِذَاتِ الْعَوْرِ
فَحَدَفَ ، وَكُلُّ هَذَا لِقَابَلِ الْجَوْهَرِ
بِالْجَوْهَرِ ، لِأَنَّ مُقَابَلَةَ الشَّيْءِ بِتَطْيِيرِهِ أَذْهَبُ
فِي الصَّنْعِ وَأَشْرَفُ فِي الْوَضْعِ ، فَأَمَّا قَوْلُ
أَبِي ذُوْبَيْبٍ :

فَالْعَيْنُ بَعْدَهُمْ كَأَنَّ حِدَاقَهَا
سَلِمَتْ بِشَوْكٍ فَفِي عَوْرٍ تَلْمَعُ
فَعَلَى أَنَّهُ جَعَلَ كُلَّ جُزْءٍ مِنَ الْحَدَقَةِ أَعُوْرًا ، أَوْ
كُلَّ قِطْعَةٍ مِنْهَا عَوْرًا ، وَهَذِهِ ضَرْبَةٌ ، وَإِنَّمَا
أَثَرُ أَبُو ذُوْبَيْبٍ هَذَا لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ : فَفِي عَوْرًا
تَلْمَعُ ، لَقَصَرَ الْمَسْنُودُ ، فَرَأَى مَا عَمِلَهُ
أَسْهَلَ عَلَيْهِ وَأَخَفَ .

(١) قوله : « الأعور الشئ » ذكر في القاموس

بدله الراعي .

فِي الْأَلْوَانِ غَيْرُهُ ، قَالَ : وَكَذَلِكَ قِيَاسُهُ فِي
الْعُيُوبِ اعْرَجَ وَأَعْمَى فِي عَرَجٍ وَعَمَى ، وَإِنْ
لَمْ يُسْمَعْ ، وَالْعَرَبُ تُصَغِّرُ الْأَعُوْرَ عُوْرًا ،
وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : كُسِيرَ وَعُوْرٌ وَكُلُّ غَيْرِ خَيْرٍ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَيُقَالُ فِي الْخَصْلَتَيْنِ
الْمَكْرُوهَتَيْنِ : كُسِيرَ وَعُوْرٌ وَكُلُّ غَيْرِ خَيْرٍ ،
وَهُوَ تَصْغِيرُ أَعُوْرٍ مَرَحْمًا . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
عَارَتْ عَيْنُهُ تَعَارَ ، وَعَوْرَتْ تَعَوْرُ وَاعَوْرَتْ
تَعَوْرُ ، وَاعَوْرَاتُ تَعَوْرُ ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ .
وَيُقَالُ : عَارَ عَيْنُهُ يَعُوْرُهَا إِذَا عَوْرَهَا ، وَمِنْهُ
قَوْلُ الشَّاعِرِ :

فَجَاءَ إِلَيْهَا كَاسِرًا جَفَنَ عَيْنِهِ
فَقُلْتُ لَهُ : مَنْ عَارَ عَيْنَكَ عَشْرَةَ ؟
يَقُولُ : مَنْ أَصَابَهَا بِعَوَارٍ ؟ وَيُقَالُ : عَرَتْ
عَيْنُهُ أَعُوْرَهَا وَأَعَارَهَا مِنَ الْعَارِ .
قَالَ ابْنُ بَرَزٍ : يُقَالُ عَارَ التَّمْعُ يَبْعُرُ
عَيْرَانًا إِذَا سَالَ ، وَأَنْشَدَ :

وَرَبَّتْ سَائِلِي عَنِّي حَتَّى :
أَعَارَتْ عَيْنُهُ أَمْ لَمْ تَعَارَا ؟
أَيَّ أَدَمَعَتْ عَيْنُهُ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَقَدْ
عَارَتْ عَيْنُهُ تَعَارَ ، وَأُورِدَ هَذَا الْبَيِّنَاتُ :
وَسَائِلَةٌ يَظْهَرُ الْغَيْبُ عَنِّي :

أَعَارَتْ عَيْنُهُ أَمْ لَمْ تَعَارَا ؟
قَالَ : أَرَادَ تَعَارَنَ ، فَوَقَفَ بِالْأَلِفِ ، قَالَ ابْنُ
بَرَزٍ : أُورِدَ هَذَا الْبَيِّنَاتُ عَلَى عَارَتْ ، أَيْ
عَوْرَتْ ، قَالَ : وَالْبَيِّنَاتُ لِعَمْرِ بْنِ أَحْمَرَ
الْبَاهِلِيِّ ، قَالَ : وَالْأَلِفُ فِي آخِرِ تَعَارَا بِدَلٍّ
مِنَ الثُّبُونِ الْخَفِيفَةِ ، أَبْدَلُ مِنْهَا أَلِفًا لَمَّا وَقَفَ
عَلَيْهَا ، وَلِهَذَا سَلِمَتْ الْأَلِفُ الَّتِي بَعْدَ
الْعَيْنِ ، إِذْ لَوْ لَمْ يَكُنْ بَعْدَهَا نُونٌ التَّوَكِيدِ
لَا تَحَدَفَتْ ، وَكُنْتُ يَقُولُ لَمْ تَعَرَّ ، كَمَا يَقُولُ
لَمْ تَحَفْ ، وَإِذَا لَحِقَتْ الثُّبُونُ تَبَيَّنَتْ الْأَلِفُ
فَقُلْتُ لَمْ تَخَافَنَّ ، لِأَنَّ الْفِعْلَ مَعَ نُونِ
التَّوَكِيدِ مَبْنِيٌّ فَلَا يَلْحَقُهُ جَزْمٌ .

وَقَوْلُهُمْ : بَدَلُ أَعُوْرُ ، مِثْلُ يُضْرَبُ
لِلْمُتَمَرِّمِ يَخْلِفُ بَعْدَ الرَّجُلِ الْمَخْمُودِ . وَفِي
حَدِيثٍ أَمْ زَرَعَ : فَاسْتَبَدَّلَتْ بَعْدَهُ وَكُلُّ بَدَلٍ
أَعُوْرُ ، هُوَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَمَّامٍ

حَتَّى مِنَ الْيَمَنِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : عَيْدُ اللَّهِ ،
بِكُسْرِ الْيَاءِ مُشَدَّدَةً ، اسْمُ قَبِيلَةٍ . يُقَالُ : هُوَ
مِنْ بَنِي عَيْدِ اللَّهِ ، وَلَا يُقَالُ عَائِدُ اللَّهِ . وَيُقَالُ
لِلْجَوْدِيِّ أَيْضًا : عَيْدٌ . وَعَائِدَةُ : أَبُو حَيٍّ مِنْ
ضَبَّةَ ، وَهُوَ عَائِدَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ ضَبَّةَ ، قَالَ
الشَّاعِرُ :

مَتَى تَسْأَلُو الضَّبْبِيَّ عَنْ شَرِّ قَوْمِهِ
يَقُلْ لَكَ : إِنَّ الْعَائِدِيَّ لَيَسِمُ
وَبَنُو عَوْدَةَ : مِنَ الْأَسَدِ . وَبَنُو عَوْدَى ،
مَقْصُورٌ : بَطْنٌ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

سَاقِ الرُّقَيْدَاتِ مِنْ عَوْدَى وَمِنْ عَمَمٍ
وَالسَّبْيِ مِنْ رَهْطِ رِنَعٍ وَحِجَارٍ
وَعَائِدُ اللَّهِ : حَتَّى مِنَ الْيَمَنِ . وَعَوْنِدَةُ :
اسْمُ امْرَأَةٍ (عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ :
فَأَنَّى وَهَجْرَانِي عَوْنِدَةُ بَعْدَمَا
تَسْمَعُ أَهْوَاءَ الْفَوَادِ الشَّوَاعِبِ
وَعَادُ : قَرْيَةٌ مَعْرُوفَةٌ ، وَقِيلَ : مَا
بَنَجْرَانُ ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ :

عَارَضْتُهُمْ بِسَوَالٍ : هَلْ لَكُمْ خَيْرٌ ؟
مَنْ حَجَّ مِنْ أَهْلِ عَادٍ إِنْ لِي أَرَا ؟
وَالْعَادُ : مَوْضِعٌ . قَالَ أَبُو الْمُوَرِّقِ :
تَرَكْتُ الْعَادَ مَقْلِبًا ذَمِيمًا
إِلَى سَرْفٍ وَأَجْدَدْتُ الذَّهَابَا

• عَوْرَةُ الْعَوْرُ : ذَهَابُ حِسٍّ إِحْدَى
الْعَيْنَيْنِ ، وَقَدْ عَوْرَ عَوْرًا ، وَعَارَ يَعَارُ ،
وَأَعُوْرَ ، وَهُوَ أَعُوْرُ ، صَحَّتِ الْعَيْنُ فِي عَوْرٍ
لَأَنَّهُ فِي مَعْنَى مَا لَا يَدُّ مِنْ صِحَّتِهِ ، وَهُوَ أَعُوْرُ
بَيْنَ الْعَوْرِ ، وَالْجَمْعُ عَوْرُ وَعَوْرَانُ ، وَأَعُوْرُ
اللَّهُ عَيْنُ فُلَانٍ وَعَوْرَهَا ، وَرُبَّمَا قَالُوا : عَرَتْ
عَيْنُهُ .

وَعَوْرَتْ عَيْنُهُ وَاعَوْرَتْ إِذَا ذَهَبَ
بَصَرُهَا ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : إِنَّمَا صَحَّتِ الْوَاوُ
فِي عَوْرَتْ عَيْنِهِ لِصِحَّتِهَا فِي أَصْلِهِ ، وَهُوَ
اعَوْرَتْ ، لِسُكُونِ مَا قَبْلَهَا ، ثُمَّ حَدَفَتْ
الزَّوَايِدُ : الْأَلِفُ وَالشَّيْءُ ، فَبَقِيَ عَوْرُ ،
يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ أَصْلُهُ مَجِيءٌ أَخَوَاتِهِ عَلَى
هَذَا : اسْوَدَّ يَسْوَدُ وَأَحْمَرَ يَحْمَرُ ، وَلَا يُقَالُ

وقَدْ يَكُونُ الْعَوْرُ فِي غَيْرِ الْإِنْسَانِ ؛ قَالَ
سَيِّوْنَهُ : حَدَّثَنَا بَعْضُ الْعَرَبِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ
بَنِي أَسَدٍ قَالَ يَوْمَ حَبَلَةٍ : وَاسْتَقْبَلَهُ بَعِيرٌ أَعْوَرَ
فَضَطَّرَّ ، فَقَالَ : يَا بَنِي ، أَعْوَرَ وَذَا نَابٍ ؟
فَاسْتَقْبَلَ الْأَعْوَرَ لِلْبَعِيرِ ، وَوَجَّهَ نَصْبَهُ أَنَّهُ لَمْ
يُرِدْ أَنْ يَسْتَرْشِدَهُمْ لِيُخْرِجُوهُ عَنْ عَوْرِهِ
وَصَحْبِهِ ، وَلَكِنَّهُ يَهْمُهُمْ ، كَأَنَّهُ قَالَ :
أَسْتَقْبِلُونَ أَعْوَرَ وَذَا نَابٍ ؟ فَالْإِسْتِقْبَالُ فِي
حَالِهِ تَشْبِيهُهُ بِأَهْمِهِمْ كَانَ وَإِقَامًا ، كَمَا كَانَ الثَّلَاثُونَ
وَالثَّقَلُ عِنْدَكَ ثَابِتِينَ فِي الْحَالِ الْأَوَّلِ ، وَأَرَادَ
أَنْ يَبَيِّنَ الْأَعْوَرَ لِيُخْرِجُوهُ . فَأَمَّا قَوْلُ سَيِّوْنِهِ
فِي تَمْثِيلِ النَّصْبِ أَتَعْوَرُونَ فَلَيْسَ مِنْ كَلَامِ
الْعَرَبِ ، إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يَرَبِّتَا الْبَدَلَ مِنَ اللَّفْظِ بِهِ
بِالْفِعْلِ ، فَصَاحَ فِعْلًا لَيْسَ مِنْ كَلَامِ
الْعَرَبِ ، وَنَظِيرُ ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي الْأَغْيَارِ مِنْ قَوْلِ
الشَّاعِرِ :

أَيُّ السَّلَمِ أَغْيَارًا جَفَاءً وَغِلْظَةً
وَفِي الْحَرْبِ أَشْبَاهُ النِّسَاءِ الْعَوَارِكِ ؟
أَتَعْوَرُونَ ، وَكُلُّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ لِيَصُوحَ الْفِعْلُ
مِمَّا لَا يَجْرِي عَلَى الْفِعْلِ أَوْ مِمَّا يَقِلُّ جَرْمُهُ
عَلَيْهِ .

وَالْأَعْوَرُ : الْغُرَابُ ، عَلَى التَّشَاوُهِ بِهِ ،
لِأَنَّ الْأَعْوَرَ عِنْدَهُمْ مَشْتَرِكٌ ، وَقِيلَ : لِخِلَافِ
حَالِهِ ، لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ أَبْصَرَ مِنْ غُرَابٍ ،
قَالُوا : وَإِنَّمَا سُمِّيَ الْغُرَابُ أَعْوَرَ لِجَلْوِ بَصَرِهِ ،
كَأَيُّ الْقَوْلِ لِلْأَعْمَى أَبُو بَصِيرٍ وَلِلْحَبَشِيِّ أَبُو
النِّبَّاضِ ، وَيُقَالُ لِلْأَعْمَى بَصِيرٌ وَلِلْأَعْوَرَ
الْأَحْوَلُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : رَأَيْتُ فِي الْبَادِيَةِ
امْرَأَةً عَوْرَةً يُقَالُ لَهَا حَوْلَاءٌ ، قَالَ : وَالْعَرَبُ
تَقُولُ لِلْأَحْوَلِ الْعَيْنِ أَعْوَرَ ، وَلِلْمَرْأَةِ الْحَوْلَاءِ
هِيَ عَوْرَةٌ ، وَسُمِّيَ الْغُرَابُ عَوْرَةً عَلَى
تَرْجِيهِ التَّصْفِيرِ ، قَالَ : سُمِّيَ الْغُرَابُ أَعْوَرَ
وَيُصَاحُ بِهِ فَيُقَالُ : عَوْرٌ عَوْرٌ ، وَأَنْشَدَ :

وَصِحَّاحُ الْعُيُونِ يَدْعُونَ عَوْرًا
وَقَوْلُهُ أَنْشَدَهُ تَعَلَّبَ :

وَمَثَلُ أَعْوَرَ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ
بَصِيرٌ أُخْرَى وَأَصَمُّ الْأَذْنَيْنِ
فَسَرَّهُ فَقَالَ : مَعْنَى أَعْوَرَ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ ، أَيْ

فِيهِ بَرَانٍ فَذَعَبَتْ وَاحِدَةً ، فَلَيْكَ مَعْنَى
قَوْلِهِ : أَعْوَرَ إِحْدَى الْعَيْنَيْنِ ، وَبَقِيَتْ وَاحِدَةً
فَلَيْكَ مَعْنَى قَوْلِهِ : بِصِيرٍ أُخْرَى ، وَقَوْلُهُ :
أَصَمُّ الْأَذْنَيْنِ أَيْ لَيْسَ يُسْمَعُ فِيهِ صَدَى .
قَالَ شَيْخٌ : عَوْرَتْ عَيْنُ الْمَيَاءِ إِذَا
دَفَعَتْهَا وَسَدَدَتْهَا ، وَعَوْرَتْ الرِّكْبَةُ إِذَا كَبَسَتْهَا
بِالْثَّرَابِ حَتَّى تَسُدَّ عَيْنُهَا . وَقَلَاءَةُ عَوْرَاءَ : لَا
مَاءَ بِهَا . وَعَوْرَ عَيْنِ الرِّكْبَةِ : أَفْسَدَهَا حَتَّى
نَضَبَ الْمَاءُ . وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ وَذَكَرَ امْرَأَةً
الْقَيْسِيَّ فَقَالَ : أَفْقَرُ عَنْ مَعَانٍ عَوْرٍ ، الْعَوْرُ
جَمْعُ أَعْوَرَ وَعَوْرَاءُ وَأَرَادَ بِهِ الْمَعَانِي الْفَاطِمَةَ
الذَّيْقَةَ ، وَهِيَ مِنْ عَوْرَتْ الرِّكْبَةِ وَأَعْرَثَهَا
وَعَرَّثَهَا إِذَا طَمَعَتْهَا وَسَدَدَتْ أَعْيُنَهَا الَّتِي يَتَّبِعُ
مِنْهَا الْمَاءُ . وَفِي حَدِيثٍ عَلَى : أَمْرُهُ أَنْ يَعْوَرَ
أَبَارَ يَدَيْهِ ، أَيْ يَدْفِنَهَا وَيَطْمِئِنَّا ، وَقَدْ عَارَتْ
الرِّكْبَةُ تَعْوَرُ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَوَارُ الْبَرُّ الَّتِي لَا
يُسْتَقَى مِنْهَا . قَالَ : وَعَوْرَتْ الرَّجُلُ إِذَا
اسْتَسْقَاكَ فَلَمْ تَسْقِهِ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَيُقَالُ
لِلْمُسْتَجِيرِ الَّذِي يَطْلُبُ الْمَاءَ إِذَا لَمْ تَسْقِهِ :
قَدْ عَوْرَتْ شُرْبُهُ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :

مَتَى مَا تَرُدُّ يَوْمًا سَفَارٍ تَجِدُ بِهِ
أَدْبَهُمْ يَرْمِي الْمُسْتَجِيرَ الْمَعْوَرَا
سَفَارٍ : اسْمُ مَاءٍ . وَالْمُسْتَجِيرُ : الَّذِي يَطْلُبُ
الْمَاءَ . وَيُقَالُ : عَوْرَتُهُ عَنِ الْمَاءِ تَعْوِيرًا أَيْ
حَلَاكُهُ . وَقَالَ أَبُو عَيْبَةَ : التَّعْوِيرُ الرُّدُّ .
عَوْرَتُهُ عَنْ حَاجَتِهِ : رَدَدَتْهُ عَنْهَا .

وَطَرِيقُ أَعْوَرَ : لَا عِلْمَ فِيهِ ، كَأَنَّ ذَلِكَ
الْعِلْمَ عَيْنُهُ ، وَهُوَ مَثَلٌ .

وَالْعَائِزُّ : كُلُّ مَا أَعْلَى الْعَيْنِ فَفَعَّرَ ، سُمِّيَ
بِذَلِكَ لِأَنَّ الْعَيْنَ تُفْضِضُ لَهُ وَلَا يَتِمَّ كُنْ
صَاحِبُهَا مِنَ الظُّنِّ ، لِأَنَّ الْعَيْنَ كَأَنَّهَا تَعْوَرُ .
وَمَا رَأَيْتُ عَائِزَ عَيْنٍ ، أَيْ أَحَدًا يَطْرُقُ الْعَيْنَ
فَيَعْوَرُهَا . وَعَائِزُ الْعَيْنِ : مَا يَمْلُؤُهَا مِنَ الْمَالِ
حَتَّى يَكَادَ يَمُورُهَا . وَعَلَيْهِ مِنَ الْمَالِ عَائِزَةٌ
عَيْنَيْنِ وَغَيْرُهُ عَيْنَيْنِ (كَلَامُهَا عَنِ اللَّحْيَانِ)
أَيْ مَا يَكَادُ مِنْ كَثْرَتِهِ يَفْقَأُ عَيْنَيْهِ ، وَقَالَ
مُرَّةٌ . يُرِيدُ الْكَثْرَةَ كَأَنَّهُ يَمْلَأُ بَصَرَهُ . قَالَ أَبُو

عَيْبَةَ . يُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا كَثُرَ مَالُهُ : تَرَدَّدَ عَلَى
فُلَانٍ عَائِزَةً عَيْنٍ وَعَائِزَةً عَيْنَيْنِ ، أَيْ تَرَدَّدَ عَلَيْهِ
إِبِلٌ كَثِيرَةٌ ، كَأَنَّهَا مِنْ كَثَرَتِهَا تَمْلَأُ الْعَيْنَيْنِ
حَتَّى تَكَادَ تَمُورُهَا ، أَيْ تَفْقَأُهَا . وَقَالَ أَبُو
الْعَبَّاسِ : مَعْنَاهُ أَنَّهُ مِنْ كَثَرَتِهَا تَعْيُرُ فِيهَا
الْعَيْنُ ، قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : أَصْلُ ذَلِكَ أَنَّ
الرَّجُلَ مِنَ الْعَرَبِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَانَ إِذَا بَلَغَ
إِلَهُ الْفَأَ عَارَ عَيْنٍ بِبَعِيرٍ مِنْهَا ، فَأَرَادُوا بِعَائِزَةِ
الْعَيْنِ الْفَأَ مِنَ الْإِبِلِ تَعْوَرُ عَيْنٌ وَاحِدٌ مِنْهَا .
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَعِنْدَهُ مِنَ الْمَالِ عَائِزَةٌ
عَيْنٌ ، أَيْ يَحَارُ فِيهِ الْبَصَرُ مِنْ كَثْرَتِهِ ، كَأَنَّهُ
يَمْلَأُ الْعَيْنَ فَيَعْوَرُهَا . وَالْعَائِزُ كَالطَّلْحِ (١) أَوْ
الْقَدَى فِي الْعَيْنِ ، اسْمُ كَالْكَاهِلِ وَالطَّارِبِ ،
وَقِيلَ : الْعَائِزُ الرُّمْدُ ، وَقِيلَ : الْعَائِزُ يَكُونُ
فِي جَفْنِ الْعَيْنِ الْأَسْفَلِ ، وَهُوَ اسْمٌ لَا مُضَافَ
بِتَرْكِه الْفَالِجِ وَالشَّاعِرِ وَالْبَاطِلِ ، وَلَيْسَ اسْمُ
فَاعِلٍ وَلَا جَارِيَا عَلَى مُعْتَلٍّ ، وَهُوَ كَمَا تَرَاهُ
مُعْتَلٌّ . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْعَائِزُ غَمَصَةٌ تَمُضُّ
الْعَيْنَ كَأَنَّهَا وَقَعَ فِيهَا قَدَى ، وَهُوَ الْعَوَارُ .
قَالَ : وَعَيْنٌ عَائِزَةٌ ذَاتُ عَوَارٍ ، قَالَ : وَلَا
يُقَالُ فِي هَذَا الْمَعْنَى عَارَتْ ، إِنَّمَا يُقَالُ عَارَتْ
إِذَا عَوْرَتْ ، وَالْعَوَارُ ، بِالْتَشْدِيدِ ، كَالْعَائِزِ ،
وَالْجَمْعُ عَوَارِيٌّ : الْقَدَى فِي الْعَيْنِ ، يُقَالُ :
يَعْيِيهِ عَوَارٌ أَيْ قَدَى ، فَأَمَّا قَوْلُهُ :

وَكَحَلَّ الْعَيْنَيْنِ بِالْعَوَارِ

فَأَمَّا حَلَفَ الْيَاءَ لِلضَّرُورَةِ ، وَلِلَّذَلِكَ لَمْ يَهْجُرْ
لِأَنَّ الْيَاءَ فِي نِيَّةِ الْيَابِتِ ، فَكَمَا كَانَ لَا يَهْجُرُهَا
وَالْيَاءُ ثَابِتَةً كَذَلِكَ لَمْ يَهْجُرْهَا وَالْيَاءُ فِي نِيَّةِ
الْيَابِتِ . وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ التِّرْمِذِيِّ :
بَعْيَتُهُ سَاهِكٌ وَعَائِزٌ ، وَهِيَ مِنَ الرَّمَكِ .
وَالْعَوَارُ : الرُّمْدُ . وَالْعَوَارُ : الرَّمَصُ الَّذِي فِي
الْحَدَقَةِ . وَالْعَوَارُ : اللَّحْمُ الَّذِي يَتَّبِعُ مِنَ
الْعَيْنِ بَعْدَمَا يُنْزَعُ عَلَيْهِ الدَّرُورُ ، وَهُوَ مِنْ
ذَلِكَ .

(١) قوله : « كَالطَّلْحِ » بِالطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ جَاءَ فِي
الطَّبَعَاتِ جَمِيعُهَا كَالطَّلْحِ ، بِالطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ ، وَهُوَ
تَحْرِيفُ صَوَابِهِ مَا أَتَيْنَاهُ .

وَالْعَوْرَاءُ : الْكَلِمَةُ الْقَبِيحَةُ أَوْ الْفَعْلَةُ الْقَبِيحَةُ ، وَهُوَ مِنْ هَذَا ، لِأَنَّ الْكَلِمَةَ أَوْ الْفَعْلَةَ كَانَتْ تَعُورُ الْعَيْنَ فَيَسْتَعْمِلُ ذَلِكَ مِنَ الطُّمُوحِ وَحِدَةِ النَّظَرِ ، ثُمَّ حَوَّلُوهَا إِلَى الْكَلِمَةِ وَالْفَعْلَةِ عَلَى الْمَثَلِ ، وَإِنَّا يُرِيدُونَ فِي الْحَقِيقَةِ صَاحِبَهَا ، قَالَ ابْنُ عَتَاءٍ الْفَزَارِيُّ يَمْدَحُ ابْنَ عَمِّهِ عَمِيلَةَ ، وَكَانَ عَمِيلَةَ هَذَا قَدْ جَبَّهَ مِنْ فَقْرٍ :

إِذَا قِيلَتْ الْعَوْرَاءُ أَغْضَى كَانَهُ ذَلِيلٌ بِلَا ذُلٍّ وَلَوْ شَاءَ لَانْتَصَرَ وَقَالَ آخَرُ :

حَمِلْتُ مِنْهُ عَلَى عَوْرَاءٍ طَائِشَةٍ لَمْ أَسْأَلْ عَنْهَا وَلَمْ أَكْثِرْ لَهَا قُرْعَا قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : يُقَالُ لِلْكَلِمَةِ الْقَبِيحَةِ عَوْرَاءٌ ، وَلِلْكَلِمَةِ الْحَسَنَةِ : عَيْنَاءٌ ، وَأَنْشَدَ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

وَعَوْرَاءُ جَاءَتْ مِنْ آخِرِ قَرَدَدَمِهَا بِسَالِمَةِ الْعَيْنَيْنِ طَالِيَةً عُنْدَا أَيْ بِكَلِمَةٍ حَسَنَةٍ لَمْ تَكُنْ عَوْرَاءً . وَقَالَ اللَّيْثُ : الْعَوْرَاءُ الْكَلِمَةُ الَّتِي تَهْوِي فِي غَيْرِ عَقْلِ وَلَا رُشْدٍ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْكَلِمَةُ الْعَوْرَاءُ الْقَبِيحَةُ ، وَهِيَ السَّقَطَةُ ، قَالَ حَاتِمٌ طَبِيعُ :

وَأَغْفِرْ عَوْرَاءَ الْكَرِيمِ إِدْخَارَهُ وَأَعْرِضْ عَنْ شَتَمِ الْهَيْمِ تَكْرِمًا أَيْ لَا دُخَارِهِ . وَفِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : يَتَوَضَّأُ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ الطَّيِّبِ وَلَا يَتَوَضَّأُ مِنَ الْعَوْرَاءِ يَقُولُهَا ، أَيْ الْكَلِمَةِ الْقَبِيحَةِ الرَّائِقَةِ عَنْ الرُّشْدِ . وَعَوْرَانُ الْكَلَامُ : مَا تَنَفَّيَ الْأُذُنُ ، وَهُوَ مِنْهُ ، الْوَاحِدَةُ عَوْرَاءُ (عَنْ أَبِي زَيْدٍ) وَأَنْشَدَ :

وَعَوْرَاءٌ قَدْ قِيلَتْ قَلَمٌ أَسْتَمِعَ لَهَا وَمَا الْكَلِمُ الْعَوْرَانُ لِي يَقُولُوا وَصَفَ الْكَلِمَ بِالْعَوْرَانِ لِأَنَّهُ جَمْعٌ ، وَأَخْبَرَ عَنْهُ بِالْقَوْلِ وَهُوَ وَاحِدٌ ، لِأَنَّ الْكَلِمَ يُذَكَّرُ وَيُؤنَّثُ ، وَكَذَلِكَ كُلُّ جَمْعٍ لَا يُفَارِقُ وَاحِدَهُ إِلَّا بِأَلْهَاءِ لَكَ فِيهِ كُلُّ ذَلِكَ .

وَالْعَوْرُ : شَيْءٌ وَقَعَ . وَالْأَعْوَرُ : الرَّدِيُّ

مِنْ كُلِّ شَيْءٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَمَّا اعْتَرَضَ أَبُو لَهَبٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، عِنْدَ إِظْهَارِ الدَّعْوَةِ قَالَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ : يَا أَعْوَرُ ، مَا أَنْتَ وَهَذَا ؟ لَمْ يَكُنْ أَبُو لَهَبٍ أَعْوَرَ ، وَلَكِنْ الْعَرَبُ تَقُولُ لِلَّذِي لَيْسَ لَهُ أَخٌ مِنْ أُمِّهِ وَأَبِيهِ أَعْوَرَ ، وَقِيلَ : إِنَّهُمْ يَقُولُونَ لِلرَّدِيِّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْأُمُورِ وَالْأَخْلَاقِ أَعْوَرُ ، وَلِلْمَوْتِ مِنْهُ عَوْرَاءٌ ، وَالْأَعْوَرُ : الضَّعِيفُ الْجَبَانُ الْبَلِيدُ الَّذِي لَا يَدُلُّ وَلَا يَنْدَلُّ وَلَا خَيْرَ فِيهِ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) ، وَأَنْشَدَ لِلرَّاعِي :

إِذَا هَابَ جِثْمَانَهُ الْأَعْوَرُ بَعْنَى بِالْجِثْمَانِ سَوَادَ اللَّيْلِ وَمُنْتَصَفَهُ ، وَقِيلَ : هُوَ الدَّلِيلُ السَّيِّئُ الدَّلَالَةِ . وَالْعَوَارُ أَيْضًا : الضَّعِيفُ الْجَبَانُ السَّرِيعُ الْفِرَارِ كَالْأَعْوَرِ ، وَجَمَعَهُ عَوَاوِيرُ ، قَالَ الْأَعْمَشُ :

غَيْرَ مِيلٍ وَلَا عَوَاوِيرَ فِي الْهَيْجِ حَا وَلَا عَزْلٍ وَلَا أَكْفَالِ قَالَ سَيِّبُونُ : لَمْ يُكْتَفَ فِيهِ بِالْوَاوِ وَالْثَوْنِ ، لِأَنَّهُمْ قَلَّمَا يَصِفُونَ بِهِ الْمَوْتُ قَصَارَ كَيْفَعَالٍ وَمِفْعَلٍ وَلَمْ يَمِزْ كَهَمَالٍ ، وَأَجْرَوَهُ مُجَرَّى الصَّفَةِ فَجَمَعُوهُ بِالْوَاوِ وَالْثَوْنِ كَمَا فَعَلُوا ذَلِكَ فِي حُسَانٍ وَكِرَامٍ . وَالْعَوَارُ أَيْضًا : الَّذِينَ حَاجَتْهُمْ فِي أَذْيَارِهِمْ (عَنْ كِرَاعٍ) . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : جَمَعَ الْعَوَارِ الْجَبَانِ الْعَوَاوِيرُ ، قَالَ : وَإِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْوِضَ فِي الشَّعْرِ فَقُلْتَ الْعَوَاوِيرُ ، وَأَنْشَدَ عَجَزٌ يَتِيْتُ لِلْبَيْدِ يُحَاطَبُ عَمَّهُ وَيُعَاتِيهِ :

وَفِي كُلِّ يَوْمٍ ذِي حِفَاطٍ بَلَوْنِي فَقُنْتُ مَقَامًا لَمْ تَقْنَهُ الْعَوَاوِيرُ وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ الثَّمُوذِيُّ : إِنَّا صَحَحْتُ فِيهِ الْوَاوَ مَعَ قُرْبَاهَا مِنَ الطَّرَفِ لِأَنَّ أَلْيَاءَ الْمُخْدُوفَةِ لِلضَّرُورَةِ مُرَادَةٌ ، فَهِيَ فِي حُكْمِ مَا فِي اللَّفْظِ ، فَلَمَّا بَعُدَتْ فِي الْحُكْمِ مِنَ الطَّرَفِ لَمْ تُقَلَّبْ هَمَزَةً . وَمِنْ أَمْثَالِ الْعَرَبِ السَّائِرَةِ : أَعْوَرُ عَيْنِكَ وَالْحَجَرُ .

وَالْإِعْوَارُ : الرِّيَّةُ . وَرَجُلٌ مُعَوَّرٌ : قَبِيحُ السَّرِيرَةِ . وَمَكَانٌ مُعَوَّرٌ : مُحْوَفٌ . وَهَذَا مَكَانٌ مُعَوَّرٌ ، أَيْ يُخَافُ فِيهِ الْقَطْعُ . وَفِي

حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ مَسْعُودُ بْنُ هُثَيْلَةَ : رَأَيْتُهُ وَقَدْ طَلَعَ فِي طَرِيقِ مُعَوَّرَةٍ ، أَيْ ذَاتِ عَوْرَةٍ يُخَافُ فِيهَا الضَّلَالُ وَالْانْقِطَاعُ . وَكُلُّ عَيْبٍ وَخَلَلٍ فِي شَيْءٍ فَهُوَ عَوْرَةٌ . وَشَيْءٌ مُعَوَّرٌ وَعَوْرٌ : لَا حَافِظَ لَهُ . وَالْعَوَارُ وَالْعَوَارُ ، يَفْتَحُ الْعَيْنَ وَضَمُّهَا : خَرَقَ أَوْ شَقَّ فِي الثَّوْبِ ، وَقِيلَ : هُوَ عَيْبٌ فِيهِ ، فَلَمْ يَمِيزْ ذَلِكَ ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ :

تَبَيَّنُ نِسْبَةُ الْمَرْئِي (١) ثَوْمًا كَمَا يَبَيَّنُ فِي الْأُدْمِ الْعَوَارَا وَفِي حَدِيثِ الرُّكَاهِ : لَا تَوَخَّذْ فِي الصَّدَقَةِ هَرَمَةً وَلَا ذَاتَ عَوَارٍ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْعَوَارُ ، بِالْفَتْحِ ، الْعَيْبُ ، وَقَدْ يُضَمُّ .

وَالْعَوْرَةُ : الْخَلَلُ فِي الثَّوْبِ وَغَيْرِهِ ، وَقَدْ يُوصَفُ بِهِ مُتَكَوِّرًا فَيَكُونُ لِلوَاحِدِ وَالْجَمْعِ بِلَفْظٍ وَاحِدٍ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : «إِنْ يَبُوتُنَا عَوْرَةٌ» ، فَأَقْرَدَ الْوَصْفَ وَالْمَوْصُوفَ جَمْعًا ، وَأَجْمَعَ الْقُرْآنُ عَلَى تَسْكِينِ الْوَاوِ مِنْ عَوْرَةٍ ، وَلَكِنْ فِي شَوَادِ الْقُرَآنِ عَوْرَةٌ عَلَى فَعْلَةٍ ، وَإِنَّا أَرَادُوا : «إِنْ يَبُوتُنَا عَوْرَةٌ» أَيْ مُمَكِّنَةً لِلسَّرَاقِ لِخُلُوقِهَا مِنَ الرِّجَالِ ، فَأَكْذَبَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ : «وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ» ، وَلَكِنْ يُرِيدُونَ الْفِرَارَ ، وَقِيلَ مَعْنَاهُ : «إِنْ يَبُوتُنَا عَوْرَةٌ» أَيْ مُعَوَّرَةٌ ، أَيْ يَبُوتُنَا مِمَّا يَلِي الْعَدُوَّ ، وَنَحْنُ نَسْرِقُ مِنْهَا ، فَأَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّ قَصْدَهُمُ الْهَرَبَ . قَالَ : وَمَنْ قَرَأَهَا عَوْرَةً فَمَعْنَاهَا ذَاتُ عَوْرَةٍ . إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ، أَلَمْ تَعْنِ : مَا يُرِيدُونَ تَحَرُّزًا مِنْ سَرَقٍ وَلَكِنْ يُرِيدُونَ الْفِرَارَ عَنْ نَصْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَدْ قِيلَ : «إِنْ يَبُوتُنَا عَوْرَةٌ» ، أَيْ لَيْسَتْ

(١) قَوْلُهُ : «الْمَرْئِي» فِي الطَّبَعَاتِ جَمِيعًا ، وَفِي الْحُكْمِ ، وَفِي تَاجِ الْعُرُوسِ : الْمَرْئِي ، بِالزَّيْ وَالنُّونِ ، وَهُوَ تَحْرِيفُ صَوَابِهِ مَا أَبْنَاهُ عَنْ دِيوَانَ ذِي الرَّمَةِ ، وَعَنِ التَّهْذِيبِ وَالْمَرْئِي نِسْبَةً إِلَى امْرِئِ الْقَيْسِ الْقَبِيلَةِ . وَالْمَقْصُودُ هُنَا هُوَ هِشَامُ الْمَرْئِي الَّذِي كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ذِي الرَّمَةِ مَهَاجَاةٌ . وَقَدْ وَرَدَ الْبَيْتُ عَلَى الصَّوَابِ فِي مَادَةِ «بَيْنَ» .

[عبد الله]

بحريّة، ومن قرأ عورة ذكر وأنت، ومن قرأ عورة قال في التذكير والثابت والجمع: عورة، كالمصدر.

قال الأزهري: العورة في الثوب وفي الحروب خلل يتخوف منه القتل. وقال الجوهري: العورة كل خلل يتخوف منه من نهر أو حرب. والعورة: كل مكمن للستر. وعورة الرجل والمرأة: سوانها، والجمع عورات، بالسين، والنساء عورة، قال الجوهري: إنها بحركه الثاني من فعلته في جمع الأسماء إذا لم يكن ياء أو واو، وقرأ بعضهم: «على عورات النساء»، بالتحريك.

والعورة: الساعة التي هي قين من ظهور العورة فيها، وهي ثلاث ساعات: ساعة قبل صلاة الفجر، وساعة عند نصف النهار، وساعة بعد العشاء الآخرة. وفي التنزيل: «ثلاث عورات لكم»، أمر الله تعالى الولدان والخدم ألا يدخلوا في هذه الساعات إلا بتسليم منهم واستئذان. وكل أمر يستحيا منه: عورة. وفي الحديث:

يا رسول الله، عورتنا ما نأتي منها وما نذر؟ العورات: جمع عورة، وهي كل ما يستحيا منه إذا ظهر، وهي من الرجل ما بين السرة والركبة، ومن المرأة العورة جميع جسدتها إلا الوجه واليدين إلى الكوعين، وفي أخصها خلاف، ومن الأمة مثل الرجل، وما يتلو منها في حال الخدمة كالرأس والركبة والساعد فليس بعورة.

وسر العورة في الصلاة وغير الصلاة واجب، وفيه عند الخلو خلاف. وفي الحديث: المرأة عورة، جعلها نفسها عورة، لأنها إذا ظهرت يستحيا منها كما يستحيا من العورة إذا ظهرت.

والمعور: الممكين البين الواضح. وأعور لك الصيّد أي أمكنك. وأعور الشيء: ظهر وأمكن (عن ابن الأعرابي) وأنشد ليكنير:

كذلك أدود النفس يا عز حنكم
وقد أعورت أسرار من لا يلوذها
أعورت: أمكنت، أي من لم يلوذ نفسه عن هواها فحش إغوارها وفشت أسرارها. وما يعور له شيء إلا أخذه، أي يظهر. والعرب تقول: أعور مثلك إذا بدت منه عورة، وأعور الفارس إذا كان فيه موضع خلل للضرب، وقال الشاعر يصف الأسد: له الشدة الأولى إذا القرن أعورا
وفي حديث علي رضي الله عنه: لا تجهزوا على جريح ولا تضيئوا معورا، هو من أعور الفارس إذا بدا فيه موضع خلل للضرب.

وعاره يعوره، أي أخذه وذهب به. وما أذرى أي الجراد عاره، أي أي الناس أخذه، لا يستعمل إلا في الجحد، وقيل: معناه وما أذرى أي الناس ذهب به ولا مستقبل له. قال يعقوب: وقال بعضهم يعوره، وقال أبو شبل (١): يعوره، وسيدكر في الألباء أيضا. وحكى اللحياني: أراك عرته وعرته، أي ذهبت به. قال ابن جني: كأنهم إنما لم يكادوا يستعملون مضارع هذا الفعل لما كان متلا جارية في الأمر المنقضي (٢) الفاتية، وإذا كان كذلك فلا وجه للإدراك المضارع ههنا، لأنه ليس بمنقضي، ولا يتلفون فيه يفعل، ويقال: متى عاره أي أهلكه.

ابن الأعرابي: تعور الكتاب إذا درس. وكتاب أعور: دارس. قال:

(١) قوله: «أبو شبل» جاء في تاج العروس وفي المحكم: «أبو شبل» بنون قبل الباء. وقال محقق المحكم في هامشه: إنه حمل بن خرج العقيل، شاعر في زمن المهدي.

[عبد الله]

(٢) قوله: «الأمر المنقضي» وليس بمنقضي، بالنون الساكنة بعد الميم في المحكم: «المنقضي» و«منقضي» بناء مثناة بعد الميم وتشديد الصاد المعجمة.

[عبد الله]

والأعور الدليل السبي الدلالة لا يحسن أن يدل ولا يذل، وأنشد:

مالك يا أعور لا تذل
وكيف يذل امرؤ عتول؟
ويقال: جاءه سهم عائر فقتله، وهو الذي لا يذري من رماه، وأنشد أبو عبيد:
أخشى على وجهك يا أمير
عواريا من جثلكم نعيم
وفي الحديث: أن رجلا أصابه سهم عائر فقتله، أي لا يذري من رماه. والعائر من السهام والحجارة: الذي لا يذري من رماه، وفي ترجمة نسا: وأنشد لِمالك بن زغبة الباهلي:

إذا أنشوا قوت الرماح، أنشهم (٣)
عوارير نبل كالجراد نظيرها
قال ابن بري: عوارير نبل، أي جاعة سهام متفرقة لا يذري من أين أتت.

وعاور المكابيل وعورها: قتلها، وسيدكر في الألباء، لغة في عايرها. والعوار: ضرب من الخطاطيف أسود طويل الخاتحين، وعم الجوهري فقال: العوار، بالقسم والتشديد، الخطاف، ويشيد:

كما انقضت تحت الصبي عوار (٤)
الصبي: الغبار.

والعوارى: شجرة يؤخذ جراؤها كشدخ، ثم تيس، ثم تذري، ثم تحمل في الأوعية إلى مكة، قباغ ويتخذ منها مخايق. قال ابن سيده: والعوار شجرة تثبت بينة الشربة، ولا تشب، وهي

(٣) قوله: «إذا أنشوا» هكذا هنا، وفي مادة «عير»، وفي مادة «نسا»: «إذا أنشوا»، و«تطيرها» بالباء بدل النون.

[عبد الله]

(٤) قوله: «كما انقضت» هو هكذا في التاج أيضا. وفي نسخة الصحاح التي أماننا: «كأنما انقضت».

[عبد الله]

خضراء ، ولا تثبت إلا في أجواف الشجر الكبار .

ورجله العوراء : بالعراق بميسان .
والعارية والعارة : ما تداولوه بينهما ؛
وقد أعاره الشيء ، وأعاره منه وعاوره إياه .
والمعاورة والتعاور : شبه المداولة والتداول
في الشيء يكون بين اثنين ؛ ومنه قول ذي
الرمة :

وسقط كعين الديك عاورت صاحبي
أباها وهيأنا لموقعها وكرا
يعنى الرند وما يسقط من نارها ؛ وأنشد ابن
المظفر :

إذا رد المعاور ما استعارا
وفي حديث صفوان بن أمية : عارية
مضمونة مؤداة ، العارية يجب ردّها إجماعاً
مهما كانت عيبتها باقية ، فإن تلفت وجب
ضمان قيمتها عند الشافعي ، ولا ضمان فيها
عند أبي حنيفة . وتعود واستعار : طلب
العارية . واستعاره الشيء واستعاره منه :
طلب منه أن يعيره إياه (هذه عن
الليثاني) . وفي حديث ابن عباس وقصة
العجل : من حلى تَعَوَّرَهُ بنو إسرائيل ، أي
استعاروه . يقال : تَعَوَّرَ واستعار ، نحو
تَعَجَّبَ واستعجب . وحكى الليثاني : أرى
ذا الدهر يستعيرني ثيابي ، قال : يقوله
الرجل إذا كبر وخشى الموت . واعتوروا
الشيء وتَعَوَّرُوهُ وتَعَاوَرُوهُ : تداولوه فيما
بينهم ؛ قال أبو كبير :

وإذا الكأة تعاوروا طعن الكلى
نذر البكارة في الجزاء المضمف^(١)
قال الجوهري : إنها ظهرت الواو في اعتوروا
لأنه في معنى تعاوروا ، فبنى عليه كما ذكرنا
في تجاوروا . وفي الحديث : يتعاورون على
(١) قوله : « نذر البكارة » بذال معجمة
مفتوحة وبرع آخره خطأ صوابه : « نذر » بدال
مهملة ساكنة وبنصب آخره ، كما في المحكم وكما في
مادة « نذر » من اللسان ونذر البكارة إهدارها في
الدنية .

[عبد الله]

منبري ، أي يختلفون ويتناوبون ، كلما مضى
واحد خلفه آخر . يقال : تعاور القوم فلاناً
إذا تعاونا عليه بالضرب واحداً بعد واحد .
قال الأزهرى : وأما العارية والإعارة
والاستعارة فإن قول العرب فيها : هم
يتعاورون العواري ويتعورونها ، بالواو ،
كانهم أرادوا تفرقة بين ما يترد من ذات نفسه
وبين ما يردد . قال : والعارية منسوبة إلى
العارة ، وهو اسم من الإعارة . تقول :
أعزته الشيء أعيره إعارة وعارة ، كما
قالوا : أطعته إطاعة وطاعة ، وأجته إجابة
وجابة ؛ قال : وهذا كثير في ذوات الثلاثة ،
منها العارة والدارة والطاعة وما أشبهها .
ويقال : استعرت منه عارية فأعاريها ، قال
الجوهري : العارية ، بالتشديد ، كانها
منسوبة إلى العار لأن طلبها عار وعيب ؛
ويشدد :

إننا أنفسنا عارية
والعواري قصار أن تزد
والعارة : مثل العارية ، قال ابن مقبل :
فأخلف وأثلف إننا الهال عارة
وكلة مع الدهر الذي هو آكله
واستعاره ثوباً فأعاره إياه ، ومنه
قولهم : كبر مستعار ؛ وقال بشر بن أبي
خازم :

كان حفيف منخره إذا ما
كمن الربو كبر مستعار
قيل : في قوله مستعار قولان : أحدهما أنه
استعير فأسرع العمل به مبادرة لإرجاع
صاحبه إياه ، والآخر أن تجعله من التعاور .
يقال : استعرتنا الشيء واعتورناه وتعاورناه
بمعنى واحد ، وقيل : مستعار بمعنى
متعاور ، أي متداول . ويقال : تعاور القوم
فلاناً واعتوروه ضرباً إذا تعاونا عليه ، فكلمة
أستك واحداً ضرب واحداً ، والتعاور عام في
كل شيء .

وتعاورت الرياح رسم الدار حتى عتته ،
أي تواظبت عليه ؛ قال ذلك الليث ؛ قال

الأزهري : ولهذا غلط ، ومعنى تعاورت
الرياح رسم الدار ، أي تداولته ، فمرة تهب
جنوباً ومرة شمالاً ومرة قبلاً ومرة دبوراً ،
ومنه قول الأعشى :

دمنة قفرة تعاورها الصبي
حف يريحين من صبا وشمال
قال أبو زيد : تعاورنا العواري تعاوراً إذا
أعار بعضكم بعضاً ، وتعاورنا تعوراً إذا كنت
أنت المستعير وتعاورنا فلاناً ضرباً إذا ضربته
مرة ثم صاحيك ثم الآخر . وقال ابن
الأعرابي : التعاور والاعتوار أن يكون هذا
مكان هذا ، وهذا مكان هذا . يقال :
اعتوراه واعتاده هذا مرة وهذا مرة ، ولا يقال
ابتدأ زيد عمراً ولا اعتور زيد عمراً .

أبو زيد : عورت عن فلان ما قيل له
تغيراً وعوت عنه تعوية ، أي كذبت عنه ما
قيل له تكديماً ورددت . وعورته عن الأمر :
صرفته عنه . والأعور : الذي قد عور ولم
تفص حاجته ، ولم يعيب ما طلب ، وليس
من عور العين ، وأنشد للعجاج :

وعور الرحمن من ولي العور
ويقال : معناه أفسد من ولده وجعله ولياً
للعور ، وهو قبح الأمر وفساده تقول :
عورت عليه أمره تعوراً ، أي قبحته عليه .
والعور : ترك الحق .

ويقال : عاوره الشيء ، أي فعل به مثل
ما فعل صاحبه به .
وعورات الجبال : شقوقها ؛ وقول
الشاعر :

تجاوب بومها في عورتها
إذا الجزاء أوفى للثاخي^(٢)
قال ابن الأعرابي : أراد عورتي الشمس

(٢) قوله : « تجاوب بومها الخ » في شرح
القاموس ما نصه : هكذا أنشده الجوهري في
الصحاح . وقال الصاغاني : والصواب غورتها ،
بالغين معجمة ، وهما جانباها . وفي البيت تحريف
والرواية : أوفى للبراح ، والقصيدة حائية ، والبيت
لبشر بن أبي خازم .

وهما مشرفها ومغربها .
 وإنها لعوراء الفَرَّ: يعنون سنة أو غداة أو
 ليلة (حكى ذلك عن ثعلب) .
 وعوارث من الجراد: جماعات متفرقة .
 والعوار: الغيب؛ يقال: سيلة ذات
 عوار، يفتح العين وقد نضم
 وعوير والعوير: اسم رجل؛ قال امرؤ
 القيس:

عوير ومن مثل العوير ورهطه ؟
 وأسعد في ليل الابلاب صفوان
 وعوير: اسم موضع . والعوير: موضع
 على قيلة الأعورية، هي قرية بني محجن
 المالكيين؛ قال القطامي:

حتى وردن ريكات العوير وقد
 كاد الملاء من الكنان يشتمل
 وأبنا عوار: جبال؛ قال الراعي:

بل ما تذكر من هنيئ إذا احتجبت
 يا ابني عوار وأمسى دونها بلع^(١)
 وقال أبو عبيدة: أبنا عوار نقوا رمل
 وتعار: جبل بنجد؛ قال كثير:

وما هبت الأرواح تجرى وما نوى
 مقيماً بنجد عوفها وتعارها
 قال ابن سيده: وهذه الكلمة يحتمل أن
 تكون في الثلاثي الصحيح والثلاثي المعتل .

• عوز: اللَّيْثُ: العوز أن يعوزك الشيء
 وأنت إليه محتاج، وإذا لم تجد الشيء
 قلت: عازني؛ قال الأزهرى: عازني ليس
 بمعروف. وقال أبو مالك: يقال أعوزني
 هذا الأمر إذا اشتد عليك وعسر، وأعوزني
 الشيء يعوزني أي قل عني مع حاجتي
 إليه. ورجل معوز: قليل الشيء. وأعوزة
 الشيء إذا احتاج إليه فلم يقدر عليه .
 والعوز، بالفتح: العُذْمُ وسوء الحال .

(١) قوله «بل ما تذكر إلخ» هكذا في
 الأصل . والذي في ياقوت:
 ماذا تذكر من هند إذا احتجبت
 بابني عوار وأدنى دارها بلع

وقال ابن سيده: عازني الشيء
 وأعوزني: أعجزني على شدة حاجة،
 والاسم العوز. وأعوز الرجل، فهو معوز
 ومعوز إذا ساءت حاله؛ الأخيرة على غير
 قياس. وأعوزة الدهر أحوجه وحل عليه
 الفقر. وإنه لمعوز لوز: تأكيد له، كما
 تقول: نسا له ونسا. والمعوز: ضيق
 الشيء. والإعواز: الفقر. والمعوز الفقير .
 وعوز الشيء عوزاً إذا لم يوجد. وعوز الرجل
 وأعوز أي افتقر. ويقال: ما معوز لفلان
 شيء إلا ذهب به، كقولك: ما يوهف له
 وما يشرف؛ قاله أبو زيد بالزاي، قال أبو
 حاتم: وأنكره الأصمعي، قال وهو عند
 أبي زيد صحيح ومن العرب ممنوع .

والمعوز: خرقه يلف بها الصبي،
 والجمع المعاوز؛ قال حسان:

ومؤودة مفرودة في معاوز
 بآمتها مرموسة لم تؤسد
 المؤودة: المدفونة حية. وآمتها: هتها
 يعني القلفة. وفي التهذيب: المعاوز خلجان
 الثياب، لف فيها الصبي أو لم يلف .

والمعوزة والمعوز: الثوب الخلق، زاد
 الجوهري: الذي يتدل وفي حديث عمر،
 رضى الله عنه: أما لك معوز، أي ثوب
 خلق، لأنه لباس المعوزين، فخرج مخرج
 الآلة والأداة. وفي حديثه الآخر، رضى الله
 عنه: تخرج المرأة إلى أبيها بكيد بنفسه،
 فإذا خرجت فلتلبس معاوزها؛ هي الخلجان
 من الثياب، واجدها معوز، بكسر الميم،
 وقيل: المعوزة كل ثوب تصون به آخر،
 وقيل: هو الجديد من الثياب (حكى عن
 أبي زيد)، والجمع معاوزة، زادوا الهاء
 لتمينين التانيث، أنشد ثعلب:

رأى نظرة منها فلم يملك الهوى
 معاوز يربو تحتهن كتيب
 فلا محالة أن المعاوز هنا الثياب الجدد؛
 وقال:

ومختصر المنافع أربحي
 نبلي في معاوذة طوال
 أبو الهيثم: خرت العنود خراطاً إذا
 اجتذبت ما عليه من العوز، وهو الحب من
 الغيب، بجميع أصابعك حتى تنفيه من
 عوده، وذلك الخراط، وما سقط منه عند
 ذلك هو الخراطة، والله سبحانه وتعالى
 أعلم .

• عوس . العوس والعوسان: الطوف
 بالليل. عاس عوساً وعوساناً: طاف بالليل .
 والذئب يعوس: يطلب شيئاً يأكله . وعاس
 الذئب: اعتس . وعاس الشيء يعوسه:
 وصفه؛ قال:

فعضهم أبا حسان ما أنت عايس
 قال ابن سيده: ما، هنا، زائدة كأنه
 قال: عضهم أبا حسان أنت عايس أي فانت
 عايس .

ورجل أعوس: وصاف. قال
 الأزهرى: قال الليث الأعوس الصيقل،
 ثم قال: ويقال لكل وصاف لشيء هو
 أعوس وصاف؛ قال جرير يصف السيوف:
 تحلوا السيوف وغيركم يعصى بها

يا بن القيون وذاك فعل الأعوس
 قال الأزهرى: رأيت ما قاله في الأعوس،
 وتفسيره وإبداله قافية هذا البيت غيرها،
 والرواية: وذاك فعل الصيقل، والقصيدة
 لجرير معروفة وهي لامية طويلة؛ قال:
 وقوله الأعوس الصيقل ليس بصحيح
 عندي؛ قال ابن سيده: والأعوس
 الصيقل .

ماله عوساً وعياسة، وساسه سياسة:
 أحسن القيام عليه .

وفي المثل^(٢): لا يعدم عايس

(٢) قوله: «وفي المثل إلخ» أورده الميداني في
 أمثاله: لا يعدم عايس وصلات، بالشين؛ وقال
 في تفسيره: أي ما دام للمرء أجل فهو لا يعدم
 ما يتوصل به يضرب للرجل... إلى آخر ما هنا .

وَصَلَاتٍ، يَضْرِبُ لِلرَّجُلِ بَرِيْلٌ مِنَ الْهَالِوِ وَالزَّادِ، فَيُلْقِي الرَّجُلُ قَبَالَ يَنْتِ الشَّيْءَ، ثُمَّ الْآخَرُ حَتَّى يَبْلُغَ أَهْلَهُ. وَيُقَالُ: هُوَ عَالِسٌ مَالٍ. وَيُقَالُ: هُوَ يَئُوسُ عِيَالَهُ وَيَعُولُهُمْ أَيْ يَقُوْلُهُمْ، وَأَنْشَدَ:

خَلَى يَتَامَى كَانَ يُخْسِنُ عَوْسَهُمْ
وَيَقُوْلُهُمْ فِي كُلِّ عَامٍ جَاحِدٍ
وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَسَائِسٌ مَالٍ وَعَالِسٌ مَالٍ يَمْتَنِي وَاحِدٌ.

وعاسَ عَلَى عِيَالِهِ يَئُوسُ عَوْسًا إِذَا كَذَّ وَكَذَحَ عَلَيْهِمْ.

وَالْعَوَاسَةُ: الشَّرْبَةُ مِنَ اللَّبَنِ وَغَيْرِهِ. الْأَزْهَرِيُّ فِي تَرْجَمَةِ عَوْكَةَ: عَسَ مَعَاشَكَ وَعَكْتَ مَعَاشَكَ مَعَا سَا وَمَعَا كَا، وَالْعَوْسُ: إِضْلَاحُ الْمَيْمِنَةِ. عَاسَ فُلَانٌ مَعَاشَهُ عَوْسًا وَرَفَعَهُ وَاحِدٌ.

وَالْعَوَاسَاءُ، يَفْتَحُ الْعَيْنُ: الْحَامِلُ مِنَ الْخَنَافِسِ، قَالَ:

يَكْرَأُ عَوَاسَاءُ تَقَاسَى مَقْرِبَا
أَي دَنَا أَنْ تَضَعَ.

وَالْعَوْسُ: دُخُولُ الْخَلَّتَيْنِ حَتَّى يَكُونَ فِيهَا كَالْهَزْمَتَيْنِ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ ذَلِكَ عِنْدَ الضُّحَا. رَجُلٌ أَعْوَسُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ، وَامْرَأَةٌ عَوْسَاءُ، وَالْعَوْسُ الْمَصْدَرُ مِنْهُ.

وَالْعَوْسُ: الْكِبَاشُ الْبَيْضُ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْعَوْسُ، بِالضَّمِّ، ضَرْبٌ مِنَ الْقَتَمِ، يُقَالُ: كَبِشَ عَوْسِيٌّ.

• عَوْسٌ. الْعَوْسُ: ضِدُّ الْإِمْكَانِ وَالْيَسْرِ، شَيْءٌ أَعْوَسُ وَعَوِيسٌ وَكَلَامٌ عَوِيسٌ، قَالَ:

وَأَنْبَى مِنَ الشَّعْرِ شِعْرًا عَوِيسًا
يَنْبَى الرُّوَاةُ الَّذِي قَدْ رَوَوْا
ابْنَ الْأَعْرَابِيِّ: عَوْسٌ فُلَانٌ إِذَا أَلْقَى بَيْتَ شِعْرِ صَحْبٍ الْإِسْتِخْرَاجِ. وَالْعَوِيسُ مِنَ الشَّعْرِ: مَا يَصْعَبُ اسْتِخْرَاجُ مَعْنَاهُ. وَالْكَلِمَةُ الْعَوِيسَةُ: الْقَرِيبَةُ. يُقَالُ: قَدْ أَعْوَسَتْ يَاهُنَا، وَقَدْ عَوِيسَ الشَّيْءُ، بِالْكَسْرِ،

وَكَلَامٌ عَوِيسٌ وَكَلِمَةٌ عَوِيسَةٌ وَعَوِيسَاءُ. وَقَدْ اخْتَصَّ وَأَخْوَصَ فِي الْمَطْلُوعِ: غَمَضَهُ. وَقَدْ عَاصَ يَعَاصُ، وَعَوِيسٌ يَئُوسٌ، وَاخْتَصَّ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ بِغَتَاصٍ، فَهُوَ مُخْتَصَصٌ إِذَا التَّاتَ عَلَيْهِ أَمْرُهُ فَلَمْ يَهْتَدِ لِجِهَةِ الصَّوَابِ فِيهِ.

وَأَخْوَصَ فُلَانٌ بِخَصْمِهِ إِذَا ادْخَلَ عَلَيْهِ مِنَ الْحُجَجِ مَا عَسَرَ عَلَيْهِ الْمَخْرَجُ مِنْهُ، وَأَخْوَصَ بِالْخَصْمِ: ادْخَلَهُ فِيهَا لَا يَهْتَمُّ، قَالَ لَبِيدٌ:

فَلَقَدْ أَعْوَسُ بِالْخَصْمِ وَقَدْ
أَمْلَأُ الْجَفْنَةَ مِنْ شَحْمِ الْقَتْلِ
وَقِيلَ: أَعْوَسَ بِالْخَصْمِ لَوَى عَلَيْهِ أَمْرُهُ. وَالْمُخْتَصَصُ: كُلُّ مُتَشَدِّدٍ عَلَيْكَ فِيَا ثَرِيدُهُ مِنْهُ. وَاخْتَصَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ: اتَّقَى. وَعَوِيسَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَعِمْ فِي قَوْلِهِ وَلَا فِعْلِهِ.

وَنَهَرَ فِيهِ عَوْسٌ: يَجْرِي مَرَّةً كَذَا وَمَرَّةً كَذَا.

وَالْعَوَاسَاءُ: الْجَذَبُ. وَالْعَوَاسَاءُ وَالْعِيسَاءُ عَلَى الْمُعَاقِبَةِ جَمِيعًا: الشَّدَّةُ وَالْحَاجَةُ وَكَذَلِكَ الْعَوْسُ وَالْعَوِيسُ وَالْعَائِيسُ، الْأَخِيرَةُ مَصْدَرُ كَالْفَالِجِ وَنَحْوِهِ. وَيُقَالُ: أَصَابَتْهُمْ عَوَاسَاءُ أَيْ شِدَّةٌ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي:

غَيْرَ أَنَّ الْأَيَّامَ يَفْجَعُنَ بِالْمَرِّ
• وَفِيهَا الْعَوَاسَاءُ وَالْمَيْسُورُ
وَدَاهِيَةُ عَوَاسَاءَ: شَدِيدَةُ. وَالْأَعْوَسُ: الْغَائِضُ الَّذِي لَا يُوقَفُ عَلَيْهِ. وَفُلَانٌ يَرْكَبُ الْعَوَاسَاءَ، أَيْ يَرْكَبُ أَصْعَبَ الْأُمُورِ، وَقَوْلُ ابْنِ أَحْمَرَ:

لَمْ تَذَرِ مَا نَسَجَ الْأَرَنْدَجُ قَبْلَهُ
• وَدِرَاسُ أَعْوَسَ دَارِسِي مُتَّخِذُ^(١)
أَرَادَ دِرَاسُ كِتَابِي أَعْوَسَ عَلَيْهَا مُتَّخِذُ
بِقِيَرِهَا.

(١) قوله: «متخذ» بالهاء المعجمة في التهذيب: «متجدد» بالجيم.

[عبد الله]

وَاخْتَصَرَ الثَّاقِبُ: ضَرَبَهَا الْفَحْلُ فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْ غَيْرِ جِلْدٍ، وَاخْتَصَتْ رَجِيمًا كَذَلِكَ، وَزَعَمَ يُغْتَوَّبُ أَنَّ صَادَ اخْتَصَتْ بَذَلٌ مِنْ طَاهٍ اخْتَلَتْ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَأَكْثَرُ الْكَلَامِ اخْتَلَتْ، بِالطَّاءِ، وَقِيلَ: اخْتَصَتْ لِلْفَرَسِ خَاصَّةً، وَاخْتَلَتْ لِلثَّاقِبِ. وَشَاءَ عَالِسٌ إِذَا لَمْ تَحْمِلْ أَغْوَامًا. ابْنُ شُمَيْلٍ: الْعَوَاسَاءُ الْمَيْمَنَةُ الْمُخَالِفَةُ، وَهَذِهِ مَيْمَنَةُ عَوْسَاءَ بَيْتَةُ الْعَوْسِ. وَالْعَوَاسَاءُ: مَوْضِعٌ، وَأَنْشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلْحَارِثِ:

أَذْنَى دِيَارِهَا الْعَوَاسَاءُ
وَحَكَى ابْنُ بَرِّي عَنْ ابْنِ خَالَوَيْهِ:
عَوْسٌ اسْمٌ قَبِيلَةٌ مِنْ كَلْبٍ، وَأَنْشَدَ:
مَتَى يَقْتَرِشُ يَوْمًا غَلِيمٌ بِعَارِئِهِ
تَكُونُوا كَعَوْسٍ أَوْ أَذَلٍّ وَأَضْرَعَا
وَالْأَعْوَسُ: مَوْضِعٌ قَرِيبٌ مِنَ الْمَكِينَةِ:
قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَعَوِيسُ الْأَنْفِ
مَا حَوَّلَهُ، قَالَتْ الْخَزَنَةُ:

هُمْ جَدُّوهُ الْأَنْفِ الْأَشْمُ
وَجَبُّوهُ السَّامُ فَاتَّخَذُوهُ وَغَارِيَهُ

• عَوْسٌ. الْعَوْسُ: الْبَذَلُ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ وَيَبْنَاهَا فَرْقٌ لَا يَلِيْقُ ذِكْرُهُ فِي هَذَا الْمَكَانِ، وَالْجَمْعُ أَعْوَاسُ، عَاصُهُ مِنْهُ وَبِهِ. وَالْعَوْسُ: مَصْدَرُ قَوْلِكَ عَاصُهُ عَوْسًا وَعِيسًا وَمَعْوَسَةً، وَعَوْسُهُ، وَأَعَاصُهُ، (عَنْ ابْنِ جَنِّي). وَعَاوَسُهُ، وَالْإِسْمُ الْمَعْوَسَةُ: وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: فَلَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ ذَلِكَ لِلْمُسْلِمِينَ، بَعَثَ الْجَزِيرَةَ، عَرَفُوا أَنَّهُ قَدْ عَاصَهُمْ أَفْضَلَ مِمَّا خَافُوا. تَقُولُ: عَصْتُ فُلَانًا وَأَعَصْتُهُ وَعَوْسْتُهُ إِذَا أَعْطَيْتُهُ بَذَلًا مَا ذَهَبَ مِنْهُ، وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ. وَالْمُسْتَقْبَلُ الْقَوِيسُ^(٢).

(٢) قوله: «والمستقبل: القويس» كذا في الطبقات جميعها، وهو خطأ صوابه: «والمستعمل القويس» كما في التهذيب، يعني أن عَوْسَهُ أَمَرَ استعمالًا من أَعَاصُهُ. [عبد الله]

وَعَوْضٌ مِنْهُ وَاعْتَاظٌ : أَخَذَ الْعَوْضَ ، وَاعْتَاظَهُ مِنْهُ وَاسْتَعَاظَهُ وَتَعَوَّضَهُ ، كُلُّهُ : سَأَلَهُ الْعَوْضَ . وَتَقُولُ : اعْتَاظَنِي فَلَانٌ إِذَا جَاءَ طَالِبًا لِلْعَوْضِ وَالصَّلَةِ ، وَاسْتَعَاظَنِي كَذَلِكَ ، وَأَنْشَدَ :

نَعَمْ الْفَتَى وَمَرْغَبُ الْمُعْتَاضِ
وَاللَّهِ يَجْزِي الْقِرْصَ بِالْأَقْرَاصِ
وَعَاظُهُ : أَصَابَ مِنْهُ الْعَوْضَ .
وَعُضْتُ : أَصَبْتُ عَوْضًا ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ
الْفَقْعَسِيُّ :

هَلْ لَكَ وَالْعَارِضُ مِنْكَ عَائِضٌ
فِي هَجْمَةٍ يُسَيِّرُ مِنْهَا الْقَائِضُ ؟
وَيُرَوَّى فِي مَائَةٍ ، وَيُرَوَّى : يُغَيِّرُ ، أَيْ
يُخَلِّفُ . يُقَالُ : غَدَرَتِ الثَّاقَةُ إِذَا تَخَلَّفَتْ
عَنِ الْإِبِلِ ، وَأَغْدَرَهَا الرَّاعِي . وَالْقَائِضُ :
السَّائِقُ الشَّدِيدُ السَّوْقِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : أَيْ
هَلْ لَكَ فِي الْعَارِضِ مِنْكَ عَلَى الْفَضْلِ فِي
مَائَةٍ يُسَيِّرُ مِنْهَا الْقَائِضُ ؟ قَالَ : هَذَا رَجُلٌ
خَطَبَ امْرَأَةً فَقَالَ أُعْطِيكَ مَائَةً مِنَ الْإِبِلِ يَدْعُ
مِنْهَا الَّذِي يَقْبِضُهَا مِنْ كَرْتِهَا ، يَدْعُ بَعْضُهَا
فَلَا يَطِيقُ شَلْهَا ، وَأَنَا مُعَارِضُكَ أُعْطِيَ الْإِبِلَ
وَأَخَذَ نَفْسَكَ فَأَنَا عَائِضٌ ، أَيْ قَدْ صَارَ
الْعَوْضُ مِنْكَ كُلُّهُ لِي ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَوْلُهُ
عَائِضٌ مِنْ عِضْتُ ، أَيْ أَخَذْتُ عَوْضًا ،
قَالَ : لَمْ أَسْمَعْهُ لغير اللَّيْثِ ، وَعَائِضٌ مِنْ
عَائِضٍ يَعُوضُ إِذَا أُعْطِيَ ، وَالْمَعْنَى هَلْ لَكَ
فِي هَجْمَةٍ أَتَوَجُّعُ عَلَيْهَا . وَالْعَارِضُ مِنْكَ :
الْمُعْطَى عَوْضًا ، عَائِضٌ أَيْ مُعَوْضٌ عَوْضًا
تَرْضِيئُهُ ، وَهُوَ الْهَجْمَةُ مِنَ الْإِبِلِ ، وَقِيلَ :
عَائِضٌ فِي هَذَا الْبَيْتِ فاعِلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ ،
مِثْلُ عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ بِمَعْنَى مُرَضِيَةٍ . وَتَقُولُ :
عَوْضَتُهُ مِنْ هَيْبَتِهِ خَيْرًا

وَعَاوَضْتُ فَلَانًا بِعَوْضٍ فِي الْمَبِيعِ
وَالْأَخْذِ وَالْإِعْطَاءِ ، تَقُولُ : اعْتَضْتُهُ كَمَا تَقُولُ
أَعْطَيْتُهُ ، وَتَقُولُ : تَعَاوَضَ الْقَوْمُ تَعَاوُضًا ،
أَيْ تَابَ مَا لَهُمْ وَحَالَهُمْ بَعْدَ قِلَّةٍ .

وَعَوْضٌ يُبْنَى عَلَى الْحَرَكَاتِ الثَّلَاثِ :
الدَّهْرُ ، مَعْرِفَةٌ ، عِلْمٌ بِغَيْرِ تَنْوِينٍ ، وَالتَّصْبُّ

أَكْثَرُ وَأَفْشَى . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : تَفْتَحُ
وَتُضَمُّ ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْحَرَكَةَ الثَّالِثَةَ . وَحَكَى
عَنِ الْكَيْسَانِيِّ عَوْضٌ ، بِضَمِّ الضَّادِ غَيْرِ
مُتَوَلٍّ : دَهْرٌ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : عَوْضٌ مَعْنَاهُ
الْأَبَدُ وَهُوَ لِلْمُسْتَقْبَلِ مِنَ الزَّمَانِ ، كَمَا أَنَّ قَطُّ
لِلْمَاضِي مِنَ الزَّمَانِ ، لِأَنَّكَ تَقُولُ عَوْضٌ لَا
أَفَارِقُكَ ، تُرِيدُ لَا أَفَارِقُكَ أَبَدًا ، كَمَا تَقُولُ
قَطُّ مَا فَارَقْتُكَ ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ عَوْضٌ
مَا فَارَقْتُكَ كَمَا لَا يَجُوزُ أَنْ تَقُولَ قَطُّ
مَا أَفَارِقُكَ . قَالَ ابْنُ كَيْسَانَ : قَطُّ وَعَوْضٌ
حَرْفَانِ مَبْنِيَانِ عَلَى الضَّمِّ ، قَطُّ لَا مَضْيَ مِنْ
الزَّمَانِ ، وَعَوْضٌ لَا يُسْتَقْبَلُ ، تَقُولُ : مَا رَأَيْتُهُ
قَطُّ يَأْتِي ، وَلَا أَكَلِمَكَ عَوْضٌ يَأْتِي ،
وَأَنْشَدَ الْأَعْمَشِيُّ :

رَضِيئِي لِيَانٍ ثَنَدِي أَمْ تَحَالَفَا
بِاسْتَحْمٍ دَاجٍ عَوْضٌ لَا تَتَفَرَّقُ
أَيَّ لَا تَتَفَرَّقُ أَبَدًا ، وَقِيلَ : هُوَ بِمَعْنَى قَسَمٍ .
يُقَالُ : عَوْضٌ لَا أَفْعَلُهُ ، يَخْلِفُ بِالدَّهْرِ
وَالزَّمَانِ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : عَوْضٌ فِي بَيْتِ
الْأَعْمَشِيِّ أَيْ أَبَدًا ، قَالَ : وَارَادَ بِاسْتَحْمٍ
دَاجٍ : اللَّيْلُ ، وَقِيلَ : أَرَادَ بِاسْتَحْمٍ دَاجٍ
سَوَادَ حَلَمَةٍ ثَنَدِي أُمِّ ، وَقِيلَ : أَرَادَ
بِالْأَسْحَمِ هُنَا الرَّحِمَ ، وَقِيلَ : سَوَادُ
الْحَلَمَةِ ، يَقُولُ : هُوَ الَّذِي رَضَعَا مِنْ ثَنَدِي
وَاحِدٍ ، وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ : عَوْضٌ فِي بَيْتِ
الْأَعْمَشِيِّ اسْمُ صَخْرَةٍ كَانَ لِيَكْرَ بْنِ وَائِلٍ ،
وَأَنْشَدَ لِرُشَيْدِ بْنِ رُمَيْضٍ الْعَتَرِيِّ

خَلَفْتُ بِبَاثِرَاتٍ حَوْلَ عَوْضٍ
وَأَنْصَابٍ تُرْكَنُ لَدَى السَّعِيرِ
قَالَ : وَالسَّعِيرُ اسْمُ صَخْرَةٍ لِعَتْرَةٍ خَاصَّةٍ ،
وَقِيلَ : عَوْضٌ كَلِمَةٌ تَجْرِي مَجْرَى الْبَحْرِ
وَمِنْ كَلَامِهِمْ : لَا أَفْعَلُهُ عَوْضُ الْعَائِضِينَ ،
وَلَا دَهْرُ الدَّاهِرِينَ ، أَيْ لَا أَفْعَلُهُ أَبَدًا .
قَالَ : وَيُقَالُ مَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ عَوْضٌ أَيْ لَمْ أَرِ
مِثْلَهُ قَطُّ ، وَأَنْشَدَ :

فَلَمْ أَرِ عَامًا عَوْضٌ أَكْثَرَ هَالِكًا
وَوَجْهَ غُلَامٍ يُشْتَرَى وَغُلَامَةً
وَيُقَالُ : عَاهَدَهُ أَلَا يُفَارِقُهُ عَوْضٌ ، أَيْ

أَبَدًا . وَيَقُولُ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ : عَوْضُ
لَا يَكُونُ ذَلِكَ أَبَدًا ، فَلَوْ كَانَ عَوْضُ اسْمًا
لِلزَّمَانِ إِذَا لَجَرَى بِالتَّنْوِينِ ، وَلَكِنَّهُ حَرْفٌ يَرَادُ
بِهِ الْقَسَمُ ، كَمَا أَنَّ أَجَلَ وَتَحَوُّهَا مِمَّا لَمْ
يَتِمَّكُنْ فِي التَّصْرِيفِ ، حِيلَ عَلَى غَيْرِ
الْإِعْرَابِ . وَقَوْلُهُمْ : لَا أَفْعَلُهُ مِنْ ذِي
عَوْضٍ ، أَيْ أَبَدًا ، كَمَا تَقُولُ مِنْ ذِي قَبْلٍ ،
وَمِنْ ذِي أَنْفٍ ، أَيْ فِيهَا يُسْتَقْبَلُ ، أَضَافَ
الدَّهْرَ إِلَى نَفْسِهِ .

قَالَ ابْنُ جَنِّي : يَتَّبِعِي أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ
الْعَوْضَ مِنْ لَفْظِ عَوْضٍ الَّذِي هُوَ الدَّهْرُ ،
وَمَعْنَاهُ أَنَّ الدَّهْرَ إِنَّمَا هُوَ مُرُورُ النَّهَارِ وَاللَّيْلِ
وَالنِّقَاوَاهَا وَتَصَرُّمُ أَجْزَالِهَا ، وَكُلُّهُ مَضَى جُزْءٌ
مِنْهُ خَلَفَهُ جُزْءٌ آخَرٌ يَكُونُ عَوْضًا مِنْهُ ، فَالْوَقْتُ
الْكَائِنُ الثَّانِي غَيْرُ الْوَقْتِ الْمَاضِي الْأَوَّلِ ،
قَالَ : فَلِهَذَا كَانَ الْعَوْضُ أَشَدَّ مُخَالَفَةً
لِلْمُعَوْضِ مِنْهُ مِنَ الْبَدَلِ .

قَالَ ابْنُ بَرِّي : شَاهِدُ عَوْضٌ ، بِالضَّمِّ ،
قَوْلُ جَابِرِ بْنِ رَأْلَانَ السَّبْئِيِّ :

يَرْضَى الْخَلِيطُ وَيَرْضَى الْجَارُ مِثْلَهُ
وَلَا يَرَى عَوْضٌ صَلْدًا يَرْضُدُ الْعَلَلَا
قَالَ : وَهَذَا الْبَيْتُ مَعَ غَيْرِهِ فِي الْحَاسَةِ .
وَعَوْضٌ : ضَمٌّ ، وَبَنُو عَوْضٍ : قَبِيلَةٌ .
وَعِيَاضٌ : اسْمُ رَجُلٍ ، وَكُلُّهُ رَاجِعٌ إِلَى
مَعْنَى الْعَوْضِ الَّذِي هُوَ الْخَلْفُ . قَالَ ابْنُ
جَنِّي فِي عِيَاضِ اسْمِ رَجُلٍ : إِنَّمَا أَصْلُهُ
مَصْدَرُ عِضَّتُهُ أَيْ أُعْطِيَتْهُ . وَقَالَ ابْنُ بَرِّي فِي
تَرْجَمَةِ عَوْضٍ : عَوْضٌ : قَبِيلَةٌ ، وَعَوْضٌ ،
بِالضَّادِ ، قَبِيلَةٌ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ تَابُطُ شَرًّا :
وَلَكِنَّا سَمِعْتُ الْعَوْضَ تَدْعُو تَتَفَرَّقُ

عَصَافِيرُ رَأْسِي مِنْ نَوَى وَتَوَانِيَا
• عوط • قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : عَاطَتِ الثَّاقَةُ
تَعُوطُ عَوْطًا وَتَعُوطَتْ كَتَعِيطَتْ ، وَأَحَالَ عَلَى
تَرْجَمَةِ عَيْطٍ .

• وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ الْكَيْسَانِيُّ : إِذَا لَمْ
تَحْمِلِ الثَّاقَةَ أَوَّلَ سَنَةٍ يَطْرُقُهَا الْفَحْلُ فَهِيَ
عَائِطٌ وَحَائِلٌ ، فَإِذَا لَمْ تَحْمِلِ السَّنَةَ الْمُقْبِلَةَ

لأبي عطاه السدي، وقيل لحماذ الراوية :
فما صفره ثكنى أم عوف
كان رجليتها منجلان؟
وقيل : هي دوية أخرى ، وقال الكشي :

تغص بردى أم عوف ولم يطر
لنا بارق بن الوعيد وللرعب
وقال أبو حاتم : أبو عوف ضرب من
الجلان ، وهي دوية غيرة تخير بلنيتها
ويقرنها لا تظهر أبداً . قال : وين ضروب
الجلان الجمل والسقن والجلع
والقوري .

والعوف : ضرب من الشجر ، يقال :
قد عاف ، إذا لزم ذلك الشجر .

وعوف وعوف : من أسماء الرجال .
والعوفان في سعد : عوف بن سعد ، وعوف
ابن كعب بن سعد .

وعوف : جبل ، قال كثير :
وما هبت الأرواح تجرى وما توى
ميساً يتجد عوفها وتعارها
وتعار : جبل هناك أيضاً ، وقد تقدم .
ويؤ عوف ويؤ عوافة : بطن .

قال الجوهري : وكان بعض الناس
يتناول العوف الفرج فذكر ذلك لأبي عمرو
فأنكره .

وقال أبو عبيد : من أمثال العرب في
الرجل العزيز المنيع الذي يبر في الليل
ويذل في العزير قولهم : لا حر يوادي
عوف ، أي كل من صار في ناحيته خضع
له ، وكان المفضل يخبر أن المثل للمثبر
ابن ماء السماء قاله في عوف بن محلم بن
ذهل بن شيان ، وذلك أن المثبر كان
يطلب زهير بن أمية الشيباني بلحلو ، فمته
عوف بن محلم ، وأبى أن يسلمه ، فمته
قال المثبر : لا حر يوادي عوف ، أي أنه
يفهر من حل يواديه ، فكل من فو كالبد له
لطاخيم إياه .

وعوافة ، بالضم : اسم رجل .

الحال ، وقيل : الحال أيا كان ، وخص
بعضهم به الشر ، قال الأخطل :
أزب الحاجين بعوف سوا

من الثغر اللين بازقان
والعوف : الكاذب على عاله . وفي
الدعاء : نعم عوفك ، أي حالك ، وقيل :
هو الضيف ، وقيل : الذكر ، وأنكره أبو
عمرو ، وقيل : هو طائر . قال أبو عبيد :
وأنكر الأصمعي قول أبي عمرو في نعم
عوفك ، ويقال : نعم عوفك إذا دعا له أن
يغيب الباء التي ترضى ، ويقال للرجل إذا
تزوج هنا . وعوفاً : ذكره ، ويتشد :

جارية ذات من كالوف
ململم تستره بحوف

بالتني أشيم فيها عوفى
أي أولج فيها ذكرى ، والعوف : السنام .
قال الأزهري : ويقال للذكر الجراد أبو
عوف^(١) . وفي حديث جنادة : كان القتي
إذا كان يوم سبوعه دخل على سنان بن
سلمة ، قال فدخلت عليه وعلى كويان
موردان ، قال : نعم عوفك يا أبا سلمة !
قلت : وعوفك فميم ، أي نعم بحكك
وحلك ، وقيل بالك وشانك . والعوف
أيضاً : الذكر ، قال : وكأنه أتي بمعنى
الحديث ، لأنه قال : يوم سبوعه ، يعني من
الفرس . والعوف : من أسماء الأسد ، لأنه
يتعوف بالليل فيطلب . والعوف : النقب .
وعوف الأسد : القمس الفريسة
بالليل ، وعوافة : ما يتعوف بالليل فيأكله
والعواف والعوافة : ما ظهرت به ليل ،
وعوافة الطالب : ما أصابه من أي شيء
كان . ويقال : كل من ظفر بالليل بشيء
فذلك الشيء عوافة ، وإنه لحسن العوف في
إبله ، أي الرعية . والعوف : نبت ، وقيل :
نبت طيب الريح .

وأم عوف : الجردة ، وأنشد أبو العوث
(١) قوله : « أبو عوف ، كنا في الأصل ،
والذي في القاموس : أبو عوف مكبراً .

أيضاً فهي عايط عوط وعوطط ، زاد
الجوهري : وعاط عيط ، قال : وجمعها
عوط وعيط وعيطط وعوطط وحول
وحولل ، قال : ويقال عاطت الثاة تعوط ،
قال : وقال أبو عبيد : وبعضهم يقول :
عوطط مضنر ولا يجمع جمعاً ، وكذلك
حولل . وقال الملبس الكياني : يقال
تعوطت إذا حول عليها الفعل فلم تحل ،
وقال ابن بزرج : بكرة عايط ، وجمعها
عيط ، وهي كعيط ، قال : فأما التي تنط
أزحامها فعايط عوط ، وهي من تعوط ،
وأنشد :

يرغن إلى صوفى إذا ما سمعته
كما ترعوى عيط إلى صوت أعبا

وقال آخر :
تجائب أبنكار ليعن ليعيط
ونعم فهن المهورات الخيثر
وقال الليث : يقال : للثاة التي لم
تحل سنوات من غير عمر : قد اغتاطت
اغتاطاً ، فهي متعاط ، قال : وربما كان
اغتاطها من ككرة شخصها ، أي اغتاصت .
قال الجوهري : يقال اغتاطت وتعوطت
وتعيطت . وفي الحديث : أنه بيت مصلحاً
فأبى بشاة شاعر فلم يأخذها ، قال : التي
بمناط ، والشايع التي معها ولدها ، وربما
قالوا : اغتاط الأمر ، إذا اغتاص ، قال :
وقد تغتاط المرأة . وثاقه عايط ، وقد عاطت
تعيط عياطاً ، وتوق عيط وعوط من غير أن
يقال عاطت تعوط ، وجمع العايط عوايط ،
وقال غيره : الميط خيار الإبل وأفتاؤها
ما بين الحق إلى الرابعة .

• عوع . الأزهري : قال الأصمعي :
سميت عواعة القوم وعواعتهم إذا سمعت
لهم لجة وصوتا .

• عوف . العوف : الضيف . والعوف :
ذكر الرجل . والعوف : البال . والعوف :

• عوق . رَجُلٌ عَوْقٌ : لا خَيْرَ عِنْدَهُ ،
وَالْجَمْعُ عَوَاقُ . وَرَجُلٌ عَوْقٌ : جَبَانٌ ،
مُذَلِّلٌ .

وعاقه عن الشيء يعوقه عوقاً : صَرَفَهُ
وَحَبَسَهُ ، وَمِنْهُ التَّعْوِيقُ وَالْإِعْتِاقُ ، وَذَلِكَ
إِذَا أَرَادَ أَمْرًا فَصَرَفَهُ عَنْهُ صَارِفٌ ، وَأَصْلُ
عَاقٍ عَوْقٌ ، ثُمَّ نَقَلَ مِنْ فَعَلَ إِلَى فَعَلٍ ، ثُمَّ
قِيلَتْ الْوَاوُ فِي فَعَلَتْ الْفَاءَ فَصَارَ عَاقَتْ ،
فَاتَّقَى سَاكِنَانِ : الْعَيْنُ الْمُتَعَلِّقَةُ الْمُقْلَوَةُ الْفَاءَ
وَلَا مَ الْفِعْلُ ، فَخَلَفَتْ الْعَيْنُ لِإِتْقَانِهَا ،
فَصَارَ التَّقْدِيرُ عَقَتْ ، ثُمَّ نَقِلَتْ الضَّمَّةُ إِلَى
الْفَاءِ ، لِأَنَّ أَصْلَهُ قَبْلَ الْقَلْبِ فَعَلَتْ فَصَارَ
عَقَتْ ، فَهَلُوهُ مُرَاجَعَةٌ أَصْلُ إِلَّا أَنَّ ذَلِكَ
الْأَصْلُ الْأَقْرَبُ لَا الْأَبْعَدُ ، أَلَا تَرَى أَنَّ أَوَّلَ
أَحْوَالِ هَذِهِ الْعَيْنِ فِي صَيِّغِهِ إِنَّمَا هُوَ تَعَلَّقَ الْعَيْنِ
الَّتِي أُبْدِلَتْ مِنْهَا الضَّمَّةُ ؟ وَهَذَا كُلُّهُ تَعْلِيلُ
ابْنِ جَنِّي . وَقَوْلُ : عَاقَنِي عَنِ الْوَجْهِ الَّذِي
أَرَدْتُ عَاقِي ، وَعَاقَنِي الْعَوَاقِي ، الْوَاحِدَةُ
عَاقِفَةٌ ، قَالَ : وَيَجُوزُ عَاقَنِي وَعَاقَنِي بِمَعْنَى
وَاحِدٍ ، وَالتَّعْوِيقُ : تَرْبِيبُ النَّاسِ عَنْ
الْخَيْرِ . وَعَوْقُهُ وَتَعْوَفُهُ (الْأَخِيْرَةُ عَنْ ابْنِ
جَنِّي) وَاعْتِقَافُهُ ، كُلُّهُ : صَرَفُهُ وَحَبْسُهُ .

وَرَجُلٌ عَوْقَةٌ وَعَوْقٌ وَعَوْقٌ^(١) أَي دُو
تَعْوِيقٍ (الْأَخِيْرَةُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) قَالَ أَي
دُو تَعْوِيقٍ لِلنَّاسِ عَنِ الْخَيْرِ وَتَرْبِيبٍ
لِأَصْحَابِهِ ، لِأَنَّ عِلَلَ الْأُمُورِ تَحْبِسُهُ عَنْ
حَاجَتِهِ ، وَأَنَشَدَ ابْنُ بَرِّي لِلْأَخْطَلِ :
مَوْطَأَ الْبَيْتِ مَحْمُودٌ شِمَائِلُهُ

عِنْدَ الْحَمَالَةِ لَا كَثْرَ وَلَا عَوْقٌ
وَكَذَلِكَ عَيْقٌ ، وَقِيلَ : عَيْقُ إِبْرَاهِيمَ لَصَبِي .
يُقَالُ : عَوْقٌ لَوْقٌ وَصَيْقٌ لَيْقٌ عَيْقٌ .
وَرَجُلٌ عَوْقٌ : تَعْنَقُهُ الْأُمُورُ عَنْ
حَاجَتِهِ ، قَالَ الْهَذَلِيُّ :

فَدَى لَيْقِي لِحْيَانِ أُمِّي ! فَأَنَّهُمْ
أَطَاعُوا رَئِيسًا مِنْهُمْ غَيْرَ عَوْقٍ

(١) قوله : « وعوق » هكذا بالأصل مضبوطاً
ككتف ، وفي شرح القاموس : عوق كعتب عن ابن
الأعرابي ، وضبطه بعض ككتف .

وَالْعَوْقُ : الرَّجُلُ الَّذِي لَا خَيْرَ عِنْدَهُ ،
قَالَ رُوَيْبَةُ :

فَذَاكَ مِنْهُمْ كُلُّ عَوْقٍ أَصْلَدِ
وَالْعَوْقُ : الْأَمْرُ الشَّاعِلُ . وَعَوَاتِقُ
الدَّهْرِ : الشَّوَاغِلُ مِنْ أَحْدَانِهِ .

وَالْتَعْوُوقُ : التَّشْيِيطُ . وَالتَّعْوِيقُ : التَّشْيِيطُ .
وَفِي التَّنْزِيلِ : « قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ
مِنْكُمْ » ، الْمُعَوِّقُونَ : قَوْمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ كَانُوا
يَتَّبِعُونَ أَنْصَارَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ
قَالُوا لَهُمْ : مَا مُحْتَدُّ وَأَصْحَابُهُ إِلَّا أَكَلَةُ
رَأْسٍ ، وَلَوْ كَانُوا لَحْمًا لَاتَّقَمَهُمْ أَبُو سَفْيَانَ
وَحِزْبُهُ ، فَخَلَوْهُمْ وَتَعَالَوْا إِلَيْنَا ! فَهَذَا
تَعْوِيقُهُمْ إِيَّاهُمْ عَنْ نَصْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ
تَفْعِيلٌ مِنْ عَاقٍ يَعُوقُ ، وَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

فَلَوْ أَنِّي رَمَيْتُكَ مِنْ قَرِيبٍ
لَعَاقَكَ عَنْ دُعَاءِ الذَّنْبِ عَاقٍ
فَإِنَّمَا أَرَادَ عَاقِي قَلْبِي ، وَقِيلَ : هُوَ عَلَى
تَوْحُمٍ عَقْوَتُهُ ، وَهُوَ مَذْكُورٌ فِي مَوْضِعِهِ .
وَالْعَوِيقُ : كَوَكَبٌ أَحْمَرٌ مُضِيءٌ بِحِيَالِ
الثَّرْيَا فِي نَاحِيَةِ الشَّامِ وَيُطْلَعُ قَبْلَ الْجُوزَاءِ ،
سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَعُوقُ الدَّبْرَانَ عَنْ لِقَاءِ
الثَّرْيَا ، قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ :

فَوَرَدَنَ وَالْعَوِيقُ مَقْعَدُ رَأْسِي الضُّ
خُضْرَاءَ خَلَفَ النُّجُومَ لَا يَتَّبِعُ
قَالَ سَيِّدُونِي : لَزِمَتُهُ اللَّامُ ، لِأَنَّهُ عِنْدَهُمْ
الشَّيْءُ بِعَيْنِيهِ ، وَكَأَنَّهُ جُعِلَ مِنْ أَمْرِ كُلِّ وَاحِدٍ
مِنْهَا عَوِيقٌ ، قَالَ : فَإِنْ قُلْتَ : هَلْ هَذَا
الْبِنَاءُ لِكُلِّ مَا عَاقَ شَيْئًا ؟ قِيلَ : هَذَا بِنَاءُ
خُصٍّ بِهِ هَذَا النُّجُومُ كَالدَّبْرَانِ وَالسَّمَاءِ .

وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : هَذَا عَوِيقٌ طَالِعاً ،
فَحَذَفَ الْأَلِفَ وَاللَّامَ وَهُوَ يَتَوْبَهُمَا ، فَلِذَلِكَ
يَقْبَى عَلَى تَعْرِيفِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ ، وَكَذَلِكَ
كُلُّ مَا فِيهِ الْأَلِفُ وَاللَّامُ مِنْ أَسْمَاءِ النُّجُومِ
وَالدَّبْرَانِ ، فَلَمْ أَنْ تَحْذِفْهَا مِنْهُ وَأَنْتَ
تَتَوْبَهُمَا ، فَيَقْبَى فِيهِ تَعْرِيفُهُ الَّذِي كَانَ مَعَ
الْأَلِفِ وَاللَّامِ ، وَقِيلَ : الدَّبْرَانُ^(٢) نَجْمٌ بَلِي

(٢) قوله : « الدبران » كذا في الطبقات
جميعها ، وهو خطأ صوابه : « العوق » كما سبق =

الثَّرْيَا ، إِذَا طَلَعَ عَلِمَ أَنَّ الثَّرْيَا قَدْ طَلَعَتْ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : عَوِيقٌ قِيْعُولٌ ، يَحْتَمِلُ أَنْ
يَكُونَ بِنَاءً مِنْ عَوْقٍ وَمِنْ عَيْقٍ ، لِأَنَّ الْوَاوُ
وَالْيَاءَ فِي ذَلِكَ سَوَاءٌ ، وَأَنَشَدَ :

وَعَانَدَتِ الثَّرْيَا بَعْدَ هَذِهِ
مُعَانَدَةً لَهَا الْعَوِيقُ جَارًا^(٣)

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْعَوِيقُ نَجْمٌ أَحْمَرٌ مُضِيءٌ
فِي طَرْفِ الْمَجَرَّةِ الْأَيْمَنِ ، يَثْلُو الثَّرْيَا
لَا يَتَقَدَّمُ ، وَأَصْلُهُ قِيْعُولٌ ، فَلَمَّا اتَّقَى الْيَاءَ
وَالْوَاوُ ، وَالْأَوَّلَى سَاكِتَةٌ ، صَارَتْ يَاءَ
مُسَدَّدَةً .

وَقَوْلُ : مَا عَاقَتِ الْمَرْأَةُ عِنْدَ زَوْجِهَا وَلَا
لَاقَتْ ، أَيُّ مَا حَظِيَّتْ عِنْدَهُ . قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ مَا لَاقَتْ وَلَا عَاقَتْ ، أَيُّ
لَمْ تَلْصِقْ بَقَلْبِهِ ، وَمِنْهُ يُقَالُ : لَاقَتْ الدَّوَاءُ
أَيُّ لَصِقَتْ ، وَأَنَا لَقْتُهَا ، كَأَنَّ عَاقَتْ إِبْرَاقَ
لِلْأَلِفِ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةٍ : وَإِنَّمَا حَمَلْنَاهُ عَلَى
الْوَاوِ ، وَإِنْ لَمْ نَعْرِفْ أَصْلَهُ لِأَنَّ انْقِلَابَ
الْأَلِفِ عَنْ الْوَاوِ عَيْنًا أَكْثَرُ مِنْ انْقِلَابِهَا عَنْ
الْيَاءِ ، وَرَوَى شَمِرٌ عَنِ الْأُمَوِيِّ : مَا فِي سِفَائِهِ
عَيْقَةٌ مِنَ الرُّبِّ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : كَأَنَّهُ ذَهَبَ
بِهِ إِلَى قَوْلِهِ : مَا لَاقَتْ وَلَا عَاقَتْ ، قَالَ :

وَعَيْقَةٌ يَقُولُ : مَا فِي نَحْيِهِ عَيْقَةٌ وَلَا عَمَقَةٌ .
وَالْعَوَاقُ وَالْعَوِيقُ : صَوْتُ قَلْبٍ
الْفَرَسِ ، وَقِيلَ : هُوَ الصَّوْتُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ،

قَالَ : هُوَ الْعَوِيقُ وَالْوَعِيقُ ، وَأَنَشَدَ :

إِذَا مَا الرُّكْبُ حَلَّ بِدَارِ قَوْمٍ
سَمِعْتَ لَهَا إِذَا هَدَرَتْ عَوَاقَا

قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : سَمِعْتَ
عَاقِي عَاقٍ ، أَوْ عَاقِي عَاقٍ ، وَعَاقِي عَاقٍ ،
وَعَاقِي عَاقٍ ، لِيَصَوِّرَ الثَّرَابَ ، قَالَ : وَهُوَ
نُعَاقُهُ وَنُعَاقُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ .

= وكذا في المحكم والصحاح والتهذيب
[عبد الله]

(٣) قوله : « جارا » بالنصب هكذا في
الطبعات جميعها ، وهو خطأ صوابه : « جار »
بالرفع والبيت لبشر بن أبي خازم من الفضيلة ٩٨
(ط . دار المعارف) وهي مرفوعة الروي .

[عبد الله]

وَعُوقٌ : اسْمُ قَالِ الْأَزْهَرِيِّ : الْعُوقُ أَبُو
عُوجِ بْنِ عُوقٍ . وَعُوقٌ : مَوْضِعٌ بِالْحِجَازِ ،
قَالَ الشَّاعِرُ :

فَعُوقُ قُرْمَاحٍ فَال
لِيُؤَى مِنْ أَهْلِهِ قَفَرٌ
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَعُوقٌ مَوْضِعٌ ، لَمْ يُعَيَّنْ .
وَالْعُوقَةُ : حَيٌّ مِنَ الْيَمَنِ ، وَأَنْشَدَ :

إِنِّي أَمْرُو حَظَلِّي فِي أَرْوَمِهَا
لَا مِنْ عَيْتِكَ وَلَا أَخْوَالِي الْعُوقَةُ
وَيَعُوقُ : اسْمٌ صَنَمٌ كَانَ لِكِنَانَةَ (عَنِ
الرَّجَاجِ) ، وَقِيلَ : كَانَ لِقَوْمِ نُوحٍ عَلَيْهِ
السَّلَامُ ، وَقِيلَ : كَانَ يُعْبَدُ عَلَى زَمَنِ نُوحٍ ،
عَلَيْهِ السَّلَامُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : يُقَالُ إِنَّهُ كَانَ
رَجُلًا مِنْ صَالِحِي زَمَانِهِ قَبْلَ نُوحٍ ، فَلَمَّا
مَاتَ جَرَعَ عَلَيْهِ قَوْمُهُ ، فَأَتَاهُمُ الشَّيْطَانُ فِي
صُورَةِ إِنْسَانٍ فَقَالَ : أَتُمْلِكُهُ لَكُمْ فِي مِخْرَابِكُمْ
حَتَّى تَرَوْهُ كُلَّ صَلَاحٍ ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ ، فَتَأَدَّى
ذَلِكَ بِهِمْ إِلَى أَنْ اتَّخَذُوا عَلَى مِثَالِهِ صَنَمًا
فَعَبَدُوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَقَدْ ذَكَرَهُ اللَّهُ
فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ ، وَكَذَلِكَ يَثُوثٌ ، بِالْعَيْنِ
الْمُعْجَمَةِ وَالْثَاءِ الْمُتَلَفِّةِ ، اسْمٌ صَنَمٌ أَيْضًا
كَانَ لِقَوْمِ نُوحٍ ، وَالْبَاءُ فِيهَا زَائِدَةٌ ، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ .

• عوك • عَاكَ عَلَيْهِ يَوْكُ عَوَكًا : عَطَفَ
وَكَّرَ عَلَيْهِ ، وَكَذَلِكَ عَكَمَ يَعْكُمُ ، وَعَكَتْ
يَعْتِكُ . وَعَاكَتِ الْمَرْأَةُ ثَوْبَ عَوَكًا :
رَجَعَتْ إِلَى بَيْتِهَا فَأَكَلَتْ مَا فِيهِ . وَفِي
الْمَثَلِ : إِذَا أَغْيَاكَ بَيْتُ جَارَاتِكَ فَعَوِكِي عَلَى
ذِي بَيْتِكَ ، أَيْ فَارْجِعِي إِلَى بَيْتِكَ فَكُلِّي
مَا فِيهِ ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ كَرَّرِي عَلَى بَيْتِكَ .
وَعَاكَ عَلَى الشَّيْءِ : أَقْبَلَ عَلَيْهِ .
وَالْمَعَاكَ : الْمَذْهَبُ ، يُقَالُ : مَا لَهُ
مَعَاكَ أَيْ مَذْهَبٌ .

وَمَا بِهِ عَوَكٌ وَلَا يَوْكٌ أَيْ حَرَكَةٌ .
وَلَقِيْتُهُ قَبْلَ كُلِّ عَوَكٍ وَيَوْكٍ ، أَيْ قَبْلَ كُلِّ
شَيْءٍ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : لَقِيْتُهُ عِنْدَ أَوَّلِ صَوَكٍ
وَيَوْكٍ وَعَوَكٍ ، أَيْ عِنْدَ أَوَّلِ كُلِّ شَيْءٍ .

وَالْعَاثُكُ : الْكُسُوبُ ، عَاكَ مَعَاثُهُ
يَعُوكُهُ عَوَكًا وَمَعَاكَ . ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : عُسُ
مَعَاثُكَ ، وَعَكَتْ مَعَاثُكَ مَعَاثًا وَمَعَاكَ .
وَالْعَوَسُ : إِضْلَاحُ الْمَعِيشَةِ .

• عول • الْعَوْلُ : الْمَيْلُ فِي الْحُكْمِ إِلَى
الْجَوْرِ . عَالَ يَعُولُ عَوَلًا : جَارَ وَمَالَ عَنِ
الْحَقِّ . وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ : « ذَلِكَ أَذْنَى
أَلَّا تَعُولُوا » ، وَقَالَ :

إِنَّا نُبَغِّضُ رَسُولَ اللَّهِ وَاطْرَحُوا
قَوْلَ الرُّسُولِ وَعَالُوا فِي الْمَوَازِينِ
وَالْعَوْلُ : التَّفْصَانُ . وَعَالَ الْمِيزَانُ عَوَلًا ،
فَهُوَ عَائِلٌ : مَالَ : (هَلَوُ عَنْ اللَّحْيَانِي) .
وَفِي حَدِيثِ عَثَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَتَبَ
إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ إِنِّي لَسْتُ بِمِيزَانٍ لَا أَعُولُ (١)
أَيْ لَا أَمِيلُ عَنِ الْإِسْنَاءِ وَالْإِعْتَالِ ، يُقَالُ :
عَالَ الْمِيزَانُ إِذَا ارْتَفَعَ أَحَدُ طَرَفَيْهِ عَنِ
الْآخَرِ ، وَقَالَ أَكْثَرُ أَهْلِ التَّفْسِيرِ : مَعْنَى
قَوْلِهِ : « ذَلِكَ أَذْنَى أَلَّا تَعُولُوا » أَيْ ذَلِكَ
أَقْرَبُ أَلَّا تَجُورُوا وَتَمِيلُوا ، وَقِيلَ ذَلِكَ أَذْنَى
أَلَّا يَكْثُرَ عِيَالُكُمْ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَإِلَى هَذَا
الْقَوْلِ ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ ، قَالَ : وَالْمَعْرُوفُ
عِنْدَ الْعَرَبِ عَالَ الرَّجُلُ يَعُولُ إِذَا جَارَ ،
وَأَعَالَ يُعِيلُ إِذَا كَثُرَ عِيَالُهُ . الْكِسَائِيُّ : عَالَ
الرَّجُلُ يَعُولُ إِذَا افْتَقَرَ ، قَالَ : وَبَيْنَ الْعَرَبِ
الْفَصْحَاءُ مِنْ يَقُولُ : عَالَ يَعُولُ إِذَا كَثُرَ
عِيَالُهُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَهَذَا يُؤَيِّدُ مَا ذَهَبَ
إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ ، لِأَنَّ الْكِسَائِيَّ
لَا يَحْكِي عَنِ الْعَرَبِ إِلَّا مَا حَفِظَهُ وَضَبَطَهُ ،
قَالَ : وَقَوْلُ الشَّافِعِيِّ نَفْسِهِ حُجَّةٌ لِأَنَّهُ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَرَبِيٌّ اللَّسَانِ فَصِيحُ
اللُّهْجَةِ ، قَالَ : وَقَدْ اعْتَرَضَ عَلَيْهِ بَعْضُ
الْمُتَحَدِّثِينَ فَحُطَّاهُ ، وَقَدْ عَجَلَ وَلَمْ يَتَبَيَّنْ

(١) قوله : « لا أعول » كتب هنا بهامش
النهاية ما نصه : لما كان خبر ليس هو اسمه في المعنى
قال لا أعول ، ولم يقل لا يعول وهو يريد صفة
الميزان بالعدل ونفى العول عنه ، ونظيره في الصلة
قولهم : أنا الذي فعلت كذا في الفائق .

فِيهَا قَالَ ، وَلَا يَجُوزُ لِلْحَضَرِيِّ أَنْ يَجْعَلَ إِلَى
إِنْكَارٍ مَا لَا يَعْرِفُهُ مِنْ لُغَاتِ الْعَرَبِ .
وَعَالَ أَمْرُ الْقَوْمِ عَوَلًا : اشْتَدَّ وَتَفَاقَمَ .
وَيُقَالُ : أَمْرُ عَالٍ وَعَائِلٍ أَيْ مُتَفَاقِمٍ ، عَلَى
الْقَلْبِ ، وَقَوْلُ أَبِي ذُوَيْبٍ :

فَذَلِكَ أَعْلَى مِنْكَ فَقَدْأَ لِأَنَّهُ
كَرِيمٌ وَيَطْنِي لِلْكَرَامِ بَعِيجُ
إِنَّا أَرَادَ أَعُولُ أَيْ أَشَدُّ ، فَقَلْبٌ ، فَوَزَنَهُ عَلَى
هَذَا أَفْلَحَ .

وَأَعُولُ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ وَعَوَلًا : رَفَعَا
صَوْتَهُمَا بِالْبُكَاءِ وَالصَّيْحِ ، فَأَمَّا قَوْلُهُ :

تَسْمَعُ مِنْ شِدَائِهَا عَوَالًا
فَأَنَّهُ جَمَعَ عَوَالًا مُضَدَّرَ عَوْلٍ وَحَدَفَ الْبَاءَ
ضُرُورَةً ، وَالْإِسْمُ الْعَوْلُ وَالْعَوِيلُ وَالْعَوَلَةُ ،
وَقَدْ تُكُونُ الْعَوَلَةُ حَرَارَةً وَجِدَ الْحَزِينِ
وَالْمُحِبِّ مِنْ غَيْرِ نِدَاءٍ وَلَا بُكَاءٍ ، قَالَ مُلَيْحُ
الْهَذَلِيُّ :

فَكَيْفَ تَسْلُبُنَا لَيْلِي وَتَكُنْدُنَا
وَقَدْ تَسْمَعُ مِنْكَ الْعَوَلَةَ الْكُنْدُ ؟
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْعَوْلُ وَالْعَوَلَةُ رَفْعُ
الصَّوْتِ بِالْبُكَاءِ ، وَكَذَلِكَ الْعَوِيلُ ، أَنْشَدَ
ابْنُ بَرٍّ لِلْكُتَيْبِ :

وَلَكِنْ بَسَخِيرَ رُسُومِ الدِّيَارِ
يَعُولِيهِ ذُو الصَّبَا الْمُعُولُ
وَأَعُولُ عَلَيْهِ : بَكَى ، وَأَنْشَدَ ثَعْلَبُ
لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ :

زَعَمْتَ فَإِنْ تَلَحُّقَ فُضِيضٌ مُبِرٌّ
جَوَادُ وَإِنْ تُسَبِّقُ فَتَفْسِكُ أَعُولُ
أَرَادَ فَعَلَى نَفْسِكَ أَعُولُ ، فَحَدَفَ وَأَوْصَلَ .
وَيُقَالُ : الْعَوِيلُ يَكُونُ صَوْتًا مِنْ غَيْرِ بُكَاءٍ ،
وَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي زَيْبٍ :

لِلصُّدْرِ مِنْهُ عَوِيلٌ فِيهِ حَشْرَجَةٌ
أَيْ زَيْبٌ ، كَأَنَّهُ يَشْتَكِي صَدْرَهُ . وَأَعُولَتْ
الْقَوْسُ : صَوَّتَتْ .

قَالَ سَيِّبُونُ : وَقَالُوا : وَبَلَّةٌ وَعَوَلَةٌ ،
لَا يَتَكَلَّمُ بِهِ إِلَّا مَعَ وَبَلَّةٍ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
وَأَمَّا قَوْلُهُمْ : وَبَلَّةٌ وَعَوَلَةٌ ، فَإِنَّ الْعَوْلَ
وَالْعَوِيلَ الْبُكَاءُ ، وَأَنْشَدَ :

أَتْلَفَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ رَسُولًا

شَكُوهُ إِلَيْكَ مَظْلَّةً وَعَوِيلًا
وَالْعَوْلُ وَالْعَوِيلُ: الْإِسْتِعَانَةُ، وَمِنْهُ
قَوْلُهُمْ: مَعُولِي عَلَى فُلَانٍ، أَيْ اتَّكَلَى عَلَيْهِ
وَاسْتَعَانَى بِهِ. وَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: النَّصَبُ فِي
قَوْلِهِمْ وَيْلَهُ وَعَوْلُهُ، عَلَى الدُّعَاءِ وَالذَّمِّ، كَمَا
يُقَالُ وَيْلَ لَهُ وَتَرَابًا لَهُ. قَالَ شَمِرٌ: الْعَوِيلُ
الصَّبَاحُ وَالْبُكَاءُ، قَالَ: وَأَعُولُ إِغْوَالًا
وَعَوْلُ تَعْوِيلًا إِذَا صَاحَ وَيَكَى.

وَعَوْلٌ: كَلِمَةٌ مِثْلُ وَيَبٍ، يُقَالُ:
عَوْلَكَ وَعَوْلَ زَيْدٌ، وَعَوْلُ لَزِيدٍ. وَعَالَ
عَوْلُهُ، وَعَعِيلَ عَوْلُهُ: نَكَتَهُ أُمُّهُ. الْفَرَاءُ:
عَالَ الرَّجُلُ يَعُولُ إِذَا شَقَّ عَلَيْهِ الْأَمْرُ، قَالَ:
وَبِهِ قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ فِي سُورَةِ يُوسُفَ وَلَا يَعْلُ أَنْ
يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا، وَمَعْنَاهُ لَا يَشَقُّ عَلَيْهِ أَنْ
يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا. وَعَالَى الشَّيْءُ يَعُولِي
عَوْلًا: غَلَى وَفَقَلَ عَلَى؛ قَالَتِ الْخَنَسَاءُ:
وَيَكْنِي الْعَشِيرَةَ مَا عَالَهَا

وَأَنْ كَانَ أَصْغَرَهُمْ مَوْلِدًا
وَعِيلَ صَبْرِي، فَهُوَ مَعُولٌ: غَلِبَ،
وَقَوْلُ كُفَيْرٍ:

وَبِالْأَمْسِ مَارَدُوا لَيْتَنِي جَالَهُمْ
لَعَمْرِي فَعِيلَ الصَّبْرِ مَنْ يَتَجَلَدُ
يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ عِيلَ عَلَى الصَّبْرِ
فَحَدَفَ وَعَدَى، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَجُوزَ عَلَى
قَوْلِهِ: عِيلَ الرَّجُلُ صَبْرَهُ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ:
وَلَمْ أَرَهُ لِقَيْرِهِ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ: وَقَالَ
أَبُو الْجَرَّاحِ عَالَ صَبْرِي، فَجَاءَ بِهِ عَلَى فِعْلِ
الْفَاعِلِ.

وَعِيلَ مَا هُوَ عَائِلُهُ، أَيْ غَلِبَ مَا هُوَ
غَالِيهِ؛ يُضْرَبُ لِلرَّجُلِ الَّذِي يُعْجَبُ مِنْ
كَلَامِهِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَهُوَ عَلَى مَذْهَبِ
الدُّعَاءِ؛ قَالَ الثَّعْرُبِيُّ بْنُ تَوَلَّبٍ:
وَأَحْبَبَ حَبِيبِكَ حَبًّا رَوْنِدًا
فَلَيْسَ يَعُولُكَ أَنْ تَصْرِمَا (١)

(١) قوله: «أَنْ تَصْرِمَا» كَذَا ضبط في الأصل
بالبناء للفاعل وكذا في التهذيب وضبط في نسخة من
الصحاح بالبناء للمفعول.

وَقَالَ ابْنُ مُقْبِلٍ يَصِفُ قَرْسًا:

خَذَى مِثْلَ خَذَى الْفَالَجِيِّ يَتَوَشَّى
يَسْنُو يَدَيْهِ عِيلَ مَا هُوَ عَائِلُهُ
وَهُوَ كَقَوْلِكَ لِلشَّيْءِ يُعْجِبُكَ: قَاتَلَهُ اللَّهُ!
وَأَخْرَاهُ اللَّهُ! قَالَ أَبُو طَالِبٍ: يَكُونُ عِيلَ
صَبْرُهُ أَيْ غَلِبَ، وَيَكُونُ رُفْعٌ وَغَيْرُ عَمَّا كَانَ
عَلَيْهِ مِنْ قَوْلِهِمْ عَالَتِ الْفَرِيضَةُ، إِذَا
ارْتَفَعَتْ وَفِي حَدِيثِ سَطِيعٍ: فَلَمَّا عِيلَ
صَبْرُهُ، أَيْ غَلِبَ؛ وَأَمَّا قَوْلُ الْكُتَيْبِ:
وَمَا أَنَا فِي الثَّلَافِ ابْنِي نِزَارٍ
يَسْلُبُوسِي عَلَى وَلَا مَعُولٍ
فَمَعْنَاهُ أَنِّي لَسْتُ بِمَعْلُوبٍ الرَّأْيِ، مِنْ عِيلَ
أَيْ غَلِبَ.

وَفِي الْحَدِيثِ: الْمَعُولُ عَلَيْهِ يُعَلَّبُ؛
أَيْ الَّذِي يُتَكَبَّرُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتَى؛ قِيلَ أَرَادَ
بِهِ مَنْ يُوَصِّى بِذَلِكَ، وَقِيلَ: أَرَادَ الْكَافِرَ،
وَقِيلَ: أَرَادَ شَخْصًا يَعْتَبِرُهُ عِلْمٌ بِالْوَحْيِ
حَالَهُ، وَلِهَذَا جَاءَ بِهِ مُعَرَّفًا، وَيُرْوَى بِفَتْحِ
الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ مِنْ عَوْلٍ لِلْبَالِقَةِ، وَمِنْهُ
رَجَزُ عَامِرٍ:

وَبِالصَّبَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

أَيْ أَجَلُّوا وَاسْتَعَانُوا.
وَالْعَوِيلُ: صَوْتُ الصَّبْرِ بِالْبُكَاءِ، وَمِنْهُ
حَدِيثُ شُعْبَةَ: كَانَ إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ أَخْلَهُ
الْعَوِيلَ وَالرَّوِيلَ حَتَّى يَخْفَظَهُ، وَقِيلَ: كُلُّ
مَا كَانَ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَهُوَ مَعُولٌ،
بِالتَّخْفِيفِ، فَأَمَّا بِالتَّشْدِيدِ فَهُوَ مِنْ
الِاسْتِعَانَةِ. يُقَالُ: عَوْلْتُ بِهِ وَعَلَيْهِ أَيْ
اسْتَعْنْتُ.

وَأَعُولَتِ الْقَوْمُ: صَوَّتَتْ. أَبُو زَيْدٍ:
أَعُولْتُ عَلَيْهِ: أَذَلْتُ عَلَيْهِ دَالَّةً، وَحَمَلْتُ
عَلَيْهِ. يُقَالُ: عَوْلَ عَلَى بِأَشَيْتَ، أَيْ
اسْتَعْنَيْتَ بِحَالِهِ يَقُولُ أَحْمَلُ عَلَى مَا أَحْبَبْتُ.
وَالْعَوْلُ: كُلُّ أَمْرٍ عَالَكَ، كَأَنَّهُ سُمِّيَ
بِالْمُضْدَرِّ. وَعَالَهُ الْأَمْرُ يَعُولُهُ: أَهَمَّهُ.
وَيُقَالُ: لَا تَعْلُنِي، أَيْ لَا تَغْلِبْنِي؛ قَالَ:
وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ قَوْلَ الثَّعْرُبِيِّ بْنِ تَوَلَّبٍ:
وَأَحْبَبَ حَبِيبِكَ حَبًّا رَوْنِدًا

وَقَوْلُ أُمِّئَةٍ بِنِ أَبِي عَائِدٍ:

هُوَ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا أُمِّي

مِنْ الثَّائِبَاتِ بِعَافٍ وَعَالٍ
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ فَاعِلًا ذَهَبَتْ عَيْنُهُ، وَأَنْ
يَكُونَ فِعْلًا، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْخَلِيلُ فِي خَافٍ
وَالْمَالِ، وَعَافٍ أَيْ يَأْخُذُ بِالْعَفْوِ.

وَعَالَتِ الْفَرِيضَةُ تَعُولُ عَوْلًا: زَادَتْ.
قَالَ اللَّيْثُ: الْعَوْلُ ارْتِفَاعُ الْحِسَابِ فِي
الْفَرَائِضِ. وَيُقَالُ لِلْفَارِضِ: أَعِيلَ الْفَرِيضَةَ.
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: عَالَتِ الْفَرِيضَةُ ارْتَفَعَتْ فِي
الْحِسَابِ، وَأَعَلَّتْهَا أَنَا. الْجَوْهَرِيُّ: وَالْعَوْلُ
عَوْلُ الْفَرِيضَةِ، وَهُوَ أَنْ تَزِيدَ سِهَامُهَا،
فَيَدْخُلَ التَّقْصَانُ عَلَى أَهْلِ الْفَرَائِضِ. قَالَ
أَبُو عَيْدٍ: أَظْهَرَ مَا خُذُوا مِنَ الْمِثْلِ، وَذَلِكَ
أَنَّ الْفَرِيضَةَ إِذَا عَالَتْ فَهِيَ تَمِيلُ عَلَى أَهْلِ
الْفَرِيضَةِ جَمِيعًا فَتَقْصُصُهُمْ. وَعَالَ زَيْدٌ
الْفَرَائِضَ وَأَعَالَهَا بِمَعْنَى، يَتَعَدَّى
وَلَا يَتَعَدَّى. وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنِ الْمُفَضَّلِ أَنَّهُ
قَالَ: عَالَتِ الْفَرِيضَةُ أَيْ ارْتَفَعَتْ وَزَادَتْ.

وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ: أَنَّهُ أُنِيَ فِي ابْنَتَيْنِ وَأَبْنَيْنِ
وَأَمْرَةٍ فَقَالَ: صَارَ ثَمْنُهَا ثَمْنًا، قَالَ
أَبُو عَيْدٍ: أَرَادَ أَنَّ السَّهَامَ عَالَتْ حَتَّى صَارَ
لِلْمَرْأَةِ الثَّمْنُ، وَلَهَا فِي الْأَصْلِ الثَّمْنُ،
وَذَلِكَ أَنَّ الْفَرِيضَةَ لَوْ لَمْ تَعْلُ كَانَتْ مِنْ أَرْبَعَةٍ
وَعِشْرِينَ، فَلَمَّا عَالَتْ صَارَتْ مِنْ سَبْعَةٍ
وَعِشْرِينَ، فَلِابْنَتَيْنِ الثَّلَاثِينَ سِتَّةَ عَشْرَ سَهْمًا،
وَلِلْأَبْنَيْنِ السَّهْمَانِ ثَانِيَةَ أَهْمِهِ، وَلِلْمَرْأَةِ
ثَلَاثَةَ مِنْ سَبْعَةٍ وَعِشْرِينَ، وَهُوَ الثَّمْنُ،
وَكَانَ لَهَا قَبْلَ الْعَوْلِ ثَلَاثَةُ مِنْ أَرْبَعَةٍ
وَعِشْرِينَ، وَهُوَ الثَّمْنُ، وَفِي حَدِيثِ
الْفَرَائِضِ وَالْجَوَارِثِ ذَكَرَ الْعَوْلَ، وَهَلْوَ
الْمَسْأَلَةُ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا تُسَمَّى الْمِثْرِيَّةَ، لِأَنَّ
عَلِيًّا، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ، سُئِلَ عَنْهَا وَهُوَ عَلَى
الْمِثْرِ فَقَالَ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ: صَارَ ثَمْنُهَا
ثَمْنًا، لِأَنَّ مَجْمُوعَ سِهَامِهَا وَاحِدٌ وَثَمْنُ
وَاحِدٍ، فَأَصْلُهَا ثَانِيَّةٌ (٢) وَالسَّهَامُ تِسْعَةٌ؛

(٢) قوله: «فَأَصْلُهَا إلخ» ليس كذلك،
فإن فيها ثلثين وسمين وثمانًا، فيكون أصلها =

وَمِنْهُ حَدِيثُ مَرْيَمَ : وَعَالَ قَلَمُ زَكْرِيَّا ، أَيِ ارْتَفَعَ عَلَى الْمَاءِ .

وَالْعَوْلُ : الْمُسْتَعَانُ بِهِ ، وَقَدْ عَوْلَ بِهِ وَعَلَيْهِ . وَأَعْوَلَ عَلَيْهِ وَعَوْلَ ، كِلَاهُمَا : أَذَلَّ وَحَمَلَ . وَيُقَالُ : عَوْلَ عَلَيْهِ أَيِ اسْتَعَانَ بِهِ . وَعَوْلَ عَلَيْهِ : ائْتَمَلَ وَاعْتَمَدَ (عَنْ مُغَلَّبٍ) ، قَالَ اللَّحْيَانِيُّ : وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ :

إِلَى اللَّهِ مِنْهُ الْمُشْتَكَى وَالْمُعْوَلُ

وَيُقَالُ : عَوْلْنَا إِلَى فُلَانٍ فِي حَاجَتِنَا ، فَوَجَدْنَاهُ نِعْمَ الْمُعْوَلُ ، أَيِ فَرَعْنَا إِلَيْهِ حِينَ أَعْوَزْنَا كُلَّ شَيْءٍ . أَبُو زَيْدٍ : أَعَالَ الرَّجُلُ وَأَعْوَلَ إِذَا حَرَصَ ، وَعَوْلْتُ عَلَيْهِ أَيِ أَذَلْتُ عَلَيْهِ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ عَوْلِي مِنَ النَّاسِ أَيِ عُمْدَتِي وَمُخْلِي ، قَالَ تَابِطٌ شَرًّا :

لَكِنَّمَا عَوْلِي إِنْ كُنْتُ ذَا عَوْلٍ

عَلَى بَصِيرٍ يَكْسِبُ الْمَجْدَ سَبَاقِ حَمَالِ الْوَيْةِ شَهَادِ انْتِدِيَةِ

قَوْلِي مُحْكَمَةٌ جَوَابِ آفَاقِ حَكِي ابْنِ بَرٍّ عَنِ الْمُفْضِلِ الضَّبِّيِّ : عَوْلَ فِي الْبَيْتِ بِمَعْنَى الْعَوِيلِ وَالْحَزَنِ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ : هُوَ جَمْعُ عَوْلَةٍ ، مِثْلُ بَذَرَةٍ وَبَذَرٍ ، وَظَاهِرُ تَفْسِيرِهِ كَتَفْسِيرِ الْمُفْضِلِ ، وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ فِي قَوْلِ أَبِي كَبِيرٍ الْهَذَلِيِّ :

فَأَنْتِ بَيْتًا غَيْرَ بَيْتِ سَنَاحَةٍ

وَأَزْدَرْتُ مَزْدَارَ الْكَرِيمِ الْمُعْوَلِ قَالَ : هُوَ مِنْ أَعَالَ وَأَعْوَلَ إِذَا حَرَصَ ، وَهَذَا الْبَيْتُ أَوْرَدَهُ ابْنُ بَرٍّ مُسْتَشْهِدًا بِهِ عَلَى الْمُعْوَلِ الَّذِي يُعْوَلُ بِدَلَالٍ أَوْ مِثْرَةٍ . وَرَجُلٌ مُعْوَلٌ أَيِ حَرِيصٌ . أَبُو زَيْدٍ : أَعِيلَ الرَّجُلُ ، فَهُوَ مُعِيلٌ ، وَأَعْوَلَ ، فَهُوَ مُعْوَلٌ إِذَا حَرَصَ . وَالْمُعْوَلُ : الَّذِي يَخِيلُ عَلَيْكَ بِدَالَةٍ .

يُونُسُ : لَا يُعْوَلُ عَلَى الْقَصْدِ أَحَدٌ ، أَيِ لَا يَخْتَاجُ ، وَلَا يَمِيلُ مِثْلَهُ ، وَقَوْلُ ابْنِ الْقَيْسِ :

وَإِنْ شِغَانِي عَبْرَةٌ مُهَرَّاقَةٌ

فَهَلْ عِنْدَ رَسْمِ دَارِسٍ مِنْ مُعْوَلٍ ؟

= من أربعة وعشرين وقد عالت إلى سبعة وعشرين
١ هـ . من هامش النهاية .

أَيِ مِنْ مَبْكِي ، وَقِيلَ : مِنْ مُسْتَعَانٍ ، وَقِيلَ : مِنْ مَخْلٍ وَمُعْتَمِدٍ ، وَأَنْشَدَ :
عَوْلٌ عَلَى خَالِكَ نِعْمَ الْمُعْوَلُ (١)
وقيل في قوله :

فَهَلْ عِنْدَ رَسْمِ دَارِسٍ مِنْ مُعْوَلٍ
مَذْهَبَانِ : أَحَدُهُمَا أَنَّهُ مُصَدَّرٌ عَوْلْتُ عَلَيْهِ أَيِ ائْتَمَلْتُ ، فَلَمَّا قَالَ إِنَّ شِغَانِي عَبْرَةٌ مُهَرَّاقَةٌ ، صَارَ كَأَنَّهُ قَالَ : إِنَّمَا رَاحَتِي فِي الْبُكَاءِ فَأَمَعَتِي ائْتَمَلِي فِي شِغَاةٍ غَلِيلِي عَلَى رَسْمِ دَارِسٍ لَا غَنَاءَ عِنْدَهُ عَنِّي ؟ فَسَيَلِي أَنْ أَقِيلَ عَلَى بُكَائِي وَلَا أُعْوَلَ فِي بَرْدِ غَلِيلِي عَلَى مَا لَا غَنَاءَ عِنْدَهُ ، وَأَدْخَلَ الْفَاءَ فِي قَوْلِهِ « فَهَلْ » لِتَرْبِطَ آخِرَ الْكَلَامِ بِأَوَّلِهِ ، فَكَأَنَّهُ قَالَ : إِذَا كَانَ شِغَانِي إِنَّمَا هُوَ فِي قَبْضِ دَمْعِي فَسَيَلِي أَلَّا أُعْوَلَ عَلَى رَسْمِ دَارِسٍ فِي دَفْعِ حَزَنِي ، وَيَتَبَيَّنُ أَنْ آخِذَ فِي الْبُكَاءِ الَّذِي هُوَ سَبَبُ الشِّغَاةِ ، وَالْمَذْهَبُ الْآخَرُ أَنْ يَكُونَ مُعْوَلٌ مُصَدَّرٌ عَوْلْتُ بِمَعْنَى أَعَوْلْتُ ، أَيِ بَكَيْتُ ، فَيَكُونُ مَعْنَاهُ : فَهَلْ عِنْدَ رَسْمِ دَارِسٍ مِنْ إِغْوَالٍ وَبُكَاءٍ ؟ وَعَلَى أَيِ الْأَمْرَيْنِ حَمَلَتْ الْمُعْوَلُ فَدُخُولُ الْفَاءِ عَلَى هَلْ حَسَنٌ جَمِيلٌ ، أَمَّا إِذَا جَعَلْتَ الْمُعْوَلُ بِمَعْنَى الْعَوِيلِ وَالْإِغْوَالِ ، أَيِ الْبُكَاءِ ، فَكَأَنَّهُ قَالَ :

إِنْ شِغَانِي أَنْ أَسْفَحَ ، ثُمَّ خَاطَبَ نَفْسَهُ أَوْ صَاحِبِيهِ فَقَالَ : إِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا قَدَّمْتُهُ مِنْ أَنْ فِي الْبُكَاءِ شِغَاةٌ وَجَلِي فَهَلْ مِنْ بُكَاءٍ أَشْفَى بِهِ غَلِيلِي ؟ فَهَذَا ظَاهِرُهُ اسْتِفْهَامٌ لِنَفْسِهِ ، وَمَعْنَاهُ التَّخْفِيفُ لَهَا عَلَى الْبُكَاءِ ، كَمَا تَقُولُ : أَحْسَنْتُ إِلَى فَهَلْ أَشْكُرُكَ ، أَيِ فَلَا أَشْكُرُكَ ، وَقَدْ زُرْتَنِي فَهَلْ أَكَاثِلُكَ ، أَيِ فَلَا أَكَاثِلُكَ ، وَإِذَا خَاطَبَ صَاحِبِيهِ فَكَأَنَّهُ قَالَ : قَدْ عَرَفْتُمْكَ مَا سَبَّبَ شِغَانِي ، وَهُوَ الْبُكَاءُ وَالْإِغْوَالُ ، فَهَلْ تَعُولَانِ وَتَبْكِيَانِ مَعِي لِأَشْفَى يَبْكَاكِ ؟ وَهَذَا التَّفْسِيرُ عَلَى قَوْلِهِ مَنْ قَالَ :

إِنْ « مُعْوَلٌ » بِمِثْرَةٍ إِغْوَالُ ، وَالْفَاءُ هَكَذَا فِي (١) قَوْلِهِ : « عَوْلٌ عَلَى خَالِكَ الْخ » هَكَذَا فِي الْأَصْلِ كَالْتَهْنِيشِ ، وَلَعَلَّهُ شَطْرُ مِنَ الطَّوِيلِ دَخَلَهُ الْحَزَمُ .

عَقَدْتُ آخِرَ الْكَلَامِ بِأَوَّلِهِ ، فَكَأَنَّهُ قَالَ : إِذَا كُنْتُ قَدْ عَرَفْتُكَ مَا أَوْرَدُهُ مِنَ الْبُكَاءِ فَابْكِي وَأَعُولَا مَعِي ، وَإِذَا اسْتَفْهَمَ نَفْسَهُ فَكَأَنَّهُ قَالَ : إِذَا كُنْتُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ فِي الْإِغْوَالِ رَاحَةً لِي فَلَا عُدْرَ لِي فِي تَرْكِ الْبُكَاءِ .

وَعِيَالُ الرَّجُلِ وَعَيْلُهُ : الَّذِينَ يَتَكْفَّلُ بِهِمْ ، وَقَدْ يَكُونُ الْعَيْلُ وَاحِدًا ، وَالْجَمْعُ عَالَةً (عَنْ كُرَاعٍ) ، وَعِنْدِي أَنَّهُ جَمْعٌ عَائِلٍ عَلَى مَا يَكْثُرُ فِي هَذَا النُّحُو ، وَأَمَّا فَعِيلٌ فَلَا يُكْسَرُ عَلَى فَعَلَةٍ الْبَيْتَةِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا وَعَاءُ الْعَشْرَةِ ؟ قَالَ : رَجُلٌ يَدْخُلُ عَلَى عَشْرَةِ عَيْلٍ وَعَاءٌ مِنْ طَعَامٍ ، يُرِيدُ عَلَى عَشْرَةِ أَنْفُسٍ يُعْوَلُهُمْ ، الْعَيْلُ وَاحِدُ الْعِيَالِ ، وَالْجَمْعُ عِيَالٌ كَجَبَدٍ وَجِبَادٍ وَجَبَائِدَ ، وَأَصْلُهُ عِيُولٌ فَأَذْغَمَ ، وَقَدْ يَقَعُ عَلَى الْجَمَاعَةِ ، وَلِذَلِكَ أَضَافَ إِلَيْهِ الْعَشْرَةَ فَقَالَ : عَشْرَةُ عَيْلٍ وَلَمْ يَقُلْ عِيَالٌ ، وَالْبَاءُ فِيهِ مُثْقَلَةٌ عَنِ الْوَاوِ . وَفِي حَدِيثِ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ : فَإِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي دَنْتُ مَنِي الْمَرْأَةِ وَعَيْلٌ أَوْ عِيَالَانِ . وَحَدِيثُ ذِي الرُّمَّةِ وَرُوَيْتُهُ فِي الْقَدَرِ : أَتَرَى اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، قَدَّرَ عَلَى الذُّلِّ أَنْ يَأْكُلَ حُلُونَ عِيَالٍ عَالَةً ضَرَّائِكَ ؟ وَقَوْلُ النَّبِيِّ ، ﷺ ، فِي حَدِيثِ الثَّقَفَةِ : وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ ، أَيِ بِمَنْ تَعُولُ وَتَلْزَمُكَ نَفَقَتُهُ مِنْ عِيَالِكَ ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلْيَكُنْ لِلْأَجَانِبِ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : عَالٌ عِيَالُهُ يُعْوَلُهُمْ إِذَا كَفَّاهُمْ مَعَاشَهُمْ ، وَقَالَ غَيْرُهُ : إِذَا قَاتَهُمْ ، وَقِيلَ : قَامَ بِمَا يَخْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ قُوَّةٍ وَكِسْفَةٍ وَغَيْرِهَا وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا : [مَنْ] كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَالَهَا وَعَلَمَهَا ، أَيِ اتَّفَقَ عَلَيْهَا . قَالَ ابْنُ بَرٍّ : الْعِيَالُ يَأْوُهُ مُثْقَلَةٌ عَنْ وَاوٍ ، لِأَنَّهُ مِنْ عَالَهُمْ يُعْوَلُهُمْ ، وَكَأَنَّهُ فِي الْأَصْلِ مُصَدَّرٌ وَضِعَ عَلَى الْمُعْوَلِ . وَفِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ (٢) : أَنَّهُ دَخَلَ بِهَا وَأَعْوَلْتُ ، أَيِ

(٢) قوله : « وفي حديث القاسم » في نسخة

من النهاية : ابن مخيمرة ، وفي أخرى : ابن محمد . وصدر الحديث : سئل هل تنكح المرأة على =

وَلَدَتْ أَوْلَادًا ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْأَصْلُ فِيهِ
أُحْيِلَتْ ، أَيْ سَارَتْ ذَاتُ عِيَالٍ ، وَعَزَا هَذَا
الْقَوْلُ إِلَى الْهَرَوِيِّ ، وَقَالَ : قَالَ
الرَّمْضَكِيُّ : الْأَصْلُ فِيهِ الْوَأُو ، يُقَالُ :
أَعَالَ وَأَعُولُ إِذَا كَثُرَ عِيَالُهُ ، فَأَمَّا أُحْيِلَتْ
فَأَنَّهُ فِي بَنَائِهِ مَنُظَّوَرٌ فِيهِ إِلَى لَفْظِ عِيَالٍ ،
لَا إِلَى أَصْلِهِ كَقَوْلِهِمْ أَقْبَالٌ وَأَعْيَادٌ ، وَقَدْ
يُسْتَعَارُ الْعِيَالُ لِلطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ وَغَيْرِهَا مِنْ
الْبَهَائِمِ ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

وَكُنَّا نَبِيعُ الصَّوَارِ بِشَخْصِيهَا
فَنَحْنَاهُ تَرْزُقُ بِالسَّلَى عِيَالَهَا
وَيُرَوَّى عَجَزَاهُ ، وَأَنْشَدَ ثَعْلَبٌ فِي صِفَةِ ذَلِيبٍ
وَنَاقَةِ عَقَرَهَا لَهُ :

فَتَرَكْتُهَا لِعِيَالِهِ جَزْرًا
عَمْدًا وَخَلَقَ رَحْلَهَا صَخْبِي
وَعَالَ وَأَعُولَ وَأَعْبَلَ عَلَى الْمُعَاقِبَةِ عَثُولًا
وَعِيَالَةً : كَثُرَ عِيَالُهُ . قَالَ الْكِسَائِيُّ : عَالَ
الرَّجُلُ يَقُولُ إِذَا كَثُرَ عِيَالُهُ ، وَاللُّغَةُ الْجِدَّةُ
أَعَالَ يُعِيلُ . وَرَجُلٌ مُعِيلٌ : ذُو عِيَالٍ ، قُلْتُ
فِيهِ الْوَأُو يَاءٌ طَلَبَ الْحَقِيقَةَ ، وَالْعَرَبُ يَقُولُ :
مَا لَهُ عَالَ وَمَالٌ ، فَعَالَ : كَثُرَ عِيَالُهُ ،
وَمَالَ : جَارَى فِي حُكْمِهِ . وَعَالَ عِيَالَهُ عَوْلًا
وَعَثُولًا وَعِيَالَةً ، وَأَعَالَهُمْ وَعَيْلَهُمْ ، كُلُّهُ :
كُفَاهُهُمْ وَمَانَهُمْ وَقَاتْنَهُمْ وَأَنْفَقَ عَلَيْهِمْ .
وَيُقَالُ : عَالَتْهُ شَهْرًا إِذَا كَفَيْتَهُ مَعَاشَهُ .
وَالْقَوْلُ : قَوَتْ الْعِيَالُ ، وَقَوْلُ
الْكُتَيْبِ :

كَمَا خَامَرْتَ فِي حُضْنِهَا أُمَّ عَامِرٍ
لَدَى الْحَبْلِ حَتَّى عَالَ أَوْسٌ عِيَالَهَا
أُمَّ عَامِرٍ : الضَّبْعُ ، أَيْ بَقِيَ جَرَاؤُهَا
لَا كَاسِبَ لَهَا وَلَا مُطْعِمَ ، فَهِيَ يَتَّبَعْنَ
مَا يَبْقَى لِلذَّلْبِ وَغَيْرِهِ مِنَ السَّبَاعِ فَيَأْكُلْنَهُ ،
وَالْحَبْلُ عَلَى هَذِهِ الرِّوَايَةِ حَبْلُ الرَّمْلِ ، كُلُّ
هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، وَرَوَاهُ أَبُو حَنِيدٍ :
لِلذَّلْبِ الْحَبْلُ ، أَيْ لِصَاحِبِ الْحَبْلِ ، وَكُسِّرَ
الْبَيْتُ بِأَنَّ الذَّلْبَ حَلَبَ جَرَاءِهَا فَأَكَلَتْهُنَّ ،
= عَمِنَا وَخَالَتْنَا ، فَقَالَ : لَا ، فَحِيلَ لَهُ : إِنَّهُ
دَخَلَ بِهَا وَأَعُولَتْ أَفْزَقَ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : لَا أَدْرَى .

فَعَالَ عَلَى هَذَا غَلَبَ ، وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو :
الضَّبْعُ إِذَا هَلَكَتْ قَامَ الذَّلْبُ بِشَأْنِ جَرَايَا ،
وَأَنْشَدَ هَذَا الْبَيْتَ :

وَالذَّلْبُ يَغْلُو بَنَاتِ الذَّبِيحِ نَافِلَةً
بَلْ يَحْسَبُ الذَّلْبُ أَنَّ الشَّجَلَ لِلذَّبِ
يَقُولُ : لِكَثْرَةِ مَا بَيْنَ الضَّبَاعِ وَالذَّبَابِ مِنْ
السَّقَادِ يَظُنُّ الذَّلْبُ أَنَّ أَوْلَادَ الضَّبْعِ
أَوْلَادُهُ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : لِأَنَّ الضَّبْعَ إِذَا
صِيدَتْ وَلَهَا وَلَدٌ مِنَ الذَّلْبِ لَمْ يَزَلِ الذَّلْبُ
يُطْعِمُ وَلَدَهَا إِلَى أَنْ يَكْبُرَ ، قَالَ : وَيُرَوَّى
غَالٌ ، بِالْقَيْنِ الْمُعْجَمَةِ ، أَيْ أَخَذَ جَرَاءَهَا ،
وَقَوْلُهُ : لِذِي الْحَبْلِ أَيْ لِلصَّائِدِ الَّذِي يُعَلِّقُ
الْحَبْلَ فِي عَرْقِهَا .

وَالْمِعُولُ : حَلِيدَةٌ يَنْفَرُ بِهَا الْجِبَالُ ،
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْمِعُولُ الْفَأْسُ الْعَظِيمَةُ الَّتِي
يَنْفَرُ بِهَا الصَّخْرُ ، وَجَمْعُهَا مَعَاوِلُ . وَفِي
حَدِيثٍ حَفَرِ الْحَنْدَقِ : فَأَخَذَ الْمِعُولُ بِضَرْبِ
بِهِ الصَّخْرَةَ ، الْمِعُولُ ، بِالْكَسْرِ : الْفَأْسُ ،
وَالْمِيمُ زَائِدَةٌ ، وَهِيَ مِيمُ الْآلَةِ . وَفِي حَدِيثٍ
أُمِّ سَلَمَةَ : قَالَتْ لِعَائِشَةَ : لَوْ أَرَادَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ ، أَنْ يَهْمَدَ إِلَيْكَ عُلتُ ، أَيْ
عَدَلْتُ عَنِ الطَّرِيقِ وَمِلْتُ ، قَالَ الْفَيْهِيُّ :
وَسَيِّفَتْ مِنْ يَرْبُوعٍ : عُلتُ ، بِكَسْرِ الْعَيْنِ ،
فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَهُوَ مِنْ عَالَ فِي الْبِلَادِ يُعِيلُ
إِذَا ذَهَبَ ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ عَالَةٍ يَقُولُهُ
إِذَا غَلَبَهُ ، أَيْ غَلَبَتْ عَلَى رَأْيِكَ ، وَمِنْهُ
قَوْلُهُمْ : عِيلَ صَبْرَكَ ، وَقِيلَ : جَوَابُ لَوْ
مَحْلُوفٌ ، أَيْ لَوْ أَرَادَ فَعَلَ ، فَتَرَكْتَهُ لِدَلَالَةِ
الْكَلَامِ عَلَيْهِ ، وَيَكُونُ قَوْلُهَا : عُلتُ كَلَامًا
مُسْتَأْنَفًا .

وَالْعَالَةُ : شَيْءُ الظِّلَّةِ يُسَوِّبُ الرَّجُلَ مِنْ
الشَّجَرِ ، يَسْتَوِي بِهَا مِنَ الْمَطَرِ ، مُحَقَّقَةٌ
الْلَامُ . وَقَدْ عُولَ : اتَّخَذَ عَالَةً ، قَالَ
عَبْدُ مَنْصُورٍ بْنُ بِنِيعِ الْهَدَلِيِّ :
الطَّنُّ شَقِيقَةُ وَالضَرْبُ هَيْفَةٌ .
ضَرْبُ الْمُعُولِ كَحَثِ الدَّيْمَةِ الْعَصَا
قَالَ ابْنُ بَرِّي : الصَّحِيحُ أَنَّ الْبَيْتَ لِإِسَاعِدَةَ
ابْنِ جُوَيْهِ الْهَدَلِيِّ .

وَالْعَالَةُ : الثَّعَامَةُ (عَنْ كُرَاعٍ) ، فَإِنَّمَا أَنْ
يَنْعَى بِهِ هَذَا التَّوَعُّ مِنَ الْحَيَوَانِ ، وَإِنَّمَا أَنْ
يَنْعَى بِهِ الظِّلَّةَ لِأَنَّ الثَّعَامَةَ أَيْضًا الظِّلَّةُ وَهُوَ
الصَّحِيحُ .

وَمَا لَهُ عَالَ وَلَا مَالٌ أَيْ شَيْءٌ .
وَيُقَالُ لِلْعَائِرِ : عَالَكَ عَالِيًا ، كَقَوْلِكَ
لَمَّا لَكَ عَالِيًا ، يُدْعَى لَهُ بِالْإِقَالَةِ ، أَنْشَدَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

أَحَاكَ الَّذِي إِنْ زَلَّتِ النُّعْلُ لَمْ يَقُلْ
تَعِسْتُ وَلَكِنْ قَالَ : عَا لَكَ عَالِيًا !
وَقَوْلُ الشَّاعِرِ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ :
سَنَةَ أَرْمَتْ تَحْلِيلُ بَالِنَا

سَوْ تَرَى لِلْعِضَاءِ فِيهَا صَبِيرًا
لَا عَلَى كَوَكَبٍ يَنْوِي وَلَا رِبَ
سَحْ جَنْوِبٍ وَلَا تَرَى طَحْرُورَ
وَيَسُوقُونَ بِاقْسَرِ السَّهْلِ لِلطَّوْ
دِ مَهَارِبِلَ خَشْيَةً أَنْ تُثَوِّرَا
عَاقِدِينَ الثُّرَيَّانَ فِي نُكْنَى الْأَذَى

نَابِ مِنْهَا لِكَيْ يَهْبِجَ الثُّجُورَا
سَلَعٌ مَا وَيْطَلُهُ عَشْرٌ مَا
عَائِلٌ مَا وَعَالَتْ الْبَيْتُورَا^(١)

أَيْ أَنَّ السَّنَةَ الْجَدِيدَةَ أَتَقَلَّتِ الْبَقَرُ بِهَا حُمْلَتُ
مِنْ السَّلْعِ وَالْعَشْرِ ، وَإِنَّمَا كَانُوا يَقَعْلُونَ ذَلِكَ
فِي السَّنَةِ الْجَدِيدَةِ فَيَعْمِدُونَ إِلَى الْبَقَرِ فَيَقْعِلُونَهُ
فِي أَذْنَابِهَا السَّلْعَ وَالْعَشْرَ ، ثُمَّ يَضْرِبُونَ فِيهَا
الثَّارَ وَهُمْ يَصْعَدُونَهَا فِي الْجَبَلِ فَيَمْطُرُونَ
لَوْفِهَا ، فَقَالَ أُمَيَّةُ هَذَا الشَّعْرُ يَذْكُرُ ذَلِكَ .
وَالْمَعَاوِلُ وَالْمَعَاوِلَةُ : قَبَائِلُ مِنَ الْأَزْدِ ،
النَّسَبُ إِلَيْهِمْ يَقُولُ ، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَأَمَّا
قَوْلُ الشَّاعِرِ فِي صِفَةِ الْحَمَامِ :

فَإِذَا دَخَلَتْ سَمِعَتْ فِيهَا رَنَةً
لَقَطَ الْمَعَاوِلُ فِي بُيُوتِ هَذَا
فَإِنَّ مَعَاوِلَ وَهَذَا حَيَّانُ مِنَ الْأَزْدِ . وَسَبْرَةٌ

(١) قوله : « فيها » الرواية : منها . وقوله
« طحوررا » الرواية : طموررا ، بالهم مكان الحاء ،
وهو العود اليابس ، أو الرجل الذي لا شيء له .
وقوله « سلع ما إلخ » الرواية : سلع ما إلخ ،
بالنصب .

ابن العوال: رَجُلٌ مَعْرُوفٌ. وَعُوالٌ،
بِالضَّمِّ: حَتَّى مِنْ الْعَرَبِ مِنْ بَنِي عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ عَطْفَانَ، وَقَالَ:
أَتَيْتُ نَيْسَمَ قَضِيهَا بِقَضِيصِهَا
وَجَمَعُ عُوالٍ مَا أَذَقُ وَالْأَمَّا

عوم. العام: الحَوْلُ يَأْتِي عَلَى شَتْوٍ
وَصَيْفَةٍ، وَالْجَمْعُ أَعْوامٌ، لَا يُكْسَرُ عَلَى غَيْرِ
ذَلِكَ، وَعَامٌ أَعْومٌ عَلَى الْمَبالَغَةِ. قَالَ
ابن سيدة: وَأَرَاهُ فِي الْجَذْبِ، كَأَنَّهُ طَالَ
عَلَيْهِمْ لِحْدُهُ وَامْتِنَاعُ خَصْبِهِ، وَكَذَلِكَ
أَعْوامٌ عَومٌ، وَكَانَ قِيَاسُهُ عَومٌ، لِأَنَّهُ جَمَعَ
أَفْعَلَ فَعْلٌ لَا فَعْلٌ، وَلَكِنْ كَذَا يُلْفِظُونَ بِهِ
كَأَنَّ الْوَاحِدَ عَامٌ عَائِمٌ، وَقِيلَ: أَعْوامٌ عَومٌ
مِنْ بَابِ شَيْءٍ شَاعِرٍ، وَشَغْلٍ شَاغِلٍ، وَشَيْبٍ
شَالِبٍ، وَمَوْتٍ مَائِتٍ، يَذْهَبُونَ فِي كُلِّ
ذَلِكَ إِلَى الْمَبالَغَةِ، فَوَاجِدُهَا عَلَى هَذَا
عَائِمٌ، قَالَ الْعَجَّاجُ:

مِنْ مَرَّ أَعْوامِ السَّنِينَ الْعَومِ
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَهُوَ فِي التَّقْدِيرِ جَمْعُ
عَائِمٍ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُفْرَدُ بِالذِّكْرِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ
بِاسْمٍ، وَإِنَّمَا هُوَ تَوْكِيدٌ، قَالَ ابْنُ بَرِّي:
صَوَّبَ إِشَادَ هَذَا الشَّعْرِ: وَمَرَّ أَعْوامٌ،
وَقَبْلَهُ:

كَأَنَّهُا بَعْدَ رِياحِ الْأَنْجَمِ
وَبَعْدَهُ:

تُرْاجِعُ النَّفْسَ بِوَحْيٍ مُعْجَمٍ
وَعَامٌ مُعِيمٌ: كَأَعْومٍ (عَنِ اللَّحْيَانِي).
وَقَالُوا: نَاقَةٌ بَازِلٌ عَامٌ، وَبَازِلٌ عَامِيهَا، قَالَ
أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَذَلِيُّ:

قَامَ إِلَى حَمْرَاءَ مِنْ كِرَامِهَا
بَازِلُ عَامٍ أَوْ سَدِيسٍ عَامِيهَا
ابْنُ السَّكَيْتِ: يُقَالُ لَقِيْتُهُ عَامًا أَوَّلًا
وَلَا تُقَالُ عَامٌ الْأَوَّلُ.

وَعَامَوَةٌ مُعَامَوَةٌ وَعُوامًا: اسْتَأْجَرَهُ لِلْعَامِ
(عَنِ اللَّحْيَانِي) وَعَامَلَهُ مُعَامَوَةً أَيْ لِلْعَامِ.
وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْمُعَامَوَةُ أَنْ تَبِيعَ زَرْعَ
عَامِكَ بِمَا يَخْرُجُ مِنْ قَابِلٍ. قَالَ اللَّحْيَانِيُّ:

وَالْمُعَامَوَةُ أَنْ يَحِلَّ ذِيكَ عَلَى رَجُلٍ فَتَزِيدَهُ
فِي الْأَجَلِ، وَيَزِيدَكَ فِي الدِّينِ، قَالَ:
وَيُقَالُ هُوَ أَنْ تَبِيعَ زَرْعَكَ بِمَا يَخْرُجُ مِنْ قَابِلٍ
فِي أَرْضِ الْمُشْتَرِي. وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ
أَبِي عَتِيدٍ قَالَ: أَجَرْتُ فَلَانًا مُعَامَوَةً
وَمُسَانَهَةً، وَعَامَلْتُهُ مُعَامَوَةً، كَمَا تَقُولُ
مُشَاهَرَةً وَمُسَانَهَةً أَيْضًا، وَالْمُعَامَوَةُ الْمُنْهِيَّةُ
عَنْهَا أَنْ تَبِيعَ زَرْعَ عَامِكَ أَوْ تَمَرَ تَحْلِكَ أَوْ
شَجَرَكَ لِعَامَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ. وَفِي الْحَدِيثِ: نَهَى
عَنْ بَيْعِ الثَّخْلِ مُعَامَوَةً، وَهُوَ أَنْ تَبِيعَ تَمَرَ
الثَّخْلِ أَوْ الْكَزْمِ أَوْ الشَّجَرِ سَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَمَا
فَوْقَ ذَلِكَ.

وَيُقَالُ: عَامَوْتَ الثَّخْلَةَ إِذَا حَمَلْتَ سَنَةً
وَلَمْ تَحْمِلْ أُخْرَى، وَهِيَ مُفَاعَلَةٌ مِنَ الْعَامِ
السَّنَةِ، وَكَذَلِكَ سَانَهْتَ حَمَلْتَ عَامًا وَعَامًا
لَا.

وَرَسَمَ عَائِمٌ: أَمَى عَلَيْهِ عَامٌ، قَالَ:
مِنْ أَنْ شَجَاكَ طَلَّلَ عَائِمٌ
وَلَقِيْتُهُ ذَاتَ الْعُومِ: أَيْ لَكُنْ ثَلَاثَ
سِنِينَ مَضَتْ أَوْ أَرْبَعَ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَالَ
أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ جَاوَزْتُ بَنِي فَلَانٍ ذَاتَ
الْعُومِ، وَمَعْنَاهُ الْعَامُ الثَّلَاثُ مِمَّا مَضَى
فَصَاعِدًا إِلَى مَا بَلَغَ الْعُشْرَ. ثَعْلَبٌ عَنْ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ: أَتَيْتُهُ ذَاتَ الرُّمَيْنِ وَذَاتَ
الْعُومِ، أَيْ مُنْذُ ثَلَاثَةِ أَزْمَانٍ وَأَعْوامٍ،
وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: هُوَ كَقَوْلِكَ لَقِيْتُهُ مُنْذُ
سِنِّيَّاتٍ، وَإِنَّمَا أَنْتَ قَبِيلُ ذَاتِ الْعُومِ وَذَاتِ
الرُّمَيْنِ، لِأَنَّهُمْ ذَهَبُوا بِهِ إِلَى الْمَرْءِ وَالْأُنْثَى
الْوَاحِدَةِ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَقَوْلُهُمْ: لَقِيْتُهُ
ذَاتَ الْعُومِ، وَذَلِكَ إِذَا لَقِيْتُهُ بَيْنَ
الْأَعْوامِ، كَمَا يُقَالُ لَقِيْتُهُ ذَاتَ الرُّمَيْنِ وَذَاتَ
مَرْءَةٍ.

وَعُومَ الْكَزْمُ تَعُومًا: كَثُرَ حَمْلُهُ عَامًا وَقَلَّ
آخَرَ. وَعَاوَمْتَ الثَّخْلَةَ: حَمَلْتَ عَامًا وَلَمْ
تَحْمِلْ آخَرَ. وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ النَّضْرِ:
عَبَّ مُعُومٌ إِذَا حَمَلَ عَامًا وَلَمْ يَحْمِلْ عَامًا.
وَشَحَمَ مُعُومٌ أَيْ شَحَمَ عَامٌ بَعْدَ عَامٍ. قَالَ
الْأَزْهَرِيُّ: وَشَحَمَ مُعُومٌ، شَحَمَ عَامٌ بَعْدَ

عَامٍ، قَالَ أَبُو وَجَرَةَ السَّعْدِيُّ:
تَنَادَوْا بِأَغْبَاشِ السَّوَادِ فَفَرَّتْ
عَلَافِيْفٌ قَدْ ظَاهَرَنَ تَيًّا مُعُومًا
أَيْ شَحْمًا مُعُومًا، وَقَوْلُ الْعَجَّازِ السَّلُولِيِّ:
رَأَيْتُ تَحَادَثَتِ الْعَدَاةَ وَمَنْ يَكُنْ
فَقَى عَامَ عَامَ الْمَاءِ فَهُوَ كَبِيرُ
فَسْرُهُ ثَعْلَبٌ فَقَالَ: الْعَرَبُ تُكْرِرُ الْأَوْقَاتَ
فَيَقُولُونَ أَتَيْتَكَ يَوْمَ يَوْمَ قُمْتُ، وَيَوْمَ يَوْمَ
تَعُومُ.

وَالْعُومُ: السَّبَاحَةُ، يُقَالُ: الْعُومُ
لَا يَنْسَى. وَفِي الْحَدِيثِ: عَلِمُوا صَبِيانَكُمْ
الْعُومَ، هُوَ السَّبَاحَةُ. وَعَامٌ فِي الْمَاءِ عُومًا:
سَبَحَ. وَرَجُلٌ عُومًا: مَاهِرٌ بِالسَّبَاحَةِ، وَسَبَّحَ
الْإِبِلَ وَالسَّيْفِيَّةَ عُومًا أَيْضًا، قَالَ الرَّاجِزُ:
وَهُنَّ بِاللَّوِ يَعْنِي عُومًا

قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَعَامَتِ الْإِبِلُ فِي سَبَّحِهَا
عَلَى الْمَلِكِ. وَقَرَسَ عُومًا: جَوَادَ كَمَا قِيلَ
سَابَحَ. وَتَسَيَّنَ عُومٌ: عَائِمَةٌ، قَالَ:
إِذَا اعْوَجَجَنَ قُلْتُ: صَاحِبُ قُومٍ
بِاللَّوِ أَمْتَالُ السَّيْفِينِ الْعُومِ
وَعَامَتِ الثُّجُومُ عُومًا: جَرَتْ، وَأَصْلُ
ذَلِكَ فِي الْمَاءِ.

وَالْعُومَةُ، بِالضَّمِّ: دَوِيَّةٌ تَسْبَحُ فِي الْمَاءِ
كَأَنَّهَا قَصْرٌ أَسْوَدٌ مُدْمَلِكَةٌ، وَالْجَمْعُ عُومٌ،
قَالَ الرَّاجِزُ يَصِفُ نَاقَةً:

قَدْ قَرَدُ النَّهْيِ تَنْزَى عُومُهُ
فَتَسْتَسْبِحُ مَاءَهُ فَتَلْهَمُهُ
حَتَّى يَبُودَ دَحَضًا تَشْمُهُ

وَالْعُومُ، بِالتَّشْدِيدِ: الْفَرَسُ السَّابِحُ فِي
جَرِيهِ. قَالَ اللَّيْثُ: يُسَمَّى الْفَرَسُ السَّابِحُ
عُومًا يَوْمًا فِي جَرِيهِ وَيَسْبَحُ.

وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو: الْعَامَةُ
الْمِعْبَرُ الصَّغِيرُ يَكُونُ فِي الْأَنْهَارِ، وَجَمْعُهُ
عَامَاتٌ. قَالَ ابْنُ سِيدَةَ: وَالْعَامَةُ هَتَّةٌ تُتَّخَذُ
مِنْ أَغْصَانِ الشَّجَرِ وَنَحْوِهِ، يُعْبَرُ عَلَيْهَا
الثَّوَرُ، وَهِيَ تُسَمَّى قَوْقُ الْمَاءِ، وَالْجَمْعُ عَامٌ
وَعُومٌ. الْجَوْهَرِيُّ: الْعَامَةُ الطُّوفُ الَّذِي
يُرْكَبُ فِي الْمَاءِ. وَالْعَامَةُ وَالْعُومُ: هَامَةٌ

الراكب إذا بدا لك رأسه في الصحراء وهو يسير، وقيل: لا يسمى رأسه عامة حتى يكون عليه عامة. ونبت عامي أي يابس أي عليه عام، وفي حديث الاستسقاء:

سوى الحنظل العامي والعلير الفسل هو منسوب إلى العام، لأنه يتخذ في عام الجذب، كما قالوا للجذب السنة. والعامة: كود العامة، وقال:

وعامة عومها في الهامة
والتعويم: وضع الحصيد قبضة قبضة، فإذا اجتمع فهي عامة، والجمع عام. والعومة: ضرب من الحيات يمان، قال أبيته:

المسبح الخشب فوق الماء سحرها
في اليم جريتها كأنها عوم
والعوام، بالتشديد: رجل. وعوام: موضع. وعائم: صم كان لهم.

* عون: العون: الظهير على الأمر، الواحد والاثنان والجمع والمؤنث فيه سواء، وقد حكي في تشكيرو أعوان، والعرب تقول إذا جاءت السنة: جاء معها أعوانها، يعنون بالسنة الجذب، وبالأعوان الجراد والذئب والأمراض، والعوين اسم للجمع. أبو عمرو: العوين الأعوان. قال الفراء: ومثله طيس جمع طس.

وتقول: أعنته إعانة، واستعنته واستعنت به فاعاني، وأنا أعل استعان وإن لم يكن تحته ثلاثي معتل، أغنى أنه لا يقال عان يعون كقيام يقوم، لأنه وإن لم يتطوّل بثلاثيه - فإنه في حكم المنطوق به، وعليه جاء أعان يعين، وقد شاع الإغلال في هذا الأصل، فلما اطرد الإغلال في جميع ذلك دل أن ثلاثيه - وإن لم يكن مستعملاً - فإنه في حكم ذلك، والاسم عون والمعانة والمعونة والمعونة والمعون، قال الأزهرى: والمعونة مفعلة في قياس من جعله من العون، وقال ناس: هي مفعلة من الأعون،

والأعون فاعول، وقال غيره من التحوين: المعونة مفعلة من العون، مثل المعونة من العوث، والمضوقة من أضاف إذا أشفق، والمشورة من أشار يشير، ومن العرب من يحذف الهاء فيقول معون، وهو شاذ، لأنه ليس في كلام العرب مفعول بغير هاء. قال الكسائي: لا يأتي في المذكر مفعول، بضم العين، إلا حرفان جاءا نادرين لا يقاس عليهما: المعون، والمكرم، قال جميل:

بتين الزبي لا إن لا إن لزبي
على كثرة الواشين أي معوناً
يقول: نعم العون قولك «لا» في ردّ الوشاة، وإن كثروا، وقال آخر:

ليوم مجد أو فعالم مكرم^(١)
وقيل: معون جمع معونة، ومكرم جمع مكرمة، قاله الفراء. وتعاونوا على واعتنوا: أعان بعضهم بعضاً. سيبويه: صحت وأو اعتنوا لأنها في معنى تعاونوا، فجعلوا ترك الإغلال ذليلاً على أنه في معنى ما لا بد من صحته، وهو تعاونوا، وقالوا: عاونته معاونة وعواناً، صحت الواو في المصدر لصحتها في الفعل لوقوع الألف قبلها. قال ابن بري: يقال اعتنوا واعتنوا إذا عاون بعضهم بعضاً، قال ذو الرمة:

فكيف لنا بالشرب إن لم يكن لنا
دوايق عند الحانوي ولا نقد؟
أنفان أم ندان أم يتبرى لنا
فقي مثل فضل السيف شيمته الحمد؟

وتعاونوا: أعان بعضهم بعضاً. والمعونة: الإعانة. ورجل معوان: حسن المعونة. وتقول: ما أخلاني فلان من معاوني، وهو جمع معونة. ورجل معوان: كثير المعونة للناس. واستعنت بفلان فاعاني وعاونني. وفي الدعاء: رب أعني ولا تيم علي.

والمعاونة من النساء، طعنت في
(١) قوله: «ليوم مجد الخ» كذا بالأصل
والحكم، والذي في التهذيب: ليوم هيجا.

السّن ولا تكون إلا مع كثرة اللحم، قال الأزهرى: امرأة متعاونة إذا اعتدل خلقها فلم يند حنجمها.

والتحوين يسمون الباء حرف الاستعانة، وذلك أنك إذا قلت: ضربت بالسيف، وكنت بالقلم، وبريت بالمدينة، فكأنك قلت استعنت بهذه الأدوات على هذه الأفعال.

قال الليث: كل شيء أعانك فهو عون لك، كالصوم عون على العباد، والجمع الأعوان.

والعوان من البقر وغيرها: النصف في سنها. وفي التنزيل العزيز: «لأفارض ولا بكر عون بين ذلك»، قال الفراء: انقطع الكلام عند قوله: «ولا بكر»، ثم استأنف فقال: «عوان بين ذلك»، وقيل: العوان من البقر والخيل التي نجت بعد بطنها البكر. أبو زيد: عانت البقرة ثون عواناً إذا صارت عواناً، والعوان: النصف التي بين الفارض - وهي المسنة - وبين البكر، وهي الصغيرة. ويقال: فرس عون وخيل عون، على فعل، والأصل عون، فكهروا إلقاء ضم على الواو فسكنوها، وكذلك يقال رجل جواد وقوم جود، وقال زهير:

تحل سهولها فإذا فرغنا
جري منهن بالأصالي عون
فرغنا: أغلنا مستغنياً، يقول: إذا أغلنا ركبنا خيلاً، قال: ومن زعم أن العون لها جمع العانة فقد أبطل، وأراد أنهم شجعان، فإذا استغيت بهم ركبوا الخيل وأغلوا. أبو زيد: بقرة عون بين المسنة والشابة. ابن الأعرابي: العوان من الحيوان السن بين السنين لا صغير ولا كبير. قال الجوهري: العوان النصف في سنها من كل

(٢) قوله: «عونا» بالهمزة في التهذيب

«عونا» بالواو.

[عبد الله]

شئ. وفي المثل: لا تَعْلَمُ الْعَوَانُ الْخَمْرَةَ؛
قال ابن بَرِّي: أي الْمُجْرِبُ عَارِفٌ بِأَمْرِه،
كَأَنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي تَزَوَّجَتْ تُحْسِنُ الْفَنَاءَ
بِالْخَارِ. قال ابن سيدة: الْعَوَانُ مِنَ النِّسَاءِ
الَّتِي قَدْ كَانَ لَهَا زَوْجٌ، وقيل: هي الْثَيِّبُ،
وَالْجَمْعُ عَوْنٌ؛ قال:

نَوَاعِمَ بَيْنَ أَكْبَارِ وَعُونٍ
طَوَالِ مَسَلِكِ أَغْفَادِ الْهُوَادِي
تَقُولُ مِنْهُ: عَوْنَتِ الْمَرْأَةُ تَعُونَا إِذَا صَارَتْ
عَوَانًا، وَعَانَتْ تَعُونُ عَوْنًا.

وحَرْبُ عَوَانٍ: قُوتِلَ فِيهَا مَرَّةً^(١) كَانَهُمْ
جَعَلُوا الْأَوَّلَى بِكَرًا، قال: وهو عَلَى
المِثْلِ؛ قال:

حَرْبًا عَوَانًا لَقِحتُ عَنْ حَوْلِي
خَطَرْتُ وَكَانَتْ قَبْلَهَا لَمْ تَخْطُرْ
وحَرْبُ عَوَانٍ: كَانَ قَبْلَهَا حَرْبٌ؛ أَشَدُّ
ابْنُ بَرِّي لِأَبِي جَهْلٍ:

مَا تَنْقِمُ الْحَرْبُ الْعَوَانَ مَتَى؟
بَازِلٌ عَامِينَ حَدِيثٌ سَيِّئٌ
لِمِثْلِ هَذَا وَلَدَتْنِي أُمِّي

وفي حديث عليٍّ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ:
كَانَتْ ضَرَبَاتُهُ مَبْتَكِرَاتٍ لَا عَوْنًا، الْعَوْنُ:
جَمْعُ الْعَوَانِ، وَهِيَ الَّتِي وَقَعَتْ مُحْتَلسَةً
فَأُخْرِجَتْ إِلَى الْمُرَاجَعَةِ؛ وَمِنْهُ الْحَرْبُ
الْعَوَانُ، أَيْ الْمَتَرَدِّدَةُ، وَالْمَرْأَةُ الْعَوَانُ وَهِيَ
الْثَيِّبُ، يَخْنِي أَنَّ ضَرَبَاتِهِ كَانَتْ قَاطِعَةً مَاضِيَةً
لَا تَحْتَاجُ إِلَى الْمَعَاوَدَةِ وَالْتِمِينَةِ.

وَنَحْلَةُ عَوَانٍ: طَوِيلَةٌ، أَزْدِيَّةٌ. وَقَالَ
أَبُو حَنِيْفَةَ: الْعَوَانَةُ النَّحْلَةُ، فِي لُقَّةِ أَهْلِ
عَمَانَ. قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الْعَوَانَةُ النَّحْلَةُ
الطَّوِيلَةُ، وَبِهَا سُمِّيَ الرَّجُلُ، وَهِيَ
الْمُنْفَرَدَةُ، وَيُقَالُ لَهَا الْفِرَاحُ وَالْعَلْبَةُ. قَالَ
ابْنُ بَرِّي: وَالْعَوَانَةُ النَّبَاقَةُ مِنَ النَّحْلِ،
قَالَ: وَالْعَوَانَةُ أَيْضًا دَوْدَةٌ تَخْرُجُ مِنَ الرَّمْلِ
فَتَلَوُّرُ أَشْوَاطًا كَثِيرَةً. قَالَ الْأَصْمَعِيُّ:

(١) قوله: «مرة» في التهذيب: «حرب
عوان: كان قبلها حرب» أي قوتل فيها مرة بعد مرة.
[عبد الله]

الْعَوَانَةُ دَابَّةٌ دُونَ الْقَنْفَذِ تَكُونُ فِي وَسْطِ الرَّمْلَةِ
النَّبِيْئَةِ، وَهِيَ الْمُنْفَرَدَةُ مِنَ الرَّمَلَاتِ،
فَتُظْهَرُ أحيانًا وَتُدَوِّرُ كَأَنَّهَا تَطْحَنُ ثُمَّ تَعُوصُ،
قال: وَيُقَالُ لِهَذِهِ الدَّابَّةِ الطَّحْنُ، قال:
وَالْعَوَانَةُ الدَّابَّةُ، سُمِّيَ الرَّجُلُ بِهَا.
وَبَرْدُونٌ مُتَعَاوَنٌ وَمُتَدَارِكٌ وَمُتَلَحِّكٌ إِذَا
لَحِقَتْ قُوَّتُهُ وَسِيَّتُهُ.

وَالْعَانَةُ: الْقَطِيعُ مِنَ خُمْرِ الْوَحْشِ.
وَالْعَانَةُ: الْأَتَانُ، وَالْجَمْعُ مِنْهَا عَوْنٌ،
وقيل: وَعَانَاتٌ.

ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: التَّعْوِينُ كَثْرَةُ بَوْلِكَ الْحَجَارِ
لِعَانِيَتِهِ.

وَالْتَّوَعِينُ: السَّمَنُ.
وعَانَةُ الْإِنْسَانِ: إِسْبُهُ، الشَّعْرُ الثَّابِتُ
عَلَى قَرَجِهِ، وقيل: هي مَنَبِتُ الشَّعْرِ
هُنَالِكَ. وَاسْتَعَانَ الرَّجُلُ: حَلَّقَ عَانَتَهُ؛
أَنشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:

مِثْلُ الْبَرَامِ غَدَا فِي أَصْدَةٍ خَلَقِي
لَمْ يَسْتَعِنْ وَحَوَامِي الْمَوْتِ تَعْشَاهُ
الْبَرَامُ: الْفَرَادُ، لَمْ يَسْتَعِنْ، أَيْ لَمْ يَخْلُقْ
عَانَتَهُ، وَحَوَامِي الْمَوْتِ: حَوَائِمُهُ فَقْلَبُهُ،
وَهِيَ أَسْبَابُ الْمَوْتِ. وَقَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ وَقَدْ
عَرَضَهُ رَجُلٌ عَلَى الْفَقْلِ: أَجْرِلِي سِرَاوِيلِي،
فَأَنِّي لَمْ أَسْتَعِنْ.

وَتَعَيَّنَ: كَاسْتَعَانَ، قَالَ ابْنُ سِيدَةَ:
وَأَصْلُهُ الْوَأُو، فَإِذَا أَنْ يَكُونَ تَعَيَّنَ تَفَيَّعَلَ،
وَإِذَا أَنْ يَكُونَ عَلَى الْمَعَاوَةِ كَالصَّيَّاعِ فِي
الصَّوَاغِ، وَهُوَ أَضْعَفُ الْقَوْلَيْنِ، إِذْ لَوْ كَانَ
ذَلِكَ لَوَجَدْنَا تَعَوَّنَ، فَلَمَّا إِنَّاهُ يَذَلُّ عَلَى أَنْ
تَعَيَّنَ تَفَيَّعَلَ.

الْجَوْهَرِيُّ: الْعَانَةُ شَعْرُ الرِّكَبِ. قَالَ
أَبُو الْهَيْثَمِ: الْعَانَةُ مَنَبِتُ الشَّعْرِ فَوْقَ الْقَبْلِ
مِنَ الْمَرْأَةِ، وَفَوْقَ الذِّكْرِ مِنَ الرَّجُلِ،
وَالشَّعْرُ الثَّابِتُ عَلَيْهَا يُقَالُ لَهُ الشَّعْرَةُ
وَالْأَسْبُ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَهَذَا هُوَ
الصَّوَابُ.

وَقُلَانٌ عَلَى عَانَةٍ بِكَرٍّ بَيْنَ وَائِلٍ، أَيْ
جَمَاعَتِهِمْ وَحَرَمَتِهِمْ (هَلِدُو عَنْ الْحَيَانِي)؛

وقيل: هُوَ قَائِمٌ بِأَمْرِهِمْ. وَالْعَانَةُ: الْحِطُّ
مِنَ الْمَاءِ لِلْأَرْضِ، بَلَعَةُ عَبْدِ الْقَيْسِ.

وعَانَةُ: قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى الْجَزِيرَةِ؛ وَفِي
الصُّحَاخِ: قَرْيَةٌ عَلَى الْفَرَاتِ، وَتَصْغِيرُ كُلِّ
ذَلِكَ عَوْنَةٌ. وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِيهَا عَانَاتٌ فَعَلَى
قَوْلِهِمْ رَامَتَانِ، جَمَعُوا كَمَا تَوَا. وَالْعَانِيَةُ:
الْحَمْرُ، مَشْهُوَةٌ إِلَيْهَا. الْثَيِّبُ: عَانَاتُ
مَوْضِعٌ بِالْجَزِيرَةِ تُنْسَبُ إِلَيْهَا الْحَمْرُ الْعَانِيَةُ؛
قَالَ زُهَيْرٌ:

كَأَنَّ رِبْقَتَهَا بَعْدَ الْكَرَى اغْتَبَقَتْ

مِنْ خُمْرِ عَانَةٍ لَمَّا يَبْدُو أَنَّ عَتَقَا
وَرَبًّا قَالُوا عَانَاتٌ كَمَا قَالُوا عَرَفَةٌ وَعَرَفَاتٌ،
وَالْقَوْلُ فِي صَرْفِ عَانَاتٍ كَالْقَوْلِ فِي عَرَفَاتٍ
وَأَذْرَعَاتٍ؛ قَالَ ابْنُ بَرِّي: شَاهِدُ عَانَاتٍ
قَوْلُ الْأَعْشَى:

تَحْيَرُهَا أَخُو عَانَاتٍ شَهْرًا
وَرَجَى خَيْرَهَا عَامًا فَعَامًا

قال: وَذَكَرَ الْهَرَوِيُّ أَنَّهُ يَرَوِي بَيْتَ امْرِئِ
الْقَيْسِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَجْزَاءٍ: تَوَرَّثَهَا مِنْ
أَذْرَعَاتٍ بِالتَّوْنِ، وَأَذْرَعَاتٍ بِغَيْرِ تَوْنٍ،
وَأَذْرَعَاتٍ بِفَتْحِ التَّاءِ؛ قال: وَذَكَرَ أَبُو عَلِيٍّ
الْفَارِسِيُّ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ فَتْحُ التَّاءِ عِنْدَ سَبْيُونٍ.

وعَوْنٌ وَعَوْنٌ وَعَوَانَةٌ: أَسْمَاءٌ.
وعَوَانَةٌ وَعَوَانٌ: مَوْضِعَانِ؛ قَالَ تَابُطٌ

شَرًّا:

وَمَا سَمِعْتُ الْفَوْصَ تَدْعُو تَنْفَرَتْ
عَصَافِيرُ رَأْسِي مِنْ بَرَى فَعَوَانَتَا
ومَعَانُ: مَوْضِعٌ بِالشَّامِ عَلَى قُرْبٍ
مُوتَةٍ؛ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ:

أَقَامَتْ لَيْلَتَيْنِ عَلَى مَعَانٍ
وَأَعْقَبَ بَعْدَ قَرْنِهَا جُمُومٌ

عوه. عَوْه السَّمَرُ: عَرَّسُوا فَنَامُوا قَلِيلًا.
وعَوْه عَلَيْهِمْ: عَرَجَ وَأَقَامَ؛ قَالَ رُوَيْتَةُ:

شَارِ بِمَنْ عَوْهَ جَذِبِ الْمُنْطَلَقِ
نَا مِنْ التَّصْبِيحِ نَائِي الْمُعْتَبِقِ

قال الْأَزْهَرِيُّ: سَأَلْتُ أَعْرَابِيًّا فَصَبَحًا عَنْ
قَوْلِ رُوَيْتَةَ:

جَذَبِ الْمُنْدَى شَرَّ الْمُعْوَةِ
وَيُرَوَّى : جَذَبِ الْمُلْهَى ، فَقَالَ : أَرَادَ بِهِ
الْمُعْرَجُ يُقَالُ : عَرَجَ وَعَوَجَ وَعَوْهَ بِمَعْنَى
وَاحِلٍ . قَالَ اللَّيْثُ : التَّعْوِيَةُ وَالتَّعْرِيسُ نَوْمَةٌ
خَفِيفَةٌ عِنْدَ وَجْهِ الصُّبْحِ ، وَقِيلَ : هُوَ التَّرْوَلُ
فِي آخِرِ اللَّيْلِ ، قَالَ : وَكُلُّ مَنْ احْتَبَسَ فِي
مَكَانٍ فَقَدْ عَوْهَ .

وَالْعَاهَةُ : الْآفَةُ عَاهَةُ الزَّرْعِ وَالْهَالُ يَعْوَهُ
عَاهَةً وَعَثْوَهَا ، وَأَعَاهَ : وَقَعَتْ فِيهَا عَاهَةٌ .
وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ
بَيْعِ الثَّارِ حَتَّى تَذْهَبَ الْعَاهَةُ ، أَيْ الْآفَةُ الَّتِي
تُصِيبُ الزَّرْعَ وَالثَّارَ فَتُفْسِدُهَا ، رَوَى هَذَا
الْحَدِيثَ ابْنُ عُمَرَ ، وَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ : مَتَى
ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : طُلُوعُ الثُّرَيَّا . وَقَالَ طَيْبُ
الْعَرَبِ : اضْمَنُوا لِي مَا بَيْنَ مَغِيبِ الثُّرَيَّا إِلَى
طُلُوعِهَا اضْمَنَ لَكُمْ سَائِرُ السَّنَةِ . قَالَ
اللَّيْثُ : الْعَاهَةُ الْبَلَابُ وَالْآفَاتُ ، أَيْ فُسَادُ
يُصِيبُ الزَّرْعَ وَنَحْوَهُ مِنْ حَرٍّ أَوْ عَطَشٍ ،
وَقَالَ : أَعَاهَ الزَّرْعُ إِذَا أَصَابَتْهُ آفَةٌ مِنَ الْبَرَقَانِ
وَنَحْوِهِ فَافْسَدَهُ . وَأَعَاهَ الْقَوْمُ إِذَا أَصَابَ
زَرْعُهُمْ خَاصَّةً عَاهَةٌ .

وَرَجُلٌ مَعِيهِ وَمَعْوَةٌ فِي نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ :
أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ فِيهِمَا . وَيُقَالُ : أَعَاهَ الرَّجُلُ
وَأَعْوَهُ عَاهَةً وَعَوْهَ كُلَّهُ إِذَا وَقَعَتْ الْعَاهَةُ فِي
زَرْعِهِ . وَأَعَاهَ الْقَوْمُ وَعَاهُوا وَأَعَوْهُوا :
أَصَابَ ثَارَهُمْ أَوْ مَالَهُمْ أَوْ زَرْعُهُمْ
الْعَاهَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : لَا يُورَدَنَّ دُوَّ عَاهَةٍ
عَلَى مُصْحٍ ، أَيْ لَا يُورَدَنَّ مِنْ بَابِلَ آفَةٌ مِنْ
جَرَبٍ أَوْ غَيْرِهِ عَلَى مَنْ إِلَهُ صِحَاحُ ، لِئَلَّا
يَتَزَلَّ يَهْدِيهِ مَا نَزَلَ يَتَلَكَّ ، فَيُظَنُّ الْمُصْحُ أَنَّ
تِلْكَ أَعْدَتْهَا فَيَأْتِمُ .

وَطَعَامٌ مَعْوَةٌ : أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ . وَطَعَامٌ دُوَّ
مَعْوَةٍ (عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ) أَيْ مَنْ أَكَلَهُ
أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ ، وَغِيَّةُ الْمَالِ . وَرَجُلٌ عَائِهِ وَعَاوٍ
مِثْلُ مَائِهِ وَمَاوٍ . وَرَجُلٌ عَاهٌ أَيْضًا : كَقَوْلِكَ
كَبَشٌ صَافٌ ، قَالَ طَفِيلٌ :

وَدَارِ يَقْطَعُنُ الْعَاهُونَ عَنْهَا
لِنَتِيهِمْ وَيَتَسَوَّنُ الذُّمَامَا^(١)
وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : الْعَاهُونَ أَصْحَابُ
الرَّيْبَةِ وَالْحُبْثِ ، وَيُقَالُ : عِيَهُ الزَّرْعُ وَإِيْفَ
فَهُوَ مَعِيهِ وَمَعْوَةٌ وَمَعْوَةٌ .
وَعَوْهُ عَوْهً : مِنْ دُعَاءِ الْجَحْشِ . وَقَدْ
عَوْهُ الرَّجُلُ إِذَا دَعَا الْجَحْشَ لِيَلْحَقَ بِهِ
فَقَالَ : عَوْهُ عَوْهً^(٢) إِذَا دَعَاهُ

وَيُقَالُ : عَاوِ عَاوٍ إِذَا زَجَرْتَ الْإِبِلَ
لِتَحْتَبِسَ ، وَرُبَّمَا قَالُوا : عِيَهُ عِيَهُ ،
وَيَقُولُونَ : عَعَهُ عَعَهُ .

وَبَنُو عَوْحَى : بَطْنٌ مِنَ الْعَرَبِ بِالشَّامِ
وَعَاهَانُ بْنُ كَعْبٍ : مِنْ شُعْرَائِهِمْ ،
فَعَلَانُ فَيَمِنُ جَعَلَهُ مِنْ عَوْهَ ، وَفَاعَالُ فَيَمِنُ
جَعَلَهُ مِنْ عَهَنَ ، وَقَدْ ذُكِرَ هُنَاكَ^(٣)

• عَوْحَجَ • الْعَمْهَجُ وَالْعَوْهَجُ : الطَّوِيلَةُ ،
وَقَدْ تَقَدَّمَ ، قَالَ الْبُشَيْرِيُّ : الْعَوْهَجُ الْحَيَّةُ فِي
قَوْلِ رُوبَةِ :

حَضَبُ الْعَوَاةِ الْعَوْهَجُ الْمُسَوَّسَا
قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ : وَهَذَا تَضْهِيفٌ ذَلِكَ عَلَى
أَنَّ صَاحِبَهُ أَخَذَ عَرَبِيَّتَهُ مِنْ كُتُبِ سَقِيمَةٍ ،
وَأَنَّهُ كَاذِبٌ فِي دَعْوَاهُ الْحِفْظُ وَالتَّشْمِيرُ ،
وَالْحَيَّةُ يُقَالُ لَهُ الْعَوْهَجُ ، بِالْمِيمِ ، وَمَنْ قَالَ
الْعَوْهَجُ فَهُوَ جَاهِلٌ أَلَكَنُ ، وَهَكَذَا رَوَى
الرُّوَاةُ بَيْنَ رُوبَةِ ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي تَرْجُمَةِ
عَمَجَ .

• عَوَى • الْعَوَى : الذُّلْبُ . عَوَى الْكَلْبُ
وَالذُّلْبُ يَعْوَى عَوًا وَعَوَاءً وَعَوْهَ وَعَوِيَّةً كِلَاهُمَا
نَادِرٌ : لَوَى خَطْمُهُ ثُمَّ صَوَّتَ ، وَقِيلَ : مَدَّ
صَوْتَهُ وَلَمْ يَنْصَحْ . وَاعْتَوَى : كَعَوَى ، قَالَ
جَرِيرٌ :

(١) قوله : « لنيتهم » كذا بالأصل بهذا
الضبط والذي في التهذيب لنيتهم .
(٢) قوله : « عوه عوه » مبين على الكسر
بضبط المحكم والتكلمة .
(٣) زاد في التكملة : سمعت عائتهم أى
صباحهم .

أَلَا إِنَّا الْعُكْلِيُّ كَلْبٌ فَقُلْ لَهُ
إِذَا مَا اعْتَوَى : إِخْصًا ! وَأَلْقِ لَهُ عَرَفًا
وَكَذَلِكَ الْأَسَدُ . الْأَزْهَرِيُّ : عَوَتْ الْكِلَابُ
وَالسَّبَاعُ يَعْوَى عَوَاءً ، وَهُوَ صَوْتُ تَمُدُّهُ
وَلَيْسَ يَنْبَحُ ، وَقَالَ أَبُو الْجَرَّاحِ : الذُّلْبُ
يَعْوَى ، وَأَنْشَدَنِي أَعْرَابِيٌّ :

هَذَا أَحَقُّ مَنَزَلٍ بِالْتَّرِكِ
الذُّلْبُ يَعْوَى وَالْعَرَابُ يَنْبِكِي
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : عَوَى الْكَلْبُ وَالذُّلْبُ
وَابْنُ أَوَى يَعْوَى عَوَاءً : صَاحَ . وَهُوَ يَعْوَى
الْكِلَابُ ، أَيْ يُصَابِحُهَا . قَالَ ابْنُ بَرٍّ :
الْأَعْلَمُ : الْعَوَاءُ فِي الْكِلَابِ لَا يَكُونُ إِلَّا عِنْدَ
السَّهَادِ . يُقَالُ : عَاوَتْ الْكِلَابُ إِذَا
اسْتَحْرَمَتْ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِلْسَّهَادِ فَهُوَ الثَّبَاحُ
لَا غَيْرَ ، قَالَ وَعَلَى ذَلِكَ قَوْلُهُ :

جَزَى رَبُّهُ عَنِّي عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ
جَزَاءَ الْكِلَابِ الْعَاوِيَاتِ وَقَدْ فَعَلَ
وَفِي حَدِيثٍ حَارِثَةَ : كَانِي أَسْمَعُ عَوَاءَ
أَهْلِ الثَّارِ أَيْ صِبَاحَهُمْ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ :
الْعَوَاءُ صَوْتُ السَّبَاعِ ، وَكَانَهُ بِالذُّلْبِ
وَالْكَلْبِ أَخْصَرُ .

وَالْعَوَّةُ : الصَّوْتُ ، نَادِرٌ .
وَالْعَوَاءُ : مَمْدُودٌ : الْكَلْبُ يَعْوَى كَثِيرًا .
وَكَلْبٌ عَوَاءٌ : كَثِيرُ الْعَوَاءِ . وَفِي الدُّعَاءِ
عَلَيْهِ : عَلَيْهِ الْعَوَاءُ وَالْكَلْبُ الْعَوَاءُ .
وَالْمُعَاوِيَةُ : الْكَلْبَةُ الْمُسْتَحْرَمَةُ تَعْوَى إِلَى
الْكِلَابِ إِذَا صَرَفَتْ ، وَيَعْوِينَ ، وَقَدْ تَعَاوَتْ
الْكِلَابُ . وَعَاوَتْ الْكِلَابُ الْكَلْبَةَ :
نَابَحَتْهَا .

وَمُعَاوِيَةُ : اسْمٌ ، وَهُوَ مِنْهُ ، وَتَضْغِيرُ
مُعَاوِيَةَ مُعِيَّةٌ ، هَذَا قَوْلُ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، لِأَنَّ
كُلَّ اسْمٍ اجْتَمَعَ فِيهِ ثَلَاثُ بَاءَاتٍ أَوَّلَاهُنَّ يَاءُ
التَّضْغِيرِ خَلَفَتْ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ
أَوَّلَاهُنَّ يَاءُ التَّضْغِيرِ لَمْ يَخْلَفْ مِنْهُ شَيْءٌ ،
تَقُولُ فِي تَضْغِيرِ مِيَّةٍ : مِيَّةٌ ، وَأَمَّا أَهْلُ الْكُوفَةِ
فَلَا يَخْلُفُونَ مِنْهُ شَيْئًا ، يَقُولُونَ فِي تَضْغِيرِ
مُعَاوِيَةَ : مُعِيَّةٌ ، عَلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ أُسَيْدٌ ،
وَمُعِيَّةٌ ، عَلَى قَوْلِ مَنْ يَقُولُ أُسَيْدٌ ، قَالَ

ابن بَرٍّ : تُصَغِيرُ مُعَاوِيَةَ ، عِنْدَ الْبَصَرِيِّ ، مُعَيَّوَةً عَلَى لُغَةٍ مَنْ يَقُولُ فِي أَسْوَدَ أَسْبُودَ ، وَمُعَيَّوَةً عَلَى قَوْلِهِ مَنْ يَقُولُ أَسِيدَ ، وَمُعَيَّوَةً عَلَى لُغَةٍ مَنْ يَقُولُ فِي أَحْوَى أَحْبَبَى ، قَالَ : وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ ، قَالَ : وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ وَمُعَيَّوَةً عَلَى قَوْلِهِ مَنْ يَقُولُ أَسْبُودَ غَلَطٌ ، وَصَوَابُهُ كَمَا قُلْنَا ، وَلَا يَجُوزُ مُعَيَّوَةً كَمَا لَا يَجُوزُ جَرِيوَةً فِي تَصْغِيرِ جَرَوَةٍ ، وَإِنَّمَا يَجُوزُ جَرِيَّةٌ .

وَفِي الْمَثَلِ : لَوْ لَكَ أَعْوَى مَا عَوَيْتُ ! وَأَصْلُهُ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ إِذَا أَسْنَى بِالْفَقْرِ عَوَى يُسْمِعُ الْكِلَابَ ، فَإِنْ كَانَ قُرْبَهُ أَيْسَرُ أَجَابَتْهُ الْكِلَابُ فَاسْتَدَلَّ بِعَوَائِهَا ، فَعَوَى هَذَا الرَّجُلُ فَجَاءَهُ الذَّلْبُ ، فَقَالَ : لَوْ لَكَ أَعْوَى مَا عَوَيْتُ ! وَحَكَاهُ الْأَزْهَرِيُّ : وَمِنْ أَثْلَائِهِمْ فِي الْمُسْتَعْيِثِ بِمَنْ لَا يُبَيِّتُهُ قَوْلُهُمْ : لَوْ لَكَ عَوَيْتَ لَمْ أَعُوهُ ! قَالَ : وَأَصْلُهُ الرَّجُلُ يَبِيْتُ بِالْبَلَدِ الْفَقْرَ فَيَسْتَنْجِحُ الْكِلَابَ بِعَوَائِهِ ، لِيَسْتَدَلَّ بِبَاجِهَا عَلَى الْحَيِّ ، وَذَلِكَ أَنَّ رَجُلًا بَاتَ بِالْفَقْرِ فَاسْتَنْجَحَ فَاتَاهُ ذَلْبٌ ، فَقَالَ : لَوْ لَكَ عَوَيْتَ لَمْ أَعُوهُ !

قَالَ : وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ إِذَا دَعَا قَوْمًا إِلَى الْفِتْنَةِ ، عَوَى قَوْمًا فَاسْتَعْوُوا ، وَرَوَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ قَالَ : هُوَ يَسْتَعْوِي الْقَوْمَ وَيَسْتَعْوِيهِمْ ، أَيْ يَسْتَعْيِثُ بِهِمْ . وَيُقَالُ : تَعَاوَى ثَوْرَانِ عَلَى فُلَانٍ ، وَتَعَاوَا عَلَيْهِ ، إِذَا تَجَمَّعُوا عَلَيْهِ ، بِالْعَيْنِ وَالْعَيْنِ . وَيُقَالُ : اسْتَعْوَى فُلَانٌ جَمَاعَةً إِذَا نَعَى بِهِمْ إِلَى الْفِتْنَةِ .

وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ الْحَازِمِ الْجُلْدِ : مَا يَنْهَى وَلَا يَعْوَى . وَمَا لَهُ عَاوٍ وَلَا نَابِغٌ ، أَيْ مَا لَهُ غَنَمٌ يَعْوَى فِيهَا الذَّلْبُ ، وَيَنْبِغُ دُونَهَا الْكَلْبُ ، وَرَبًّا سَمَى رُغَاءَ الْفَصِيلِ عَوَاءً إِذَا ضَمَّتْ ، قَالَ :

بِهَا الذَّلْبُ مَحْزُونًا كَانَ عَوَاءَهُ
عَوَاءَ فَصِيلٍ آخِرَ اللَّيْلِ مُحْتَلٍ
وعَوَى الشَّيْءُ عِيًا وَاعْتَوَاهُ : عَطَفَهُ ، قَالَ :

فَلَمَّا جَرَى أَدْرَكْتُهُ فَاغْتَرَيْتُهُ
عَنِ الْغَايَةِ الْكُرْمَى وَهَنْ قُعُودُ
وعَوَى الْقَوْسُ : عَطَفَهَا . وَعَوَى رَأْسُ الثَّاقِفَةِ فَانْعَوَى : عَاجَهُ . وَعَوَتْ الثَّاقِفَةُ الْبَرَّةَ عِيًا إِذَا لَوَّيْهَا بِخَطْمِهَا ، قَالَ رُوبَةُ :
إِذَا مَطَّوْنَا نَفْضَةً أَوْ نَفْضَا
نَعَوَى الْبَرَى مُسْتَرْفَضَاتٍ وَنَفْضَا
وعَوَى الْقَوْمُ صُدُورَ رِكَابِهِمْ وَعَوَّوْهَا إِذَا عَطَفُوهَا .

وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ أَنَيْفًا سَأَلَهُ عَنْ نَحْرِ الْأَيْلِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْوَى رَمُوسَهَا ، أَيْ يَقَطِّعَهَا إِلَى أَحَدِ شِقَاقَيْهَا لِتَبْتَزَّ اللَّبَّةُ ، وَهِيَ الْمُنْحَرُ . وَالنَّعَى : اللَّيُّ وَالْعَطْفُ . قَالَ الْجَوْهَرِيُّ : وَعَوَيْتُ الشَّعْرَ وَالْحَبْلَ عِيًا وَعَوَيْتُهُ نَعْوِيَّةٌ لَوْيْتُهُ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

وَكَاثِنَا لَمَّا عَوَيْتُ قُرُونَهَا
أَذْمَاءَ سَاوَقَهَا أَعْرُ نَجِيبُ
وَاسْتَعْوَيْتُهُ أَنَا إِذَا طَلَبْتُ مِنْهُ ذَلِكَ . وَكُلُّ مَا عَطَفَ مِنْ حَبْلٍ وَنَحْوِهِ فَقَدْ عَوَاهُ عِيًا ، وَقِيلَ : النَّعَى أَشَدُّ مِنَ اللَّيِّ . الْأَزْهَرِيُّ : عَوَيْتُ الْحَبْلَ إِذَا لَوَيْتُهُ ، وَالْمُصَدَّرُ النَّعَى . وَالنَّعَى فِي كُلِّ شَيْءٍ : اللَّيُّ . وَعَقَتْ يَدَهُ وَعَوَاهَا إِذَا لَوَاهَا . وَقَالَ أَبُو الْعَمَيْتِلِ : عَوَيْتُ الشَّيْءَ عِيًا إِذَا أَمَلْتُهُ . وَقَالَ الْفَرَّاءُ : عَوَيْتُ الْعِجَامَةَ عِيَةً وَلَوَيْتُهَا لَيْةً .

وعَوَى الرَّجُلُ : جَلَعَ الثَّلَاثِينَ فَقَوَيْتُ يَدَهُ فَعَوَى يَدَ غَيْرِهِ ، أَيْ لَوَاهَا لِيًا شَدِيدًا . وَفِي حَدِيثِ الْمُسْلِمِ قَاتِلِ الْمُشْرِكِ الَّذِي سَبَّ النَّبِيَّ ، ﷺ : فَتَعَاوَى الْمُشْرِكُونَ عَلَيْهِ حَتَّى قَتَلُوهُ ، أَيْ تَعَاوَنُوا وَتَسَاعَدُوا ، وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ الْمَغْجَمَةِ ، وَهُوَ بِمَعْنَاهُ .

الْأَزْهَرِيُّ : الْعَوَا اسْمُ نَجْمٍ ، مَقْصُورٌ ، يُكْتَبُ بِالْأَلِفِ قَالَ : وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ مِنْ أَعْوَاهُ الْبَرْدُ ، قَالَ سَاجِعُ الْقَرَبِ : إِذَا طَلَعَتِ الْعَوَا وَجِئَتْ الشَّمَاءُ ، طَابَ الصَّلَاةُ ، وَقَالَ ابْنُ كُنَاسَةَ : هِيَ أَرْبَعَةُ كَوَاكِبَ ، ثَلَاثَةٌ مُتَفَاةٌ مُتَفَرِّقَةٌ ، وَالرَّابِعُ قَرِيبٌ مِنْهَا كَأَنَّهُ مِنَ النَّاحِيَةِ الشَّامِيَّةِ ، وَبِهِ سُمِّيَتْ الْعَوَا كَأَنَّهُ يَعْوَى إِلَيْهَا

مِنْ عَوَاهِ الذَّلْبِ ، قَالَ : وَهُوَ مِنْ قَوْلِكَ عَوَيْتُ الثَّوْبَ إِذَا لَوَيْتَهُ كَأَنَّهُ يَعْوَى لَمَّا انْفَرَدَ . قَالَ : وَالْعَوَاءُ فِي الْحِسَابِ يَائِيَّةٌ ، وَجَاءَتْ مُؤَنَّثَةٌ عَنِ الْقَرَبِ ، قَالَ : وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ : أَوَّلُ الْيَائِيَّةِ السَّالِكِ الرَّامِحِ ، وَلَا يَجْعَلُ الْعَوَاءَ يَائِيَّةً لِلْكَوَكِبِ الْفَرْدِ الَّذِي فِي النَّاحِيَةِ الشَّامِيَّةِ .

وقَالَ أَبُو زَيْدٍ : الْعَوَاءُ مَمْدُودَةٌ ، وَالْجَوْرَاءُ مَمْدُودَةٌ ، وَالشَّعْرَى مَقْصُورٌ . وَقَالَ شَيْخٌ : الْعَوَاءُ خَمْسَةٌ كَوَاكِبَ كَأَنَّهُا كِتَابَةٌ أَلِفٌ أَغْلَاهَا أَخْفَاهَا ، وَيُقَالُ : كَأَنَّهُا نُونٌ ، وَلِذَلِكَ وَرَكَى الْأَسَدُ ، وَعَرَقَوْبُ الْأَسَدِ ، وَالْقَرَبُ لَا تُكْثِرُ ذِكْرَ نَوَيْهَا ، لِأَنَّ السَّالِكَ قَدْ اسْتَعْرِفَهَا ، وَهُوَ أَشْهَرُ مِنْهَا ، وَطَلَّعَهَا لِانْتِثَابِ عِشْرِينَ لَيْلَةً مِنْ أَهْلِهَا ، وَسَقَطَهَا لِانْتِثَابِ عِشْرِينَ لَيْلَةً تَحْلُو مِنْ آذَانِهَا وَقَالَ الْخَصْنُفِيُّ فِي قَصِيدَتِهِ الَّتِي يَذْكُرُ فِيهَا الْمَنَازِلَ :

وَأَنْتِ سَرَتْ عَوَاوَهُ
تَنَازَّرَ الْعَقْدُ انْقَطَعَ
وَمِنْ سَجَمِهِمْ فِيهَا : إِذَا طَلَعَتِ الْعَوَا ، ضَرَبَ الْحَيَاءُ ، وَطَابَ الْهَوَاءُ ، وَكُرَّةُ الْعَرَاءِ ، وَشَتَّى السَّفَاءِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : مَنْ قَصَرَ الْعَوَا شَبَّهَهَا بِاسْتِ الْكَلْبِ ، وَمَنْ مَدَّهَا جَعَلَهَا نَعْوَى كَمَا يَعْوَى الْكَلْبُ ، وَالْقَصْرُ فِيهَا أَكْثَرُ (١) قَالَ ابْنُ سِيدَةَ : الْعَوَا مَزَلٌّ مِنَ مَنَازِلِ الْقَمَرِ يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ ، وَالْأَلِفُ فِي آخِرِهِ لِلثَّلَاثِ بِمِثْلَةِ أَلِفِ بَشْرَى وَحَبْلَى ، وَعَيْنُهَا وَلَامُهَا وَوَاوٍ فِي اللَّفْظِ كَمَا تَرَى ، أَلَا تَرَى أَنَّ الْوَاوَ الْآخِرَةَ الَّتِي هِيَ لَامٌ بَدَلٌ مِنْ يَاءٍ ، وَأَصْلُهَا عَوِيًا ، وَهِيَ فَعَلَى مِنْ عَوَيْتُ ؟ قَالَ ابْنُ جَنَى : قَالَ لِي أَبُو عَلِيٍّ : إِنَّمَا قِيلَ الْعَوَا لِأَنَّهَا كَوَاكِبُ مُتَوَاتِرَةٌ ، قَالَ : وَهِيَ مِنْ عَوَيْتُ يَدَهُ أَيْ لَوَيْتُهَا ، فَإِنْ قِيلَ : فَإِذَا كَانَ أَصْلُهَا عَوِيًا - وَقَدْ اجْتَمَعَتِ الْوَاوُ وَالْيَاءُ ، وَسَمِّيَتْ الْأَوَّلَى بِالسُّكُونِ ، وَهَذِهِ حَالُ (١) قَوْلُهُ : « وَالْقَصْرُ فِيهَا أَكْثَرُ » مُكَلَّفًا فِي الْأَصْلِ وَالْحُكْمِ ، وَالَّذِي فِي التَّهْذِيبِ : وَالَّذِي فِيهَا أَكْثَرُ .

ثَوَجِبُ قَلْبُ الْوَاوِ ياء ، وَلَيْسَتْ تَقْتَضِي قَلْبَ
الْيَاءِ وَاَوًا ، أَلَا تَرَاهُمْ قَالُوا طَوْنُ طَيًّا ،
وَشَوْنُ شَيْئًا ، وَأَصْلُهَا طَوْنًا وَشَوْنًا ، فَقَلِّبَتْ
الْوَاوِ ياء - فَهَلَّا إِذْ كَانَ أَصْلُ الْعَوَا عَوِيًا قَالُوا
عِيًا ، فَقَلَّبُوا الْوَاوِ ياءَ كَمَا قَلَّبُوا فِي طَوْنُ
طَيًّا وَشَوْنُ شَيْئًا ؟ فَالْجَوَابُ أَنَّ فَعْلَى إِذَا
كَانَتْ اسْمًا لَا وَصْفًا ، وَكَانَتْ لَامُهَا ياء ،
قُلِّبَتْ ياءُهَا وَاَوًا ، وَذَلِكَ نَحْوُ الثَّقَوَى ،
أَصْلُهَا وَقِيًا ، لِأَنَّهَا فَعْلَى مِنْ وَقَيْتُ ، وَالثَّقَوَى
وَهِيَ فَعْلَى مِنْ ثَقَيْتُ ، وَالبَقَوَى وَهِيَ فَعْلَى
مِنْ بَقَيْتُ ، وَالرَّعَوَى وَهِيَ فَعْلَى مِنْ رَعَيْتُ ،
رَعَيْتُ ، فَكَذَلِكَ الْعَوَى فَعْلَى مِنْ عَوَيْتُ ،
وَهِيَ مَعَ ذَلِكَ اسْمٌ لَا صِفَةً بِمِثْلَةِ الْبَقَوَى
وَالثَّقَوَى وَالْفَقَوَى ، فَقُلِّبَتْ الْيَاءُ الَّتِي هِيَ لَامٌ
وَاَوًا ، وَقَلَّبَهَا الْعَيْنُ الَّتِي هِيَ وَاَوًا ، فَالْتَقَتْ
وَاَوَانِ الْأَوَّلَى سَاكِنَةً فَادْخَعَتْ فِي الْآخِرَةِ
فَصَارَتْ عَوَا كَمَا تَرَى ، وَلَوْ كَانَتْ فَعْلَى صِفَةً
لَمْ قُلِّبَتْ ياءُهَا وَاَوًا ، وَلَكَيْفَ بِحَالِهَا نَحْوُ
الْحَزْيَا وَالصَّدْيَا ، وَلَوْ كَانَتْ قَبْلَ هَلَاوِ الْيَاءِ
وَإِذَا تَقَلَّبَتْ الْوَاوِ ياءَ كَمَا يَجِبُ فِي الْوَاوِ وَالْيَاءِ
إِذَا التَقْنَا وَسَكَنَ الْأَوَّلُ مِنْهَا ، وَذَلِكَ نَحْوُ
قَوْلِهِمْ : امْرَأَةٌ طَيًّا وَرَبًّا ، وَأَصْلُهَا طَوْنًا
وَرَوْنًا ، لِأَنَّهَا مِنْ طَوْنُتُ وَرَوْنُتُ ، فَقُلِّبَتْ
الْوَاوِ مِنْهَا ياءَ وَأَدْخَعَتْ فِي الْيَاءِ بَعْدَهَا
فَصَارَتْ طَيًّا وَرَبًّا ، وَلَوْ كَانَتْ رَبًّا اسْمًا
لَوَجِبَ أَنْ يُقَالَ رَوْنًا ، وَحَالُهَا كَحَالِ الْعَوَا ،
قَالَ : وَقَدْ حُكِيَ عَنْهُمْ الْعَوَاءُ ، بِالْمَدِّ فِي
هَذَا الْمَثَلِ مِنْ مَنَازِلِ الْقَمَرِ ، قَالَ ابْنُ
سَيِّدَةَ : وَالْقَوْلُ عِنْدِي فِي ذَلِكَ أَنَّهُ زَادَ لِلْمَدِّ
الْفَاصِلُ أَلِفُ التَّائِيَةِ الَّتِي فِي الْعَوَاءِ ، فَصَارَ
فِي التَّقْدِيرِ مِثَالُ الْعَوَا أَلَفَيْنِ ، كَمَا تَرَى ،
سَاكِنَتَيْنِ ، فَقُلِّبَتْ الْآخِرَةُ الَّتِي هِيَ عِلْمٌ
التَّائِيَةِ هَمْزَةً لَمَّا تَحَرَّكَتْ لِإِلْتِقَاءِ
السَّاكِنَتَيْنِ ، وَالْقَوْلُ فِيهَا الْقَوْلُ فِي حَمَاءِ
وَصَحْرَاءِ وَصَلَفَاءِ وَخَبْرَاءِ ، فَإِنْ قِيلَ : فَلَمَّا
نُقِلَتْ مِنْ فَعْلَى إِلَى فَعْلَاءَ فَزَالَ الْقَصْرُ عَنْهَا
هَلَّا رُدَّتْ إِلَى الْقِيَاسِ فَقُلِّبَتْ الْوَاوِ ياءَ لِزَوَالِ
وَزْنِ فَعْلَى الْمَقْصُورَةِ ، كَمَا يُقَالُ رَجُلٌ أَلَوَى

وَامْرَأَةٌ لَيَاءٌ ، فَهَلَا قَالُوا عَلَى هَذَا الْعَيَاءُ ؟
فَالْجَوَابُ أَنَّهُمْ لَمْ يَشِئُوا الْكَلِمَةَ عَلَى أَنَّهَا
مَمْدُودَةٌ الثَّبَتُ ، وَلَوْ أَرَادُوا ذَلِكَ لَقَالُوا الْعَيَاءُ
فَمَكَّدُوا ، وَأَصْلُهُ الْعَوِيَاءُ ، كَمَا قَالُوا امْرَأَةٌ لَيَاءُ
وَأَصْلُهَا لَوِيَاءُ ، وَلَكَيْفَ لَهُمْ إِنْ أَرَادُوا الْقَصْرَ
الَّذِي فِي الْعَوَا ، ثُمَّ إِنَّهُمْ اضْطَرُّوا إِلَى الْمَدِّ
فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ مَضْرُورَةً ، فَبَقُوا الْكَلِمَةَ
بِحَالِهَا الْأَوَّلَى مِنْ قَلْبِ الْيَاءِ الَّتِي هِيَ لَامٌ
وَاَوًا ، وَكَانَ تَرْكُهُمُ الْقَلْبَ بِحَالِهِ أَذَلَّ شَيْءًا
عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَعْتَرِضُوا الْمَدَّ الثَّبَتُ ، وَأَنَّهُمْ إِنْ
اضْطَرُّوا إِلَيْهِ فَرَكِبُوهُ ، وَهُمْ حَيْثُ لِقَاصِرِ
نَاوُونَ وَبِهِ مَعْنِيُونَ ، قَالَ الْفَرَزْدَقُ :
فَلَوْ بَلَقْتُ عَوَا السَّالِكِ قَبِيلَةً
لَزَادَتْ عَلَيْهَا نَهْلُشُ وَتَعَلَّتْ
وَنَسَبُهُ ابْنُ بَرَى إِلَى الْحُطَيْطَةِ (١)

الْأَزْهَرِيُّ : وَالْعَوَاءُ الثَّابِتُ مِنَ الْإِبِلِ ،
مَمْدُودَةٌ ، وَقِيلَ : هِيَ فِي لَفْعَةٍ هُذِلْتُ الثَّابِتُ
الْكَبِيرَةُ الَّتِي لَا سَنَامَ لَهَا ، وَأَنْشَدَ :
وَكَانُوا السَّنَامَ اجْتَنَتْ أَمْسِرَ فَقَوْمُهُمْ
كَعَوَاءَ بَعْدَ الَّتِي غَابَ رَبِيعُهَا
وَعَوَاءَ عَنِ الشَّيْءِ عِيًا : صَرْفَهُ . وَعَوَى
عَنِ الرَّجُلِ : كَذَبَ عَنْهُ وَرَدَّ عَلَى مُتَابِعِهِ .
وَأَعَوَّاهُ : مَوْضِعٌ ، قَالَ عَبْدُ مَنَافٍ بْنُ
رَبِيعٍ الْهَذَلِيُّ :

أَلَا رَبُّ دَاعٍ لَا يُجَابُ وَمُدْعٍ
بِسَاحَةِ أَغَوَاهُ وَنَاجٍ مُوَاتِلِ
الْجَوَاهِرِيِّ : الْعَوَاءُ سَافِلَةُ الْإِنْسَانِ ، وَقَدْ
تَقَصَّرَ ، ابْنُ سَيِّدَةَ : الْعَوَا وَالْعَوَى وَالْعَوَاءُ
وَالْعَوَّةُ كُلُّهُ الدَّبْرُ .

وَالْعَوَّةُ : عِلْمٌ مِنْ حِجَارَةٍ يُنْصَبُ عَلَى
غَلْظِ الْأَرْضِ . وَالْعَوَّةُ : الضَّوَّةُ .
وَعَوَى عَوَاعَةً : زَجَرَ الضَّأَنَ .
الْلَيْثُ : الْعَوَا وَالْعَوَّةُ لُغَتَانِ وَهِيَ الدَّبْرُ ،
وَأَنْشَدَ :

(١) البيت للحطيطه ، كما قال ابن برى ، وهو
في ديوانه . وللفرزدي قصائد كثيرة على وزن البيت
ورويته ، وهذا ما وقع في اللبس .

[عبد الله]

قِيَامًا يُوَارُونَ عَوَاتِيهِمْ
بِشَشِي وَعَوَاتِيهِمْ أَظْهَرَ
وَقَالَ الْآخَرُ فِي الْعَوَا بِمَعْنَى الْعَوَّةِ :
فَهَلَّا شَذَذَتْ الْعَقْدَ أَوْ بَتَّ طَاوِيًا
وَلَمْ يَفْرَحِ الْعَوَا كَمَا يَفْرَحِ الْقَيْثُ (٢)
وَالْعَوَّةُ وَالضَّوَّةُ : الضَّوْنُ وَالْحِكْمَةُ
يُقَالُ : سَمِعْتُ عَوَّةَ الْقَوْمِ وَضَوْنَهُمْ ، أَيْ
أَصْوَاتَهُمْ وَجَلْبَتَهُمْ .

وَالْعَوُ جَمْعُ عَوَّةٍ ، وَهِيَ أُمُّ سُؤْيَةٍ .
وَقَالَ اللَّيْثُ : عَا ، مَقْصُورٌ ، زَجَرَ
لِلضَّيْنِ ، وَرَبًّا قَالُوا عَوَ وَعَاهُ وَعَايَ ، كُلُّ
ذَلِكَ يُقَالُ ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ عَايَ يُعَايَ مُعَاعَاةً
وَعَاعَاةً . وَيُقَالُ أَيْضًا : عَوَى يُعَوَى عَوَاعَةً
وَعَمِي يَعْمِي عِمَاعَةً وَعِمَاعًا ، وَأَنْشَدَ :

وَلَمْ يَبْأَسِ مِنْ ثِيَابٍ مُحَرَّقٍ
وَلَمْ أَسْتَعْرِهَا مِنْ مُعَاعٍ وَنَاعِيٍ

• عَيْبٌ : ابْنُ سَيِّدَةَ : الْعَابُ وَالْعَيْبُ
وَالْعَيْبَةُ : الْوَضْعَةُ . قَالَ سَيِّدِي : أَمَالُوا
الْعَابَ كَشَيْبًا لَهُ بِالْعَوَرِ ، لِأَنَّهَا مُتَقَلِّبَةٌ عَنْ
يَا (وَهُوَ نَادِرٌ) ، وَالْجَمْعُ : أَغْيَابٌ وَعُيُوبٌ
(الْأَوَّلُ عَنْ تَغْلِبِ) ، وَأَنْشَدَ :

كَمَا أَعَدَّكُمْ لِابْتِعَادِ مِنْكُمْ
وَلَقَدْ يُجَاءُ إِلَى ذَوَى الْأَغْيَابِ
وَرَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : إِلَى ذَوَى الْأَلْيَابِ .
وَالْمَعَابُ وَالْمَعِيبُ : الْعَيْبُ ، وَقَوْلُ
أَبِي زَيْدٍ الطَّائِي :

إِذَا لَكِ رَقَاتٌ بَعْدَ الْكَرَى وَذَوْتَ
وَأَخَذْتَ الرِّيقَ بِالْأَفْوَا عِيَابًا
يَجُوزُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ الْعِيَابُ اسْمًا لِلْعَيْبِ ،
كَالْقَدَافِ وَالْجَبَانِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُرِيدَ عَيْبَ
عِيَابٍ ، فَحَذَفَ الْمُضَافُ ، وَأَقَامَ الْمُضَافُ
إِلَيْهِ مَقَامَهُ .

(٢) صواب الشطر الثاني هو :

ولم تفرح العوا كما تفرح القلب

تفرح بالناء في أوله والجمع في آخره ، والقلب ، باللام
لا بالناء ، جمع قلب ، البئر التي لم تطر بالحجارة .

[عبد الله]

وعاب الشيء والحائط عيباً : صار ذا عيب وعيبه أنا ، وعابه عيباً وعاباً ، وعيبه وعيبته : نسبته إلى العيب ، وجعله ذا عيب ، يتعدى ولا يتعدى ، قال الأعشى :
وليس مجيراً إن أتى الحى خائفاً
ولا قاتلاً إلا هو المتعب
أى ولا قاتلاً القول المعبى إلا هو ، وقال أبو الهيثم في قوله تعالى : « فازدت أن أعيبها » أى أجمعها ذات عيب ، يعنى السقطة ، قال : والمجاوز واللازم فيه واحد .
ورجل عياب وعيابه وعيبه : كثير العيب للناس ، قال :

اسكت ! ولا تطلقى فانت عياب
كلك ذو عيب وانت عياب
وأنشد ثعلب :

قال الجوارى : ما ذهبت مذهباً
وعيتى ولم أكن معيباً .
وقال :

وصاحب لي حسن الدعاة
ليس يذى عيب ولا عيابه
والمعاب : العيوب . وشى معيب
ومعيب ، على الأصل .

وتقول : ما فيه معابة ومعاب أى عيب .
ويقال : موضع عيب ، قال الشاعر :

أنا الرجل الذى قد عيشوه
وما فيه لي عياب معاب
لأن المتعل ، من ذوات الثلاثة نحو كال
بكيل ، إن أريد به الاسم ، مكسور ،
والمصدر مفتوح ، ولو فتحها أو كسرتها في
الاسم والمصدر جميعاً كجاز ، لأن العرب
تقول : المسار والمسير ، والمعاش
والمعيش ، والمعاب والمعيب .

وعاب الماء : ثقب الشط ، فخرج
مجاوزه .

والعيب : وعاء من آدم ، يكون فيها
المتاع ، والجمع عياب وعيب ، فأما عياب
فعلى القياس ، وأما عيب فكانه إنما جاء على
جمع عيب ، وذلك لأنه مما سبيله أن يأتى

تابعاً للكسرة ، وكذلك كل ما جاء من فعله
مما عيبه باء على فعل . والعيبه أيضاً : زبيل
من آدم ينقل فيه الزرع المحصول إلى
الجرين ، في لقع همدان . والعيبه :
ما يجعل فيها الثياب . وفي الحديث ، أنه
أملى في كتاب الصلح بينه وبين كفار أهل
مكة بالحديبية : لا إغلال ولا إسلا ،
وبينا وبينهم عيبة مكفوفة . قال الأزهري :
فسر أبو عبيد الإغلال والإسلا ، وأعرض
عن تفسير العيبة المكفوفة . وروى عن ابن
الأغرابي أنه قال : معناه أن بيننا وبينهم في
هذا الصلح صدراً مغفوداً على الوفاء بما في
الكتاب ، نقياً من الغل والغدر والخداع
والمكفوفة : المشرجة المغفودة والعرب
تكفى عن الصدور والقلوب التى تحتوى على
الضائير المخفاة : بالعياب . وذلك أن
الرجل إنما يضع في عيبه حر متاعه ، وصون
نياه ، ويكتم في صدره أخص أسرارو التى
لا يحب شيوعها ، فسميت الصدور والقلوب
عياباً ، تشبيهاً بعياب الثياب ، ومنه قول
الشاعر :

وكادت عياب الود منا ومنكم
وإن قيل أبناء العمومة تضفر
أراد بعياب الود : صدورهم قال الأزهري
وقرأت بخط شير : وإن بينا وبينهم عيبة
مكفوفة . قال : وقال بعضهم أراد به : الشر
بيننا مكفوف ، كما تكف العيبة إذا
أشربت ، وقيل : أراد أن بينهم موادعة
ومكافة عن الحرب ، كجربان مجرى المودة
التي تكون بين المتصالحين الذين يثق بعضهم
ببعض .

وعيبة الرجل : موضع سريه ، على
المثل . وفي الحديث : الانصار كرشى
وعيتى ، أى خاصتى وموضع سري ،
والجمع عيب مثل بذرو وبدر ، وعياب
وعيات .

والعياب : العيب . قال الأزهري :
لم أسمع لغير الليث . وفي حديث عائشة ،

في إيلاه النبي ، ﷺ ، على نسائه ، قالت
لعمري ، رضى الله عنها ، لئلا لامها : ما لى
ولك ، يا ابن الخطاب ، عليك بعيتك ،
أى اشتغل بأهلك ودغى .
والعائب : الخائر من اللبن ، وقد عاب
السقاء .

• عيب . العيب : مصدر عاث يعيث عيثاً
وعيثوا وعيثاناً : أفسد وأخذ بغير رفق . قال
الأزهري : هو الإسراع في الفساد . وفي
حديث عمر : كسرى وقصير يعيثان فيما يعيثان
فيه ، وأنت هكذا ؟ هو من عاث في ماله إذا
بذره وأفسده . وأصل العيب : الفساد .
وقال اللخاني : عنى لقع أهل الحجاز ،
وهى الوجه ، وعات لقع بنى تميم ، قال :
وهم يقولون ولا تغيروا في الأرض . وفي
حديث الدجال : فعاث بيننا وشيلاً .
وحكى السرياني : رجل عيثان مفسد ،
وامرأة عيثى . وقد مثل سيوفه بصيعة
الأنثى ، وقال : صحت الباء فيها لسكونها
وانفتاح ما قبلها . والذئب يعيث في القتم ،
فلا يأخذ منها شيئاً إلا قتله ، وينشد لكثير :

وذفرى ككاهل ذبح الخليف
أصاب فريقة ليل فعانا
وعات الذئب فى القتم : أفسد .
وعات فى ماله : أسرع إنفاقه . وعيث فى
السم بالسكرين : أثر ، قال :
فعبث فى السم غداة قر
يسكين مؤلفه النصاب
والثقيف : إدخال اليد فى الكنانة
بطلب سها ، قال أبو ذؤيب :

وبدا له أقرب هذا رايعاً
عنه فعبث فى الكنانة يرجع
والثقيف : طلب الشيء باليد ، من غير
أن تبصره ، قال ابن أبي عايد :

فعبث ساعة أفرته
بالإيقاف والرمنى أو باستلزال
أبو عمرو : العبث أن تركب الأمر ،

لَا تَبَالِي عِلَامَ وَقَعْتَ ، وَأَنْشَدَ :

فَعَيْثُ فِيمَنْ يَلِيكَ بِغَيْرِ قَصْدٍ
فَأَنْتِ عَائِثُ فِيمَنْ يَلِي
وَالْتَفَيْثُ : طَلَبُ الْأَعْمَى الشَّيْءَ ، وَهُوَ
أَيْضًا طَلَبُ الْمُنْصِيرِ إِيَّاهُ فِي الظُّلْمَةِ ، وَعِنْدَ
كِرَاعٍ : التَّفَيْثُ ، بِالْعَيْنِ الْمُعْجَمَةِ .
وَأَرْضُ عَيْثَةٍ : سَهْلَةٌ . وَإِذَا كَانَتْ
الْأَرْضُ دَهْسَةً ، فَهِيَ عَيْثَةٌ . قَالَ أَبُو عَمْرٍو :
الْعَيْثَةُ الْأَرْضُ السَّهْلَةُ ، قَالَ ابْنُ أَحْمَرَ
الْبَاهِلِيُّ :

إِلَى عَيْثَةِ الْأَطْهَارِ غَيْرَ رَسْمِهَا
بَنَاتُ الْبَلْبَى مَنْ يُحْطِئُ الْمَوْتَ يَهْمُ
وَالْعَيْثَةُ : أَرْضٌ عَلَى الْفَيْثَةِ مِنَ الْعَامِرِيَّةِ ،
وَقِيلَ : هِيَ رَمْلٌ مِنْ تَكْرِيثٍ ، وَيُرْوَى بَيْتُ
الْقَطَالِيِّ :

سَمِعْتُهَا وَرِعَانُ الطُّورِ مُعْرِضَةً
مِنْ دُونِهَا وَكَيْبُ الْعَيْثَةِ السَّهْلُ
قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : وَالْأَعْرَفُ : وَكَيْبُ الْعَيْثَةِ .
الْأَضْمَعِيُّ : عَيْثَةٌ بَلَدٌ بِالشَّرِيفِ ، وَقَالَ
الْمَوْجُجُ : الْعَيْثَةُ بِالْجَزِيرَةِ .

• عِيم • عَيْمَ : اسْمٌ .

• عَيْج • الْعَيْجُ : شِبْهُ الْأَخْبَرَاتِ ، وَأَنْشَدَ :
وَمَا رَأَيْتُ بِهَا شَيْئًا أَعْيَجُ بِهِ
إِلَّا الْهَامَ وَالْأَ مَوْقِدَ النَّارِ
تَقُولُ عَاجُ بِهِ يَعْجُ عَيْجُجَةً ، فَهُوَ عَائِجُ
بِهِ ، قَالَ ابْنُ سَيْدَةَ : مَا عَاجَ بِقَوْلِهِ عَيْجًا
وَعَيْجُجَةً : لَمْ يَكْثُرْ لَهُ أَوْ لَمْ يُصَدِّقْ ،
وَمَا عَاجَ بِالْمَاءِ عَيْجًا : لَمْ يَرَوْا لِمُلُوحَتِهِ ، وَقَدْ
يُسْتَعْمَلُ فِي الْوَاجِبِ . وَشَرِبْتُ شَرَبَةً مَاءً مِلْحًا
فَمَا عَيْجْتُ بِهِ ، أَيْ لَمْ أَتَقَنَّعْ بِهِ ، أَنْشَدَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ :

وَلَمْ أَرْ شَيْئًا بَعْدَ لَيْلَى اللَّهُ
وَلَا مَشْرَبًا أَرَوَى بِهِ فَأَعْجُ
أَي أَتَقَنَّعُ بِهِ . وَمَا عَاجَ بِالْمَاءِ عَيْجًا أَيْ مَا
أَتَقَنَّعُ ، تَقُولُ : تَنَاوَلْتُ دَوَاءً فَمَا عَيْجْتُ بِهِ ،
أَيْ لَمْ أَتَقَنَّعْ بِهِ . وَمَا عَاجَ بِهِ عَيْجًا : لَمْ

يَرْضَهُ . وَمَا أَعْيَجَ مِنْ كَلَامِهِ بِشَيْءٍ ، أَيْ مَا
أَعْبَأَ بِهِ . قَالَ : وَبَنُو أَسَدٍ يَقُولُونَ : مَا أَعُوجُ
بِكَلَامِهِ ، أَيْ مَا أَتَقَنَّعْتُ إِلَيْهِ ، أَخَذُوهُ مِنْ
عُجْتُ الثَّاقَةِ ، ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يَقَالُ مَا يَعْجُجُ
بِقَلْبِي شَيْءٌ مِنْ كَلَامِكَ . وَيَقَالُ : مَا عَيْجْتُ
بِحَبْرِ فَلَانٍ وَلَا أَعْيَجُ بِهِ ، أَيْ لَمْ أَشْتَفِ بِهِ
وَلَمْ أَسْتَفِيهِ . وَعَاجَ يَعْجُجُ إِذَا انْتَصَعَ بِالْكَلَامِ
وَعَبَّرُوهُ . وَيَقَالُ : مَا عَيْجْتُ مِنْهُ بِشَيْءٍ .
وَالْعَيْجُ : الْمُنْتَفَعُ .

أَبُو عَمْرٍو : الْعِيَاجُ الرَّجُوعُ إِلَى مَا كُنْتَ
عَلَيْهِ .

وَيَقَالُ : مَا أَعْيَجُ بِهِ عَوْجًا ، وَقَالَ : مَا
أَعْيَجُ بِهِ عَيْوَجًا ، أَيْ مَا أَكْثَرْتُ لَهُ وَلَا
أَبَالِيهِ .

• عِيد • هَذِهِ تَرْجَمَةٌ أَنْفَرَدَ بِهَا ابْنُ سَيْدَةَ
وَحَدَّثَهُ وَقَالَ : الْعِيدَانَةُ أَطْوَلُ مَا يَكُونُ مِنَ
التَّحُلُّ ، وَلَا تَكُونُ عِيدَانَةً حَتَّى يَسْقُطَ كَرْبُهَا
كُلُّهُ ، وَيَصِيرُ جَذْعُهَا أَجْرَدَ مِنْ أَعْلَاهُ إِلَى
أَسْفَلِهِ (عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ) وَقَالَ أَبُو عَيْدٍ : هِيَ
كَالْقَلَّةِ .

• عِيدَش • الْعِيدَشُونُ : دُوبِيَّةٌ .

• عِيد • الْعِيدَانُ : السَّيِّئُ الْخُلُقِ ، وَمِنْهُ
قَوْلُ ثُمَامِ بْنِ زُهَيْرٍ بِنِ جَدِيْمَةَ لِأَخِيهَا
الْحَارِثِ : لَا يَأْخُذُنْ فَيْكَ مَا قَالَ زُهَيْرٌ ، فَإِنَّهُ
رَجُلٌ يَنْذَرُهُ عِيدَانُ شَوْءَةٍ .

• عِير • الْعِيرُ : الْحَارُ : أَبَا كَانَ أَهْلِيًّا أَوْ
وَحْشِيًّا ، وَقَدْ غَلَبَ عَلَى الْوَحْشِيِّ ، وَالْأَثْنَى
عِيرَةٌ . قَالَ أَبُو عَيْدٍ : وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ فِي
الرَّضَا بِالْحَاضِرِ وَسَيَانِ الْغَائِبِ قَوْلُهُمْ : إِنْ
ذَهَبَ الْعَيْرُ فَعَيْرُ فِي الرِّبَاطِ ، قَالَ : وَلِأَهْلِ
الشَّامِ فِي هَذَا مَثَلٌ : عَيْرٌ بِعَيْرٍ وَزِيَادَةٌ
عَشْرَةٌ . وَكَانَ خُلَفَاءُ بَنِي أُمَيَّةَ كَلَّمَا مَاتَ وَاحِدٌ
مِنْهُمْ زَادَ الَّذِي يَخْلُقُهُ فِي عَطَائِهِمْ عَشْرَةً
فَكَانُوا يَقُولُونَ هَذَا عِنْدَ ذَلِكَ . وَمِنْ

أَمْثَالِهِمْ : فَلَانٌ أَذَلُّ مِنَ الْعَيْرِ ، فَبَعْضُهُمْ
يَجْعَلُهُ الْحَارَ الْأَهْلِيَّ ، وَبَعْضُهُمْ يَجْعَلُهُ
الرَّوْدَ ، وَقَوْلُ شَمِرٍ :

لَوْ كُنْتُ عَيْرًا كُنْتُ عَيْرَ مَذَلَّةٍ

أَوْ كُنْتُ عَظْمًا كُنْتُ كِسْرَ قَيْحٍ
أَرَادَ بِالْعَيْرِ الْحَارَ ، وَبِكِسْرِ الْقَيْحِ طَرْفَ
عَظْمٍ الْمَرْفِقِ الَّذِي لَا لَحْمَ عَلَيْهِ ، قَالَ :
وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ : فَلَانٌ أَذَلُّ مِنَ الْعَيْرِ . وَجَمَعَ
الْعَيْرَ أَعْيَارَ وَعِيَارَ وَعَيُورَ وَعَيُورَةً وَعِيَارَاتٍ ،
وَمَعْيُورَاءَ اسْمٌ لِلْجَمْعِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
الْمَعْيُورَاءُ الْحَمِيرُ ، مَقْصُورٌ ، وَقَدْ يُقَالُ
الْمَعْيُورَاءُ مَمْدُودَةٌ ، مِثْلُ الْمَعْلُوجَاءِ
وَالْمَعْيُورَاءِ وَالْمَأُونَاءِ ، يُمَدُّ ذَلِكَ كُلُّهُ
وَيُقْصَرُ . وَفِي الْحَدِيثِ : إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ
شَرًّا أَمْسَكَ عَلَيْهِ بِذُنُوبِهِ حَتَّى يُوَفِّيَهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ عَيْرٌ ، الْعَيْرُ : الْحَارُ الْوَحْشِيُّ ،
وَقِيلَ : أَرَادَ الْجَبَلُ الَّذِي بِالْمَدِينَةِ اسْمُهُ
عَيْرٌ ، شِبْهُ عَظْمٍ ذُنُوبِهِ بِهِ . وَفِي حَدِيثٍ
عَلَى : لِأَنَّهُ أَمْسَحَ عَلَى ظَهْرِ عَيْرٍ بِالْقَلَاءِ ، أَيْ
حِمَارٍ وَحْشٍ ، فَأَمَّا قَوْلُ الشَّاعِرِ :

أَفَى السَّلَمِ أَعْيَارًا جَفَاءَ وَغَلْظَةً

وَفِي الْحَرْبِ أَشْبَاهَ النَّسَاءِ السَّوَارِكِ ؟
فَأَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْهُمْ أَعْيَارًا عَلَى الْحَقِيقَةِ ، لِأَنَّهُ
إِنَّمَا يُحَاطَبُ قَوْمًا ، وَالْقَوْمُ لَا يَكُونُونَ
أَعْيَارًا ، وَإِنَّمَا شَبَّهَهُمْ بِهَا فِي الْجَفَاءِ وَالْغَلْظَةِ ،
وَنَصَبَهُ عَلَى مَعْنَى أَتْلُونُونَ وَتَقْلُونَ مَرَّةً كَذَا
وَمَرَّةً كَذَا ؟ وَأَمَّا قَوْلُ سَيِّبِيهِ : لَوْ مَثَلَتْ
الْأَعْيَارُ فِي الْبَدَلِ مِنَ اللَّفْظِ بِالْفِعْلِ لَقُلْتُ :
أَتَعْبِيرُونَ ، إِذَا أَوْضَحْتَ مَعْنَاهُ ، فَلَيْسَ مِنْ
كَلَامِ الْعَرَبِ ، إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يَصُوغَ فِعْلًا ، أَيْ
بِنَاءً كَفَيْتُهُ الْبَدَلُ مِنَ اللَّفْظِ بِالْفِعْلِ ، وَقَوْلُهُ :
لَأَنَّكَ إِنَّمَا تُجَرِّبُهُ مُجَرِّبِي مَا لَهُ فِعْلٌ مِنْ لَفْظِهِ
يَذَلُّكَ عَلَى أَنَّ قَوْلَهُ تَعْبِيرُونَ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ
الْعَرَبِ .

وَالْعَيْرُ : الْعَظْمُ الثَّانِي وَسَطَ الْكَفِّ (١) ،

(١) قوله : « وسط الكف » كذا في الأصل
ولعله الكف ، وقوله : « معيرة ومعيرة على الأصل هما
هذا الضبط في الأصل ، وانظره مع قوله : =

وَالْجَمْعُ أَعْيَارٌ. وَكَيْفُ مُعِيرَةٍ وَمُعِيرَةٍ عَلَى الْأَصْلِ: ذَاتُ عَيْرٍ. وَعَيْرُ النَّصْلِ: الثَّانِي فِي وَسْطِهِ؛ قَالَ الرَّاعِي:

فَصَادَفَ سَهْمُهُ أَحْجَارَ قُفٍّ

كَسَرَنَ الْعَيْرَ مِنْهُ وَالْعَزَارَا وَقِيلَ: عَيْرُ النَّصْلِ وَسْطُهُ. وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ: قَالَ أَبُو عَمْرٍو: نَصْلٌ مُعِيرٌ: فِيهِ عَيْرٌ. وَالْعَيْرُ مِنْ أَذُنِ الْإِنْسَانِ وَالْفَرَسِ: مَا تَحْتَ الْفَرْعِ مِنْ بَاطِنِهِ كَعَيْرِ السَّهْمِ، وَقِيلَ: الْعَيْرَانِ مَثْنًا أَذْنَى الْفَرَسِ. وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: إِذَا تَوَضَّأْتَ فَأَمِرَ عَلَى عِيَارِ الْأَذْنَيْنِ الْمَاءَ، الْعِيَارُ جَمْعُ عَيْرٍ، وَهُوَ الثَّانِي الْمُرْتَبِعُ مِنَ الْأَذْنِ. وَكُلُّ عَظْمٍ نَاتِيٍّ مِنَ الذَّنْدَنِ: عَيْرٌ. وَعَيْرُ الْقَدَمِ: الثَّانِي فِي ظَهْرِهَا. وَعَيْرُ الْوَرَقَةِ: الْخَطُّ الثَّانِي فِي وَسْطِهَا كَأَنَّهُ جُدِيرٌ. وَعَيْرُ الصَّخْرَةِ: حَرْفٌ نَاتِيٌّ فِيهَا خَلْفَةً، وَقِيلَ: كُلُّ نَاتِيٍّ فِي وَسْطِ مُسْتَوٍ عَيْرٌ. وَعَيْرُ الْأَذْنِ: الْوَتْدُ الَّذِي فِي بَاطِنِهَا. وَالْعَيْرُ: مَا تَحْتَ الْعَيْنِ (عَنْ ثَعْلَبٍ)، وَقِيلَ: الْعَيْرُ إِنْسَانُ الْعَيْنِ، وَقِيلَ لَخَطْفُهَا، قَالَ تَابُطٌ شَرًّا:

وَنَارٍ قَدْ حَصَّاتُ بُعَيْدَ وَهْنٍ

يَدَارٍ مَا أُرِيدُ بِهَا مُقَامَا سَوَى تَخْلِيلِ رَاحِلَةٍ وَعَيْرٍ أَكَاثِلُهُ مَخَافَةً أَنْ يَنَامَا

وَفِي الْمَثَلِ: جَاءَ قَبْلَ عَيْرٍ وَمَا جَرَى، أَيْ قَبْلَ لَخْطَةِ الْعَيْنِ. قَالَ أَبُو طَالِبٍ: الْعَيْرُ الْمِثَالُ الَّذِي فِي الْخَلْفَةِ يُسَمَّى الْمَلْعَبَةَ، قَالَ: وَالَّذِي جَرَى الطَّرْفُ، وَجَرِيَةُ حَرَكَتُهُ، وَالْمَعْنَى: قَبْلَ أَنْ يَطْرَفَ الْإِنْسَانُ، وَقِيلَ عَيْرُ الْعَيْنِ جَفْنُهَا، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: يُقَالُ

= عَلَى الْأَصْلِ، فَلَمَّا الْأَخِيرَةُ وَمُعِيرَةٌ بَفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ الْعَيْنِ. [هَكَذَا قَالَ مَسْحُوحٌ طَبْعَةُ بُولَاقٍ، وَصَوَابٌ «وَسْطُ الْكَفِّ» وَسْطُ الْكَفِّ، فَلَيْسَ فِي وَسْطِ الْكَفِّ عَظْمٌ نَاتِيٌّ، يُؤَيِّدُ هَذَا قَوْلُهُ: «كَيْفُ مُعِيرَةٍ».

وقوله: «عَلَى الْأَصْلِ» يَعْنِي أَنَّهَا غَيْرُ مُعَلَّةٍ. فَيُقَالُ: [مُعَارَةً].

[عبد الله]

قَعَلْتُ ذَلِكَ قَبْلَ: عَيْرٍ وَمَا جَرَى. قَالَ أَبُو عَيَّيْدَةَ: وَلَا يُقَالُ أَفْعَلُ؛ وَقَوْلُ الشَّاعِرِ: أَعَدُّوا الْقَيْصَى قَبْلَ عَيْرٍ وَمَا جَرَى وَلَمْ تَدْرِ مَا خَبَرِي وَلَمْ أَذْرَ مَا لَهَا؟ فَسَرَهُ ثَعْلَبٌ فَقَالَ: مَعْنَاهُ قَبْلَ أَنْ أَنْتَظِرَ إِلَيْكَ، وَلَا يُتَكَلَّمُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فِي الثَّفَى. وَالْقَيْصَى وَالْقَيْصَى: ضَرْبٌ مِنَ الْعَدُوِّ فِيهِ نَزْوٌ. وَقَالَ اللَّحْيَانِيُّ: الْعَيْرُ هُنَا الْحِجَارُ الْوَحْشِيُّ، وَمَنْ قَالَ: قَبْلَ عَائِرٍ وَمَا جَرَى، عَنَى السَّهْمَ. وَالْعَيْرُ: الْوَتْدُ. وَالْعَيْرُ: الْجَبَلُ، وَقَدْ غَلَبَ عَلَى جَبَلٍ بِالْمَلِكِيَّةِ. وَالْعَيْرُ: السَّيِّدُ وَالْمَلِكُ. وَعَيْرُ الْقَوْمِ: سَيِّدُهُمْ، وَقَوْلُهُ:

زَعَمُوا أَنْ كُلَّ مَنْ ضَرَبَ الْعَيْرَ سَرَّ مَوَالِي لَنَا وَأَتَى الْوَلَاءَ^(١)

قِيلَ: مَعْنَاهُ كُلُّ مَنْ ضَرَبَ يَجْفَنَ عَلَى عَيْرٍ، وَقِيلَ: يَغْنَى الْوَتْدُ، أَيْ مَنْ ضَرَبَ وَتَدًّا مِنْ أَهْلِ الْعَمَدِ، وَقِيلَ: يَغْنَى إِبَادًا، لِأَنَّهُمْ أَصْحَابُ حَمِيرٍ، وَقِيلَ: يَغْنَى جَبَلًا، وَمِنْهُمْ مَنْ خَصَّ فَقَالَ: جَبَلًا بِالْحِجَارِ، وَأَدْخَلَ عَلَيْهِ اللَّامَ كَأَنَّهُ جَعَلَهُ مِنْ أَجْبَلٍ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَيْرٌ، أَوْ جَعَلَ اللَّامَ زَائِدَةً عَلَى قَوْلِهِ:

وَلَقَدْ نَهَيْتُكَ عَنْ نَبَاتِ الْأَوْبَرِ
إِنَّمَا أَرَادَ نَبَاتِ أَوْبَرٍ، فَقَالَ: كُلُّ مَنْ ضَرَبَهُ، أَيْ ضَرَبَ فِيهِ وَتَدًّا لَوْ تَوَلَّاهُ، وَقِيلَ: يَغْنَى الْمَثَلِيُّ بْنُ مَاءِ السَّمَاءِ لِسَيَادَتِهِ، وَيُرْوَى الْوَلَاءُ، بِالْكَسْرِ، حَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ، قَالَ: مَاتَ مَنْ كَانَ يُحْسِنُ تَفْسِيرَ بَيْتِ الْحَارِثِ بْنِ حِزْرَةَ: زَعَمُوا أَنْ كُلَّ مَنْ ضَرَبَ الْعَيْرَ... (البيت).

قَالَ أَبُو عَمْرٍو: الْعَيْرُ هُوَ الثَّانِي فِي بَوَائِي الْعَيْنِ، وَمَعْنَاهُ أَنْ كُلَّ مَنْ أَتَيْتَهُ مِنْ نَوْمِهِ حَتَّى يَدُورَ عَيْرُهُ حَتَّى جَنَابَةٍ فَهُوَ مَوْلَى لَنَا، يَقُولُونَهُ ظُلْمًا وَتَجْنِيًا، قَالَ: وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: أَتَيْتُكَ

(١) فِي مَعْلَقَةِ الْحَارِثِ بْنِ حِزْرَةَ: «مَوَالِي لَنَا - وَأَنَا الْوَلَاءُ»، وَرَوَاهُ الصَّاعَانِيُّ: «مَوَالِي لَهَا - وَأَتَى الْوَلَاءَ» كَمَا فِي شَرْحِ الْقَامُوسِ.

قَبْلَ عَيْرٍ وَمَا جَرَى، أَيْ قَبْلَ أَنْ يَتَّبِعَهُ نَائِمٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى فِي قَوْلِهِ: وَمَا جَرَى، أَرَادُوا وَجَرِيَهُ، أَرَادُوا الْمَصْطَرَفَ. وَيُقَالُ: مَا أَذْرَى أَيْ مَنْ ضَرَبَ الْعَيْرَ هُوَ، أَيْ أَيْ الثَّانِي هُوَ؟ (حَكَاهُ يَعْقُوبُ). وَالْعَيْرَانِ: الْمَثْنَانِ يَكْتَفِيَانِ جَانِبَيْ الصُّلْبِ. وَالْعَيْرُ: الطَّبْلُ.

وَعَارَ الْفَرَسُ وَالْكَلْبُ يَعِيرُ عِيَارًا: ذَهَبَ كَأَنَّهُ مَثَلَتْ مِنْ صَاحِبِهِ يَتَرَدَّدُ. وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ: كَلْبٌ عَائِرٌ خَيْرٌ مِنْ كَلْبٍ رَابِضٍ؛ فَالْعَائِرُ الْمُرَدَّدُ، وَبِهِ سُمِّيَ الْعَيْرُ، لِأَنَّهُ يَعِيرُ فَيَتَرَدَّدُ فِي الْفَلَاةِ. وَعَارَ الْفَرَسُ إِذَا ذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ وَتَبَاعَدَ عَنْ صَاحِبِهِ. وَعَارَ الرَّجُلُ فِي الْقَوْمِ يَقْضِرُهُمْ: يَثُلُ عَاثٌ. الْأَزْهَرِيُّ: فَرَسٌ عِيَارٌ إِذَا عَاثَ، وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ نَافِرًا ذَاهِبًا فِي الْأَرْضِ. وَفَرَسٌ عِيَارٌ بِأَوْصَالٍ، أَيْ يَعِيرُ هُنَا وَهُنَا مِنْ نَشَاطِهِ. وَفَرَسٌ عِيَارٌ إِذَا نَحِطَ فَرَكِبَ جَانِبًا ثُمَّ عَدَلَ إِلَى جَانِبٍ آخَرَ مِنْ نَشَاطِهِ، وَاتَّشَدَّ أَبُو عَيَّيْدَةَ:

وَلَقَدْ رَأَيْتُ فَوَارِسًا مِنْ قَوْمِنَا^(٢)

عَنْطُوكَ غَنَظَ جَرَادَةَ الْعِيَارِ
قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي مَثَلِ الْعَرَبِ: غَنَظُهُ غَنَظَ جَرَادَةَ الْعِيَارِ؛ قَالَ: الْعِيَارُ رَجُلٌ، وَجَرَادَةُ فَرَسٌ؛ قَالَ: وَغَيْرُهُ يُخَالِفُهُ وَيَرْغُمُ أَنَّ جَرَادَةَ الْعِيَارِ جَرَادَةٌ وَضِعَتْ بَيْنَ ضَرْسِيهِ فَأَقْلَعَتْ؛ وَقِيلَ: أَرَادَ بِجَرَادَةِ الْعِيَارِ جَرَادَةً وَضَعَهَا فِي فِيهِ فَأَقْلَعَتْ مِنْ فِيهِ، قَالَ: وَغَنَظُهُ وَوَكْظُهُ يَكْظُهُ وَكْظًا، وَهِيَ الْمَوَاكِظَةُ وَالْمَوَاظِبَةُ، كُلُّ ذَلِكَ إِذَا لَازَمَهُ وَغَمَّهُ بِشِدَّةٍ تَقَاضِي وَخُصُومَةٍ، وَقَالَ:

(٢) قَوْلُهُ: «وَلَقَدْ رَأَيْتُ فَوَارِسًا مِنْ قَوْمِنَا»، بِنَاءُ الْمُتَكَلِّمِ فِي «رَأَيْتُ» رَوَى فِي مَادَّةِ «غَنَظَ» مِنَ اللِّسَانِ: «وَلَقَدْ لَقِيتُ فَوَارِسًا مِنْ رَهْطَانَا» بِنَاءُ الْمُخَاطَبِ فِي لَقِيتُ، وَهِيَ رَوَايَةُ التَّهْذِيبِ أَيْضًا. وَقَدْ نَسَبَ الْبَيْتَ إِلَى جَرِيرٍ، وَنَسَبَ فِي مَادَّةِ «جَرَدَ» مِنَ التَّاجِ إِلَى ابْنِ أَهْمٍ التَّعَامِيُّ التَّغْلِي.

[عبد الله]

لَوْ يُوزَنُونَ عِيَارًا أَوْ مُكَابَلَةً
مَالُوا بِسَلَمَى وَلَمْ يَغْدِلْهُمْ أَحَدٌ
وَقَصِيدَةُ عَائِزَةَ: سَائِرَةٌ، وَالْفِعْلُ
كَالْفِعْلِ، وَالْأَسْمُ الْبَيَارَةُ.

وفى الحديث: أَنَّهُ كَانَ يَمُرُّ بِالشَّجَرَةِ
الْعَائِزَةِ فَهَا يَمْتَعُهُ مِنْ أَخْذِهَا إِلَّا مَخَافَةَ أَنْ
تُكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ؛ الْعَائِزَةُ: السَّاقِطَةُ لَا
يُعْرِفُ لَهَا مَالُكَ، مِنْ عَارِ الْفَرَسِ إِذَا انْطَلَقَ
مِنْ مَرْبِطِهِ مَارًا عَلَى وَجْهِهِ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ:
مَثَلُ الْمُنَافِقِ مَثَلُ الشَّاةِ الْعَائِزَةِ بَيْنَ غَضَمَيْنِ،
أَيِ الْمُتَرَدِّدَةِ بَيْنَ قَطِيعَيْنِ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا تَتَّبِعُ.
وفى حديث ابن عمر في الكلب الذي دَخَلَ
حَاطِطَةً: إِنَّا هُوَ عَائِرٌ، وَحَدِيثُهُ الْآخَرُ: أَنَّ
فَرَسًا لَهُ عَارٌ، أَيْ أَقْلَتْ وَذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ.
وَرَجُلٌ عَيَّارٌ: كَثِيرُ الْمَجِيءِ وَالذَّهَابِ فِي
الْأَرْضِ، وَرَبُّهُ سَمَى الْأَسَدُ بِذَلِكَ لِتَرَدُّدِهِ
وَمَجِيئِهِ وَذَهَابِهِ فِي طَلَبِ الصَّيْدِ، قَالَ أَوْسُ
ابْنُ حَجَرٍ:

لَيْتَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَرْدِ هَيْبَةٌ
كَالْمَرْبَرَانِي عَيَّارٌ بِأَوْصَالٍ^(١)
أَيِ يَذْهَبُ بِهَا وَيَجِيءُ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: مَنْ
رَوَاهُ عَيَّارٌ، بِالرَّاءِ، فَمَعْنَاهُ أَنَّهُ يَذْهَبُ
بِأَوْصَالِ الرِّجَالِ إِلَى أَجْمَعِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ
مَا أَذْرَى أَيْ الْجَرَادُ عَارُهُ، وَيُرْوَى عَيَّالٌ،
وَسَنَدُكَ فِي مَوْضِعِهِ، وَأَنْشَدَ الْجَوْهَرِيُّ:
لَمَّا رَأَيْتُ أَبَا عَمْرٍو رَزَمْتَ لَهُ

مِثْقَالَ رَزَمَ الْعَيَّارُ فِي الْقَرْفِ
جَمْعُ غَرِيفٍ وَهُوَ الْغَابَةُ. قَالَ وَحَكِي الْفَرَّاءُ
رَجُلٌ عَيَّارٌ إِذَا كَانَ كَثِيرَ الطُّغَوَانِ وَالْحَرَكَةِ
ذِكًا، وَفَرَسٌ عَيَّارٌ وَعَيَّالٌ، وَالْعَيْرَانَةُ مِنَ
الْإِبِلِ: النَّاجِيَةُ فِي نَشَاطٍ، مِنْ ذَلِكَ،
وَقِيلَ: شَبَّهَتْ بِالْعَيْرِ فِي سُرْعَتِهَا وَنَشَاطِهَا،

(١) قوله: كالمربراني إلخ، قال الجوهري في
مادة رزب ما نصه: ورواه المفضل: كالمربراني عَيَّارٌ
بِأَوْصَالٍ، ذَهَبَ إِلَى زَبْرِ الْأَسَدِ، فَقَالَ لَهُ
الْأَصْمَعِيُّ: يَا عَجَاهُ! الشَّيْءُ يَشَبُّهُ بِنَفْسِهِ، وَإِنَّمَا
هُوَ الْمَرْبَرَانِيُّ أ. هـ. وفى القاموس والمرزبة كمرحلة
رياسة الفرس، وهو مرزبانهم، بضم الزاي.

وَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَوًى، وَفِي قَصِيدِ كَعْبٍ:
عَيْرَانَةٌ قَلِيفَتْ بِالنَّخْصِ عَنْ عَرْضِ
هِيَ الثَّاقَةُ الصَّلْبَةُ تَشْبِيهَا بِعَيْرِ الْوَحْشِ،
وَالْأَلِفُ وَالْوَوْنُ زَائِلَتَانِ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ:
الْعَيْرُ الْفَرَسُ النَّشِيطُ. قَالَ: وَالْعَرَبُ تُنَمِّدُ
بِالْعَيَّارِ وَتَدُمُّ بِهِ، يُقَالُ: غَلَامٌ عَيَّارٌ نَشِيطٌ فِي
الْمَعَاصِي، وَغَلَامٌ عَيَّارٌ نَشِيطٌ فِي طَاعَةِ اللَّهِ
تَعَالَى. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَالْعَيْرُ جَمْعُ عَائِرٍ وَهُوَ
النَّشِيطُ، وَهُوَ مُنَمِّدٌ وَدُمٌّ.

عَاوَرَ الْبَعِيرُ عَيْرَانًا إِذَا كَانَ فِي شَوْلٍ
فَتَرَكَهَا وَانْطَلَقَ نَحْوَ أُخْرَى يُرِيدُ الْفَرَعَ،
وَالْعَائِزَةُ الَّتِي تَخْرُجُ مِنَ الْإِبِلِ إِلَى أُخْرَى
لِيَضْرِبَهَا الْفَحْلُ.

وَعَارَ فِي الْأَرْضِ يَعِيرُ أَيِ ذَهَبَ، وَعَارَ
الرَّجُلُ فِي الْقَوْمِ يَضْرِبُهُمْ بِالسِّيفِ عَيْرَانًا:
ذَهَبَ وَجَاءَ، وَلَمْ يَقْدِرْهُ الْأَزْهَرِيُّ يَضْرِبُ
وَلَا يَسْتَفِيدُ بَلْ قَالَ: عَارَ الرَّجُلُ يَعِيرُ عَيْرَانًا،
وَهُوَ تَرَدُّدُهُ فِي ذَهَابِهِ وَمَجِيئِهِ، وَمِنْهُ قِيلَ:
كَلَبٌ عَائِرٌ وَعَيَّارٌ، وَهُوَ مِنْ ذَوَاتِ الْبَاءِ،
وَأَعْطَاهُ مِنَ الْمَالِ عَائِزَةً عَيْنَيْنِ، أَيْ مَا يَذْهَبُ
فِيهِ الْبَصَرُ مَرَّةً هُنَا وَمَرَّةً هُنَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي
عَوْرَ أَيْضًا.

وَعَيْرَانُ الْجَرَادِ وَعَوَائِرُهُ: أَوَائِلُهُ الذَّاهِيَةُ
الْمُقْتَرَقَةُ فِي قَلْبِهِ. وَيُقَالُ: مَا أَذْرَى أَيْ
الْجَرَادُ عَارُهُ أَيْ ذَهَبَ بِهِ وَأَثْلَفَهُ، لَا آتَى لَهُ
فِي قَوْلِ الْأَكْبَرِ، وَقِيلَ: يَعِيرُهُ وَيَعُورُهُ،
وَقَوْلُ مَالِكِ بْنِ زُعْبَةَ:

إِذَا انْتَشَرُوا قَوْتَ الرِّمَاحِ انْتَهَمُ
عَوَائِرُ نَبَلٍ كَالْجَرَادِ نَطِيرُهَا
عَنَى بِهِ الذَّاهِيَةُ الْمُقْتَرَقَةُ، وَأَصْلُهُ فِي الْجَرَادِ
فَاسْتَعَارَهُ.

قَالَ الْمُؤَرِّجُ: وَمِنْ أَمْثَالِهِمْ: عَيْرُ عَارِهِ
وَنَدُهُ، عَارُهُ أَيْ أَهْلَكَهُ كَمَا يُقَالُ لَا أَذْرَى أَيْ
الْجَرَادُ عَارُهُ.

وَعَيْرَتْ كَوْنَهُ: ذَهَبَتْ بِهِ.
وَعَيْرَ الدِّينَارَ: وَازَنَ بِهِ آخَرَ. وَعَيْرَ
الْمِيزَانَ وَالْمِكَالَ، وَعَاوَرَهَا، وَعَايَرَهَا،
وَعَايَرَ بَيْنَهُمَا مُعَايَرَةً وَعِيَارًا: قَدَّرَهَا وَنَظَرَ مَا

بَيْنَهُمَا، ذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو الْجَرَّاحِ فِي بَابِ
مَا خَالَفَتِ الْعَامَّةُ فِيهِ لَفْظُ الْعَرَبِ. وَيُقَالُ:
فُلَانٌ يُعَايِرُ فُلَانًا وَيُكَابِلُهُ أَيْ يُسَاقِبُهُ
وَيُقَاوِرُهُ. وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ: يُقَالُ لَهَا يَتَعَايَرَانِ
وَيَتَعَايِرَانِ، فَالتَّعَايُرُ التَّسَابُحُ، وَالتَّعَايِبُ دُونَ
التَّعَايُرِ إِذَا عَابَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا.

وَالْمُعَايَرُ مِنَ الْمَكَابِيلِ: مَا عَمِيَ. قَالَ
اللُّبِّيُّ: الْعِيَارُ مَا عَايَرْتَ بِهِ الْمَكَابِيلَ،
فَالْعِيَارُ صَحِيحٌ تَامٌ وَافٍ، تَقُولُ: هَايَرْتُ بِهِ
أَيِ سَوَّيْتُهُ وَهُوَ الْعِيَارُ وَالْمُعَايَرُ. يُقَالُ:
عَايَرُوا مَا بَيْنَ مَكَابِلِكُمْ وَمَوَازِينِكُمْ، وَهُوَ
فَاعِلُوا مِنَ الْعِيَارِ، وَلَا تَقُلْ: عَيَّرُوا.

وَعَيَّرْتُ الدَّنَائِيرَ، وَهُوَ أَنْ تُثْقَلَ دِينَارًا
دِينَارًا فَتَوَازَنَ بِهِ دِينَارًا دِينَارًا، وَكَذَلِكَ
عَيَّرْتُ تَعْيِيرًا إِذَا وَزَنْتُ وَاحِدًا وَاحِدًا، يُقَالُ
هَذَا فِي الْكَيْلِ وَالْوِزَنِ. قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: فَرَّقَ
اللُّبِّيُّ بَيْنَ عَايَرْتُ وَعَيَّرْتُ، فَجَعَلَ عَايَرْتُ
فِي الْمِكَالِ وَعَيَّرْتُ فِي الْمِيزَانِ، قَالَ
وَالصُّوَابُ مَا ذَكَرْنَاهُ فِي عَايَرْتُ وَعَيَّرْتُ فَلَا
يَكُونُ عَيَّرْتُ إِلَّا مِنَ الْعَارِ وَالتَّعْيِيرِ، وَأَنْشَدَ
الْبَاهِلِيُّ قَوْلَ الرَّاجِزِ:

وَإِنْ أَعَارَتْ حَافِرًا مُعَارًا
وَأَبَا حَمَتِ نُسُورُهُ الْأَوْفَارًا
وَقَالَ: وَمَعْنَى أَعَارَتْ رَفَعَتْ وَحَوَّلَتْ،
قَالَ: وَمِنْهُ إِعَارَةُ الثَّيَابِ وَالْأَدْوَاتِ.
وَاسْتَعَارَ فُلَانٌ سَهْمًا مِنْ كِتَابَتِهِ: رَفَعَهُ
وَحَوَّلَهُ مِنْهَا إِلَى يَدِهِ، وَأَنْشَدَ قَوْلَهُ:

هَتَافَةٌ تَخْفِضُ مَنْ يُدِيرُهَا
وَفِي الْيَدِ الْيُمْنَى لِمُسْتَعِيرِهَا
شَهَابٌ تَرَوَى الرِّيشَ مِنْ بَصِيرِهَا
شَهَابٌ: مُنْبِلَةٌ، وَالنَّهَابُ فِي مُسْتَعِيرِهَا لَهَا،
وَالْبَصِيرَةُ: طَرِيقَةُ الدَّمِ.

وَالْعَيْرُ، مَوْثِقَةٌ: الْقَافِلَةُ، وَقِيلَ:
الْعَيْرُ، الْإِبِلُ الَّتِي تَحْمِلُ الْعِيرَةَ، لَا وَاحِدَ
لَهَا مِنْ لَفْظِهَا. وَفِي التَّنْزِيلِ: «وَلَمَّا فَصَلَتِ
الْعِيرَةُ» وَرَوَى سَلَمَةُ عَنْ الْفَرَّاءِ أَنَّهُ أَنْشَدَهُ
قَوْلُ ابْنِ حِلَازٍ:

زَعَمُوا أَنَّ كُلَّ مَنْ ضَرَبَ الْعَيْرَ

يَكْسِرُ الْعَيْنَ قَالَ : وَالْعَيْرُ الْإِبِلُ ، أَيْ كُلُّ مَنْ رَكِبَ الْإِبِلَ مَوَالِدُنَا ، أَيْ الْعَرَبُ كُلُّهُمْ مَوَالِدُنَا مِنْ أَسْفَلٍ ، لَأَنَا أَسَرْنَا فِيهِمْ فَلَنَا نَعَمُ عَلَيْهِمْ ، قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَهَذَا قَوْلُ ثَعْلَبٍ ، وَالْجَمْعُ عَيْرَاتُ ، قَالَ سَيِّبِيُّهُ : جَمَعُوهُ بِالْأَلِفِ وَالثَاءِ لِمَكَانِ الثَّانِيَةِ ، وَحَرَكُوا الْيَاءَ لِمَكَانِ الْجَمْعِ بِالثَّاءِ وَكَوْنَهُ اسْمًا فَاجْتَمَعُوا عَلَى لَعْنَةِ هَذِلِي لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ جَوَزَاتُ وَيَبِضَاتُ . قَالَ : وَقَدْ قَالَ بَعْضُهُمْ عَيْرَاتُ ، بِالِاسْتِكَانِ ، وَلَمْ يُكْسَرْ عَلَى الْبَاءِ الَّذِي يُكْسَرُ عَلَيْهِ مِثْلُهُ ، جَعَلُوا الثَّاءَ عَوَضًا مِنْ ذَلِكَ ، كَمَا فَعَلُوا ذَلِكَ فِي أَشْيَاءَ كَثِيرَةٍ لِأَنَّهُمْ مِمَّا يَسْتَمْتُونَ بِالْأَلِفِ وَالثَاءِ عَنْ التَّكْسِيرِ ، وَيَكْسِرُونَ ذَلِكَ ، وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ فِي قَوْلِهِ [تَعَالَى] : « وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعِيرُ » كَانَتْ حُمْرًا ، قَالَ : وَقَوْلُ مَنْ قَالَ الْعَيْرُ الْإِبِلُ خَاصَّةً بِاطِلٍ . الْعَيْرُ : كُلُّ مَا امْتَرَّ عَلَيْهِ مِنَ الْإِبِلِ وَالْحَمِيرِ وَالْبَعَالِ ، فَهُوَ عَيْرٌ ، قَالَ : وَأَنْشَدَنِي نَصِيرُ لَأَبِي عَمْرٍو السَّعْدِيُّ (١) فِي صِفَةِ حَمِيرٍ سَمَّاها عَيْرًا :

أَهْلَكَذَا لَا ثَلَّةَ وَلَا كَبَنَ ؟
وَلَا يُزَكِّيَنَّ إِذَا الدِّينُ اطْمَأَنَّ
مُفْلَطَحَاتِ الرُّوْثِ يَأْكُلَنَّ اللَّحْمَ
لَا بُدَّ أَنْ يَحْتَرْنَ مَيِّىَ بَيْنَ أَنْ
يُسْقَنَ عَيْرًا أَوْ يُبْعَنَ بِاللَّحْمِ
قَالَ : وَقَالَ نَصِيرُ الْإِبِلُ لَا تَكُونُ عَيْرًا حَتَّى يُنْتَارَ عَلَيْهَا . وَحَكَى الْأَزْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ قَالَ : الْعَيْرُ مِنَ الْإِبِلِ مَا كَانَ عَلَيْهِ حَمْلُهُ أَوْ لَمْ يَكُنْ . وَفِي حَدِيثِ عُثْمَانَ : أَنَّهُ كَانَ يَشْتَرِي الْعَيْرَ حُكْرَةً ، ثُمَّ يَقُولُ : مَنْ يُزِيحُنِي عَنْهَا ؟ الْعَيْرُ : الْإِبِلُ بِإِحْوَاسِهَا فَعَلَّ مِنْ عَارٍ يَعِيرُ إِذَا سَارَ ، وَقِيلَ : هِيَ قَافِلَةُ الْحَمِيرِ ، وَكَثُرَتْ حَتَّى سُمِّيَتْ بِهَا كُلُّ قَافِلَةٍ ، فَكُلُّ قَافِلَةٍ عَيْرٌ كَانَتْهَا جَمْعُ عَيْرٍ ، وَكَانَ قِيَاسُهَا أَنْ يَكُونَ فَعْلًا ، بِالضَّمِّ ، كَسَقَفَ فِي سَقْفٍ ، إِلَّا أَنَّهُ حُوْظُفَ عَلَى الْيَاءِ (١) فِي التَّاجِ : « لَأَبِي عَمْرٍو الْأَسَدِيُّ »

[عبد الله]

بِالْكَسْرِ ، نَحْوُ عَيْرٍ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَرَصَّدُونَ عَيْرَاتِ قُرَيْشٍ ، هُوَ جَمْعُ عَيْرٍ ، يُرِيدُ إِبِلَهُمْ وَدَوَابَّهُمْ الَّتِي كَانُوا يُتَاجَرُونَ عَلَيْهَا . وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَجَازَ لَهَا الْعَيْرَاتُ ، هِيَ جَمْعُ عَيْرٍ أَيْضًا ، قَالَ سَيِّبِيُّهُ : اجْتَمَعُوا فِيهَا عَلَى لَعْنَةِ هَذِلِي ، يَعْنِي تَحْرِيكَ الْيَاءِ ، وَالْقِيَاسُ التَّسْكِينُ ، وَقَوْلُ أَبِي التَّجَمِّ :

وَأَنْتِ الثَّمْلُ الْفَرَى بِعِيرِهَا
مِنْ حَسَكِ الثَّلَعِ وَمِنْ خَافُورِهَا
إِنَّا اسْتَعَارَهُ لِلثَّمْلِ ، وَأَصْلُهُ فِيمَا تَقَدَّمَ . وَفُلَانٌ عَيْرٌ وَخَدِيهِ إِذَا انْفَرَدَ بِأَمْرِهِ ، وَهُوَ فِي الذَّمِّ كَقَوْلِكَ : نَسِجَ وَخَدِيهِ ، فِي الْمَذْحِ . وَقَالَ ثَعْلَبٌ : عَيْرٌ وَخَدِيهِ أَيْ يَأْكُلُ وَخَدِيهِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : فُلَانٌ عَيْرٌ وَخَدِيهِ وَجَحِيشٌ وَخَدِيهِ ، وَهِيَ اللَّذَانِ لَا يُشَاوِرَانِ النَّاسَ وَلَا يُخَالِطَانِهِمْ ، وَفِيهَا مَعَ ذَلِكَ مَهَانَةٌ وَضَعْفٌ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : فُلَانٌ عَيْرٌ وَخَدِيهِ ، وَهُوَ الْمُعْجَبُ بِرَأْيِهِ ، وَإِنْ شِئْتَ كَسَرْتَ أَوَّلَهُ مِثْلَ شَيْخٍ وَشَيْخٍ ، وَلَا تَقُلْ : عَوِيرٌ وَلَا شَوْنِيخٌ .

وَالْعَارُ : السُّبَّةُ وَالْعَيْبُ ، وَقِيلَ : هُوَ كُلُّ شَيْءٍ يَلْزَمُ بِهِ سَبَّةٌ أَوْ عَيْبٌ ، وَالْجَمْعُ أَعْيَارٌ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ ظَاهِرُ الْأَعْيَارِ ، أَيْ ظَاهِرُ الْعُيُوبِ ، قَالَ الرَّاعِي :

وَبَيْتٌ شَرٌّ بَنَى تَعِيمٍ مَنْصِبًا
دَسَسَ الْمَرْوَةَ ظَاهِرَ الْأَعْيَارِ
كَانَهُ مِمَّا يُعَيَّرُ بِهِ ، وَالْفِعْلُ مِنْهُ التَّعْيِيرُ ، وَمِنْ هَذَا قِيلَ : هُمْ يَتَعَيَّرُونَ مِنْ جِيرَانِهِمُ الْمَاعُونَ وَالْأَمْتِعةُ ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَكَلَامُ الْعَرَبِ يَتَعَوَّرُونَ ، بِالْوَاوِ ، وَقَدْ عَيَّرَهُ الْأَمْرُ ، قَالَ الثَّابِتَةُ :

وَعَيْرَتْنِي بَنُو ذُبْيَانَ خَشِيَّتَهُ
وَهَلْ عَلَى بَانَ أَخْشَاكَ مِنْ عَارٍ ؟
وَتَعَايَرُ الْقَوْمُ : عَيْرٌ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، وَالْعَامَّةُ تَقُولُ : عَيْرُهُ يَكْلُدُ . وَالْمَعَايِرُ : الْمَعَايِبُ ، يُقَالُ : عَارُهُ إِذَا عَابَهُ ، قَالَتْ لَيْلَى الْأَخِيلَةُ :

لَعَمْرُكَ ! مَا بِالْمَوْتِ عَارٌ عَلَى أَمْرِي
إِذَا لَمْ تُصِبْهُ فِي الْحَيَاةِ الْمَعَايِرُ
وَتَعَايَرُ الْقَوْمُ : تَعَايَرُوا .

وَالْعَارِيَّةُ : الْمَسِيحَةُ ، ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهَا مِنَ الْعَارِ ، وَهُوَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ ، وَإِنَّا غَرَّهْمُ مِنْهُ قَوْلُهُمْ يَتَعَيَّرُونَ الْعَوَارِي ، وَلَيْسَ عَلَى وَضْعِهِ ، إِنَّا هِيَ مُعَايَرَةٌ مِنَ الْوَاوِ إِلَى الْيَاءِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : سُمِّيَتْ الْعَارِيَّةُ عَارِيَّةً لِأَنَّهَا عَارٌ عَلَى مَنْ طَلَبَهَا . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنَّ امْرَأَةً مَحْزُومِيَّةً كَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجَحِّدُهُ ، فَأَمَرَّ بِهَا فَقُطِعَتْ يَدَاهُ ، وَالِاسْتِعَارَةُ مِنَ الْعَارِيَّةِ ، وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ . قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : وَذَهَبَ عَامَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّ الْمُسْتَعِيرَ إِذَا جَحَدَ الْعَارِيَّةَ لَا يَقْطَعُ ، لِأَنَّهُ جَاحِدٌ خَائِنٌ ، وَلَيْسَ بِسَارِقٍ ، وَالْخَائِنُ وَالْجَاحِدُ لَا يَقْطَعُ عَلَيْهِ نَصًا وَإِجَاعًا . وَذَهَبَ إِسْحَاقُ إِلَى الْقَوْلِ بِظَاهِرِ هَذَا الْحَدِيثِ ، وَقَالَ أَحْمَدُ : لَا أَعْلَمُ شَيْئًا يَدْفَعُهُ ، قَالَ الْخَطَّابِيُّ : وَهُوَ حَدِيثٌ مُحْتَضَرٌ اللَّفْظِ وَالسِّيَاقِ وَإِنَّا فَقُطِعَتِ الْمَحْزُومِيَّةُ لِأَنَّهَا سَرَقَتْ ، وَذَلِكَ بَيِّنٌ فِي رِوَايَةِ عَائِشَةَ لِهَذَا الْحَدِيثِ ، وَرَوَاهُ مَسْعُودُ بْنُ الْأَسَدِ ، فَذَكَرَ أَنَّهَا سَرَقَتْ قَطِيفَةً مِنْ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَإِنَّا ذُكِرَتْ الْإِسْتِعَارَةُ وَالْجَحْدُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ تَعْرِيفًا لَهَا بِخَاصِّ صِفَتِهَا ، إِذْ كَانَتْ الْإِسْتِعَارَةُ وَالْجَحْدُ مَعْرُوفَةً بِهَا وَمِنْ عَادَتِهَا ، كَمَا عَرَفَتْ بِأَنَّهَا مَحْزُومِيَّةٌ ، إِلَّا أَنَّهَا لَمَّا اسْتَمَرَّتْ بِهَا هَذَا الصَّنِيعُ تَرَقَّتْ إِلَى السَّرْقَةِ ، وَاجْتَرَأَتْ عَلَيْهَا ، فَأَمَرَّ بِهَا فَقُطِعَتْ .

وَالْمُسْتَعِيرُ : السَّيِّئُ مِنَ الْخَيْلِ . وَالْمُعَارُ : الْمُسَمَّنُ . يُقَالُ : أَعْرَتْ الْفَرَسَ أَسَمَّتَهُ ، قَالَ :

أَعِيرُوا خَيْلَكُمْ ثُمَّ ارْكُضُوهَا (٢)
أَحَقُّ الْخَيْلِ بِالرَّكْضِ الْمُعَارُ

(٢) هذه رواية الشطر الأول في اللسان والحقم . أما رواية التاج والتذهيب والصحاح فهي : وجدنا في كتاب بني تميم

كما سيأتي بعد قليل . [عبد الله]

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ: الْمَعَارُ الْمَشْتَوُفُ
الذَّنْبُ، وَقَالَ قَوْمٌ: الْمَعَارُ الْمَضْمَرُ
الْمُقْتَضِحُ، وَقِيلَ: الْمَضْمَرُ الْمَعَارُ، لِأَنَّ
طَرِيقَهُ مَتْنُهُ تَنَاتٍ فَصَارَ لَهَا عَيْرٌ نَاتِيٌّ، وَقَالَ
ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَحْدَهُ: هُوَ مِنَ الْعَارِيَّةِ،
وَذَكَرَهُ ابْنُ بَرِّي أَيْضًا وَقَالَ: لِأَنَّ الْمَعَارَ
يُهَانُ بِالْإِنْدَالِ وَلَا يُشْفَقُ عَلَيْهِ شَفَقَةً
صَاحِبِهِ، وَقِيلَ فِي قَوْلِهِ:

أَعِيرُوا خَيْلَكُمْ ثُمَّ ارْكَبوها

إِنَّ مَعْنَى أَعِيرَهَا أَيْ ضَمَرُوهَا بِتَرْيِيدِهَا، مِنْ
عَارَ يَعِيرُ، إِذَا ذَهَبَ وَجَاهٌ. وَقَدْ رَوَى
الْمَعَارُ، بِكَسْرِ الْمِيمِ، وَالثَّاسِ رَوَوْهُ
الْمَعَارُ، قَالَ: وَالْمَعَارُ الَّذِي يَحِيدُ عَنِ
الطَّرِيقِ بِرَاكِبِهِ كَمَا يُقَالُ حَادَ عَنِ الطَّرِيقِ،
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: يَفْعَلُ مِنْ عَارَ يَعِيرُ كَأَنَّهُ فِي
الْأَصْلِ مَعِيرٌ، فَقِيلَ مَعَارٌ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ:
وَعَارَ الْفَرَسُ أَيْ انْفَلَتَ وَذَهَبَ هَهُنَا وَهَهُنَا
مِنَ الْمَرْحِ، وَأَعَارَهُ صَاحِبُهُ، فَهُوَ مَعَارٌ،
وَمِنْهُ قَوْلُ الطَّرِمَاحِ:

وَجَدْنَا فِي كِتَابِ بَنِي تَمِيمٍ:

أَحَقُّ الْخَيْلِ بِالرَّكْضِ الْمَعَارُ
قَالَ: وَالثَّاسِ يَرَوُّهُ الْمَعَارُ مِنَ الْعَارِيَّةِ، وَهُوَ
خَطَأٌ، قَالَ ابْنُ بَرِّي: وَهَذَا الثَّيْتُ يَرَوُّ
لِشَرِّ بْنِ أَبِي خَارِمْ.

وَعَيْرُ السَّرَاةِ: طَائِفَةُ كَهَيْئَةِ الْحَامَةِ، قَصِيرُ
الرَّجْلَيْنِ مَسْرُوعُهُمَا، أَصْفَرُ الرَّجْلَيْنِ وَالْمِنْقَارِ
أَسْخَلَ الْعَيْنَيْنِ، صَافِي اللَّوْنِ إِلَى
الْحُمْضَةِ، أَصْفَرُ الْبَطْنِ وَمَا تَحْتَ جَنَاحَيْهِ
وَبَاطِنُ ذَنْبِهِ، كَأَنَّهُ بَرْدٌ وَشَى، وَيُجْمَعُ عِيودُ
السَّرَاةِ، وَالسَّرَاةُ مَوْضِعُ بِنَاحِيَةِ الطَّائِفِ،
وَيَزْعَمُونَ أَنَّ هَذَا الطَّائِفَ يَأْكُلُ ثَلَاثَةَ نِيَّةٍ مِنْ
حِينَ تَطْلُعُ مِنَ الْوَدْقِ صِغَارًا وَكَذَلِكَ
الْعَيْبُ.

وَالْعَيْرُ: اسْمُ رَجُلٍ كَانَ لَهُ وَادٍ
مُحْصَبٌ، وَقِيلَ: هُوَ اسْمُ مَوْضِعٍ خَصِيبٍ
غَيْرُهُ الدَّهْرُ فَاقْفَرُ، فَكَانَتْ الْعَرَبُ تَسْتَوْجِسُهُ
وَتَضْرِبُ بِهِ الْمَكَلَ فِي الْبَلَدِ الْوَحْشِيِّ، وَقِيلَ:
هُوَ اسْمُ وَادٍ، قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ:

وَوَادٍ كَجَوْفِ الْعَيْرِ قَفَرٌ مَضِلَّةٌ
قَطَعَتْ بِسَامٍ سَاهِمِ الْوَجْهِ جَسَادُ
قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: قَوْلُهُ كَجَوْفِ الْعَيْرِ، أَيْ
كَوَادِي الْعَيْرِ، وَكُلُّ وَادٍ عِنْدَ الْعَرَبِ:
جَوْفٌ. وَيُقَالُ لِلْمَوْضِعِ الَّذِي لَا خَيْرَ فِيهِ:
هُوَ كَجَوْفِ عَيْرٍ، لِأَنَّهُ لَا شَيْءَ فِي جَوْفِهِ يَنْتَفِعُ
بِهِ، وَيُقَالُ: أَصْلُهُ قَوْلُهُمْ أَخْلَى مِنْ جَوْفِ
حِمَارٍ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي سُفْيَانَ: قَالَ
رَجُلٌ: أَغْتَالُ مُحَمَّدًا ثُمَّ أَخَذُ فِي غَيْرِ
عَدْوِي أَيْ أَمْضِي فِيهِ وَأَجْعَلُهُ طَرِيقِي
وَأَهْرُبُ، حَكَى ذَلِكَ ابْنُ الْأَثِيرِ عَنْ أَبِي
مُوسَى.

وَعَيْرٌ: اسْمُ جَبَلٍ، قَالَ الرَّاعِي:

بِأَعْلَامٍ مَرْكُوزٍ فَعَيْرٍ قَعْرَبٍ
مَعْنَى أُمِّ الْوَبْرِ إِذَا هِيَ مَا هِيَ
وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّهُ حَرَّمَ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى
ثَوْرٍ، هُمَا جَبَلَانِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: جَبَلَانِ
بِالْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: ثَوْرٌ بِمَكَّةَ، قَالَ: وَلَعَلَّ
الْحَدِيثَ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى أَحَدٍ، وَقِيلَ:
بِمَكَّةَ أَيْضًا جَبَلٌ يُقَالُ لَهُ عَيْرٌ.

وَابْنَةُ مَعِيرٍ: الدَّاهِيَةُ وَبَنَاتُ مَعِيرٍ:
الدَّوَاهِي، يُقَالُ: لَقِيتُ مِنْهُ ابْنَةَ مَعِيرٍ،
يُرِيدُونَ الدَّاهِيَةَ وَالشَّدَّةَ.

وَتَعَارٌ، بِكَسْرِ التَّاءِ: اسْمُ جَبَلٍ، قَالَ
بِشْرٌ يَصِفُ طُغْيَانًا ارْتَحَلْنَ مِنْ مَنَازِلِهِنَّ،
فَشَبَّهَهُنَّ فِي هَوَاجِهِنَّ بِالطَّيَّاءِ فِي أَكْسِيَّتِهَا:
وَلَيْلٍ مَا أَتَيْنَ عَلَى أَرْوَمِ
وَشَابَةِ عَنْ شَائِلِهَا تَعَارُ
كَأَنَّ طَيَّاءَ أَسْنِمَةٍ عَلَيْهَا
كَوَانِسَ قَالِصًا عَنْهَا الْمَقَارُ
الْمَعَارُ: أَمَاكِنُ الطَّيَّاءِ، وَهِيَ كُسُفُهَا.
وَشَابَةُ وَتَعَارُ: جَبَلَانِ فِي بِلَادِ قَيْسٍ. وَأَرْوَمُ
وَشَابَةُ: مَوْضِعَانِ.

«عيس» الْعَيْسُ: مَاءُ الْفَحْلِ، قَالَ
طَرَفَةُ:

سَاحِلُبُ عَيْسًا صَحْنٌ سَمِيحٌ...

قَالَ: وَالْعَيْسُ يَقْتُلُ لِأَنَّهُ أَحَبُّ السُّمِّ، قَالَ

شَيْرٌ: وَأَنْشَدِيهِ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: سَاحِلُبُ
عَيْسًا، بِالْثَوْنِ، وَقِيلَ: الْعَيْسُ ضِرَابُ
الْفَحْلِ: عَاسَ الْفَحْلُ الثَّاقَةَ يَمِيسُهَا عَيْسًا:
ضَرَبَهَا.

وَالْعَيْسُ وَالْعَيْسَةُ: بَيَاضٌ يُخَالِطُهُ شَيْءٌ
مِنْ شُقْرَةٍ، وَقِيلَ: هُوَ لَوْنٌ أَيْضٌ مُشْرَبٌ
صَفَاءً فِي ظِلْمَةٍ خَفِيَّةٍ، وَهِيَ فُعْلَةٌ، عَلَى
قِيَاسِ الصُّبْبَةِ وَالْكُمْتَةِ، لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي
الْأَلْوَانِ فُعْلَةٌ، وَإِنَّمَا كَسِرَتْ لِتَصِحَّ الْيَاءُ
كَبَيْضٍ.

وَجَمَلُ عَيْسُ، وَنَاقَةُ عَيْسَاءُ، وَطَبْيُ
أَعَيْسُ: فِيهِ أَدَمَةٌ، وَكَذَلِكَ الثَّوْرُ، قَالَ:

وَعَانَقَ الظَّلَّ الشُّبُوبُ الْأَعَيْسُ

وَقِيلَ: الْعَيْسُ الْإِبِلُ تُضْرَبُ إِلَى الصُّفْرِ
(رَوَاهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ) وَحْدَهُ. وَفِي حَدِيثِ
طَهْفَةَ: تَزَوَّجَ بَنَاتُ الْعَيْسِ، هِيَ الْإِبِلُ الْبَيْضُ
مَعَ شُقْرَةٍ بَسِيرَةٍ، وَاحِدُهَا أَعَيْسُ وَعَيْسَاءُ،
وَمِنْهُ حَدِيثُ سَوَادِ بْنِ قَارِبٍ:

وَشَدَّهَا الْعَيْسُ بِأَخْلَاسِهَا

وَرَجُلٌ أَعَيْسُ الشَّعْرِ: أَيْضُهُ. وَرَسَمُ
أَعَيْسُ: أَيْضُ.

وَالْعَيْسَاءُ: الْجَرَادَةُ الْأَثْنَى

وَعَيْسَاءُ: اسْمُ جَدَّةٍ غَسَّانَ السَّيْلِطِيِّ،
قَالَ جَرِيرٌ:

أَسَاعِيَةُ عَيْسَاءُ وَالضَّانُّ حَقْلٌ

كَمَا حَاوَلَتْ عَيْسَاءُ أَمَّ مَا عَدِيرُهَا؟
قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: الْعَيْسُ، بِالْكَسْرِ،
جَمْعُ أَعَيْسٍ. وَعَيْسَاءُ: الْإِبِلُ الْبَيْضُ
يُخَالِطُ بَيَاضَهَا شَيْءٌ مِنَ الشُّقْرَةِ وَاحِدُهَا
أَعَيْسُ، وَالْأَثْنَى عَيْسَاءُ بَيْنَا الْعَيْسِ. قَالَ
الْأَصْمَعِيُّ: إِذَا خَالَطَ بَيَاضَ الشَّعْرِ شُقْرَةً فَهُوَ
أَعَيْسُ، وَقَوْلُ الشَّاعِرِ:

أَقُولُ لِخَارِيسَ هَمْدَانُ لَمَّا

أَثَارًا صِرْمَةً حُمْرًا وَعَيْسًا
أَيْ بَيْضًا. وَيُقَالُ: هِيَ كَرَائِمُ الْإِبِلِ.

وَعَيْسَى: اسْمُ الْمَسِيحِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَى
نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ سَيِّبُونِي: عَيْسَى
فِعْلَى، وَلَيْسَتْ أَلْفُهُ لِلثَّانِيَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ

أَعَجَى، وَلَوْ كَانَتْ لِلثَّانِيهِ لَمْ يَتَصَرَّفْ فِي
الْكِرَّةِ، وَهُوَ يَتَصَرَّفُ فِيهَا، قَالَ: أَخْبَرَنِي
بِذَلِكَ مَنْ أَتَى بِهِ، يَغْنَى بِصَرْفِهِ فِي الْكِرَّةِ،
وَالْتَّسَبَ إِلَيْهِ عَيْسَى، هَذَا قَوْلُ ابْنِ سِيدَةَ،
وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ: عَيْسَى اسْمٌ عِبْرَانِيٌّ أَوْ
سُرْيَانِيٌّ، وَالْجَمْعُ الْعَيْسُونَ، يَفْتَحُ السَّيْنُ،
وَقَالَ غَيْرُهُ: الْعَيْسُونَ، بِضَمِّ السَّيْنِ، لِأَنَّ
الْبَاءَ زَائِدَةً^(١)، قَالَ الْجَوْهَرِيُّ: وَتَقُولُ
مَرَزْتُ بِالْعَيْسَيْنِ وَرَأَيْتُ الْعَيْسَيْنِ، قَالَ:
وَأَجَارَ الْكُوفِيُّونَ ضَمَّ السَّيْنِ قَبْلَ الْوَاوِ
وَكَسَرَهَا قَبْلَ الْبَاءِ، وَلَمْ يُجِزْهُ الْبَصَرِيُّونَ،
وَقَالُوا: لِأَنَّ الْأَلِفَ لَمَّا سَقَطَتْ لاجْتِنَاعِ
السَّاكِنَيْنِ وَجَبَ أَنْ تُتَغَيَّ السَّيْنُ مَفْتُوحَةً عَلَى
مَا كَانَتْ عَلَيْهِ، سَوَاءٌ كَانَتْ الْأَلِفُ أَصْلِيَّةً أَوْ
غَيْرَ أَصْلِيَّةٍ، وَكَانَ الْكِنْسَانِيُّ يَفَرِّقُ بَيْنَهُمَا
وَيَفْتَحُ فِي الْأَصْلِيَّةِ يَقُولُ مُعْطُونَ، وَيَضْمُ فِي
غَيْرِ الْأَصْلِيَّةِ يَقُولُ عَيْسُونَ، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ
فِي مُوسَى، وَالتَّسَبُّ إِلَيْهَا عَيْسَوِيٌّ وَمُوسَوِيٌّ،
يَقْلَبُ الْبَاءَ وَآوًا، كَمَا قُلْتُ فِي مَرَمِيٍّ مَرْمَوِيٍّ،
وَإِنْ شِئْتَ حَذَفْتَ الْبَاءَ فَقُلْتَ عَيْسَى
وَمُوسَى، يَكْسَرُ السَّيْنُ، كَمَا قُلْتُ مَرَمِيٍّ
وَمَلْمِيٍّ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: كَانَ أَصْلُ الْحَرْفِ
مِنْ الْعَيْسِ، قَالَ: وَإِذَا اسْتَعْمَلْتَ الْفِعْلَ مِنْهُ
قُلْتَ عَيْسَ يَعْيسُ أَوْ عَاسَ يَعْيسُ، قَالَ:
وَعَيْسَى شَيْءٌ يَفْعَلُ.

قَالَ الرَّجَّاحُ: عَيْسَى اسْمٌ عَجَمِيٌّ عُدِلَ
عَنْ لَفْظِ الْأَعْجَمِيَّةِ إِلَى هَذَا الْبِنَاءِ، وَهُوَ غَيْرُ
مَصْرُوفٍ فِي الْمَعْرِفَةِ لِاجْتِنَاعِ الْمُجْمَعَةِ
وَالْتَّعْرِيفِ فِيهِ، وَمِثَالُ اسْتِثْقَائِهِ مِنْ كَلَامِ
الْعَرَبِ أَنَّ عَيْسَى يَفْعَلُ، فَلَا أَلِفَ تَضَلُّحُ أَنَّ
تَكُونُ لِلثَّانِيهِ فَلَا يَتَصَرَّفُ فِي مَعْرِفَةٍ وَلَا
نَكِرَةٍ، وَيَكُونُ اسْتِثْقَائُهُ مِنْ شَيْئَيْنِ: أَحَدُهُمَا
الْعَيْسَى، وَالْآخَرُ مِنْ الْعَوْسِ، وَهُوَ
السِّيَاسَةُ، فَانْفَلَتِ الْوَاوُ بَاءً لِانْكِسَارِ
مَا قَبْلَهَا، فَأَمَّا اسْمُ نَبِيِّ اللَّهِ فَمَعْدُولٌ عَنْ

(١) قوله: «لأن الباء زائدة» أطلق عليها باء
باعتبار أنها تقلب باء عند الإمالة، وكذا يقال فيما
بعده.

إِسْرُوعَ، كَذَا يَقُولُ أَهْلُ السُّرْيَانِيَّةِ، قَالَ
الْكِنْسَانِيُّ: وَإِذَا نَسَبْتَ إِلَى مُوسَى وَعَيْسَى وَمَا
أَشْبَهَهُمَا مِمَّا فِيهِ الْبَاءُ زَائِدَةً قُلْتَ مُوسَى
وَعَيْسَى، يَكْسَرُ السَّيْنُ وَتَشْدِيدُ الْبَاءِ.
وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أَعْيَسَ الزَّرْعُ إِعْيَاسًا
إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ رَطْبٌ، وَأَخْلَسَ إِذَا كَانَ فِيهِ
رَطْبٌ وَبَاسٌ.

ه عيش . العيشُ : الحياة ، عاشَ يعيشُ
عَيْشًا وَعَيْشَةً وَمَعِيشًا وَعَيْشُوشَةً . قَالَ
الْجَوْهَرِيُّ: كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ قَوْلِهِ مَعِيشًا وَمَعِيشَةً
يَضْلُحُ أَنْ يَكُونَ مُضَدَّرًا وَأَنْ يَكُونَ اسْمًا مِثْلُ
مَعَابٍ وَمَعِيبٍ وَمَالٍ وَمَمِيلٍ، وَأَعِيشَهُ اللَّهُ
عَيْشَةً رَاضِيَةً . قَالَ أَبُو دَوَادٍ^(١)، وَسَأَلَهُ أَبُوهُ
مَا الَّذِي أَعَاشَكَ بَعْدِي؟ فَأَجَابَهُ:
أَعَاشَنِي بَعْدُكَ وَادِ مُبْقِلُ
أَكُلُ مِنْ حَوَازِيهِ وَأَنْسِلُ
وَعَاشَنِي: عاشَ مَعَهُ كَقَوْلِهِ عَاشَرُهُ، قَالَ
قَتِيبُ بْنُ أُمٍّ صَاحِبُ:

وَقَدْ عَلِمْتُ عَلَى أَتَى أَعَاشَهُمْ
لَا تَبْرَحُ الدَّهْرُ إِلَّا بَيْنَتَا إِحْنٍ
وَالْعَيْشَةِ: ضَرْبٌ مِنَ الْعَيْشِ. يُقَالُ:
عَاشَ عَيْشَةً صِدْقٍ وَعَيْشَةً سَوْءٍ.

وَالْمَعِيشُ وَالْمَعِيشَةُ: مَا يُعَاشُ
بِهِ، وَجَمْعُ الْمَعِيشَةِ مَعَايِشُ عَلَى الْقِيَاسِ،
وَمَعَايِشُ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ، وَقَدْ قُرِئَ بِهَا قَوْلُهُ
تَعَالَى: «وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ»، وَأَكْثَرُ
الْقُرَّاءِ عَلَى تَرْكِ الْهَمْزِ فِي مَعَايِشٍ إِلَّا مَا رَوَى
عَنْ نَافِعٍ فَإِنَّهُ هَمْزًا، وَجَمِيعُ النَّحْوِيِّينَ
الْبَصَرِيِّينَ يَزْعُمُونَ أَنَّ هَمْزَهَا خَطَأٌ، وَذَكَرُوا
أَنَّ الْهَمْزَةَ إِنَّمَا تَكُونُ فِي هَذِهِ الْبَاءِ إِذَا كَانَتْ
زَائِدَةً مِثْلَ صَحِيفَةٍ وَصَحَائِفَ، فَأَمَّا مَعَايِشُ
فَمِنْ الْعَيْشِ، الْبَاءُ أَصْلِيَّةٌ. قَالَ الْجَوْهَرِيُّ:
جَمْعُ الْمَعِيشَةِ مَعَايِشُ بِلَا هَمْزٍ إِذَا جُمِعَتْهَا
عَلَى الْأَصْلِ، وَأَصْلُهَا مَعِيشَةٌ، وَتَقْدِيرُهَا

(٢) قوله: «قال أبو دوداد» في الحكم:
«ابن أبي دوداد»

[عبد الله]

مَفْعَلَةٌ، وَالْبَاءُ أَصْلُهَا مُتَحَرِّكَةٌ فَلَا تُثْقَلُ فِي
الْجَمْعِ هَمْزَةً، وَكَذَلِكَ مَكَائِلُ وَمَبَايِعُ
وَنَحْوُهَا، وَإِنْ جُمِعَتْهَا عَلَى الْفَرَعِ هَمْزَتْ
وَشَبِهَتْ مَفْعَلَةً بِفَعْلَةٍ كَمَا هَمْزَتْ الْمَصَابِيبُ
لِأَنَّ الْبَاءَ سَاكِنَةٌ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ فِي تَفْسِيرِ
هَذِهِ الْآيَةِ: وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعَايِشُ مَا
يَعِيشُونَ بِهِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْوَصْلَةُ إِلَى
مَا يَعِيشُونَ بِهِ، وَأُسْنَدُ هَذَا الْقَوْلِ إِلَى أَبِي
إِسْحَاقَ، وَقَالَ الْمَوْجُزُ: هِيَ الْمَعِيشَةُ.
قَالَ: وَالْمَعُوشَةُ لُقَّةُ الْأَزْدِ، وَأَنْشَدَ لِحَاجِرِ بْنِ
الْجَعْدِ^(٣):

مِنْ الْحَفِرَاتِ لَا يَتِمُّ غَدَاها
وَلَا كَدُّ الْمَعُوشَةِ وَالْعِلَاجُ
قَالَ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:
«فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا»، إِنَّ الْمَعِيشَةَ
الضَنْكُ عَذَابُ الْقَبْرِ، وَقِيلَ: إِنَّ هَذِهِ
الْمَعِيشَةُ الضَنْكُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، وَالضَنْكُ فِي
اللُّقَةِ الضَّيْقُ وَالشَّدَّةُ. وَالْأَزْدُ مَعَاشُ
الْخَلْقِ، وَالْمَعَاشُ مَطْلَةُ الْمَعِيشَةِ. وَفِي
التَّنْزِيلِ: «وَجَعَلْنَا الثَّهَارَ مَعَاشًا»، أَيْ
مُلْتَمَسًا لِلْعَيْشِ.

وَالْعَيْشُ: تَكَلَّفُ أَسْبَابِ الْمَعِيشَةِ.
وَالْمُعْتَيْشُ: ذُو الْبُلْعَةِ مِنَ الْعَيْشِ. يُقَالُ:
إِنَّهُمْ لَيُعْتَيْشُونَ إِذَا كَانَتْ لَهُمْ بُلْعَةٌ مِنَ
الْعَيْشِ. وَيُقَالُ: عَيْشُ بَنِي فَلَانٍ الْبَلَنُ إِذَا
كَانُوا يَعْيشُونَ بِهِ، وَعَيْشُ آلِ فَلَانٍ الْخُبْزُ
وَالْحَبُّ، وَعَيْشُهُمُ التَّمَرُ، وَرَبْمَا سَمَوْا الْخُبْزَ
عَيْشًا.

وَالْعَائِشُ: ذُو الْحَالَةِ الْحَسَنَةِ.
وَالْعَيْشُ: الطَّعَامُ، يَأْتِيهِ. وَالْعَيْشُ:
الْمَطْعَمُ وَالْمَشْرَبُ وَمَا تَكُونُ بِهِ الْحَيَاةُ. وَفِي
مَثَلٍ: أَنْتَ مَرَّةٌ عَيْشُ، وَمَرَّةٌ جَيْشُ، أَيْ
تَنْفَعُ مَرَّةً وَتَضُرُّ أُخْرَى، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ:
مَعْنَاهُ أَنْتَ مَرَّةٌ فِي عَيْشٍ رَخِيٍّ وَمَرَّةٌ فِي جَيْشٍ
غَزِيٍّ. وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ لِرَجُلٍ: كَيْفَ
فُلَانٌ؟ قَالَ: عَيْشٌ وَجَيْشٌ، أَيْ مَرَّةٌ مَعِي

(٣) قوله: «لحاجر بن الجعد» كذا بالأصل،
وفي التهذيب وشرح القاموس: لحاجر بن الجعيد.

وَمَرَّةً عَلَى.

وَعَائِشَةُ : اسْمُ امْرَأَةٍ وَبَنُو عَائِشَةَ : قَبِيلَةٌ مِنْ بَنِي اللَّاتِ ، وَعَائِشَةُ مَهْمُوزَةٌ وَلَا تَقُلْ عَيْشَةً . قَالَ ابْنُ السَّكَيْتِ : تَقُولُ هِيَ عَائِشَةُ وَلَا تَقُلْ الْعَيْشَةَ ، وَتَقُولُ هِيَ رَيْطَةٌ وَلَا تَقُلْ رَائِطَةً ، وَتَقُولُ هُوَ مِنْ بَنِي عَيْدٍ اللَّهِ وَلَا تَقُلْ عَائِدَ اللَّهِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : فَلَانُ الْعَائِشِيُّ وَلَا تَقُلْ الْعَيْشِيُّ مُتَّسِبٌ إِلَى بَنِي عَائِشَةَ ، وَأَنْشَدَ :

عَبْدُ بَنِي عَائِشَةَ الْهَلَابِ
وَعِيَّاشٌ وَمُعِيشٌ : اسْمَانِ .

• عَيْصُ : الْعَيْصُ : مَثَبُ خِيَارِ الشَّجَرِ ، وَالْعَيْصُ : الْأَصْلُ ، وَفِي الْمَثَلِ : عَيْصُكَ مِنْكَ وَإِنْ كَانَ أَشْيَاءُ ، مَعْنَاهُ أَضْلُكَ مِنْكَ وَإِنْ كَانَ غَيْرَ صَحِيحٍ . وَمَا أَكْرَمَ عَيْصَهُ ، وَهُمْ آبَاؤُهُ وَأَعْمَامُهُ وَأَخْوَالُهُ وَأَهْلُ بَيْتِهِ ، قَالَ جَرِيرٌ :

فَمَا شَجَرَاتُ عَيْصِكَ فِي قُرْنِشٍ
بِعَشَاتِ الْفُرُوعِ وَلَا ضَوَاحِي
وَعَيْصُ الرَّجُلِ : مَثَبُ أَصْلِهِ . وَأَعْيَاصُ قُرْنِشٍ : كِرَامُهُمْ يَتَّبِعُونَ إِلَى عَيْصٍ ، وَعَيْصُ فِي آبَائِهِمْ ، قَالَ الْعَجَّاجُ :

مِنْ عَيْصٍ مَرَّوَانٍ إِلَى عَيْصٍ غَطَمَ
قَالَ : وَالْمَعْيِصُ كَمَا تَقُولُ الْمَثَبُ ، وَهُوَ اسْمُ رَجُلٍ ، وَأَنْشَدَ :

وَلَأَثَارَنَّ رَيْبَةً بَنَ مُكَدَّمٍ
حَتَّى أَنَالَ عَصِيَّةً بَنَ مَعْيِصٍ
قَالَ شَمِرٌ : عَيْصُ الرَّجُلِ أَصْلُهُ ، وَأَنْشَدَ :

وَلَعَبْدُ الْقَيْسِ عَيْصُ أَشْبِ
وَقَيْبٌ وَهَجَانَاتٌ ذُكِرَ (١)

وَالْعَيْصَانُ : مِنْ مَعَادِنِ بِلَادِ الْعَرَبِ .
وَالْمَثَبُ مَعْيِصُ .
وَالْأَعْيَاصُ مِنْ قُرْنِشٍ : أَوْلَادُ أُمَيَّةَ بَنِي

(١) قوله : « ذُكِرَ » فِي التَّهْدِيبِ : « زُهِرَ » ،
وَهِيَ كَذَلِكَ فِي مَادَّةِ « قَب » مِنَ اللِّسَانِ .

[عبد الله]

عَبْدُ شَمَشٍ الْأَكْبَرِ ، وَهُمْ أَرْبَعَةٌ : الْعَاصُ وَأَبُو الْعَاصِ وَالْعَيْصُ وَأَبُو الْعَيْصِ .

أَبُو زَيْدٍ : مِنْ أَهْلِهِمْ فِي اسْتِعْطَافِ الرَّجُلِ صَاحِبَهُ عَلَى قَرِيْبِهِ ، وَإِنْ كَانُوا لَهُ غَيْرَ مُسْتَأْهِلِينَ ، قَوْلُهُمْ : مِنْكَ عَيْصُكَ وَإِنْ كَانَ أَشْيَاءُ ، قَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : وَإِنْ كَانَ أَشْيَاءُ أَيْ وَإِنْ كَانَ ذَا شَوْكٍ دَاخِلًا بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ ، وَهَذَا ذَمٌّ . قَالَ : وَأَمَّا قَوْلُهُ :

وَلَعَبْدُ الْقَيْسِ عَيْصُ أَشْبِ
فَهُوَ مَذْحُجٌ ، لِأَنَّهُ أَرَادَ بِهِ الْمُنْتَفَعَةَ (١) وَالْكَلَّةَ ، وَفِي كَلَامِ الْأَعْمَشِيِّ :

وَقَدْ قَتَنِي بَيْنَ عَيْصٍ مُؤْتَشِبٍ
الْعَيْصُ : أَصُولُ الشَّجَرِ . وَالْعَيْصُ أَيْضًا : اسْمُ مَوْضِعٍ قَرِبَ الْمَدِينَةِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ لَهُ ذِكْرٌ فِي حَدِيثِ أَبِي بَصِيرٍ . وَيُقَالُ : هُوَ فِي عَيْصٍ صِدْقٍ أَيْ فِي أَصْلٍ صِدْقٍ .

وَالْعَيْصُ : السَّدْرُ الْمُتَنَفِّ الْأَصُولُ ، وَقِيلَ : الشَّجَرُ الْمُتَنَفِّ الثَّابِتُ بَعْضُهُ فِي أَصُولٍ بَعْضُهُ يَكُونُ مِنَ الْأَرَاكِ وَمِنْ السَّدْرِ وَالسَّلَمِ وَالْعَوْسَجِ وَالْتَّيْعِ ، وَقِيلَ : هُوَ جَمَاعَةُ الشَّجَرِ ذِي الشَّوْكِ ، وَجَمْعُ كُلِّ ذَلِكَ أَعْيَاصُ . قَالَ عِمْرَانُ : هُوَ مِنْ هَذِهِ الْأَصْنَافِ وَمِنْ الْعِضَاءِ كُلِّهَا إِذَا اجْتَمَعَ وَتَدَانَى وَالتَّفُّ ، وَالْجَمْعُ الْعَيْصَانُ . قَالَ : وَهُوَ مِنَ الطَّرَفَاءِ الْعَيْطَلَةُ ، وَمِنْ الْقَصَبِ الْأَجَمَةُ ، وَقَالَ الْكَلَابِئِيُّ : الْعَيْصُ مَا لَتَفَّ مِنْ عَاصِي الشَّجَرِ وَكَكَّرَ ، مِثْلُ السَّلَمِ وَالطَّلَحِ وَالسَّيَالِ وَالسَّدْرِ وَالسَّمَرِ وَالْمَرْفُطِ وَالْعِضَاءِ .

وَعَيْصُ أَشْبِ : مُتَنَفِّ . وَيُقَالُ : جِئْتُ بِهِ مِنْ عَيْصِكَ أَيْ مِنْ حَيْثُ كَانَ

وَعَيْصُ وَمَعْيِصُ : رَجُلَانِ مِنْ قُرَيْشٍ .
وَعَيْصُو بْنُ إِسْحَقَ ، عَلَيْهِ السَّلَامُ : أَبُو الرُّومِ . وَأَبُو الْعَيْصِ : كَتَبَتْهُ .

وَالْعَيْصَاءُ : الشَّدَّةُ كَالْعَوَصَاءِ ، وَهِيَ

(٢) قوله : « الْمُنْتَفَعَةُ » فِي التَّهْدِيبِ : « الْمُنْعَةُ »
وَنَزَاهَا الصَّوَابُ .

[عبد الله]

قَلِيلَةٌ ، وَارَى الْيَاءَ مُعَاقَبَةٌ .

• عَيْطُ : الْعَيْطُ : طُولُ الْعُنُقِ . رَجُلٌ أَعْيَطُ ، وَامْرَأَةٌ عَيْطَاءُ : طَوِيلَةُ الْعُنُقِ . وَفِي حَدِيثِ الْمُتَعَةِ : فَانْطَلَقْتُ إِلَى امْرَأَةٍ كَانَتْهَا بِكْرَةٌ عَيْطَاءُ ، الْعَيْطَاءُ الطَّوِيلَةُ الْعُنُقِ فِي اغْتِدَالِ ، وَنَاقَةٌ عَيْطَاءُ كَذَلِكَ ، وَالذَّكَرُ أَعْيَطُ ، وَالْجَمْعُ عَيْطُ . قَالَ ابْنُ بَرِيٍّ عِنْدَ قَوْلِهِ جَمَلٌ أَعْيَطُ وَنَاقَةٌ عَيْطَاءُ ، قَالَ : وَيُقَالُ عَيْطَاءُ أَيْضًا ، قَالَ الْأَعْمَشِيُّ :

صَمَحَحَ مُجَرَّبٌ عَيْطَاءُ
وَهَضَبَةُ عَيْطَاءُ : مُرْتَفَعَةٌ . وَقَارَةُ عَيْطَاءُ : مُشْرِفَةٌ اسْتَطَالَتْ فِي السَّمَاءِ . وَفَرَسٌ عَيْطَاءُ ، وَخَيْلٌ عَيْطُ : طَوَالٌ . وَقَصُرَ أَعْيَطُ : مُنِيفٌ ، وَغَرَّ أَعْيَطُ كَذَلِكَ عَلَى الْمَثَلِ ، قَالَ أُمَيَّةُ :

نَحْنُ نَقِيفٌ عِرْنَا مَنِيعُ
أَعْيَطُ صَغْبُ الْمَرْتَقَى رَفِيعُ
وَرَجُلٌ أَعْيَطُ : أَيْ مُتَمَنِّعٌ ، قَالَ الثَّابِتُ الْجَعْدِيُّ :

وَلَا يَشْعُرُ الرُّمَحُ الْأَصَمُ كُؤُوبُهُ
بَثْرُوهَ رَفِطِ الْأَعْيَطِ الْمُتَظَلَّمِ
الْمُتَظَلَّمُ : هُنَا الظَّالِمُ ، وَيُوصَفُ بِذَلِكَ حُمُرُ الْوَحْشِ ، وَقِيلَ : الْأَعْيَطُ الطَّوِيلُ الرَّأْسِ وَالْعُنُقِ وَهُوَ سَمَحٌ .

قَالَ ابْنُ سَيِّدَةَ : وَعَاطَتِ الثَّاقَةُ عَيْطُ عَيْطَاءً وَتَعَيْطَتْ وَاعْتَاطَتْ لَمْ تَحْمِلْ سِنِينَ مِنْ غَيْرِ عَقَرٍ ، وَهِيَ عَائِطٌ مِنْ إِبِلٍ عَيْطُ وَعَيْطُ وَعَيْطَاتٍ وَعَوِطُ ، الْأَخِيرَةُ عَلَى مَنْ قَالَ رُسُلٌ ، وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ وَالْعَتَرُ ، وَرَبَّمَا كَانَ اغْتِيَاطُ الثَّاقَةِ مِنْ كَثْرَةِ شَحْمِهَا ، وَقَالُوا عَائِطُ عَيْطُ وَعَوِطُ وَعَوِطُطُ فَبَالَغُوا بِذَلِكَ .

وَفِي حَدِيثِ الزَّكَاءِ : فَاعْمِدْ إِلَى عَنَاقِ مُعْتَاطٍ ، قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : الْمُعْتَاطُ مِنَ الْقَتْمِ الَّتِي امْتَنَعَتْ مِنَ الْحَبْلِ لِسِمْنِهَا وَكَثْرَةِ شَحْمِهَا ، وَهِيَ فِي الْإِبِلِ الَّتِي لَا تَحْمِلُ سِتَوَاتٍ مِنْ غَيْرِ عَقَرٍ ، وَالَّذِي جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ الْمُعْتَاطَ الَّتِي لَمْ تَلِدْ وَقَدْ حَانَ

ولادها، ولهذا بخلاف ما تقدّم في عوط
وعيط، قال ابن الأثير: إلا أن يريد بالولاد
الحمل، أي أنها لم تحبل وقد حان أن
تحمل، وذلك من حيث معرفة سنّها وأنها
قد قاربت السن التي يحبل مثلها فيها،
فسمي الحمل بالولادة، واليُم والثناء
زائدتان:

والعوطط، عند سيّويه: اسم في معنى
المصدر قليت فيه الباء واو، ولم يحبل
بمنزلة يضي حيث خرجت إلى مثالها هذا
وصارت إلى أربعة أحرف وكان الاسم هنا
لا تحرك ياؤه ما دام على هذه العدة؛
وأنشد:

مُظَاهِرَةٌ نَبَاً عَيْفًا وَعُوطَطًا
فَقَدْ أَحْكَمَا خَلَقًا لَهَا مُبَايِنَا
وَالْعَائِطُ مِنَ الْإِبِلِ: البكرة التي أدرك
إني رجمها فلم تلقح، وقد اعتاطت، وهي
معتاط، والاسم العوطلة والعودط.
والتعيط: أن يبيع^(١) حجر أو شجر أو
عود فيخرج منه شيء ماء فيصنع أو يسيل.
وتعيطت الذفري بالعرق: سالت؛ قال
الأزهري: وذفري الحمل تتعيط بالعرق
الأسود؛ وأنشد:

تَعِيطُ ذِفْرَاهَا بِجَوْنٍ كَأَنَّهُ
كَحَيْلٍ جَرَى مِنْ قُنْدَلِ اللَّيْلِ نَابِعٍ
وعيط عيط: كلمة ينادى بها عند
السُّكْرِ أو القَلْبَةِ، وقد عيط. قال الأزهري:
عيط كلمة ينادى بها الأشير عند السُّكْرِ،
ويُلْهَجُ بها عند القَلْبَةِ، فإن لم يزد على
واحدة قالوا: عيط، وإن رجّع قالوا:
عطط ويقال: عيط فلان فلان إذا قال له
عيط عيط.

والتعيط: غضب الرجل واغتياله

(١) قوله: «التعيط أن يبيع حجر... إلخ»
في التهذيب: «التعيط تتبع الشيء من حجر...
إلخ».

وأكبره؛ قال ذو الرمة^(٢):

وَالْبَيْتُ مِنْ تَعِيطِ الْعَيَّاطِ
وَقَالَ: التَّعِيطُ هَهُنَا الْجَلْبَةُ وَصِيَّاحُ الْأَشِيرِ
بقوله عيط.

ومعيط: موضع؛ قال ساعدة بن
جؤنة:

هَلْ أَقْتَى حَدَثَانُ الدَّهْرِ مِنْ أَحَدٍ

كَأَنَّا بِمَعِيطَ لَا وَخْشٍ وَلَا قَرَمٍ ؟
«كانوا» في موضع نعت لأحد، أي هل
أبقى حدثان الدهر واحداً من أناس كانوا
هناك؛ قال ابن جني: معيط مفعّل من لفظ
عيطاء واعتاطت إلا أنه شدّ، وكان قياسه
الإعلال معاط كمقام ومباع غير أن هذا
الشدود في العلم أسهل منه في الجنس،
ونظيره مريم ومكورة.

«عيع» الأزهري: يقال عيع القوم تعييعاً
إذا عيوا عن أمر قصدوه؛ وأنشد:

حَطَطْتُ عَلَى شَيْقِ الشَّالِ وَعَيْعُوا
حُطُوطُ رِبَاعٍ مُخَصِّفِ الشَّدِّ قَارِبِ
وقال: الحط الاعتقاد على السير.

«عيف» عاف الشيء يعافه عيافاً وعيافه
وعيافاً وعيافاً: كرهه، طعماً كان أو
شرباً. قال ابن سيده: قد غلب على كراهية
الطعام، فهو عائف؛ قال أنس بن مدركة
الختلعي:

إِنِّي وَقَتْلِي كُتَيْبًا نُمَّ أَغْفَلُهُ
كَالْثَوْرِ يَضْرِبُ لَمَّا عَافَتْ الْبَقَرُ^(٣)

وذلك أن البقرة إذا امتنعت من شروعيها في
الماء لا تضرب، لأنها ذات لبن، وأنا
يُضْرَبُ الثور لِقَرَحِ هِيَ فَتَشْرَبُ. قال ابن
سيده: وقيل: العياف المصدر، والعيافة

(٢) قوله: «ذو الرمة» غلط، والصواب
رؤبة كما قال شارح القاموس.

(٣) قوله: «كليباً» كذا في الأصل ورواية
الصحيح وشارح القاموس: سليكاً، وهي المشهورة
فلعلها رواية أخرى.

الاسم؛ أنشد ابن الأعرابي:

كَالْثَوْرِ يَضْرِبُ أَنَّ تَعَافُ نَعَاجُهُ
وَجَبَّ الْعَيَافُ ضَرَبْتُ أَوْ لَمْ تَضْرِبِ
وَرَجُلٌ عَيْفٌ وَعَيْفَانُ: عائف،
واستعاره النجاشي للكلاب فقال يهجو ابن
مقيل:

تَعَافُ الْكِلَابُ الضَّارِبَاتُ لِحُومَهُمْ
وَتَأْكُلُ مِنْ كَعْبِ بْنِ عَوْفٍ وَنَهْشَلِ
وقوله:

فَإِنْ تَعَاوَا الْعَدَلُ وَالْإِيمَانُ
فَإِنْ فِي أَمَانَا نِيرَانُ
فإنه يعنى بالثيران سيوفاً، أي فإننا نصرّبكم
بسيوفنا، فاحتفى بذكر السيوف عن ذكر
الضرب بها.

والعائف: الكاره للشيء المتقدّر له؛
ومنه حديث النبي ﷺ: أنه أتى بضرب
مشوى فلم يأكله، وقال: إني لأعافه لأنه
ليس من طعام قومي، أي أكرهه.

وعاف الماء: تركه وهو عطشان.
والعيوف من الإبل: الذي يشم الماء، وقيل
الذي يشمه وهو صاف يذعه وهو عطشان.
وَأَعَافَ الْقَوْمُ إِعَافَةً: عافت إبلهم الماء
فلم تشربه.

وفي حديث ابن عباس وذكره إبراهيم،
صلى الله على نبيّنا وعليه وسلم، وإسكانه
ابنه إسماعيل وأمه مكة، وأن الله عز وجل
فجر لها زمزم، قال: فمرت رقيقة من
جرهم؛ فأروا طائراً واقفاً على جبل.
فقالوا: إن هذا الطائر لعائف على ماء؛ قال
أبو عبيدة: العائف هنا هو الذي يتردد على
الماء ويحوم ولا يمشي قال ابن الأثير: وفي
حديث أم إسماعيل، عليه السلام، ورأوا
طيراً عاففاً على الماء، أي حائماً ليجد فرصة
فيشرب. وعافت الطير إذا كانت تحوم على
الماء وعلى الجيف تعيف عيافاً وتتردد ولا
تمشي تريد الوقوع، فهي عاففة، والاسم
العيفة. أبو عمرو: يقال عافت الطير إذا
استدارت على شيء، تعوف أشد العوف.

قال الأزهرى وغيره: يقال عافت تعيف؛ وقال الطرمح: وعافت عافت تعيف؛

ويصيح لى من بطن نسر مقيله
دوين السماء في نسور عواف
وهي التي تعيف على القتلى وتتردد. قال ابن
سيده: وعاف الطائر عيفاً: حام حول الماء
وسمى عافاً: حام حول الماء وغيره؛ قال أبو زبيد:

كان أوب مساحي القوم فوقهم
طير تعيف على جون مزاحيف
والاسم العيفة، شبه اختلاف المساحي فوق
رموس الحفارين بأجنحة الطير، وأراد
بالجون المزاحيف إيلاً قد أرحمت، فالطير
تحوم عليها.

والعائف: المتكهن. وفي حديث ابن
سيرين: أن شربحاً كان عافاً؛ أراد أنه كان
صادق الحدس والظن، كما يقال للذي
يصيب بظنه: ما هو إلا كاهن، وللبليغ في
قوله: ما هو إلا ساحر، لا أنه كان يفعل
فعل الجاهلية في العيافة.

وعاف الطائر وغيره من السوانح يعيفه
عيافة: زجره، وهو أن يعتبر بأسائها
ومساقطها وأصواتها؛ قال ابن سيده: أصل
عفت الطير فعلت عيفت، ثم نقل من فعل
إلى فعل، ثم قلبت الباء في فعلت ألفاً فصارت
عافت، فالتقى ساكنان: العين المعتلة
ولام الفعل، فجدفت العين لالتقاءهما،
فصار التقدير عفت، ثم نقلت الكسرة إلى
الفاء، لأن أصلها قبل القلب فعلت، فصار
عفت، فهذه مراجعة أصل، إلا أن ذلك
الأصل الأقرب لا الأبعد، ألا ترى أن أول
أحوال هذه العين في صيغة المثال إنها هو
فتحة العين التي أبدلت منها الكسرة؟
وكذلك القول في أشباه هذا من دوات
الباء؛ قال سيوري: حملوه على فعالة
كراهية القول، وقد تكون العيافة بالحدس
وإن لم تر شيئاً؛ قال الأزهرى: العيافة زجر
الطير، وهو أن يرى طائراً أو غراباً فيطير،

وإن لم ير شيئاً فقال بالحدس كان عيافة
أيضاً، وقد عاف الطير يعيفه؛ قال
الأعشى:

ما تعيف اليوم في الطير الروح
من غراب البين أو تيس برح^(١)
والعائف: الذي يعيف الطير فيزجرها،
وهي العيافة وفي الحديث: العيافة والطرق
من الجنب؛ العيافة: زجر الطير والتناول
بأسائها وأصواتها وممرها، وهو من عادة
العرب كثيراً، وهو كثير في أشعارهم.

يقال: عاف يعيف عيفاً إذا زجر وحدس
وظن؛ ويؤسس أسد يذكر بالعيافة،
ويوصفون بها؛ قيل عنهم: إن قوماً من
الجن تذكروا عيافتهم فأتوهم، فقالوا:
صلت لنا ناقة، فلو أرسلتم معنا من يعيف،
فقالوا لغيرهم منهم: انطلق معهم. فاستردفه
أحداهم، ثم ساروا، فلقبهم عقاب كاسرة
أحد جناحيها، فافشع الغلام وبكى،
فقالوا: ما لك؟ فقال: كسرت جناحا،
ورفعت جناحا، وحلفت بالله صراحاً: ما
أنت يائس ولا تبني لقاحاً. وفي الحديث:
أن عبد الله بن عبد المطلب أبا النبي،
عليه السلام، مر بامرأة تنظر وتعتاف، فدعته إلى
أن يستبضع منها فابى.

وقال شمر: عاف والطريدة لعبتان
لصبيان الأعراب، وقد ذكر الطرمح جوارى
شبين عن هذه اللب فقال:

قصت من عياف والطريدة حاجة
فهن إلى لهن الحديث خضوع

وروى إسماعيل بن قيس قال: سمعت
المغيرة بن شعبة يقول: لا تحرم^(٢)

(١) قوله: «برح» كتب بهامش الأصل في
مادة «روح» في نسخة سنح.

(٢) قوله: «لا تحرم الخ» هكذا بضم التاء
وشد الراء المكسورة في النهاية والأصل، وضبط في
القاموس: بفتح التاء وضم الراء. وقوله: «المرء»
والمرتين هكذا بالراء في الأصل والقاموس، وقال
شارحه: الصواب المرء والمرتين بالراء، كما في النهاية
والعباب.

العيفة، قلنا: وما العيفة؟ قال: المرأة تلد
فيحصر لبنها في ثديها، فترضعها جارتها المرأة
والمرتين؛ قال أبو عبيد: لا تعرف العيفة في
الرضاع، ولكن نراها العفة، وهي بقة
اللبن في الضرع بعدما يمتك أكثر ما فيه؛
قال الأزهرى: والذي هو أصح عندي أنه
العيفة لا العفة، ومعناه أن جارتها ترضعها
المرء والمرتين، ليتفتح ما انسد من مخارج
اللبن، سمي عيفة لأنها تعافه، أي تقدره
وتكرهه.

وأبو العيوف: رجل؛ قال:
وكان أبو العيوف أحمأ وجارأ
وذا رجم فقلت له نقاضا
وابن العيف العبيد: من شعرائهم.

• عيق: العيفة: الفناء من الأرض،
وقيل: الساحة والعيفة: ساحل البحر
وناحيته، ويجمع عيقات؛ قال ساعدة بن
جؤنة:

ساد تجرم في البضيع ثانياً
يلوى بعقات البحار ويجنب
السادي: المهمل، ويلوى بها: يذهب
بها، ويجنب: نصيبه الجنوب.

والعيق: النصيب من الماء.
وعيق: من أصوات الرجز.
يقال: عيق في صوته وهو يعيق في
صوته.

والعيفة: موضع.

• عيك: قال ابن سيده: عاك عيكاناً مشى
وحرك منكبيه، كحالك.

والعيك: الشجر الملتف، لفة في
الأيك، واجدته عيكة.

والعيكان، يفتح أوله على لفظ ثنية
عيكة: موضع في ديار بجيلة؛ قال تابط
شراً:

ليلة صاحوا وأغرأوا بي سراعهم
بالعيكين لدى معدى ابن براق

قال الأخفش: ويروى بالعيتين.

• عبل. عال يعبل عيلاً وعبلة وعبولا وعبولا وعبلاً: افتقر. والعبل: الفقير، وكذلك العائل؛ قال الله تعالى: «وَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنِي». وفي الحديث: إن الله يفيض العائل المحتال، العائل: الفقير، ومنه حديث صلة: أما أنا فلا أعيل فيها، أي لا أفقر. وفي حديث الإيمان: وترى العالة رؤوس الناس، العالة: الفقراء، جمع عائل، وقالوا في الدعاء على الإنسان: ما لك مال وعال، قال: عدل عن الحق، وعال: افتقر. وقال مرة (١): مال وعال بمعنى واحد: افتقر واحتاج. ورجل عائل من قوم عالة وعبيل، قال: فتركن نهداً عيلاً أبناؤهم وبنو كنانة كاللصوب المرد والاسم العيلة والعيلة والعالة: الفاقة. يقال: عال يعبل عيلة وعبولا إذا افتقر. وفي التنزيل: «وإن حقت عيلة» وقال أحيحة: فهل من كاهن أو ذي إليه إذا ما كان من [ربى] قفول (٢) أرايته فيرهني بنيه وأرهته بني يا أقول وما يدرى الفقير متى غناه وما يدرى الغنى متى يعبل وما تدرى إذا أزمعت أمراً بأي الأرض يدرئك المقيبل وهو عائل، وقوم عيلة. وفي الحديث: ما عال مفتصد ولا يعبل، أي ما افتقر. والعالة: جمع عائل، تقول: قوم عالة، مثل حائك وحائك، قال ابن بري: ومنه الحديث: أن تدع ورتك أغنياء خير من أن

(١) قوله: «وقال مرة إلخ» هي عبارة الحكم، ولعل فاعل القول ابن جني المتقدم في عبارته كما يعلم بالوقوف عليها.
(٢) قوله: «ربى» في الأصل من غير نقط الباء والتصحيح من هامش الصحاح.

تتركهم عالة يتكفون الناس، أي فقراء. وعبال الرجل وعبلة الذين يتكفل بهم ويقولهم؛ قال:

سلام على يحيى ولا يرج عنده
ولاء وإن أزرى بعيله الفقر
وقد يكون العيل واحداً، ونسوة عيائل، فخصص النسوة.

ورجل معبل: ذو عيال. ويقال: عنده كذا وكذا عيلاً، أي كذا وكذا نفساً من العيال. ويقال: ترك يتامى عيلى، أي فقراء، وواحد العيال عيل، ويجمع عيائل، فم ولم يخص.

وعيل عياله: أهملهم؛ قال: لقد عيل الأيتام طعته ناشرة
وقيل: عيلهم: صبرهم عيلاً. وعيل فلان دابته إذا أهملها وسبها، وأنشد: وإذا يقوم به الحسير يعيل
أي يسب.

قال ابن سيده: وعال الرجل، وأعال، وأعيل، وعيل، كله: كثر عياله، فهو معيل، والمرأة ميلة، وقال الأخفش: صار ذا عيال. ابن الكلبي: ما زلت ميلة من العيلة، أي محتاجاً. ابن الأعرابي: العيل (٣) العيلة، والعيل: جمع العائل وهو الفقير، والعيل: جمع العائل وهو المتكبر والمتبختر. وقال يونس: يقال طالت عيلى إياك، بالياء، أي طالما علتك.

وأعال الذئب والأسد والثمر يعيل عالة إذا التمس شيئاً، والعيل منه: التمس الباحث، والجمع عيائل على غير قياس، أنشد سيوتيه:

فيها عيائل أسود ونمر
وعال في مشيه يعيل عيلاً، وهو عيال،

(٣) قوله: «ابن الأعرابي العيل إلخ» كذا ضبط في الأصل بالكسر، وكذا ضبط شارح القاموس بالفتح. نقل عن ابن الأعرابي، والذي في التهذيب: العيل، مضبوطاً بضمين.

وتعبل: تبخر وتبال وأختال، وتعبل يعبل إذا قل ذلك. وفلان عيال: متعبل، أي متبختر. وعال في الأرض يعيل عيلاً وعبولاً وعبولاً: ضرب فيها، وهو عيال (٤): ذهب ودار كعار؛ قال أوس في صفة فرس:

ليث عليه من البردى هيرة
كالمزبابي عيال بأوصال
أي متبختر، ويروى عيار، وقد تقدم ذكره. والعيال: المتبختر في مشيه، قال ابن بري: والمشهور في رواية من رواه عيال أن يكون تام الثيت بأصال، أي يخرج العيال المتبختر بالمشيات، وهي الأصائل، متبخراً، والذي ذكره الجوهري: عيال بأوصال: في ترجمه زب، وليس كذلك في شعره، إنما هو على ما ذكرناه. وجمع عيال المتبختر عيائل، قال حكيم بن ميمونة الرعي، من نحم يصف قناة نبتت في موضع مخوف بالجبالي والشجر:

حفت بأطواد جبالي وحظر
في أشب الغيطان ملئت السم
فيه عيائل أسود ونمر
الحظر: الموضع الذي حوله شجر كالخطيرة؛ قال ابن بري: ومن العيل التبختر قول حميد:

..... لم تجذ لها
تكاليف إلا أن تعيل ونسأما
وامرأة عيالة: متبخرة.

وعال الفرس يعيل عيلاً إذا ما تكفا في مشيه وتبال، فهو فرس عيال، وذلك لكرمه، وكذلك الرجل إذا تبخر في مشيه وتبال.

وأعال الرجل وأعول أعوالاً أي حرص وترك أولاده يتامى عيلى، أي فقراء. وعالني الشيء يعيلني عيلاً ومعيلاً: أعوزني وأعجزني.

(٤) قوله: «ضرب فيها وهو عيال إلخ» هكذا في الأصل وعبارة الحكم: وعال في الأرض عيلاً وعبولاً وعبولاً وهو عيال: ذهب إلخ.

وعال الميزان يعيل: جار، وقيل: زاد، قال أبو طالب بن عبد المطلب: جرى الله عنا عبد شمس ونوفلاً عقوبة شر عاجل غير آجل بميزان صديق لا يغفل شعيمة أنه شاهد من نفسه غير عائل وميكال عائل: زائد على غيره (هذه عن ابن الأعرابي)

وعال للضالة (١) يعيل عيلاً وعللاً إذا لم يدر أين يذهب روى صخر بن عبد الله بن يزيد عن أبيه عن جدّه قال: بينا هو جالس بالكوفة في مجلس مع أصحابه فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن من الأيوان لسخر، وإن من العلم جهل، وإن من الشعر حكمة، وإن من القول عيلاً؛ قيل: قوله عيلاً عرضك كلامك على من لا يريدك وليس من شأنه، كأنه لم يهتمد لمن يطلب كلامه، فعرضه على من لا يريد. يؤنس: لا يقول أحد على القصد، أي لا يحتاج، ولا يعيل مثله.

والغليل: سوء الغذاء. وعيل الرجل فرسه إذا سبه في المفازة، قال ابن بري: شاهده قول الباهلي:

نسقى قلائصنا بهاء آجر
وإذا يقوم به الحسير يعيل
أي إذا حير البعير أخذت عنه أدائه وثركه مهملاً بالفلأوة.

والعيلان: الذكر من الضباع. وعيلان: اسم أبي قيس بن عيلان، وقيل: كان اسم فرس فأضيف إليه، قال الجوهري: ويقال للناس بن مضر بن نزار قيس عيلان، وليس في العرب عيلان غيره، وهو في الأصل اسم فرسه، ويقال: هو لقب مضر، لأنه يقال قيس بن عيلان،

(١) قوله: «وعال للضالة» في الأصل باللام، وهو الذي في نسخي النهاية والهمك والتهذيب، وفي القاموس ونسخين من الصحاح، وعال الضالة، من غير لام.

وقال زفر بن الحارث: ألا إنا قيس بن عيلان بقّة إذا وجدت ربح العصير تفتت

• عيم: العيمة: شهوة اللب. عام الرجل إلى اللب عام ويميم عيماً وعيمه: اشتهاه. قال الليث: يقال عمت عيمة وعيماً شديداً، قال: وكل شيء من نحو هذا مما يكون مضدراً لفعلان وفعلّى، فإذا أنثت المضدر فحقت، وإذا حذفت الهاء فقتل، نحو الحيرة والحير، والرغبة والرغب، والرّهبة والرهب، وكذلك ما أشبهه من ذواته.

وفي الدعاء على الإنسان: ما له آم وعام، فمعتى آم هلكت امرأته، وعام هلكت ما شيته، فاشتاق إلى اللب.

وعام القوم إذا قلّ لبنهم. وقال اللخاني: عام فقد اللب، فلم يزد على ذلك. ورجل عمان أمان: ذهبته إليه، وماتت امرأته. قال ابن بري: وحكى أبو زيد عن الطّفل بن يزيد امرأة عيمى أيمى، ولهذا يقضى بأن المرأة التي مات زوجها ولا مال لها عيمى أيمى. وامرأة عيمى وجمعهما عيام، وعيامى كعطشان وعطاش، وأنشد ابن بري للجندي:

كذلك يضرب الثور المعنى
ليشرب وارده البقر العيام
وعام القوم: هلكت إبلهم فلم يجدوا لبناً. وروى عن النبي ﷺ، أنه كان يتعوذ من العيمة والعيمه والأيمه، العيمة: شدة الشهوة لللب حتى لا يضبر عنه، والأيمه: طول العزبة، والعيم: العطش، وقال أبو المتكلم الهذلي:

تقول: أرى أبيتك اشرفقوا
فهم شفت رموهم عيام
قال الأزهرى: أراد أنهم عيام إلى شرب اللبن، شديدة شهوتهم له. والعيمه أيضاً: شدة العطش، قال أبو محمد الحذلي:

تشفى بها العيمة من سقامها
والعيمة من المتاع: خيرته. قال الأزهرى: عيمة كل شيء، بالكسر، خياره، وجمعهما عيم. وقد اعنام يعنام اغنيماً، واعتان يعنان اغنياناً، إذا اختار، وقال الطرمح يمدح رجلاً وصفه بالجود:

مبسوطه يستن أوراقها

على موالها ومعتامها
واعنام الرجل: أخذ العيمة. وفي حديث عمر: إذا وقف الرجل عليك غنمه فلا تغمه، أي لا تحتر غنمه ولا تأخذ منه خيارها. وفي الحديث في صدقة الغنم: يعنامها صاحبها شاة شاة، أي يختارها، ومنه حديث علي: بلغني أنك تئنق مال الله فيمن تغنام من عشيرتك، وحديثه الآخر: رسوله المجتبي من خلايقه، والمعنام لشرع حقائقه، والثاء في هذه الأحاديث كلها تاء الافعال. واعنام الشيء: اختاره. قال طرفة:

أرى الموت يغنام الكرام ويضطفي
عقيلة ماله الفاجس المشدد
قال الجوهري: أعامه الله تركه بغير لبن. وأعامنا بئرفلان، أي أخذوا حلائنا حتى بقينا عيامى نشهى اللب، وأصابتنا سنة أعامتنا، ومنه قالوا: عام مميم شديد العيمة، وقال الكميت:

يعام يقول له المؤلفون
ن: هذا المميم لنا المرجل
وإذا اشتهى فلان اللب، فإذا أفرطت شهوته جداً قيل: قد عام إلى اللب، وكذلك القرم إلى اللحم، والوحم. قال الأزهرى: وروى عن المؤرج أنه قال: طاب العيام أي طاب الثمار، وطاب الشرق، أي الشمس، وطاب الهويم، أي الليل.

• عين: العين: حاسة البصر والرؤية، أي، تكون للإنسان وغيره من الحيوان.

قال ابن السكيت: العين التي يصير بها
الناظر، والجمع أعيان وأعين وأعينات؛
الأخيرة جمع الجمع، والكثير عيون، قال
يزيد بن عبد المدان: **مُفَاضَةٌ**
ولكنني أخذت على مفاضة
دلاص كأعيان الجراد المنظم
وأنشد ابن بري:

بأعينات لم يخالطها القلدي
وتصغير العين عينية، ومنه قيل ذو
الميتتين للجاسوس، ولا تقل ذو الميتتين.
قال ابن سيده: والعين الذي يبعث
ليجسس الخبر، ويسمى ذا العيتين،
ويقال: نسميه العرب ذا العيتين وذا
الموتيتين، كله بمعنى واحد. وزعم
اللحياني أن أعينا قد يكون جمع الكثير
أيضا، قال الله عز وجل: «أَلَمْ أَعِنيُ
يُصِرُونَ بها»، وإنما أراد الكثير.

وقولهم: بعين ما أريتك، مناه عجل
حتى أكون كاني أنظر إليك بعيني.
وفي الحديث: أن موسى، عليه
السلام، فقا عين ملك الموت بصكة
صكه، قيل: أراد أنه أغلظ له في القول،
يقال: أتيته فلطم وجهي بكلام غليظ،
والكلام الذي قاله له موسى قال: أخرج
عباك أن تدنو مني، فاني أخرج داري
ومزلي، فجعل هذا تلليظا من موسى له،
تسبيها بفقه العين، وقيل: هذا الحديث
مما يؤمن به ويأمناله ولا يدخل في كنيته.
وقول العرب: إذا سقطت الجهة
نظرت الأرض يأخذ عينيها، فإذا سقطت
الضرفة نظرت بها جميعا، إنما جعلوا لها
عينين على المثل.

وقوله تعالى: «ولتصنع على عيني»،
فسره ثعلب فقال: لترى من حيث أراك.
وفي التثنية: «واصنع الفلك بأعينا»،
قال ابن الأنباري: قال أصحاب الثقل
والأخذ بالأنز: الأعين يريد به العين،
قال: وعين الله لا تفسر بأكثر من ظاهرها،

ولا يصح أحدا أن يقول: كيف هي؟ أو
ما صفتها؟ وقال بعض المفسرين: بأعينا
بإصارنا إليك، وقال غيره: بإشفاقنا
عليك، واحتج بقوله: «ولتصنع على
عيني»، أي لتعدني بإشفاقي. وتقول
العرب: على عيني قصدت زيدا، يريدون
الإشفاق.

والعين: أن تصيب الإنسان بعين.
وعان الرجل بعينه عينا، فهو عاين،
والمصاب معين، على الثقب، ومعين،
على الثمام: أصابه بالعين. قال الزجاج:
المعين المصاب بالعين، والمعيون الذي فيه
عين، قال عباس بن مرداس:

قد كان قومك يحسبونك سيذا
وإحاح أنك سيد معيون
وحكى اللحياني: إنك لجميل
ولأعنيك، ولأعنيك، النجم على
الدعاء، والرفع على الإخبار، أي
لأصيبك بعين.

ورجل ميان وعيون: شديد الإصابة
بالعين، والجمع عين وعين، وما أعنته
وفي الحديث: العين حق، وإذا استغسلتم
فاغسلوا. يقال: أصابت فلانا عين إذا نظر
إليه عدو أو حسود فارت فيه، فمرص
بسببها. وفي الحديث: كان يؤمر العائن
فتوضأ ثم يغسل منه المعين. وفي
الحديث: لارقية إلا من عين أو حمة،
تحصيصه العين والحمة لا يمنع جواز الرقية
في غيرها من الأمراض، لأنه أمر بالرقية
مطلقا، وركى بعض أصحابه من غيرهما،
وإنما مناه لارقية أولى وأنفع من رقية العين
والحمة.

وتعين الإبل وأعانها: استشرفها
ليصنها، وأنشد ابن الأعرابي:
يزريها للناظر المعتان
خيف قريب العهد بالخيران
أي إذا كان عهدا قريبا بالولد كان أضخم
لضرعها وأحسن وأنشد أميلا:

وتعين الرجل إذا تشوه وتآنى ليصيب
شيئا بعينه.

وأعانها كاعتانها. ورجل عيون إذا كان
نجى العين، يقال: أثبت فلانا فما عين لي
بشيء، وما عيني بشيء، أي ما أعطاني
شيئا.

والعين والمعانة: النظر، وقد عاينه
معانة وعيانا. ورآه عيانا: لم يشك في
رؤيته إياه. ورأيت فلانا عيانا أي مواجهة.
قال ابن سيده: ولقيته عيانا أي معانة،
وليس في كل شيء قيل مثل هذا، لو قلت:
لقيته لحاظا لم يجز، إنما يحكى من ذلك
ما سمع.

وتعينت الشيء: أبصرته، قال ذو
الرمة:

تحلى فلا تثبو إذا ماتعت
بها شبحا أعانها كالبالك
ورأيت عاتية من أصحابي، أي قوما
عائثي.

وهو عبد عين، أي ما دمت تراه فهو
كالعبد لك، وقيل: أي مادام مولا يراه
فهو فارة، وأما بعده فلا (عن اللحياني)،
قال: وكذلك تصرفه في كل شيء من
هذا، كقولك: هو صديق عني. ويقال
لرجل يظهر لك من نفسه مالا يبي به إذا
غاب: هو عبد عني، وصديق عني، قال
الشاعر:

ومن هو عبد العين أما لقاؤه
فحلو وأما غيبه فظنون
ونعم الله بك عينا، أي أنعمها.
ولقيته أدنى عاتية، أي أدنى شيء
تذكره العين.

والعين: عظم سواد العين وسعتها.
عين بعين عينا، وعينة حسنة (الأخيرة عن
اللحياني)، وهو أعين، وإنه لئين العينة
(عن اللحياني)، وإنه لأعين، إذا كان
ضخم العين واسعا، والأعنى عتاء،
والجمع منها عين، وأصله فعل، بالضم،